

هذه سبيلي أدعو إلى الله
على بصيرة أنا ومن اتبعني

المسند

للإمام

أحمد بن محمد بن حنبل

١٦٤ - ٢٤١

أَحْفَظْ بِهِذَا الْمُسْنَدُ
فَإِنَّهُ يَكُونُ لِلنَّاسِ إِمَامًا
أحمد بن حنبل

شرحه وصنع فهارسه

أحمد محمد شاكر

الجزء ٦

٣٩٠١ - ٤٧٦٥

دار المعارف بمصر

١٣٧٧ هـ = ١٩٥٨ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لِرُكُوعِهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ

[بقية مسند عبد الله بن مسعود]

٣٩٠١ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا عاصم بن بهدلة عن زِرِّ بن حُبَيْش عن عبد الله بن مسعود قال : كنا يوم بدر [كلُّ] ثلاثة على بعيرٍ ، كان أبو لبابة وعلى بن أبي طالب زَمِيلَيْ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : وكانت عَقْبَةُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فقالا : نحن نمشي عنك ! فقال : ما أنتم بأقوى مني ، ولا أنا بأغنى عن الأجر منكما .

٣٩٠٢ حدثنا عفان حدثنا شعبة قال : سليمان الأعمش أخبرني قال سمعت أبا وائل قال سمعت عبد الله يقول : قَسَمَ رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمةً ، فقال رجل من القوم : إن هذه لقسمةٌ ما يُراد بها وجهُ الله عز وجل !! قال : فأُتيتُ

• (٣٩٠١) إسناده صحيح . ونقله ابن كثير في التاريخ ٣ : ٢٦١ عن هذا الموضع . وهو في مجمع الزوائد ٦ : ٦٨ ونسبه أيضاً بنحوه للبخاري ، وقال : « وفيه عاصم بن بهدلة ، وحديثه حسن ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح » . وكلمة [كل] لم تذكر في ح ، وأثبتناها من ك وابن كثير . « وكانت عقبة رسول الله » : أى نوبته في المشي ، كانوا يتعاقبون البعير ، يركبون واحداً بعد واحد . وستأتي ٣٩٦٥ ، ٤٠٠٩ ، ٤٠١٠ ، ٤٠٢٩ .

• (٣٩٠٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٠٨ . وانظر ٣٧٥٩ .

النبي صلى الله عليه وسلم ، فحدثته ، قال : فغضب حتى رأيتُ الغضب في وجهه ، فقال : يرحم الله موسى ، قد أودى بأكثر من ذلك فصبر .

٣٩٠٣ حدثنا عفان حدثنا شعبة قال : زُييد ومنصور وسليمان أخبروني أنهم سمعوا أبا وائل يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر ، قال زبيد : فقلت لأبي وائل مرتين : أأنت سمعته من عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم .

٣٩٠٤ حدثنا عفان حدثنا شعبة قال : أبو إسحق أخبرنا قال سمعت أبا الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يقول : اللهم إني أسألك الثَّقَى ، والهُدَى ، والعَفَا ، والغَنَى .

٣٩٠٥ حدثنا عفان حدثنا مسعود بن سعد حدثنا خُصيف عن أبي عُبيدة عن أبيه قال : كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدقة البقر : إذا بلغ البقرُ ثلاثين ففيها تبيعٌ من البقر ، جَذَعٌ أو جَذَاعٌ ، حتى تباع أربعين ، فإذا بلغت أربعين ففيها بقرةٌ مُسِنَّةٌ ، فإذا كثرت البقر في كل أربعين من البقر بقرةٌ مُسِنَّةٌ .

● (٣٩٠٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٤٧ .

● (٣٩٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٩٢ .

● (٣٩٠٥) إسناده ضعيف : لانقطاعه . مسعود بن سعد الجعفي : ثقة ، وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ٤٢٣/١/٤ وروى عن يحيى بن آدم قال : « كان مسعود من خيار عباد الله » . ووقع خلط في اسمه في ع كتب فيها « ثنا ابن مسعود وابن سعد » !! وصححناه من ك . والحديث رواه الترمذي ٢ : ٤ وابن ماجه ١ : ٢٨٤ مختصراً من طريق عبد السلام بن حرب عن خصيف . قال الترمذي : « وأبو عبيدة بن عبد الله لم يسمع من أبيه » . التبيع : ولد البقرة أول

٣٩٠٦ حدثنا عفان حدثنا عبد الواحد حدثنا سليمان الأعمش عن شقيق بن سلمة قال : خطبنا عبد الله بن مسعود فقال : لقد أخذتُ من في رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعا وسبعين سورة ، وزيد بن ثابت غلام له ذؤابتان ، يلعبُ مع الغلمان .

٣٩٠٧ حدثنا عفان حدثنا شعبة أخبرني عبد الملك بن ميسرة قال سمعت التّزّال بن سبرة قال : سمعت عبد الله يقول : سمعت رجلا يقرأ آية على غير ما أقرّأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخذتُ بيده حتى ذهبتُ به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : كلا كما محسن ، لا تختلفوا ، أكبرُ علمي وإلا فمُعرّ حدثني بها ، فإن من قبلكم اختلفوا فيه فهلكوا .

٤١٢

١

٣٩٠٨ حدثنا بهز حدثنا شعبة حدثني عبد الملك بن ميسرة قال سمعت

سنة . الجذع من البقر : ما دخل في السنة الثانية . مسنة : قال ابن الأثير : « قال الأزهري : البقرة والشاة يقع عليهما اسم المسن إذا أثنيا ، ويشيان في السنة الثالثة ، وليس معنى إسنائها كبرها كالرجل المسن . ولكن معناه طالع سنّها في السنة الثالثة »

• (٣٩٠٦) إسناده صحيح . عبد الواحد : هو ابن زياد العبدى . والحديث مطول ٣٨٤٦ .

• (٣٩٠٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٢٤ ومطول ٣٨٠٣ . وقول شعبة « أكبر علمي » إلخ : يريد أن قوله في آخر الحديث « فإن من قبلكم اختلفوا فهلكوا » يغلب على ظنه أنه سمعه من عبد الملك بن ميسرة ، وإن لم يكن سمعه منه فقد سمعه من مسعر بن كدام عنه . وقد مضى في ٣٧٢٤ أن شعبة سمعه من مسعر عن عبد الملك ، فألقى الشك واكتفى بما جزم به . « كلا كما » في ٥ « كلاهما » ، وصحح من ك .

• (٣٩٠٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

النَّزَالِ بْنِ سَبْرَةَ يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةً عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَكْبَرُ ظَنِّي أَنَّهُ قَالَ : لَا تَخْتَلَفُوا ، فَإِنْ مَنَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فِيهِ فَهَلَكُوا .

٣٩٠٩ حَدَّثَنَا عَفَانٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ يَقُولُ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَا تَخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ .

٣٩١٠ حَدَّثَنَا عَفَانٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ زَيْدٍ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِابْنِ مَسْعُودٍ : كَيْفَ تَعْرِفُ هَذَا الْحَرْفَ : مَا غَيْرَ يَأْسَنُ أَمْ آسَنُ ؟ فَقَالَ : كُلُّ الْقُرْآنِ قَدْ قُرِئَ ؟ قَالَ : إِنِّي لَا أَقْرَأُ الْمَفْصَلَ أَجْمَعَ فِي رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ ! فَقَالَ : أَهَذَا الشِّعْرُ لَا أَبَالِكَ ؟ ! قَدْ عَلِمْتُ قُرْآنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي كَانَ يَقْرَأُ قَرِيبَتَيْنِ قَرِيبَتَيْنِ ، مِنْ أَوَّلِ الْمَفْصَلِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَفْصَلِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﴿ الرَّحْمَنُ ﴾ .

٣٩١١ حَدَّثَنَا عَفَانٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ ابْنِ أَذْنَانَ قَالَ : أَسْلَفْتُ عُلُقَمَةَ أَلْفِي دِرْهَمٍ ، فَلَمَّا خَرَجَ عَطَاؤُهُ قُلْتُ لَهُ أَقْضِنِي ، قَالَ : أَخْرَجْنِي إِلَى قَابِلٍ ، فَأَتَيْتُ عَلَيْهِ ، فَأَخَذْتُهَا ، قَالَ : فَأَتَيْتُهُ بَعْدُ ، قَالَ : بَرَّحْتَ بِي ، قَدْ مَنَعْتَنِي ،

• (٣٩٠٩) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٨٨٠ . وانظر ٣٨٩٢ .

• (٣٩١٠) إسناده صحيح وهو مختصر ٣٦٠٧ .

• (٣٩١١) إسناده صحيح . ابن أذنان : ترجمه الحافظ في التعليل ٥٣٠ —

٥٣١ قال : « ابن أذبان قال . أسلفت علقمة ألفي درهم ، وعنه عطاء بن السائب . قلت : اسمه سليم بن أذبان ، ويقال : عبد الرحمن . ذكره البخاري في حرف السين [يعني من التاريخ الكبير] ، فقال : سليم بن أذبان ، ثم أخرج من رواية شعبة عن

فقلت : نعم ، هو عمك ، قال : وما شأني ؟ قلت : إنك حدثتني عن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن السلف يجري مجرى شطر الصدقة ، قال : نعم ، فهو كذاك ، قال : فخذ الآن .

الحكم بن عتيبة وأبي إسحق عن سليم بن أدبان ، كان له على علقمة ألف ، فذكر القصة ، قال : وقال إسرائيل عن أبي إسحق عن سليم بن أدبان سمعت علقمة . ومن طريق عبد الرحمن بن عابس : حدثني سليم قال : استقرض مني علقمة . ومن طريق أكيل مؤدب إبراهيم عن سليمان عن علقمة . وأخرج ابن ماجه من رواية يعلى بن عبيد عن سليمان بن يسير ، أحد الضعفاء ، عن قيس بن روى قال : كان سليم أو سليمان بن أدبان يقرض علقمة إلى عطاءه . فذكر القصة والحديث . فالراجع من هذا أن اسمه سليم ، ومن سماه سليمان فقد صحف . وذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة من الثقات ، فقال : سليم بن أدبان النخعي ، يروى عن علقمة ، روى عنه الحكم وأبو إسحق . انتهى . وأما من سماه عبد الرحمن فقد ذكره البخاري أيضاً فقال : عبد الرحمن بن أدبان . سمع قوله [كذا] ! قاله الثوري عن أبي إسحق وقال إسرائيل عن أبي إسحق عن واصل ، وقال لنا عمرو بن مرزوق عن شعبة : عبد الرحمن ، وقال لنا عبد الله بن عثمان عن أبيه عبد الرحمن بن دينار ، [كذا في أصل التعجيل . وصوابه : بن أدبان] . وقال البزار عن محمد بن معمر عن عفان عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن عبد الرحمن بن أدبان عن علقمة ، فذكر الحديث في القرض دون القصة . وقال : لا نعلم روى عبد الرحمن بن أدبان عن علقمة عن عبد الله غير هذا الحديث ، ولا نعلم أسنده إلا حماد بن سلمة . قلت : قد أخرجه أحمد عن عفان ، لكن أبيهم فقال : عن ابن أدنان ، [يعني هذا الحديث] . وحماد بن سلمة سمع من عطاء بن السائب قبل اختلاطه ، فروايته قوية ، لكن يحتمل أن له اسم ولقب ، ولم يضبط عطاء بن السائب اسمه ، ومن ثم أبيهم من أبيهم . ولا يبعد أن يقال : سليم بن أدبان غير عبد الرحمن بن أدبان ، أو هما واحد ، والاختلاف في اسمه من عطاء بن السائب أو من أبي إسحق . فأما سليم فليس من هذا الكتاب ، لأن ابن ماجه أخرجه .

فأما أولاً : فإن كلمة « أدنان » في ح وسنن ابن ماجه بالذال المعجمة والنون ،

٣٩١٢ حدثنا عفان حدثنا همام حدثنا عاصم بن بهدلة عن أبي الضحى عن مسروق عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : العينان تزنيان ، واليدان تزنيان ، والرجلان تزنيان ، والفرج يزنى .

٣٩١٣ حدثنا عفان حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثني الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يدخل فلذلك رجحناها على ما ثبت في التعجيل « أدبان » بالبدال المهملة والباء ، لأن الأغلاط في نسخة التعجيل كثيرة . وأما ك ففيها « ابن زادن » وهو خطأ واضح ، فلم نلتفت إليها .

وأما ثانياً : فإن ادعاء الحافظ أن سليماً ليس من شرط هذا الكتاب ، يعنى التعجيل ، سهو منه ، لأن ابن ماجه لم يخرج الحديث من طريقه ، بل من طريق قيس بن رومي ، قال : « كان سليمان بن أذنان يقرض علقمة ألف درهم » إلخ . فليس في ابن ماجه باسم « سليم » ، وليس هو راوياً ممن روى له ابن ماجه ، ولذلك لم يترجم في التهذيب والتقريب وال خلاصة .

وأما ثالثاً : فإن الراجح عندي في اسمه هو « سليم بن أذنان » على ما ذكره البخارى في التاريخ فيما نقل الحافظ عنه ، وأنه ثقة ، إذ ذكره ابن حبان في الثقات ، ولم يخرجه البخارى .

ثم إنى لم أجد هذا الحديث في مجمع الزوائد . فلعله اكتفى برواية القصة في ابن ماجه . « برحت بي » : أى شققت على ، من البرح ، وهو الشدة . والمراد من القصة أن ابن أذنان استوفى من علقمة ما أقرضه ، ثم أقرضه إياه مرة أخرى ، ليكون له أجر الصدقة كاملاً ، بقرضين ، هما شطرا الصدقة ، كما قال له : « فخذ الآن » ، وكما توضحه رواية ابن ماجه للقصة ، ولفظ الحديث عنده : « ما من مسلم يقرض قرضاً مرتين إلا كان كصديقها مرة » .

● (٣٩١٢) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٦ : ٢٥٦ ونسبه أيضاً لأبي

يعلى والبزار والطبراني .

● (٣٩١٣) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٧٨٩ .

الجَنَّةَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ كِبَرٍ ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ مِنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ .

٣٩١٤ حَدَّثَنَا عَفَانٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ عَنْ زُرَّارِ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الصَّفَّةِ مَاتَ ، فَوُجِدَ فِي بُرْدَتِهِ دِينَارَانِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَيْتَانِ .

٣٩١٥ حَدَّثَنَا عَفَانٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ عَنْ زُرَّارِ بْنِ مَسْعُودٍ . أَنَّهُ قَالَ : فِي هَذِهِ الْآيَةِ ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رَأَيْتُ جَبْرِيلَ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ، عَلَيْهِ سِتْمَائَةُ جَنَاحٍ ، يُنْثَرُ مِنْ رِيشِهِ التَّهَاقُوتُ ، الدَّرَّ وَالْيَاقُوتُ .

٣٩١٦ حَدَّثَنَا عَفَانٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ قَالَ : اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ

• (٣٩١٤) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ١٠ : ٢٤٠ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ، وفيه عاصم بن بهدلة . وقد وثقه غير واحد ، وبقيته رجاله رجال الصحيح » . وقد مضى نحوه معناه ٣٨٤٣ .

• (٣٩١٥) إسناده صحيح . وذكره ابن كثير في التفسير ٨ : ١٠٣ عن المسند من رواية أحمد عن حسن بن موسى عن حماد بن سلمة ، بنحوه ، وقال : « وهذا إسناده جيد قوى » . وانظر ٣٧٤٨ ، ٣٨٦٢ ، ٣٨٦٣ ، ٣٨٦٤ .

• (٣٩١٦) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . سهيل بن أبي صالح : ثقة ثبت . والحديث في مجمع الزوائد ١٠ : ١٧٤ وقال : « رواه أحمد . ورجالهم رجال الصحيح إلا أن عون بن عبد الله لم يسمع من ابن مسعود » .

والأرض ، عالم الغيب والشهادة ، إني أعهد إليك في هذه الحياة الدنيا أني أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك ، وأن محمداً عبدك ورسولك ، فإنك إن تكلمني إلى نفسي تُقرّني من الشرّ وتباعدني من الخير ، وإني لا أثق إلا برحمتك ، فأجعل لي عندك عهداً تُوفّيّنيهِ يومَ القيامة ، إنك لا تخلف الميعاد ، إلا قال الله للملائكة يوم القيامة : إن عبدي قد عهد إلى عهداً فأوفوه إياه ، فیدخله الله الجنة ، قال سهيل : فأخبرت القاسم بن عبد الرحمن أن عوناً أخبر بكذا وكذا ، قال : ما في أهلنا جارية إلا وهي تقول هذا في خديرها .

٣٩١٧ حدثنا عفان حدثنا شعبة أخبرني منصور قال سمعت خزيمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا سمر إلا لأحد رجلين ، لمُصَلٍّ أو مسافرٍ .

٣٩١٨ حدثنا عفان حدثنا شعبة قال : أبو إسحق أخبرنا قال سمعت الأسود يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يقرأ هذا الحرف ﴿ فبيل من مدّكر ﴾ بالدال .

٤١٣
١

٣٩١٩ حدثنا أبو سعيد حدثنا زائدة حدثنا منصور عن شقيق عن عبد الله قال : كنا إذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرجل منّا في صلاته : السلام على الله ، السلام على فلان ، يَخْصُّ ، فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم : إن الله عز وجل هو السلام ، فإذا قعد أحدكم في صلاته فليقل : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، فإذا قلتم ذلك فقد سلّمتم على كل عبدٍ في

• (٣٩١٧) إسناده منقطع ، كما بينا في ٣٦٠٣ .

• (٣٩١٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٥٣

• (٣٩١٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٢٢ . وانظر ٣٧٣٨ ، ٣٨٧٧ ،

٣٩٣٥ ، ٤٠١٧ .

السموات والأرض ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ،
ثم يتخير بعد من الدعاء ما شاء . أو ما أحب .

٣٩٢٠ حدثنا أبو سعيد حدثنا زائدة حدثنا الأعمش عن شقيق عن
عبد الله قال : كنا إذا قعدنا في الصلاة قلنا : السلام على الله ، والسلام علينا من
ربنا ، السلام على جبريل وميكائيل ، السلام على فلان ، السلام على فلان ، فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله هو السلام ، فإذا قعدتم في الصلاة فقولوا :
التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ،
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، فإنه إذا قال ذلك أصابت كل عبد صالح في
السماء والأرض ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ،
ثم يتخير من الكلام ما شاء ، قال سليمان : وحدثني أيضاً إبراهيم عن الأسود
عن عبد الله ، بمثله .

٣٩٢١ حدثنا مؤمل حدثنا سفیان عن أبي إسحاق عن الأسود وأبي
الأحوص وأبي عبيدة عن عبد الله قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد
في الصلاة : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله
وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد
أن محمداً عبده ورسوله .

● (٣٩٢٠) إسناده صحيحان . سليمان في الإسناد الثاني : هو الأعمش .
والحديث مكرر ما قبله .

● (٣٩٢١) إسناده من جهة الأسود وأبي الأحوص صحيح . ومن جهة
أبي عبيدة منقطع . والحديث مختصر ما قبله .

٣٩٢٢ حدثنا مؤمل حدثنا سفيان عن عطاء ، يعني ابن السائب ، عن أبي عبد الرحمن عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أنزل الله عز وجل داءً إلا أنزل له دواءً علمه من علمه ، وجهله من جهله :

٣٩٢٣ حدثنا مؤمل حدثنا سفيان عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله ، والنار مثل ذلك .

٣٩٢٤ حدثنا مؤمل حدثنا إسرائيل عن سمالك عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله قال : انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى رأيت الجبل من بين فُرَجَي القمر .

٣٩٢٥ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا الثوري عن علقمة بن مرثد عن المغيرة بن عبد الله الشكري عن العَمْرُور بن سُوَيْد عن عبد الله قال : قالت أم حبيبة : اللهم متّعني بزوجي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبأبي أبي سفيان ، وبأخي معاوية ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إنك سألت الله لآجال مضروبة ، وأرزاق مقسومة ، وآثار مبلوغة ، لا يُعَجَّلُ منها شيء قبل حله ، ولا يُؤَخَّرُ منها شيء بعد

● (٣٩٢٢) إسناده صحيح . سفيان هنا : هو الثوري . والحديث مكرر

٣٥٧٨ .

● (٣٩٢٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٦٧ . وقد أشرنا هناك إلى أن البخاري رواه أيضاً من طريق منصور . وهي الطريق التي هنا .

● (٣٩٢٤) إسناده صحيح . ونقله ابن كثير في التاريخ ٣ : ١٢١ وقال : « وهكذا رواه ابن جرير من حديث أسباط عن سمالك ، به » . ونقله في التفسير ٨ : ١٣٠ عن المسند وتفسير الطبري . وانظر ٣٥٨٣ .

● (٣٩٢٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٠٠ . وانظر ٣٧٦٨ .

حِلَّة ، ولو سألت الله أن يمافيك من عذابٍ في النار وعذابٍ في القبر كان خيراً لك ، قال : فقال رجل : يا رسول الله ، القردة والخنازير هي مما مُسَخَّ ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لم يمسَخ الله قوماً أو يَهْلِك قوماً فيجعل لهم نسلًا ولا عاقبةً ، وإن القردة والخنازير قد كانت قبل ذلك .

٣٩٢٦ حدثنا أسود بن عامر أنبأنا إسرائيل قال : ذكر أبو إسحق عن أبي عُبَيْدة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَرَّ عَلَى الشَّيْطَانُ ، فَأَخَذَتْهُ فَخَنَّقَتْهُ ، حَتَّى لَأَجِدُ بَرْدَ أَسَانِهِ فِي يَدِي ، فَقَالَ : أَوْجَعَتْنِي ، أَوْجَعَتْنِي .

٣٩٢٧ حدثنا أسود أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحق عن ابن الأسود عن علقمة والأُسود : أنهما كانا مع ابن مسعود فحضرت الصلاة ، فتأخر علقمة

٤١٤
١

• (٣٩٢٦) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . ولم أجده في غير هذا الموضع . وانظر ٣٦٤٨ ، ٣٧٧٩ ، ٣٨٠٢ .

• (٣٩٢٧) إسناده صحيح . ابن الأسود : هو عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد . والحديث روى مسلم نحوه بمعناه ١ : ١٥٠ من طريق عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم عن علقمة والأُسود . وروى أبو داود ١ : ٢٣٧ والنسائي ١ : ١٢٨ - ١٢٩ منه موقف الإمام إذا كانوا ثلاثة ، من طريق هرون بن عنرة عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه ، وفي النسائي « عن الأسود وعلقمة » . قال المنذرى (رقم ٥٨٤) : « في إسناده هرون بن عنرة ، وقد تكلم فيه بعضهم ، وقال أبو عمر النمري . وهذا الحديث لا يصح رفعه ، والصحيح فيه عندهم التوقيف على ابن مسعود : أنه كذلك صلى بعلقمة والأُسود . وهذا الذي أشار إليه أبو عمر قد أخرجه مسلم في صحيحه : أن ابن مسعود صلى بعلقمة والأُسود . وهو موقوف » . وقد وهم أبو عمر بن عبد البر وتبعه المنذرى ، فإن الحديث الذي أشرنا إليه في صحيح مسلم في آخره : « فلما صلى قال : هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم » . وهذا صريح في رفعه . وما هو ذا أيضاً في المسند مرفوعاً بإسناد صحيح . والحق أن

والأسود ، فأخذ ابن مسعود بأيديهما ، فأقام أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره ، ثم ركعا فوضعا أيديهما على رُكبهما ، وضرب أيديهما ، ثم طَبَّقَ بين يديه وشَبَّكَ ، وجملهما بين فخذيه ، وقال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فعله .

٣٩٢٨ حدثناه حسين حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن الأسود بن يزيد وعلمة بن قيس ، فذكره .

٣٩٢٩ حدثنا أسود بن عامر أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحق عن خُمَيْرِ بن مالك قال : أمر بالمصاحف أن تُغَيَّرَ ، قال : قال ابن مسعود : من استطاع منكم أن يَغْلَّ مصحفه فليَغْلِهِ ، فإن من غلَّ شيئاً جاء به يوم القيامة ، قال : ثم قال : قرأتُ من فم رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين سورة ، أفأترك ما أخذتُ من في رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟

التطبيق منسوخ : كما قلنا في ٣٥٨٨ : وكذلك موقف الاثنين عن يمين الإمام وشماله . وإنما يقفان وراءه . قال المنذري : « وقال بعضهم : حديث ابن مسعود منسوخ . لأنه إنما تعلم هذه الصلاة من النبي صلى الله عليه وسلم وهو بمكة ، وفيها التطبيق وأحكام آخر . هي الآن متروكة . هذا الحكم من جملتها : فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم تركه » . ورواية هرون بن عتبة ستأتي ٤٠٣٠ . وانظر أيضاً ٤٢٧٢ ، ٤٣١١ .

● (٣٩٢٨) إسناده منقطع . وإن كان ظاهره الاتصال ، فقد دل الإسناد الذي قبله على أن أبا إسحق السبيعي إنما سمعه من عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه وعلقمة . ثم إن أبا إسحق السبيعي لم يسمع من علقمة شيئاً . انظر المراسيل لابن أبي حاتم ٥٤ والتهذيب . والحديث مكرر ما قبله .

● (٣٩٢٩) إسناده صحيح . والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٢٨٤ عن هذا الموضع . ورواه ابن أبي داود في المصاحف ١٥ من طريق إسرائيل . خمير : يضم الخاء المعجمة وفتح الميم وآخره راء ، وقد مضى توثيقه ٣٦٩٧ . ووقع في ابن

٣٩٣٠ حدثنا أسود ، قال : وأخبرنا خلف بن الوليد حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن صلة عن ابن مسعود قال : جاء العاقبُ والسيدُ صاحباً بجران ، قل : وأرادا أن يلاعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قل : فقل أحدهما لصاحبه : لا تلاعنه ، فوالله إن كان نبياً فلعلنا ، قل خلف : فلاعنا ، لا نفلح نحن ولا عقبتنا أبداً ، قال : فأتياه فقالا : لا نلاعنك ، ولكننا نعطيك ما سألت ، فابعث معنا رجلاً أميناً فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لأبعثن رجلاً أميناً حق أمين حق أمين ، قل : فاستشرف لها أصحاب محمد ، قال : فقال : قم يا أبا عبيدة بن الجراح ، قال : فلما قفنا ، قال : هذا أمين هذه الأمة .

كثير « جبير » وفي كتاب ابن أبي داود « حميد » ، وكلاهما تصحيف . وكان هذا من ابن مسعود حين أمر عثمان رضى الله عنه بجمع الناس على المصحف الإمام . خشية اختلافهم . فغضب ابن مسعود . وهذا رأيه . ولكنه رحمه الله أخطأ خطأ شديداً في تأويل الآية على ما أول : فإن الغلول هو الخيانة . والآية واضحة المعنى في الوعيد لمن خان أو اختلس من المغنم . وروى ابن سعد في الطبقات ١٠٥/٢/٢ معناه مطولاً من طريق الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود . وانظر ٣٨٤٦ ، ٣٩٠٦ .

● (٣٩٣٠) إسناده صحيح . صلة : هو ابن زفر العبسي . وقوله في أول الإسناد : « حدثنا أسود ، قال : وأخبرنا خلف » هكذا هو في الأصلين ، والمراد غير ظاهره ، المراد أن الإمام رواه عن أسود بن عامر وعن خلف بن الوليد ، كلاهما عن إسرائيل ، ويؤيده قوله أثناء الحديث « قال خلف : فلاعنا » فهو يدل على أنه رواه عن شيخه : أسود وخلف ، لا أن أحدهما روى عن الآخر . والحديث رواه صلة بن زفر أيضاً عن حذيفة بن ايثمان ، فسمعه من الصحابين : حذيفة وابن مسعود فرواه مرة عن هذا ومرة عن ذاك . وقد نقله ابن كثير في التفسير ٢ : ١٥٦ من البخاري من حديث صلة عن حذيفة . ثم قال : « رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث إسرائيل عن أبي إسحق عن صلة عن حذيفة . بنحوه وقد رواه أحمد والنسائي وابن ماجه من حديث إسرائيل عن أبي إسحق عن صلة عن ابن مسعود ، بنحوه » . وقصة وفد نجران ذكرها ابن كثير مفصلة في ذلك الموضع . وذكرها ابن سعد في الطبقات ١/٢/٨٤ - ٨٥ .

٣٩٣١ حدثنا أسود بن عامر وأبو أحمد قالا حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عُبَيْدة عن عبد الله بن مسعود قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا نام ، قال أبو أحمد : إذا أوى إلى فراشه ، وضع يده اليمنى تحت خده ، قال أبو أحمد : الأيمن ، ثم قال : اللهم قِنِي عَذَابَكَ ، يوم تَجْمَعُ عِبَادَكَ .

٣٩٣٢ حدثناه وكيع بمعناه .

٣٩٣٣ حدثنا يحيى بن إسحاق أخبرنا ابن لهيعة عن محمد بن عبد الله بن مالك عن سهل بن سعد الأنصاري عن عبد الله بن مسعود : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم في صلاته عن يمينه وعن يساره ، حتى يُرَى بياضُ خَدَّيه .

٣٩٣٤ حدثنا حسين بن محمد حدثنا فطر عن سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب الجهني عن عبد الله بن مسعود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ، وهو الصادق المصدوق : يُجْمَعُ خَلْقُ أَحَدِكُمْ فِي بطن أمه أربعين ليلةً ، ثم

• (٣٩٣١) إسناده ضعيف . لا نقطاعه . وهو مكرر ٣٧٤٢ ، ٣٧٩٦ .

• (٣٩٣٢) إسناده ضعيف . وهو مكرر ما قبله .

• (٣٩٣٣) إسناده صحيح . محمد بن عبد الله بن مالك الداري المدني : تابعي ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ١٢٧/١/١ - ١٢٨ وقال : «سمع أم سلمة» . سهل بن سعد الساعدي الأنصاري : صحابي معروف ولد قبل الهجرة بخمسين سنين ، ومات وقد بلغ ١٠٠ سنة أو أكثر . والحديث مختصر . ٣٨٨٨ .

• (٣٩٣٤) إسناده صحيح . فطر : هو ابن خليفة . والحديث مكرر ٣٦٢٤ ، ولكنه هناك مرفوع كله ، وهنا جعل آخره من كلام ابن مسعود . والرفع زيادة ثقة ، فهي مقبولة .

يكون عَلاقةً مثلَ ذلك ، ثم يكون مُضغَةً مثلَ ذلك ، ثم يبعث الله عز وجل إليه ملكاً من الملائكة ، فيقول : اكتبْ عمله وأجله ورزقه ، واكتبه شقيّاً أو سعيداً ، ثم قال : والذي نفسُ عبد الله بيده ، إن الرجل ليعملُ بعمل أهل الجنة حتى ما يكونُ بينه وبين الجنة غيرُ ذراعٍ ، ثم يدكه الشقاء ، فيعملُ بعمل أهل النار ، فيموتُ فيدخل النار ، ثم قال : والذي نفسُ عبد الله بيده ، إن الرجل ليعملُ بعمل أهل النار ، حتى ما يكونُ بينه وبين النار غيرُ ذراعٍ ، ثم تدركه السعادة ، فيعملُ بعمل أهل الجنة ، فيموتُ فيدخل الجنة .

٣٩٣٥ حدثنا أبو نعيم حدثنا سيف قال سمعت مجاهداً يقول حدثني عبد الله بن سَخْبَرَة أبو معمر قال سمعت ابن مسعود يقول : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد ، كُفِّي بين كَفْيِهِ ، كما يعلمني السورة من القرآن ، قال : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، وهو بين ظهرانيْنَا ، فلما قبض قلنا : السلام على النبي .

٣٩٣٦ حدثنا أبو نعيم حدثنا أبو عميس قال سمعت علي بن الأقر يذكّر

• (٣٩٣٥) إسناده صحيح . ورواه البخاري ١١ : ٤٧ - ٤٨ عن أبي نعيم عن سيف . وأشار الحافظ في الفتح ٢ : ٢٦٠ إلى أنه رواه أيضاً أبو عوانة في صحيحه والسراج والحوزق وأبو نعيم الأصبهاني والبيهقي وأبو بكر بن أبي شيبة : كلهم من حديث أبي نعيم ، وهو الفضل بن دكين . شيخ أحمد والبخاري . وقد مضى معناه مراراً ، آخرها ٣٩٢١ . وفي هذه الرواية زيادة أنهم كانوا يتولون بعد وفاة رسول الله : « السلام على النبي » بالغيبة : بدل « السلام عليك أيها النبي » بالخطاب .

• (٣٩٣٦) إسناده صحيح . أبو عميس : هو عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المسعودي ، وهو ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وابن سعد وغيرهم . والحديث

عن أبي الأحوص عن عبد الله أنه قال : من سره أن يلقى الله غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن ، فإن الله شرع لنبيكم سنن الهدى ، وإنهن من سنن الهدى ، ولو أنكم صليتم في بيوتكم ، كما يصلي هذا المتخلف في بيته ، أتركتم سنة نبيكم ، ولو أنكم تركتم سنة نبيكم لضللتم ، وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور ثم يعمد إلى مسجد من هذه المساجد ، إلا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة ، ويرفع [له] بها درجة ، ويحط عنه بها سيئة ، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق ، ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين ، حتى يقام في الصف .

٣٩٣٧ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن سليمان الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : صليت ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم يزل قائماً حتى هممتُ بأمر سوء ، قلنا : وما هممتَ به ؟ قال : هممت أن أقعد وأدع النبي صلى الله عليه وسلم !! ، قال سليمان : وحدثنا محمد بن طلحة ، مثله .

٣٩٣٨ حدثنا سليمان بن داود الهاشمي حدثنا سعيد ، يعني بن عبد الرحمن

رواه مسلم ١ : ١٨١ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن الفضل بن دكين . وهو أبو نعيم بهذا الإسناد . وقد سبق معناه مطولاً بإسناد آخر ضعيف ٣٦٢٣ وأشارنا إلى رواية مسلم هناك . كلمة [له] زيادة من ك . في ع « ولو رأيتنا » بدل « ولقد رأيتنا » والتصحيح من ك .

● (٣٩٣٧) إسناداه صحيحان . وهو مكرر ٣٧٦٦ . وقول سليمان بن حرب في الإسناد الثاني « وحدثنا محمد بن طلحة مثله » يريد أن محمد بن طلحة بن مصرف حدثه عن الأعمش بهذا الإسناد .

● (٣٩٣٨) إسناداه صحيح . سعيد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن جميل

الجمحي عن موسى بن عُقبة عن الأودى عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : حُرِّمَ عَلَى النَّارِ كُلُّ هَيْئٍ لَيْسَ سَهْلٌ قَرِيبٌ مِنَ النَّاسِ .

٣٩٣٩ حدثنا موسى بن داود أخبرنا زهير عن أبي الحرث يحيى التميمي عن أبي ماجد الحنفي عن عبد الله قال : سألنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنابة ؟ فقال : السير مادون الخَبَبِ ، فَإِنْ يَكُ خَيْرًا يُعَجَّلُ أَوْ تُعَجَّلُ إِلَيْهِ ، وَإِنْ يَكُ سِوَى ذَلِكَ فَبَعْدًا لِأَهْلِ النَّارِ ، الْجَنَابَةُ مَتْبُوعَةٌ وَلَا تَتَّبَعُ ، لَيْسَ مِنْهَا مَنْ تَقَدَّمَهَا .

الجمحي المدني قاضي بغداد : ثقة ، وثقه ابن معين وابن نمير والعجلي والحاكم وغيرهم : وجرحه ابن حبان جرحاً شديداً . دون حجة ، وترجمه البخاري في الكبير ٢/١٥٢ - ٤٥٣ فلم يذكر فيه جرحاً ، وله ترجمة جيدة في تاريخ بغداد ٩ : ٦٧ - ٦٩ . الأودى : لم أجزم بمن هو ؟ والراجح عندي أنه أحد اثنين : عمرو بن ميمون الأودى : وهزيل بن شرحبيل الأودى ، كلاهما من أصحاب ابن مسعود . ولم أجد الحديث من هذا الوجه إلا في الجامع الصغير برقم ٣٧٠٢ ونسبه لأحمد فقط ، وذكر شارحه المناوي أن الحافظ العراقي قال : « ورواه الترمذي ، لكن بدون لفظ لين . وقال : حسن غريب » . وفي الترغيب والترهيب ٣ : ٢٦٣ حديث بمعناه عن ابن مسعود . وقال : « ورواه الترمذي وقال : حديث حسن ، وابن حبان في صحيحه » . فذكر لفظه بنحوه . ولم أجد الحديث في الترمذي بعد طول البحث . ولكنني أكاد أجزم بأن رواية الترمذي من وجه آخر غير هذا الوجه ، لأن راويه هنا سعيد بن عبد الرحمن لم يرمز له في التهذيب برمز الترمذي ، فلو كان من هذا الوجه لرمز له به إن شاء الله . إلا أن يكون رواه من طريق شيخ آخر عن موسى بن عقبة . ولو وجدته بعد ذلك في الترمذي بينت ذلك وأتممت تحقيق إسناده في الاستدراك ، إن شاء الله .

● (٣٩٣٩) إسناده ضعيف . وهو مكرر ٣٧٣٤ . « السير » في لك في الموضوعين « المسير » . « يعجل أو تعجل » اخترنا أن تكون إحداهما بالياء والثانية بالتاء ،

٣٩٤٠ حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان قال حدثني عون بن عبد الله قال : قال عبد الله : إذا حدثتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً فظننوا برسول الله صلى الله عليه وسلم الذى هو أهياه وأهداه وأتقاه .

٣٩٤١ حدثنا روح ومحمد بن جعفر قالوا حدثنا شعبة ، قال روح : حدثنا الحكم عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد : أنه حج مع عبد الله فرمى الجمره الكبرى بسبع حصيات ، وجعل البيت عن يساره ، ومنى عن يمينه ، وقال هذا مقام الذى أنزلت عليه سورة البقرة .

٣٩٤٢ حدثنا روح حدثنا حماد عن حماد عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد : أن عبد الله بن مسعود استبطن الوادى واعترض الجمار اعتراضاً ، وجعل الجبل فوق ظهره ثم رمى ، وقال : هذا مقام الذى أنزلت عليه سورة البقرة .

٣٩٤٢ حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم حدثنا زائدة حدثنا عاصم عن زير عن عبد الله قال : لحق بالنبي صلى الله عليه وسلم عبد أسود ، فأتى به

حتى يكون هناك موضع لاختلاف الرواية ، ولكن الذى فى الأصلين بالياء التحتية فيهما ، فلا يظهر موضع الاختلاف .

● (٣٩٤٠) إسناده ضعيف . وهو مكرر ٣٦٤٥ بهذا الإسناد . « أهياه » هنا فى ع « أهيوه » ، وأثبتنا ما فى ك ، لموافقة الرواية الماضية .

● (٣٩٤١) إسناده صحيح . الحكم : هو ابن عتيبة . والحديث مطول ٣٨٧٤ .

● (٣٩٤٢) إسناده صحيح . حماد شيخ روح : هو حماد بن سلمة . وحماد شيخه : هو حماد بن أبى سليمان . والحديث مختصر ما قبله . « أن عبد الله بن مسعود » فى ع « أن عبد الله بن يزيد » ، وهو خطأ ، صحح من ك .

● (٣٩٤٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٤٣ ، ٣٩١٤ .

النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : انظروا هل ترك شيئاً ؟ قالوا : ترك دينارين قال : كَيْتَانِ .

٣٩٤٤ حدثنا أسباط وابن فضيل ، المعنى ، قالا : حدثنا مُطَرِّف عن أبي الجهم عن أبي الرضراض عن ابن مسعود قال : كنت أسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فبرئ عليّ ، فسلمت عليه ذات يوم فلم يردّ عليّ شيئاً ، فوجدت في نفسي ، فقلت : يا رسول الله ، كنت أسلم عليك وأنت في الصلاة فتردّ عليّ ، وإني سلمت عليك فلم تردّ عليّ شيئاً ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله يُحدِّث في أمره ما يشاء .

٣٩٤٥ حدثنا عبد الوهاب بن عطاء ، أنبأنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عَزْرَةَ عن الحسن العُمرَني عن يحيى بن الجزار عن مسروق : أن امرأةً جاءت إلى ابن مسعود فقالت : أنبئت أنك تنهى عن الواصلة ؟ قال : نعم ، فقالت : أشيء تجده في كتاب الله ، أم سمعته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : أجده في كتاب الله وعن رسول الله ، فقالت : والله لقد تصفحت ما بين دَفْتَي المصحف . فما وجدت فيه الذي تقول ! قال : فهل وَجَدْتِ فيه ﴿ مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ، وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ ﴾ .

• (٣٩٤٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٨٥ . وقد فصلنا القول فيه هناك .

• (٣٩٤٥) إسناده صحيح . ورواه النسائي ٢ : ٢٨١ من طريق خلف بن

موسى عن أبيه عن قتادة ، ولكنه لم يسق لفظه كاملاً . ساقه إلى قوله « سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأجده في كتاب الله » ثم قال : « وساق الحديث » . وانظر ٣٨٨١ . ٤١٢٩ . اللامصة : التي تنتف الشعر من وجهها . النواشرة : المرأة التي تحدد أسنانها وتبرقق أطرافها ، تفعله المرأة الكبيرة تشبه بالشواب . الواصلة : التي تصل شعرها بشعر آخر زور .

فأتوها؟ قالت : نعم ، قال : فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
الذامصة ، والناشرة ، والواصلة ، والواشمة إلا من داء ، قالت المرأة : فلعله في بعض
نسائك؟ قال لها : ادخلي ، فدخلت ، ثم خرجت فقالت : ما رأيتُ بأساً ، قال :
ما حفظتُ إذن وصية العبد الصالح (وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه) . ٤١٦
١

٣٩٤٦ حدثنا أسود بن عامر قال أخبرنا أبو بكر عن عاصم عن أبي وائل
عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من اقتطع مال امرئ مسلم
بغير حق لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان .

٣٩٤٧ حدثنا أسود بن عامر أخبرنا أبو بكر عن الأعمش عن إبراهيم
عن علقمة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يدخل الجنة
رجل في قلبه مثقال ذرة من كبر ، ولا يدخل النار رجل في قلبه مثقال ذرة
من إيمان .

٣٩٤٨ حدثنا أسود أخبرنا أبو بكر عن الحسن بن عمرو عن محمد بن
عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
إن المؤمن ليس باللعان ولا الطعان ولا الفاحش ولا البذي .
٣٩٤٩ حدثنا روح وعفان قالا حدثنا حماد بن سلمة ، قال عفان : أخبرنا

• (٣٩٤٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٥٧٦ ، ٣٥٩٧ .

• (٣٩٤٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩١٣ .

• (٣٩٤٨) إسناده صحيح . الحسن بن عمرو : هو الفقيمي . محمد بن

عبد الرحمن بن يزيد : هو النخعي . والحديث مكرر ٣٨٣٩ .

• (٣٩٤٩) إسناده صحيح . والقسم الثاني منه ، في فضل الثبات في الغزو ،

عطاء بن السائب عن مروة الهمداني عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : عَجِبَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رَجُلَيْنِ ، رَجُلٍ تَارَ عَنْ وَطْأَنِهِ وَلِحَافِهِ مِنْ بَيْنِ أَهْلِهِ وَحَيَّهِ إِلَى صَلَاتِهِ ، فيقول رَبُّنَا : أَيَا مَلَأْتُكَ ، انظروا إلى عبدى ، تار من فراشه ووطْأته ومن بين حَيَّهِ وَأَهْلِهِ إِلَى صَلَاتِهِ ، رَغْبَةً فَيَا عُنْدَى ، وَشَفَقَةً مِمَّا عُنْدَى ، وَرَجُلٍ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . فَانْهَزَمُوا ، فَقَلِمَ مَا عَلَيْهِ مِنَ الْفِرَارِ ، وَمَالَهُ فِي الرَّجُوعِ ، فَرَجَعَ حَتَّى أَهْرَبَ قِيقَ دُمُهُ ، رَغْبَةً فَيَا عُنْدَى ، وَشَفَقَةً مِمَّا عُنْدَى ، فيقول اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَلَأْتُكَ : انظروا إلى عبدى ، رَجَعَ رَغْبَةً فَيَا عُنْدَى ، وَرَهْبَةً مِمَّا عُنْدَى ، حَتَّى أَهْرَبَ قِيقَ دُمُهُ .

٣٩٥٠ حدثنا روح حدثنا شعبة قال سمعت أبا إسحق قال سمعت أبا الأحوص يحدث عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يدعو بهذا الدعاء اللهم إني أسألك الهدى ، والتقى ، والعفاف ، والغنى .

٣٩٥١ حدثنا روح وعفان ، المعنى ، قالا حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء

رواه أبو داود ٢ : ٣٢٦ من طريق حماد ، والقسم الأول منه ، في قيام الليل ، ذكر الخيشمي في مجمع الزوائد ٢ : ٢٥٥ وقال : «رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير . وإسناده حسن» . والحديث كله في الترغيب ١ : ٢١٩ - ٢٢٠ ونسبه أيضاً لابن حبان في صحيحه . ثم ذكر رواية أبي داود ٢ : ١٩٨ .

● (٣٩٥٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٠٤ .

● (٣٩٥١) إسناده ضعيف . لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه . والحديث في مجمع الزوائد ٨ : ٢٣١ وقال : «رواه أحمد والطبراني ، وفيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط ! فترك علته ، الانقطاع ، وأعله بما لا يصلح ، لأن حماد بن سلمة سمع من عطاء قبل اختلاطه . على الراجح . في ح « فإذا هو يهودى » . وهو خطأ . لأن المراد أنه وجد بعض اليهود ، وصح من ك وجمع الزوائد . قوله «لوا أخاكم» : هو

بن السائب عن أبي عُبَيْدَةَ بن عبد الله بن مسعود ، قال عفان : عن أبيه بن مسعود ، قال : إن الله عز وجل ابتعث نبيّه صلى الله عليه وسلم لإدخال رجل إلى الجنة ، فدخل الكنيسة ، فإذا هو يهودي ، وإذا يهودي يقرأ عليهم التوراة ، فلما أتوا على صفة النبي صلى الله عليه وسلم أمسكوا ، وفي ناحيتها رجل مريض ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ما لكم أمسكتم ؟ قال المريض : إنهم أتوا على صفة نبي فأمسكوا ، ثم جاء المريض محبوب ، حتى أخذ التوراة ، فقرأ حتى أتى على صفة النبي صلى الله عليه وسلم وأمنه ، فقال : هذه صفتك وصفة أمّك ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأنت رسول الله ، ثم مات ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لوأخاكم .

٣٩٥٢ حدثنا روح حدثنا حماد أخبرنا عطاء بن السائب عن أبي عُبَيْدَةَ عن عبد الله بن مسعود قال : إياكم أن تقولوا مات فلان شهيداً ، أو قُتل فلان شهيداً ، فإن الرجل يقاتل ليعْمَ ، ويقاتل ليذْكَرَ ، ويقاتل ليرى مكانه ، فإن كنتم شاهدين لا محالة ، فاشهدوا للرهط الذين بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية . فقولوا ، فقالوا : اللهم بلغ نبينا صلى الله عليه وسلم عنا أننا قد لقيناك فرَضينا عنك ورَضيتَ عنا .

فعل أمر من « ولى يلى » ، يأمرهم بتولى أمره من غسل وصلاة ودفن . لأنه مات مسلماً .

● (٣٩٥٢) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وأصل معناه صحيح ، فقد روى الجماعة من حديث أبي موسى : « سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ، ويقاتل حمية ، ويقاتل رياء ، فأى ذلك في سبيل الله ؟ فقال : من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله » ، انظر المنتقى ٤١٩٢ - ٤١٩٨ . وأما هؤلاء الرهط الذين أشار إليهم ابن مسعود فهم القراء السبعون ، الذين بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لقتال رِعلٍ وذكوان وعصية وبنى لحيان مدداً على عدوهم ، إذ طلبوا منه ذلك ، فقتلوهم ببئر معونة وغدروا بهم ، قال أنس بن

٣٩٥٣ حدثنا روح ومحمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن سليمان ، قال سمعت عمارة بن عمير يحدث ، قال ابن جعفر : أو إبراهيم ، شعبة شك ، عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمئى ركعتين ؟ ومع أبي بكر ركعتين ، ومع عمر ركعتين ، فليت حظي من أربع ركعتان متقبلتان .

٣٩٥٤ حدثنا عثمان بن عمر حدثنا يونس عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بت الليلة أقرأ على الجن ، رُفقاء بالحجّون .

٣٩٥٥ حدثنا هشام بن عبد الملك حدثنا أبو عوانة ، ويحيى بن حماد

مالك : « فقرأنا فيهم قرآنًا ، ثم إن ذلك رفع : بلغوا عنا قومنا أنا قد لقينا ربنا فرضى عنا وأرضانا » . رواه البخاري وغيره ، انظر تاريخ ابن كثير ٤ : ٧١ - ٧٤ .

• (٣٩٥٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٥٩٣ . وشك سليمان الأعمش في أنه سمعه من عمارة بن عمير أو من إبراهيم النخعي ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، لا يؤثر في صحته ، فكلاهما ثقة . والرواية الماضية رواها أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم ، من غير شك ، وكذلك الرواية الآتية عن سفيان عن الأعمش ٤٠٠٣ . وكذلك رواه ابن نمير عن الأعمش عن إبراهيم ٤٠٣٤ .

• (٣٩٥٤) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . عبيد الله لم يدرك عم أبيه عبد الله بن مسعود . وانظر ٣٨١٠ . وقوله « رفقاء بالحجّون » يريد أنهم كانوا جماعة رفقة بالحجّون . والحجّون . بفتح الحاء : هو الجبل المشرف مما يلي شعب الجزائر بمكة . كما في النهاية . وكلمة « رفقاء » سمت في ح من غير همزة ، فقد يخطئ قارئها . وضبطناها بتوثق من ك .

• (٣٩٥٥) إسناده صحيح . عريان بن الهيثم بن الأسود : تابعي ثقة ، قال

قال أخبرنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن العُريّان بن الهيثم عن قبيصة بن جابر الأسدي قال : انطلقتُ مع مجوز من بني أسد إلى ابن مسعود ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلحن المُنتمِصات والمتفلجات ، والموشمات ، اللاتي يُغيّرُن خلقَ الله ، قال يحيى : والموشمات اللاتي .

٣٩٥٦ حدثنا حسن حدثنا شيبان عن عبد الملك عن العُريّان بن الهيثم عن قبيصة بن جابر الأسدي قال : انطلقت مع مجوز إلى ابن مسعود ، فذكر قصة ، فقال عبد الله : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلحن المُنتمِصات ، والمتفلجات ، والموشمات ، اللاتي يغيّرُن خلقَ الله عز وجل .

ابن سعد : « كان من رجال مذحج وأشرافهم » ، وترجمه البخاري في الكبير ٨٥/١/٤ . قبيصة بن جابر بن وهب بن مالك الأسدي : تابعي كبير ثقة ، قال يعقوب بن شيبة : « يعد في الطبقة الأولى من فقهاء الكوفة بعد الصحابة ، وهو أخو معاوية من الرضاة » ، وقال العجلي : « كان يعد من الفصحاء » ، وقال ابن خراش : « جليل من نبلاء التابعين » ، أحاديثه عن ابن مسعود صحاح ، وترجمه البخاري في الكبير ١٧٥/١/٤ . والحديث رواه البخاري في الكبير في ترجمة عريان عن موسى وأبي الوليد عن أبي عوانة . ورواه النسائي ٢ : ٢٨٢ من طريق يحيى بن حماد عن أبي عوانة ، ومن طريق الحسين بن واقد عن عبد الملك بن عمير . المُنتمِصات : قال ابن الأثير : « النامصة : التي تتصف الشعر من وجهها ، والمُنتمِصة : التي تأمر من يفعل بها ذلك » . المتفلجات : من « الفلج » بفتحين : وهو فرجة ما بين الثنايا والرباعيات . والمتفلجات : اللاتي يفعلن ذلك بأسنانهن رغبة في التحسين . الموشمات بالشين المعجمة : من الوشم ، وهو معروف . والموشمات ، بالمهملة : من الوسم ، وهو العلامة ، ومعناه قريب من ذاك . وانظر ٣٩٤٥ .

● (٣٩٥٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

٣٩٥٧ حدثنا هشام بن عبد الملك حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قتال مسلم أخاه كفر ، وسبابه فسوق .

٣٩٥٨ حدثنا هشام بن عبد الملك حدثنا أبو عوانة عن حُصَيْن قُلْ حدثني إبراهيم عن نَهِيك بن سِنان السَّامِي : أنه أتى عبد الله بن مسعود فقال : قرأتُ المِفْصَلَ اللَّيْلَةَ فِي رَكْعَةٍ ، فقال : هَذَا مِثْلَ هَذِهِ الشَّعْرَةِ أَوْ شَرِّ مِثْلَ شَرِّ الدَّلِّ ؟ ! إِنَّمَا فُصِّلَ لَتَفْصَلُوا ، لقد علمتُ النظائرَ التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَقْرُنُ ، عشرين سورة ، الرحمن والنجم ، على تأليف ابن مسعود ، كل سورتين في رَكْعَةٍ ، وذكر الدخان وعمَّ يتساءلون ؛ في رَكْعَةٍ .

٣٩٥٩ حدثنا سليمان بن داود أخبرنا شعبة عن الأعمش سمع أبا وائل يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لكل غادرٍ لواء ، ويقال : هذه غَدْرَةُ فلانٍ .

٣٩٦٠ حدثنا سليمان بن داود حدثنا شعبة عن منصور قال سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : بأسماء لأحدكم ، أو بأسماء • (٣٩٥٧) إسناده صحيح . وقد مضى من طريق أبي وائل عن ابن مسعود ٣٦٤٧ : ٣٩٠٣ .

• (٣٩٥٨) إسناده صحيح . إبراهيم : هو التيمي . نَهِيك بن سنان السلمي : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، ولكن وقعت نسبته في التعجيل ٤٢٥ والفتح ٢ : ٢١٤ « البجلي » . والحديث مضى نحوه بمعناه من وجه آخر ٣٦٠٧ ، ٣٩١٠ .
• (٣٩٥٩) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٩٠٠ .
• (٣٩٦٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٢٠ .

لأحدهم أن يقول : نَسِيتَ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ ، بَلْ هُوَ نَسِيٌّ ، اسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ
فوالذى نفسى بيده ، لَهُوَ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقُلِهِمْ .

٣٩٦١ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى أَخْبَرَنَا الْحَرِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُجَاهِدٍ
عَنْ ابْنِ سَخْبَرَةَ قَالَ : غَدَوْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَاتٍ ، فَكَانَ
يَلْبِي ، قَالَ : وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَجُلًا آدَمَ ، لَهُ ضَفْرَانِ ، عَلَيْهِ مَسْحَةٌ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ، فَاجْتَمَعَ
عَلَيْهِ غَوَاةٌ مِنْ غَوَاةِ النَّاسِ ، قَالُوا : يَا أَعْرَابِي ، إِنَّ هَذَا لَيْسَ يَوْمَ تَلْبِيَةٍ ، إِنَّمَا هُوَ
يَوْمُ تَكْبِيرٍ !! قَالَ : فَعِنْدَ ذَلِكَ التَّفَتَّ إِلَى فَقَالَ : أَجْهَلَ النَّاسُ أَمْ نَسُوا ؟ ! وَالَّذِي
بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ ، لَقَدْ خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَمَا تَرَكَ التَّلْبِيَةَ حَتَّى رَمَى جَرَّةَ الْعَقَبَةِ ، إِلَّا أَنْ يَخْلُطَهَا بِتَكْبِيرٍ أَوْ تَهْلِيلٍ .

٣٩٦٢ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ عَمْرِو
بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا عَلَى قَرِيشٍ
غَيْرَ يَوْمٍ وَاحِدٍ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصْلِي وَرَهْطًا مِنْ قَرِيشٍ جُلُوسًا ، وَسَلَا جَزُورَ قَرِيبٍ
مِنْهُ . فَقَالُوا : مَنْ يَأْخُذُ هَذَا السَّلَا فَيُلْقِيهِ عَلَى ظَهْرِهِ ؟ قَالَ : فَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ :
أَنَا ، فَأَخَذَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى ظَهْرِهِ !! فَلَمْ يَزَلْ سَاجِدًا ، حَتَّى جَاءَتْ فَاطِمَةُ صَلَواتُ اللَّهِ
عَلَيْهَا فَأَخَذَتْهُ عَنْ ظَهْرِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأَ مِنْ
قَرِيشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بُعْتَبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ
بِأَبِي جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بُعْتَبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي بَنْ خَلَفٍ ،

● (٣٩٦١) إسناده صحيح . الحرث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب : ثقة ،
ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : « كان من المتقين » . ابن سخبرة : هو أبو
معمر عبد الله بن سخبرة . وقد مضى بعض معناه مختصراً بإسناد ضعيف ٣٧٣٩ .
وانظر ٣١٩٩ ، ٣٥٤٩ .

● (٣٩٦٢) إسناده صحيح : وهو مكرر ٣٧٢٢ ، ٣٧٢٣ ومطول ٣٧٧٥ .

أو أمية بن خلف، قال : قال عبد الله : فلقد رأيتهم قتلوا يوم بدر جميعاً ، ثم سُحبوا إلى القليب ، غير أبي أو أمية ، فإنه كان رجلاً ضخماً فتقطع .

٣٩٦٣ حدثنا أزهر بن سعد أخبرنا ابن عَوْن عن إبراهيم عن عبيدة

٤١٨
١

عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : خير الناس قرني الذين يلوني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، قال : ولا أدري أقال في الثالثة أو في الرابعة : ثم يخلف بعدهم خلف تسبق شهادة أحدهم يمينه ، ويمينه شهادته .

٣٩٦٤ حدثنا عبد الصمد حدثنا همام قال حدثنا عاصم عن زِرِّ عن

ابن مسعود : أن الأمم عُرِضَتْ على النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فعرضت عليه أمته ، فأعجبته كثرتهم ، قليل : إن مع هؤلاء سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب .

٣٩٦٥ حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد عن عاصم عن زِرِّ عن ابن مسعود

قال : كانوا يوم بدر بين كل ثلاثة نفر بعير ، وكان زَمِيلُ النبي صلى الله عليه وسلم عليٌّ وأبو لبابة ، قال : وكان إذا كانت عُقْبَةُ النبي صلى الله عليه وسلم قالوا له : اركب حتى نمشي عنك ، فيقول : ما أنتما بأقوى مني ، وما أنا بأغنى عن الأجر منكما .

● (٣٩٦٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٩٤ . أزهر بن سعد : سبق توثيقه ٩٩٦ ، وفي ع « زهير بن سعد » وهو خطأ ، صحيح من ك . خلف : يسكون اللام ، قال ابن الأثير : الخلف ، بالتحريك والسكون : كل من يجيء بعد من مضى ، إلا أنه بالتحريك في الخير . وبالتسكين في الشر ، يقال : خلف صدق ، وخلف سوء ، ومعناهما جميعاً القرن من الناس . « قرني » في ع « أقراني » وصحناه من ك .

● (٣٩٦٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٨١٩ . وانظر ٣٨٠٦ .

● (٣٩٦٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٠١ .

٣٩٦٦ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير حدثنا أبو إسحق ، قال : ليس أبو عبيدة ذكروه ، ولكن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه : أنه سمع عبد الله بن مسعود يقول : أتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط ، وأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار ، فوجدت حجرين ولم أجد الثالث ، فأخذت روثه ، فأتيت بهن النبي صلى الله عليه وسلم ، فأخذ الحجرين وألقى الروثه ، وقال : هذه ركس .

٣٩٦٧ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان ، وذكر التشهد ، تشهد عبد الله ؛ قال : حدثنا أبو إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ومنصور والأعمش وحاد عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله .

٣٩٦٨ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير عن أبي إسحق عن الأسود بن يزيد وعلقمة عن عبد الله : أن رجلاً أتاه فقال : قرأت الفصل في ركعة ، فقال : بل هذبت كهذا الشعر ، أو كنز الدقل ، لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفعل كما فعلت ، كان يقرأ النُّظْر : الرحمن والنجم ، في ركعة ، قال : فذكر أبو إسحق عشر ركعات بعشرين سورة ، على تأليف عبد الله آخرهن إذا الشمس كورت والدخان .

• (٣٩٦٦) إسناده صحيح . وقد مضى معناه بإسناد منقطع ٣٦٨٥ ، وأشرنا هناك إلى أن رواية زهير عن أبي إسحق ، وهي هذه الرواية ، رواها البخاري ، وستأتي أيضاً ٤٠٥٦ . وانظر ٤٢٩٩ .

• (٣٩٦٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٢٠ ، ٣٩٢١ .

• (٣٩٦٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٥٨ .

٣٩٦٩ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن يزيد قال : كنت مع عبد الله بن مسعود بجمع ، فصلى الصلاتين ، كل صلاة وحدها بأذان وإقامة ، والعشاء بينهما ، وصلى الفجر حين سطع الفجر ، أو قال : حين قال قائل : طلع الفجر ، وقال قائل : لم يطلع ، ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن هاتين الصلاتين تحوّلان عن وقتيهما في هذا المكان ، لا يقدم الناس جمعا يمتموا ، وصلاة الفجر هذه الساعة .

٣٩٧٠ حدثنا يحيى بن آدم ويحيى بن أبي بكير قالوا حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال : أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني أنا الرزاق ذو القوة المتين .

٣٩٧١ حدثنا يحيى حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله : في قوله عز وجل ﴿ مَا كَذَّبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى ﴾ قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل صلى الله عليه وسلم في حلة من رفراف ، قد ملأ ما بين السماء والأرض .

٣٩٧٢ حدثنا يحيى بن آدم وأبو أحمد قالوا حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه وعلقمة عن عبد الله قال : كان رسول الله صلى

• (٣٩٦٩) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٨٩٣ .

• (٣٩٧٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٧١ .

• (٣٩٧١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٤٠ بإسناده . وانظر ٣٧٤٨ ،

٣٧٨٠ ، ٣٨٦٢ - ٣٨٦٤ ، ٣٩١٥ .

• (٣٩٧٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٣٦ ومطول ٣٨٤٩ .

الله عليه وسلم يكبر في كل ركوع وسجود ، ورفع ووضع ، وأبو بكر وعمر ،
ويسلمون على أيمانهم وثمائهم : السلام عليكم ورحمة الله .

٣٩٧٣ حدثنا يحيى بن آدم وحسين بن محمد قالا حدثنا إسرائيل عن
أبي إسحق عن أبي الأحوص وأبي عبيدة عن عبد الله قال : سألت رسول الله
صلى الله عليه وسلم : أى الأعمال أفضل ؟ فقال : الصلاة لوقتها ، وبر الوالدين ،
والجهاد في سبيل الله ، ولو استزدت لزادنى ، قال حسين : استزده .

٣٩٧٤ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا عبد الله بن إدريس ، أملاه على من
كتابه ، عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود حدثنا علقمة عن عبد الله
قال : علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة ، فكبر ورفع يديه ، ثم ركع
وطبق بين يديه وجعلهما بين ركبتيه ، فبلغ سعداً ، فقال : صدق أخى ، قد كنا
نفعل ذلك ، ثم أمرنا بهذا ، وأخذ بركبتيه ، حدثني عاصم بن كليب هكذا . ٤١٩

٣٩٧٥ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن
علقمة عن عبد الله قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاةً ، لا أدرى زاد
أو نقص ، ثم سلم وسجد سجدين .

• (٣٩٧٣) إسناده من طريق أبي الأحوص صحيح ، ومن طريق أبي عبيدة
منقطع . وقد مضى معناه بإسناد آخر صحيح ٣٨٩٠ .

• (٣٩٧٤) إسناده صحيح وقد مضى بعض معناه في مسند سعد بن أبي وقاص
١٥٧٠ وفي مسند ابن مسعود ٣٥٨٨ ، ٣٩٢٧ ، ٣٩٢٨ .

• (٣٩٧٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٦٠٢ . وانظر ٣٨٨٣ ، ٤٠٣٢ ،

٣٩٧٦ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن حصين عن كثير بن مُدْرِك عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله : أنه لبي ليلة جمع ، ثم قال : ههنا رأيتُ الذي أنزلت عليه سورة البقرة يَلِي .

٣٩٧٧ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن يحيى بن عبد الله الجابر التيمي عن أبي الماجد قال : جاء رجل إلى عبد الله ، فذكر القصة ، وأنشأ يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن أولَ رجلٍ قُطِع في الإسلام ، أو من المسلمين ، رجلٌ أتى به النبي صلى الله عليه وسلم ، فقبل : يا رسول الله ، إن هذا سرق ، فكأنما أُسِف وجهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم رماداً ، فقال بعضهم : يا رسول الله ، أى يقول : مالاك ؟ فقال : وما يمتنعى وأنتم أعوانُ الشيطان على صاحبكم ، والله عز وجل عَفُوٌّ يَحِبُّ العفو ، ولا ينبغي لوالى أمرٍ أن يؤتى بحِدٍّ إلا أقامه ، ثم قرأ ﴿ وَلْيَعْفُوا ، وَلْيَصْفَحُوا ، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ، وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ . قال يحيى : أملاه علينا سفيانُ إملاءً .

٣٩٧٨ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن يحيى الجابر عن أبي الماجد الحنفي عن عبد الله قال : سألنا نبيّنا صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنازة ؟ فقال :

● (٣٩٧٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٥٤٩ . وانظر ٣٩٦١ .

● (٣٩٧٧) إسناده ضعيف ، لضعف أبي ماجد ، والحديث مضى معناه بزيادة ونقص ٣٧١١ ، وسيأتى كذلك ٤١٦٨ . أسف . قال ابن الأثير : « أى تغير واكمد . كأنما ذرّ عليه شيء غيره ، من قولهم : أسففت الوشم ، وهو أن يغرز الجلد بإبرة ثم تحشى المغارز كحلا » . واللفظ هنا « أسف رماداً » ، أى كأنما ذرّ عليه الرماد .

● (٣٩٧٨) إسناده ضعيف ، كالذى قبله . وهو مكرر ٣٩٣٩ ، « ليس

منّا » فى ح « ليس منها » ، وصححه من ك .

السردون الخَبَب ، فَإِنْ يَكُ خَيْرًا تُعَجَّلْ إِلَيْهِ ، وَإِنْ يَكُ سَوًى ذَلِكَ فُبَعْدًا
لَأَهْلِ النَّارِ ، وَالْجَنَازَةُ مَتَبُوعَةٌ ، وَلَيْسَ مَتًّا مَنْ تَقَدَّمَهَا .

٣٩٧٩ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا شَرِيكَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْأَقْرَعِ عَنْ
أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا تُقَامُ الصَّلَاةُ حَتَّى تَكْتَمَلُ بَنَاءُ
الْصَّفُوفِ ، فَمِنْ سِرِّهِ أَنْ يَلْقَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ غَدًا مُسَلِّمًا فَلْيَحَافِظْ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ
الْمَكْتُوبَاتِ حَيْثُ يَنَادِي بِهِنَّ ، فَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ شَرَعَ
لِنَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُنَنِ الْهُدَى .

٣٩٨٠ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ
مَعْدِ يَكْرَبَ قَالَ : أَتَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ ، فَسَأَلْنَاهُ أَنْ يَقْرَأَ عَلَيْنَا طَاسِمَ الْمَائَتَيْنِ ، فَقَالَ : مَا هِيَ
مَعِيَ ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ مَنْ أَخَذَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، خَبَابُ بْنُ
الْأَرْتِ ، قَالَ : فَأَتَيْنَا خَبَابَ بْنَ الْأَرْتِ فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا .

● (٣٩٧٩) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٩٣٦ .

● (٣٩٨٠) إسناده صحيح . معديكرب : ترجمه البخارى فى الكبير ٢/٢٠٤
٤١ قال : « معديكرب الحمداني ، ويقال العبدى ، كوفى ، سمع ابن مسعود وخباب
بن الارت ، روى عنه أبو إسحق الحمداني » ، ثم روى حديثاً آخر من حديثه عن
ابن مسعود ، فهو ثقة إذ لم يذكر فيها جرحاً . ولم يترجم فى التهذيب ولا فى التعجيل ،
فيستدرك على الحافظ ، بل لم أجده له ترجمة إلا عند البخارى . والحديث فى مجمع
الزوائد ٧ : ٨٤ وقال : « رواه أحمد ورجاله ثقات ، ورواه الطبرانى » . وذكره
السيوطى فى الدر المنثور ٥ : ٨٢ ولم ينسبه إلا لأبى نعيم فى الحلية . « طسم المائتين »
هى سورة الشعراء ، وعدد آياتها ٢٢٧ آية ، فذكر عددها مع ترك كسر المائة .

٣٩٨١ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو بكر عن عاصم بن أبي النجود عن زُرَّ بن حبّيش عن عبد الله بن مسعود قال : أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة من الثلاثين من آل حم ، يعني الأحقاف ، قال : وكانت السورة إذا كانت أكثر من ثلاثين آية سُمِّيَتْ « الثلاثين » ، قال : فرُحْتُ إلى المسجد ، فإذا رجل يقرأها على غير ما أقرأني ، فقلت : من أقرأك ؟ فقال : رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فقلت لآخر : اقرأها ، فقرأها على غير قراءتي وقراءة صاحبي ، فانطلقتُ بهما إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يا رسول الله ، إن هذين يخالفاني في القراءة ! قال : فغضب وتعرَّ وجهه ، وقال : إنما أهلك من كان قبلكم الاختلافُ ، قال : قال زُرَّ : وعنده رجل ، قال : فقال الرجل : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم أن يقرأ كل رجل منكم كما أقرئ ، فإنما أهلك من كان قبلكم الاختلافُ ، قال : قال عبد الله : فلا أدري شيئاً أسرَّه إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو علَّم ما في نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : والرجل هو علي بن أبي طالب .

٣٩٨٢ حدثنا يحيى بن آدم أخبرنا بشير أبو إسماعيل عن سيَّار أبي الحكم عن طارق عن عبد الله ، قال له : يا أبا عبد الرحمن ، تسلم الرجل عليك فقلت صدق الله ورسوله ؟ قال : فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بين يدي

● (٣٩٨١) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٨٠٣ . وانظر ٣٧٢٤ . ٣٨٤٥ .

٣٩٠٧ ، ٣٩٠٨ .

● (٣٩٨٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٨٧٠ . « بشير أبو إسماعيل » : هو بشير بن سلمان ، كنيته « أبو إسماعيل » ، وفي ح « أبو بشير أبو إسماعيل » ، وهو خطأ بين ، صححناه من ك .

الساعة تسلیمُ الخاصة ، وتَفْشُو التجارة ، حتى تعينَ المرأة زوجها على التجارة ،
وَتُقَطَّعُ الأرحامُ . ٤٢٠
١

٣٩٨٣ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو بكر بن عبد الله النهشلي قال حدثنا
عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال : صلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم خمساً ، الظهراً أو العصرَ ، فلما انصرف قيل له : يا رسول الله ، أزيد في
الصلاة ؟ قال : لا ، قالوا : فإنك صليتَ خمساً ، قال : فسجدتُ سجدةً السهو ،
ثم قال : إنما أنا بشر ، أذكر كما تذكرون ، وأنسى كما تنسون .

٣٩٨٤ حدثنا أسباط قال حدثنا الشيباني عن المسيب بن رافع عن
ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قَتَلَ حِيَةً فَله سبع حسناتٍ
ومن قَتَلَ وزغاً فَله حسنة ، ومن ترك حِيَةً مُحَاظَةً عاقبتها فليس مِنَّا .

٣٩٨٥ حدثنا أسباط حدثنا أشعث عن كُرْدُوس عن ابن مسعود قال :

● (٣٩٨٣) إسناده صحيح . وقد سبق معناه مطولاً ومختصراً ٣٥٦٦ ، ٣٦٠٢ ، ٣٨٨٣ ، ٣٩٧٥ .

● (٣٩٨٤) إسناده ضعيف : لا تقطاعه . المسيب بن رافع : لم يدرك ابن
مسعود . كما بينا في ٣٦٧٦ . الشيباني : هو أبو إسحق سليمان بن أبي سليمان .
والحديث في مجمع الزوائد ٤ : ٤٥ وقال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير ، ورجال
أحمد رجال الصحيح : إلا أن المسيب بن رافع لم يسمع من ابن مسعود » . وذكره
السيوطي في الجامع الصغير ٨٩٠٩ ونسبه أيضاً لابن حبان ، ورمز له بعلامة
الصحة ! وقد عرفت علته . وانظر ١٥٢٣ ، ٢٠٣٧ ، ٣٢٥٤ ، ٣٧٤٦ .

● (٣٩٨٥) إسناده صحيح . كردوس بن عباس الثعلبي ، ويقال « الثعلبي »
تابعي ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ١/٤/٢٤٢ -

مرَّ المَلَأُ من قريش على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعنده خَبَابٌ ، وَصُهَيْبٌ ، وبلال ، وعَمَّارٌ ، فقالوا : يا محمد ، أَرْضَيْتَ بِهِؤُلَاءَ ؟ ! فنزل فيهم القرآن ﴿ وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ ﴾ إلى قوله ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ ﴾ .

٣٩٨٦ حدثنا محمد بن عُبَيْد حدثنا إسماعيل عن قيس عن عبد الله قال : كُنَّا نَغْزُو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس لنا نساء ، فقلنا : يا رسول الله ، أَلَا تَسْتَخْصِي ؟ فنهانا عنه ، ثم رَحَّصَ لَنَا بَعْدُ فِي أَنْ نَتَزَوَّجَ الْمَرْأَةَ بِالتُّوبِ إِلَى أَجَلٍ ، ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرُمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ، وَلَا تَعْتَدُوا ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ .

٣٩٨٧ حدثنا عبد الصمد حدثنا هشام عن قتادة عن الحسن عن عمران

٢٤٣ . أشعث : هو ابن سَوَّار . والحديث في مجمع الزوائد ٧ : ٢٠ - ٢١ وقال : « رواه أحمد والطبراني [وذكر زيادة من الطبراني] ، ورجال أحمد رجال الصحيح غير كردوس . وهو ثقة » . ونقله ابن كثير في التفسير ٣ : ٣١٥ عن هذا الموضع ، ثم نقل نحوه من تفسير الطبري من طريق أشعث عن كردوس . وذكره السيوطي في الدر المنثور ٣ : ١٢ - ١٣ بنحوه ، ونسبه أيضاً لابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه وأبي نعيم في الحلية .

● (٣٩٨٦) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً . كما في المنتقى ٣٤٨٧ وتفسير ابن كثير ٣ : ٢١٤ . وابن مسعود كان يأخذ بهذا . ويرى أن نكاح المتعة حلال ، وانظر الكلام في نسخه في التعليق على المنتقى . وقد مضى أول الحديث . ٣٦٥٠ ، ٣٧٠٦ .

● (٣٩٨٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٨٠٦ وموطأ ٣٨١٩ . ٣٩٦٤ . أكرينا الحديث : أي أطلناه وأخرناه ، قال ابن الأثير : « وأكرى من الأضداد ، يقال إذا طال وقصر : وزاد ونقص » .

بن حُصَيْن عن عبد الله بن مسعود أنه قال : تحدثنا ليلةً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أكريناً الحديث ، ثم رجعنا إلى أهلنا ، فلما أصبحنا غدونا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : عُرِضَتْ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِأُمَمِهَا ، وَاتَّبَاعُهَا مِنْ أُمَمِهَا ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ يَمُرُّ وَمَعَهُ الثَّلَاثَةُ مِنْ أُمَمِهِ ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الْعَصَابَةُ مِنْ أُمَمِهِ ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ النَّفَرُ مِنْ أُمَمِهِ ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّجُلُ مِنْ أُمَمِهِ ، وَالنَّبِيُّ مَا مَعَهُ أَحَدٌ ، حَتَّى مَرَّ عَلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كَبْكَبَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَلَمَّا رَأَيْتَهُمْ أَعْجَبُونِي ، قُلْتُ : يَا رَبِّ ، مَنْ هَؤُلَاءِ ؟ فَقَالَ : هَذَا أَخُوكَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، قُلْتُ : يَا رَبِّ ، فَأَيْنَ أُمَّتِي ؟ قَالَ : انْظُرْ عَنْ يَمِينِكَ ، فَإِذَا الظَّرَابُ ظَرَابُ مَكَّةَ سُدَّ بَوَاجِهُ الرِّجَالِ ، قُلْتُ : مَنْ هَؤُلَاءِ يَا رَبِّ ؟ قَالَ : أُمَّتُكَ ، قُلْتُ : رَضِيتُ رَبِّ ، قَالَ : أَرْضِيتَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : انْظُرْ عَنْ يَسَارِكَ ، قَالَ : فَنَظَرْتُ فَإِذَا الْأَفُقُ قَدْ سُدَّ بَوَاجِهُ الرِّجَالِ ، فَقَالَ : رَضِيتَ ؟ قُلْتُ : رَضِيتُ ، قِيلَ : فَإِنْ مَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ لَا حِسَابَ لَهُمْ ، فَأَنْشَأَ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحِصَّنٍ أَحَدُ بَنِي أَسَدٍ بَنِ خَزِيمَةَ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ ، ثُمَّ أَنْشَأَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ ، قَالَ : سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ .

٣٩٨٨ حدثنا عبد الوهاب أخبرنا هشام عن قتادة عن الحسن عن عمران

بن حُصَيْن عن عبد الله بن مسعود قال : تحدثنا ذات ليلةٍ ، فذكر معناه ، وحدثنا عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حُصَيْن أن ابن مسعود قال : تحدثنا عند نبي الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلةٍ ، فذكره .

● (٣٩٨٨) إسناده صحيحان ، فبعد الوهاب رواه عن هشام وعن سعيد ، كلاهما عن قتادة . وهو مكرر ما قبله .

٣٩٨٩ حدثنا محمد بن بكر قال أخبرنا سعيد عن قتادة عن الحسن والملاء بن زياد عن عمران بن حصين عن عبد الله بن مسعود قال : تحدثنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة حتى أكرهنا الحديث ، فذكره .

٣٩٩٠ حدثنا عبد الصمد حدثنا حفص ، يعني ابن غياث ، حدثنا الأعشى عن شقيق عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل حبة بني .

٣٩٩١ حدثنا عبد الصمد وحسن بن موسى قالا حدثنا حماد عن عاصم عن زر بن حبيش عن ابن مسعود : أنه كان يجتنى سواكاً من الأراك ، وكان دقيق الساقين ، فجعلت الريح تكفوه ، فضحك القوم منه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مِمَّ تضحكون ؟ قالوا : يا نبي الله ، من دقة ساقيه ، فقال : والذي نفسي بيده ، لهما أثقل في الميزان من أحد .

٣٩٩٢ حدثنا عبد الصمد وعفان ، المعنى ، قالا حدثنا حماد . قال عفان : أخبرنا عاصم عن زر عن ابن مسعود قال : أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة الأحقاف ، وأقرأها رجلاً آخر ، خالفني في آية ، فقلت له : من أقرأكها ؟ فقال :

● (٣٩٨٩) إسناده صحيح . العلاء بن زياد بن مطر العدوي البصري : تابعي ثقة . والحديث مكرر ما قبله .

● (٣٩٩٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٥٨٦ . وانظر ٣٦٤٩ .

● (٣٩٩١) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٩ : ٢٨٩ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني من طرق ، [وذكر بعض ألفاظه] ، وأمثلة طرفها فيه عاصم بن أبي النجود ، وهو حسن الحديث على ضعفه . وبقية رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح » . وقد مضى نحوه بمعناه من حديث علي بن أبي طالب ٩٢٠ .

● (٣٩٩٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٩٨١ . في ح « ما أدري أن رسول الله » وصحح من ك .

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ فِي نَفَرٍ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَمْ تُقَرِّئْنِي آيَةَ كَذَا وَكَذَا ؟ فَقَالَ : بَلَى ، قَالَ : قُلْتُ : فَإِنْ هَذَا يَزْعُمُ أَنَّكَ أَقْرَأْتَهَا إِيَّاهُ كَذَا وَكَذَا ؟ فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ الرَّجُلُ الَّذِي عِنْدَهُ : لِيَقْرَأْ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ كَمَا سَمِعَ ، فَإِنَّمَا هَلَاكُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْاِخْتِلَافِ ، قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَرْسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرُهُ بِذَلِكَ أَمْ هُوَ قَالَهُ ؟

٣٩٩٣ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَعْنَاهُ ، وَقَالَ : فَغَضِبَ وَتَمَرَّ وَجْهُهُ ، وَقَالَ : إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْاِخْتِلَافِ .

٣٩٩٤ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعُفَّانُ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ مَاتَ ، فَوُجِدُوا فِي بَرْدَتِهِ دِينَارَيْنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَيْتَانِ .

٣٩٩٥ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النِّسَاءَ ، فَقَالَ لَهُنَّ : مَا مِنْكُمْ امْرَأَةٌ يَمُوتُ لَهَا ثَلَاثَةٌ إِلَّا أَدْخَلَهَا اللَّهُ عِزَّ وَجِلَّ الْجَنَّةِ ، فَقَالَتْ أَجْلُهُنَّ امْرَأَةٌ :

• (٣٩٩٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

• (٣٩٩٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٤٣ .

• (٣٩٩٥) إسناده صحيح . وقد مضى معناه في حديثه مع الرجال بإسناد

ضعيف ٣٥٥٤ . وذاك رواه الترمذي وابن ماجه ، كما قلنا هناك . وهذا لم يرو في الكتب ، الستة ولم يذكر في مجمع الزوائد ، فيستدرك عليه ، لأنه حديث آخر غير ذاك . وسيأتى معناه من مسند أبي هريرة ٧٣٥١ : « أجملهن امرأة » : أى أكبرهن وأعظمهن . وفى لك « أجلدهن امرأة » ، وفى نسخة بهامشها « أجملهن امرأة » .

يا رسول الله ، وصاحبة الاثنين في الجنة ؟ قال : وصاحبة الاثنين في الجنة .

٣٩٩٦ حدثنا عبد الصمد حدثنا داود ، يعني ابن الفرات ، حدثنا محمد بن زيد عن أبي الأعين العبدى عن أبي الأحوص الجشمى قال : بينما ابن مسعود يخطب ذات يوم إذ مر بحية تمشى على الجدار ، فقطع خطبته ثم ضربها بقضيبه حتى قتلها ، ثم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من قتل حية فكأنما قتل رجلاً مشركاً قد حلّ دمه .

٣٩٩٧ حدثنا عبد الصمد وروح قالوا حدثنا داود بن أبي الفرات قال حدثنا محمد بن زيد عن أبي الأعين العبدى عن أبي الأحوص الجشمى عن ابن مسعود قال : سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القردة والخنازير أهى من نسل اليهود ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله عز وجل لم يلعن قوماً قط ، قال روح ، فسخهم ، فيكون لهم نسل حتى يهلكهم ، ولكن هذا خلق كان ، فلما غضب الله عز وجل على اليهود مسخهم فجعلهم مثاهم .

٣٩٩٨ حدثنا عبد الصمد قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا أبو إسحق الهمداني عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال : قلت : يا رسول الله ، أى الأعمال أحب إلى الله عز وجل ؟ قال : صل الصلاة لمواقعها ، قلت : ثم أى ؟ قال : بر الوالدين ، قلت : ثم أى ؟ قال : ثم الجهاد في سبيل الله ، ولو استزدته لزدني .

● (٣٩٩٦) إسناده ضعيف . وهو مكرر ٣٧٤٦ . وانظر ٣٩٨٤ .

● (٣٩٩٧) إسناده ضعيف . وهو مكرر ٣٧٤٧ : ٣٧٦٨ . وانظر ٣٩٢٥ .

● (٣٩٩٨) إسناده صحيح ، وهو مكرر ٣٩٧٣ .

٣٩٩٩ حدثنا عبد الصمد حدثنا مهدي حدثنا واصل عن أبي وائل عن عبد الله قال : إني لأحفظ القرائن التي كان يَقْرَأُ بينهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثمانى عشرة سورةً من المفصل ، وسورتين من آل حم .

٤٠٠٠ حدثنا محمد بن بكر أخبرنا سعيد عن قتادة عن الحسن والعلاء بن زياد عن عمران بن حصين عن عبد الله بن مسعود قال : تحدثنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة حتى أكرهنا الحديث ، فذكره .

٤٠٠١ حدثنا يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : كنا جلوساً عشية الجمعة في المسجد ، قال : فقال رجل من الأنصار : أهدنا رأى مع امرأته رجلاً فقتله ، قتلتموه ، وإن تكلم جلدتموه ، وإن سكت سكت على غيظٍ ؟ ! والله لئن أصبحتُ صالحاً لأسألن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فسأله ، فقال : يا رسول الله ، إن أهدنا رأى مع امرأته رجلاً فقتله قتلتموه ، وإن تكلم جلدتموه ، وإن سكت سكت على غيظٍ . اللهم احكم ؟ قال : فأنزلت آية اللعان ، قال : فكان ذاك الرجل أول من ابتلى به .

٤٢٢
١

● (٣٩٩٩) إسناده صحيح . مهدي : هو ابن ميمون . واصل : هو ابن حيان الأحدب الأسدي ، بياع السابري . وهو ثقة ، وثقه ابن معين وأبو داود والنسائي وغيرهم ، وأخرج له أصحاب الكتب الستة ، وترجمه البخاري في الكبير ١٧/٢/٤ . وانظر ٣٦٠٧ ، ٣٩١٠ ، ٣٩٥٨ ، ٣٩٦٨ ، ٤٤١٠ .

● (٤٠٠٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٨٩ بهذا الإسناد .

● (٤٠٠١) إسناده صحيح . ونقله ابن كثير في التفسير ٦ : ٦٥ عن هذا الموضع ، وقال : « انفرد بإخراجه مسلم ، فرواه من طرق عن سليمان بن مهران الأعمش ، به » . وهو في صحيح مسلم بنحوه ١ : ٤٣٧ : وسيأتى أيضاً ٤٢٨١ . وانظر ٢١٣١ .

٤٠٠٢ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال : رأيت عبد الله رمى الجمرَةَ من بطن الوادي ؟ ثم قال : ههنا والذي لا إله غيره كان يقومُ الذي أنزلتُ عليه سورةُ البقرة .

٤٠٠٣ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن مسعود قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ، ومع أبي بكر ركعتين ، ومع عمر ركعتين .

٤٠٠٤ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : كنّا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار ، فنزلتُ ﴿المرسلات عرفاً﴾ قال : فإنّا لتلقّاها من فيه فخرجت حية من جُحرها ، فابتدرناها ، فسبقتنا ، فدخلت جحرها ، فقال : وَقِيَتْ شَرًّا كَمْ وَوَقِيَتْ شَرًّا هَا .

٤٠٠٥ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله ، مثله ، قال : وإنا لتلقّاها من فيه رَطْبَةٌ .

٤٠٠٦ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير حدثنا الحسن بن الحرّ قال حدثني القاسم بن مُخَيَّمِرَةَ قال : أخذ علقمة بيدي ، وحدثني أن عبد الله بن مسعود

-
- (٤٠٠٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٤٢ .
 - (٤٠٠٣) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٩٥٣ .
 - (٤٠٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٧٤ . وانظر ٣٦٤٩ .
 - (٤٠٠٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله . وقد أشرنا في ٣٥٧٤ إلى أن البخاري رواه من طريق الأعمش . وهي هذه الطريق .
 - (٤٠٠٦) إسناده صحيح . وقد مضى حديث ابن مسعود في التشهد مراراً ، آخرها ٣٩٣٥ ، ٣٩٦٧ . وانظر ٤٠١٧ .

أخذ بيده ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد عبد الله ، فعلمه التشهد في الصلاة ، قال : قل : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، قال زهير : حفظت عنه إن شاء الله : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، قال : فإذا قضيتَ هذا ، أو قال : فإذا فعلتَ هذا ، فقد قضيتَ صلاتك ، إن شئتَ أن تقوم فقم وإن شئتَ أن تقعدَ فاقعد .

٤٠٠٧ حدثنا أبو داود ، يعني الطيالسي ، قال حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه قال لقوم يتخلفون عن الجمعة : لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي بالناس ، ثم أحرق على رجالٍ بيوتهم ، يتخلفون عن الجمعة .

٤٠٠٨ حدثنا أمية بن خالد حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي غبيدة عن عبد الله قال : أتيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ، إن الله عز وجل قد قتل أبا جهل ، فقال : الحمد لله الذي نصر عبده وأعزَّ دينه .

٤٠٠٩ حدثنا إسحاق بن عيسى وحسن بن موسى قالا حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن زير بن حُبَيْش عن عبد الله بن مسعود قال : كنا في غزوة بدر كلُّ ثلاثةٍ منا على بعير ، كان على وأبو لُبَّابة زميلي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإذا كان عُقبة النبي صلى الله عليه وسلم قالا : اركبْ يا رسول الله حتى

• (٤٠٠٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨١٦ :

• (٤٠٠٨) إسناده ضعيف ، لا تقطاعه . وهو مكرر ٣٨٥٦ بإسناده .

• (٤٠٠٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٠١ ، ٣٩٦٥ .

نَمَشَى عَنْكَ ، فيقول : ما أتما بأقوى على المشى مِنِّي ، وما أنا بأغنى عن الأجر منكما .

٤٠١٠ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا عاصم بن بهدلة ،

فذكره بمعناه وإسناده .

٤٠١١ حدثنا ابن نُمير حدثنا مالك بن مَعْوَل عن الزبير بن عدي عن

طلحة عن مرة عن عبد الله قال : لَمَّا أُسْرِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتَهَى بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ، وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ ، وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُصْعَدُ بِهِ مِنَ الْأَرْضِ ، وَقَالَ مَرَّةً : وَمَا يُعْرَجُ بِهِ مِنَ الْأَرْضِ فَيُقْبَضُ مِنْهَا ، وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُهْبَطُ بِهِ مِنْ فَوْقِهَا فَيُقْبَضُ مِنْهَا ، ﴿ إِذْ يَنْفَشِي السَّدْرَةَ مَا يَفْشَى ﴾ قَالَ : فَرَأَشُ مِنْ ذَهَبٍ ، قَالَ : فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ خَلَالَ : الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ ، وَخَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، وَغُفِرَ لِمَنْ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أُمَّتِهِ الْمُتَحَرِّمَاتُ .

٤٠١٢ حدثنا كثير بن هشام قال قرأتُ على عبد الكريم عن زياد

بن الجراح عن عبد الله بن مَعْقِل قال : كَانَ أَبِي عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، فَسَمِعَهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : النَّدَمُ تَوْبَةٌ .

٤٠١٣ حدثنا كثير حدثنا هشام عن أبي الزبير عن نافع بن جبير بن

مُطْعِمٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

• (٤٠١٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله ، ومكرر ٣٩٠١ بإسناده .

• (٤٠١١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٦٥ بإسناده .

• (٤٠١٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٦٨ وقد فصلنا القول فيه هناك .

• (٤٠١٣) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مطول ٣٥٥٥ ، وانظر

٣٧٦٠ . هشام : هو الدستوائي .

عليه وسلم ، فحَدَّثَنَا عَنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى ،
ثُمَّ قُلْتُ : نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِلَّا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ ، فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى بِنَا الْعَصْرَ ،
ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى بِنَا الْعِشَاءَ ، ثُمَّ طَافَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَالَ : مَا عَلَى الْأَرْضِ عَصَابَةٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ غَيْرُكُمْ .

٤٠١٤ حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ قَالَ حَدَّثَنَا خُصِيفٌ عَنْ زِيَادِ بْنِ
أَبِي مَرْيَمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ : كَانَ أَبِي عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ ، فَسَمِعَهُ يَقُولُ :
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : النَّدَمُ تَوْبَةٌ .

٤٠١٥ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ
يَحْيَى بْنِ وَثَابٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَوْمًا فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : فَرُعِدَتْ حَتَّى رُعِدَتْ ثِيَابُهُ ، ثُمَّ قَالَ : نَحْوَذَا ، أَوْ شَبِيهَا بِذَا .

٤٠١٦ حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ حَدَّثَنَا خُصِيفٌ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي
مَرْيَمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ : كَانَ أَبِي عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ فَسَمِعَهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : النَّدَمُ تَوْبَةٌ .

• (٤٠١٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠١٢ .

• (٤٠١٥) إسناده صحيح . أبو حصين الأسدي : بفتح الحاء ، وهو عثمان
بن عاصم . يحيى بن وثاب الأسدي المقرئ : تابعي ثقة ، كان مقرئ أهل الكوفة ،
وكان من أحسن الناس قراءة ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٠٨/٢/٤ . وقد مضى
نحو هذا بإسناد آخر صحيح ٣٦٧٠ .

• (٤٠١٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠١٤ .

٤٠١٧ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن الأعمش ومنصور وحصين بن عبد الرحمن بن أبي هاشم وحماد عن أبي وائل، وعن أبي إسحق عن أبي الأحوص والأسود، عن عبد الله قال: كنا لا ندري ما نقول في الصلاة، تقول: السلام على الله، السلام على جبريل، السلام على ميكائيل، قال: فعلمنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن الله هو السلام، فإذا جلستم في ركعتين فقولوا: التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، قال أبو وائل في حديثه عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم: إذا قلتما أصابت كل عبد صالح في السماء وفي الأرض، وقال أبو إسحق في حديث عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم: إذا قلتما أصابت كل ملك مقرب، أو نبي مرسل، أو عبد صالح، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

٤٠١٨ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن أبي إسحق الشيباني عن الحسن بن سعد عن عبد الرحمن بن عبد الله عن عبد الله قال: كنا مع النبي صلى الله

• (٤٠١٧) أسانيد صحاح. حصين بن عبد الرحمن بن أبي هاشم: هو حصين بن عبد الرحمن السلمي، هو ابن عم منصور بن المعتمر. ولم أجد من رفع نسبه هكذا فزاد فيه «بن أبي هاشم» إلا في هذا الموضع. وقد ذكر نسب منصور أنه «منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة». وقيل «منصور بن المعتمر بن عتاب بن فرق»؛ فلعل جدّهما كان يكنى «أبا هاشم». وبيان هذه الأسانيد: أن الثوري رواه عن الأعمش ومنصور وحصين وحماد بن أبي سليمان: كلهم عن أبي وائل عن ابن مسعود، والحديث مكرر ٣٩٢٠، ٤٠٠٦ بنحوهما.

• (٤٠١٨) إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٤: ٤١ وقال: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح». وقد مضى نحوه بإسناد آخر حسن ٣٧٦٣.

عليه وسلم ، فررنا بقرية نمل ، فأحرقت ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا ينبغي لبشر أن يعذب بعذاب الله عز وجل .

٤٠١٩ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن منصور والأعمش عن ذر عن وائل بن متهانة عن ابن مسعود قال : خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال : تصدقن يامعشر النساء ، فإنكن أكثر أهل جهنم يوم القيامة ، فقامت امرأة ليست من عليمه النساء ، فقالت يا رسول الله ، ألم نحن أكثر أهل جهنم ؟ قال : لأنكن تكثرن اللعن ، وتكفرن العشير .

٤٠٢٠ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن منصور عن أبي وائل عن ابن مسعود ، يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : تعاهدوا القرآن ، فإنه أشد تفصيلاً من صدور الرجال من النعم من عقابها ، بشما لأحدهم أن يقول . نسيت آية كيت وكيت ، بل هو نسي .

٤٠٢١ حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال : جاء نفر إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله ، إن

● (٤٠١٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٦٩ ، إلا أنه هناك عن منصور فقط . لم يذكر فيه « والأعمش » . سفيان هناك هو ابن عيينة ، وهنا هو الثوري . ذر : بفتح الدال ، وهو ابن عبد الله المرهبي . ووقع في الأصلين هنا « زر » بالزاي وهو خطأ قطعاً ، صححناه مما مضى ، ولأن وائل بن متهانة إنما يروي عنه ذر بن عبد الله ، ولم يرو عنه زر بن حبیش . وأيضاً فإن منصوراً والأعمش إنما يرويان عن ذر بن عبد الله ، لا عن زر بن حبیش . وسيأتي ٤٠٣٧ من طريق الأعمش عن ذر .

● (٤٠٢٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٢٠ ، ٣٩٦٠ .

● (٤٠٢١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٠١ ومطول ٣٨٥٢ . وانظر

صاحباً لنا اشتكى ، أفسكوية ؟ فسكت ساعة ثم قال : إن شئتم فأكوهه ، وإن شئتم فارضفوه .

٤٠٢٢ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن العبد ليكذب حتى يكتب كذاباً ، أو يصدق حتى يكتب صديقاً .

٤٠٢٣ حدثنا يعلى بن عبيد حدثنا الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد قال : قال عبد الله : كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شاباً ليس لنا شيء ، فقال : يا معشر الشلب ، من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر ، وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم ، فإن الصوم له وجاء .

٤٠٢٤ حدثنا يعلى وابن أبي زائدة قالا حدثنا الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد قال : دخل الأشعث بن قيس على عبد الله يوم عاشوراء وهو يتغدى ، فقال : يا أبا محمد ، اذن للغداء ، قال : أوليس اليوم عاشوراء ؟ قال : وتدرى ما يوم عاشوراء ؟ إنما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه قبل أن ينزل رمضان ، فلما نزل رمضان ترك .

• (٤٠٢٢) إسناده صحيح ، وهو مختصر ٣٦٣٨ : ٣٨٩٦ . وانظر ٣٨٤٥ .
في « وإني سمعت » ، والواو ليست في ك وحذفها أجود .

• (٤٠٢٣) إسناده صحيح . عمارة : هو ابن عمير التيمي ، سبق توثيقه ٣٤٢ . قال أحمد : « ثمة وزيادة ، يسئل عن هذا ؟ » . والحديث مختصر ٣٥٩٢ .
وانظر ٤٠٣٥ .

• (٤٠٢٤) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المتقى ٢٢١٥ .
وسياق أيضاً ٤٣٤٩ .

٤٠٢٥ حدثنا يعلى حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : كنا جلوساً عند عبد الله ومعنا زيد بن حدير ، فدخل علينا خباب ، فقال : يا أبا عبد الرحمن ، كل هؤلاء يقرأ كما تقرأ ؟ فقال : إن شئت أمرت بعضهم فقرأ عليك ، قال : أجل ، فقال : لي اقرأ ، فقال ابن حدير : تأمره يقرأ وليس بأقرئنا ، فقال : أما والله إن شئت لأخبرنك ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقومك وقومه ، قال : فقرأتُ خمسين آية من مريم ، فقال خباب : أحسنت ، فقال عبد الله : ما أقرأ شيئاً إلا هو قرأه ، ثم قال عبد الله لخباب : أما إن لهذا الخاتم أن يلتقى ، قال : أما [إنك] لا ترآه على بعد اليوم ، والخاتم ذهب .

● (٤٠٢٥) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٨ : ٧٧-٧٨ عن عبيد الله عن أبي حمزة عن الأعمش . ثم قال بعده : « رواه غندر عن شعبة » ، قال الحافظ في الفتح . « أي عن الأعمش بالإسناد المذكور . وقد وصلها أبو نعيم في المستخرج من طريق أحمد بن حنبل . حدثنا محمد بن جعفر ، وهو غندر ، بإسناده هذا ، وكأنه في الزهد لأحمد : وإلا فلم أره في مسند أحمد إلا من طريق يعلى بن عبيد عن الأعمش » ، يريد هذا الإسناد . زيد بن حدير الأسدي : تابعي كما هو ظاهر من هذا الحديث . وليس له في الكتب الستة رواية ولا ذكر إلا في هذا الموضع . وأخوه زياد بن حدير : تابعي معروف سبق في ٣٦٠٣ . خباب : هو ابن الأرت الصحابي المشهور . قول خباب « أما والله إن شئت لأخبرنك ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقومك وقومه » : قال الحافظ : « كأنه يشير إلى ثناء النبي صلى الله عليه وسلم على النخع ، لأن علقمة نخعي ، وإلى دم بني أسد ، وزياد بن حدير أسدي . فأما ثناؤه على النخع فمما أخرجه أحمد [المسند ٣٨٢٦] والبخاري بإسناد حسن عن ابن مسعود قال : شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو لهذا الحى من النخع أو يثنى عليهم ، حتى تمنيت أنى رجل منهم . وأما ذمه لبني أسد فتقدم في المناقب من حديث أبي هريرة وغيره أن جهينة وغيرها خير من بني أسد وغطفان » . قوله « ما أقرأ شيئاً إلا هو قرأه » ، في لك « إلا وهو يقرأ » ، وفي البخاري « إلا وهو يقرأه » . زياد كلمة [إنك] زدناها من ك والبخاري .

٤٠٢٦ حدثنا أبو كامل حدثنا شريك عن الرُّكَّين عن أبيه عن عبد الله ، رفعه لنا في أول مرة ، ثم أمسك عنه ، يعني شريك ، قال : الربا وإن كثر فإن عاقبته إلى قُلٍّ .

٤٠٢٧ حدثنا أبو كامل ويزيد أخبرنا المسعودي عن الحسن بن سعد عن عبدة النهدي عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله لم يحرم حُرْمَةً إلا وقد علم أنه سيُطْلَعُهَا مِنْكُمْ مُطْلَعٌ ، ألا وإني مُمِيسِكٌ بِمَجْزِكُمْ أَنْ تَهَاقَتُوا فِي النَّارِ كَتَهَاقَتِ الْفَرَاشُ وَالذَّبَابُ ، قال يزيد : الْفَرَاشُ أَوِ الذَّبَابُ .

٤٠٢٨ حدثنا روح حدثنا المسعودي قال أخبرنا أبو المغيرة عن الحسن بن سعد عن عبدة النهدي عن عبد الله بن مسعود ، فذكر الحديث وقال : الْفَرَاشُ وَالذَّبَابُ .

٤٠٢٩ حدثنا أبو كامل حدثنا حماد عن عاصم بن بهدلة عن زِرِّ بن حُبَيْش عن ابن مسعود : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان زميله يوم بدر على وأبولبابة ، فإذا حانت عُقْبَةُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قالا : اركب يا رسول الله حتى نَمُشِيَ عَنْكَ ، فيقول : ما أنتما بأقوى مني ، ولا أنا بأغنى عن الأجر منكما .

• (٤٠٢٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٥٤ .

• (٤٠٢٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٠٤ ، ٣٧٠٥ وقد سبق الكلام

عليه مفصلاً هناك .

• (٤٠٢٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

• (٤٠٢٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠١٠ .

٤٠٣٠ حدثنا ابن فضيل حدثنا هرون بن عنترة عن عبد الرحمن بن الأسود قال : استأذن علقمة والأسود على عبد الله ، قال : إنه سيليكُم أمراء يشتغلون عن وقت الصلاة ، فصلوها لوقتها ، ثم قام فصلى بيني وبينه ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٣٠١ حدثنا ابن نمير حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : لما نزلت هذه الآية ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ قالوا : يا رسول الله ، فأينما لا يظلم نفسه ؟ قال : ليس ذاك ، هو الشرك ، ألم تسمعوا ما قال لقمان لابنه ﴿ لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ ، إِنْ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ ؟

٤٠٣٢ حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإما زاد وإما نقص ، قال إبراهيم : وإما جاء نسيان ذلك من قبلي ، فقلنا : يا رسول الله ، أحدث في الصلاة شيء ؟ قال : وما ذاك ؟ قلنا : صليت قبل كذا وكذا ، قال : إنما أنا بشر : أنسى كما

● (٤٠٣٠) إسناده صحيح ، وإن كان ظاهره الانقطاع ، فإن عبد الرحمن بن الأسود يرويه عن أبيه الأسود بن يزيد . وعن عم أبيه علقمة بن قيس : كما مضى في ٣٩٢٧ . وكما سيأتي في ٤٣١١ . ٤٣٤٧ . هرون بن عنترة بن عبد الرحمن الشيباني : ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما . وذكره ابن حبان في الثقات ، وتكلم فيه الدارقطني وغيره بدون حجة ، بل ناقض ابن حبان نفسه ، فذكره أيضاً في الضعفاء ؟ وترجمه البخاري في الكبير ٢٢١/٢/٤ فلم يذكر فيه جرحاً . والحديث مضى معناه في حديثين ٣٩٢٧ ، ٣٨٨٩ ، وذكرنا في أولهما أن بعضه رواه أبو داود والنسائي من طريق هرون بن عنترة ، وهي هذه الطريق .

● (٤٠٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٨٩ .

● (٤٠٣٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٠٢ ومطول ٣٩٧٥ . وانظر ٤١٧٤

تَنسُونَ ، فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ تَحَوَّلْ فَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ .

٤٠٣٣ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَيَعْلَى عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ :
 ٤٢٥
 ١ أَمَّا عَبْدُ اللَّهِ الشَّامُ ، فَقَالَ لَهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ خِصَصَ : اقْرَأْ عَلَيْنَا ، فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ سُورَةَ
 يُوسُفَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : وَاللَّهِ مَا هَكَذَا أَنْزَلْتُ : فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَيْحَكَ ،
 وَاللَّهِ لَقَدْ قَرَأْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَكَذَا ، فَقَالَ : أَحْسَنْتَ ! فَبَيْنَا
 هُوَ يَرَاغُهُ إِذْ وَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ : فَقَالَ : أَتَشْرَبُ الرَّجْسَ وَتَكْذِبُ بِالْقُرْآنِ ؟ !
 وَاللَّهِ لَا تَزَالُنِي حَتَّى أَجْلِدَكَ . فَجَلَدَهُ الْخَدَّ .

٤٠٣٤ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
 يَزِيدَ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَمَّا رَأَى عُثْمَانَ صَلَّى بِمَعْنَى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ : صَلَّيْتُ خَلْفَ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ ، وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ ، وَ [خَلْفَ] عُمَرَ
 رَكَعَتَيْنِ ، لَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعٍ رَكَعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ .

٤٠٣٥ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 بْنِ يَزِيدَ قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ وَعِنْدَهُ عَلْقَمَةُ وَالْأَسْوَدُ ، فَخَدَّثَ حَدِيثًا لَا أَرَاهُ
 حَدَّثَهُ إِلَّا مِنْ أَجْلِ ، كُنْتُ أَحْدِثُ الْقَوْمَ سَنًا ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَبَابٌ لَا نَجِدُ شَيْئًا ، فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ
 فَلْيَتَزَوَّجْ ، فَإِنَّهُ أَغْضَى لِلْبَصْرِ ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ ،
 فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ .

• (٤٠٣٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٩١ . لا تزالوني : من الزوال ،
 وهو الذهاب والحركة .

• (٤٠٣٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٥٣ ومطول ٤٠٠٣ . كلمة
 [خلف] زيادة من ك .

• (٤٠٣٥) إسناده صحيح . وهو في معنى ٣٥٩٢ ومطول ٤٠٢٣ .

٤٠٣٦ حدثنا يعلى حدثنا عمر بن ذر عن العيزار ، مِنْ تِنْعَةٍ ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِذَا وُجِّهَتْ اللَّعْنَةُ تَوَجَّهَتْ إِلَى مَنْ تَوَجَّهَتْ إِلَيْهِ ، فَإِنْ وَجِدَتْ فِيهِ مَسْلُكًا وَوَجِدَتْ عَلَيْهِ سَبِيلًا حَلَّتْ بِهِ ، وَإِلَّا جَاءَتْ إِلَى رَبِّهَا ، فَقَالَتْ : يَا رَبِّ ، إِنَّ فُلَانًا وَجَّهَنِي إِلَى فُلَانٍ ، وَإِنِّي لَمْ أَجِدْ عَلَيْهِ سَبِيلًا ، وَلَمْ أَجِدْ فِيهِ مَسْلُكًا ، فَمَا تَأْمُرَنِي ؟ فَقَالَ : ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ .

٤٠٣٧ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن ذرٍّ عن وائل بن مِهَانَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ ، وَلَوْ مِنْ حُلْيَةٍ كُنَّ ، فَإِنَّكُمْ أَكْثَرُ أَهْلِ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، قَالَ : فَقَامَتِ امْرَأَةٌ لَيْسَتْ مِنْ عِلَّةِ النِّسَاءِ ، فَقَالَتْ : بِمَ نَحْنُ أَكْثَرُ أَهْلِ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : فَقَالَ : إِنَّكُمْ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ .

٤٠٣٨ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ مَاتَ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، قَالَ : وَقُلْتُ : مَنْ مَاتَ يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ .

٤٠٣٩ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال :

• (٤٠٣٦) إسناده منقطع . ولكنه مضمي متصلاً بطولاً ٣٨٧٦ عن العيزار بن جرول الحضرمي عن رجل منهم يكنى أبا عمير . « تِنْعَةٌ » : اسم قبيلة ، ويقال لها أيضاً « تنع » دون هاء ، كما مضى . وانظر الباب لابن الأثير ١ : ١٨٣ .

• (٤٠٣٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠١٩ . ذرٍّ : هو ابن عبد الله . ووقع في الأصلين هنا أيضاً « زر » ، وهو خطأ ، كما بينا هناك .

• (٤٠٣٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٢٥ بإسناده . وانظر ٣٨٦٥ ،

٤٠٤٣ .

• (٤٠٣٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٦٠ .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجَ اثنان دون صاحبهما ، فإن ذلك يُخزِئُهُ .

٤٠٤٠ • حدثنا أبو معاوية وابن نمير قالا حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجَ اثنان دون صاحبهما فإن ذلك يُخزِئُهُ .

٤٠٤١ • حدثنا أبو معاوية وابن نمير قالا حدثنا الأعمش عن شقيق قال : كنا جلوساً عند باب عبد الله ، ننتظره يأذن لنا ، قال : فجاء يزيد بن معاوية النخعي فدخل عليه ، فقلنا له : أعلمه بمكاننا ، فدخل فأعلمه ، فلم يلبث أن خرج إلينا ، فقال : إني لأعلم مكانكم فأدعكم على عهد ، مخافة أن أميلكم ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخوئنا بالموعة في الأيام ، مخافة السامع علينا .

٤٠٤٢ • حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا فرطكم على الخوض ، ولأنازعن أقواماً ثم لأغلبن عليهم ، فأقول : يارب ، أحماني ، فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك .

٤٠٤٣ • حدثنا ابن نمير حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال :

- (٤٠٤٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .
- (٤٠٤١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٨١ ومطول ٣٥٨٧ .
- (٤٠٤٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٣٩ بإسناده ، ومضى بأسانيد أخرى ، آخرها ٣٨٦٦ .
- (٤٠٤٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٣٨ . وقوله في آخر الحديث

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمةً وقلت أخرى ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من مات وهو يشرك بالله شيئاً دخل النار ، وقلت أما : من مات وهو لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، ووافقه أبو بكر عن عاصم ، خلاف أبي معاوية ، حدثناه أسود .

٤٠٤٤ حدثنا ابن نمير حدثنا الأعمش عن شقيق قال : قال عبد الله :

« ووافقه أبو بكر عن عاصم ، خلاف أبي معاوية . حدثناه أسود » هذا تعليل لرواية أبي معاوية عن الأعمش الماضية ٤٠٣٨ . يريد أن أبا معاوية رواه عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود ، فجعل قوله « من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار » من كلام ابن مسعود ، وجعل قوله « من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة » مرفوعاً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن ابن نمير رواه عن الأعمش عن أبي وائل ، وهي الرواية التي هنا ، بعكس ذلك ، فجعل الأولى من كلام رسول الله : والثانية من كلام ابن مسعود ، وأن أسود بن عامر رواه عن أبي بكر عن عاصم عن أبي وائل ، كرواية ابن نمير عن الأعمش ، وأنهما كلاهما خالفاً أبا معاوية في روايته عن الأعمش . وهذا هو الصواب ، رواية ابن نمير ومن وافقه . فإن أبا معاوية انفرد بروايته عن الأعمش في جعل الأولى موقوفة والثانية مرفوعة . وقد مضت رواية أبي معاوية ٣٦٢٥ ٤٠٣٨ . وأما الرواية الصحيحة بأن الأولى مرفوعة والثانية موقوفة ، فقد رواها ابن نمير عن الأعمش ، وهي هذا الإسناد . ووافقه على ذلك وكيع عن الأعمش في ٤٢٣١ . وتابعه على ذلك أيضاً محمد بن جعفر عن شعبة عن الأشعث عن أبي وائل . في ٤٢٣٢ ، ٤٤٠٦ ، ٤٤٢٥ . وتابعهما عليه أيضاً أسود عن أبي بكر عن عاصم عن أبي وائل ، كما ذكره الإمام هنا ، وكما مضى في ٣٨١١ ، ٣٨٦٥ . وتابعهم عليه أيضاً هشيم عن سيار أبي الحكم ومغيرة عن أبي وائل ، كما مضى في ٣٥٥٢ . وهذه هي كل أسانيد هذا الحديث من حديث ابن مسعود في المسند . والحمد لله على التوفيق .

• (٤٠٤٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦١٦ .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أجدُّ أغْيَرَ من الله عز وجل ، ولذلك حَرَّمَ ^{٤٢٦}
 الفواحشَ ، وما أجدُّ أَحَبَّ إليه المدحُ من الله عز وجل .

٤٠٤٥ حدثنا ابن نمير حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال :
 دخلتُ أنا وعلقمةُ على عبد الله بن مسعود ، فقال : إذا ركع أحدكم فليُغْرِشْ ذراعيه
 فخذيه ، فكأنني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة .

٤٠٤٦ حدثنا أبو معاوية وابن نمير قالا حدثنا الأعمش عن عمارة عن
 عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 صلى صلاة قط إلا لميقاتها ، إلا صلاتين ، صلاة المغرب والعشاء بجمع ، وصلى الفجر
 يومئذ قبل ميقاتها ، وقال ابن نمير : العشاءين ، فإنه صلاهما بجمع جميعاً .

٤٠٤٧ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن
 بن يزيد عن عبد الله قال ، كنت مستترأً بأستار الكعبة ، قال : فجاء ثلاثة نفر ،
 كثيرٌ شحمٌ بطونهم ، قليلٌ فقهٌ قلوبهم ، قرشيٌّ وخَتَنَاءُ ثَقَفِيَّانِ ، أو ثَقَفِيٌّ وخَتَنَاءُ
 قرشيَّانِ ، فتكلموا بكلامٍ لم أفهمه ، فقال بعضهم : أتروُن أن الله عز وجل يسمع
 كلامنا هذا ؟! فقال الآخران : إنا إذا رفعنا أصواتنا سمعه ، وإذا لم نرفع أصواتنا لم
 يسمعه !! قال : وقال الآخر : إن سمع منه شيئاً سمعه كله ، قال : فذكرت ذلك للنبى

● (٤٠٤٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٥٨٨ . وانظر ٣٩٢٧ : ٣٩٢٨ ،

٣٩٧٤ ، ٤٢٧٢ .

● (٤٠٤٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٣٧ . وانظر ٣٨٩٣ ، ٣٩٦٩ .

● (٤٠٤٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦١٤ . ورواه عمارة بن عمير أيضاً

عن وهب بن ربيعة عن ابن مسعود ، وقد مضى ٣٨٧٥ .

صلى الله عليه وسلم ، قال : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ .

٤٠٤٨ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شمر بن عطية عن مُغيرة بن سعد بن الأخرم عن أبيه عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا : قال : ثم قال عبد الله : وبراذان ما براذان ، وبالمدينة ما بالمدينة .

٤٠٤٩ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من حلف على يمين ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان ، فقال الأشعث : في والله كان ذاك ، كان بيني وبين رجل من اليهود أرض ، فجحدني ، فقدمته إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألك بينة ؟ قلت : لا ، فقال لليهودي :

● (٤٠٤٨) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٥٧٩ ، وقد أشرنا إلى هذه الرواية هناك . وانظر ٤١٨١ ، ٤١٨٤ : ٤١٨٥ . وهذه الرواية توافق رواية يحيى بن آدم في الخراج ٢٥٤ عن قيس بن الربيع عن شمر ، كما قلنا فيما مضى . راذان قرية بنواحي المدينة . يريد ابن مسعود أنه يخشى أن يكون خالف هذا باتخاذ أهلا براذان وأهلا بالمدينة ، أو باتخاذ ضياعاً فيهما . وقال الحافظ في التعليل ٤٧٩ : «معنى الحديث أن ابن مسعود حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالنهي عن التوسع وعن اتخاذ الضيع ، ثم لما فرغ الحديث استدل على نفسه ، وأشار إلى أنه اتخذ ضيعتين ، إحداهما بالمدينة ، والأخرى براذان ، واتخذ أهليين ، أهل بالكوفة ، وأهل براذان . وراذان ، براء مهملة وذال معجمة خفيفة : مكان خارج الكوفة » .

● (٤٠٤٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٩٧ بهذا الإسناد ، ومطول ٣٩٤٦ .

أحلف ، ققلت : يا رسول الله ، إذن يَخْلَفَ فيذهبَ مالي ، فَأَنْزَلَ اللهُ عز وجل ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

٤٠٥٠ حدثنا أبو معاوية ووکیع قالَا حدثنا الأعمش عن مُسلم بن صَبِيح عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن من أشدَّ أهل النار عذاباً يومَ القيامةَ المصوِّرين ، وقال وکیع : أشدَّ الناس .

٤٠٥١ حدثنا أبو معاوية حدثنا الحجاج عن حماد عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينام مستقيماً حتى ينفُخ ، ثم يقومُ فيصلی ولا يتوضأ .

٤٠٥٢ حدثنا إسماعيل بن محمد قال حدثنا يحيى بن زكريا حدثنا حجاج عن فضیل عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكره .

٤٠٥٣ حدثنا ابن فضیل حدثنا ليث عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله قال : خرج النبي صلى الله عليه وسلم لحاجةٍ له ، فقال : اتنى بشىء .

● (٤٠٥٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٥٥٨ . وانظر ٣٨٦٨ .

● (٤٠٥١) إسناده صحيح . حجاج : هو ابن أرتأة . حماد : هو ابن أبي سليمان . وسيأتى تخريجه في الحديث بعده .

● (٤٠٥٢) إسناده صحيح . فضیل : هو ابن عمرو الفقيمي . والحديث رواه ابن ماجه ١ : ٩٠ عن عبد الله بن عامر عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، بهذا الإسناد . قال شارحه : « في الزوائد : هذا إسناد رجاله ثقات ، إلا أن فيه حجاجاً وهو ابن أرتأة ، وكان يدلس » .

● (٤٠٥٣) إسناده صحيح ليث : هو ابن أبي سليم . وانظر ٣٥٨٨ ، ٣٩٦٦ .

أستنجي به ، ولا تُقرَّبني حائلاً ولا رَجِيعاً ، ثم أتيت بهاء فتوضاً ، ثم قام فصلّى
فحنا ، ثم طبّق يديه حين ركع ، وجعلهما بين فخذه .

٤٠٥٤ حدثنا سليمان بن داود حدثنا زهير حدثنا أبو إسحق عن
أبي الأحوص عن عبد الله قال : أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجل نستأذنه
أن نكويه ؟ فسكت ، ثم سألناه مرة أخرى ؟ فسكت ، ثم سألناه الثالثة ؟ فقال :
ارضِفُوهُ إن شئتم ، كأنه غضبان .

٤٠٥٥ حدثنا سليمان بن داود حدثنا زهير حدثنا أبو إسحق عن
عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة وللأسود عن عبد الله قال : أنا رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يكبر في كل رفع ووضع ، وقيام وقعود ، ويسلم عن يمينه وعن
يساره : السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله ، حتى يَبْدُو جانب
خده ، ورأيت أبا بكر وعمر يفعلان ذلك .

٤٠٥٦ حدثنا سليمان بن داود حدثنا زهير حدثنا أبو إسحق قال : ليس
أبو عُبَيْدَةَ ذَكَرَهُ ، ولكن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله : أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى الخلاء ، وقال : اتقن بثلاثة أحجار ، فالتمتُ

٤٠٤٥ : « ولا تُقرَّبني حائلاً » : أى عظماً متغيراً غيره البلى ، وكل متغير حائل .
قاله ابن الأثير . فحنا : أى أكب ، والفعل واوى ويأى ، يقال « حنا يحنا حنواً » ،
كما في النهاية عن الخطابي ، بل نقل صاحب اللسان عن ابن سيدة ١٨ : ٢٢٢ قال
« والأعراف في كل ذلك الواو ، ولذلك جعلنا حد تصاريقه في حد الواو » .

• (٤٠٥٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٢١ .

• (٤٠٥٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٧٢ .

• (٤٠٥٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٦٦ . وانظر ٤٠٥٣ .

فوجدتُ حجرين ولم أجد الثالث ، فأتيت بهما بحجرين وروثة ، فأخذ الحجرين وألقى الروثة ، وقال : إنها ركس .

٤٠٥٧ حدثنا بهز حدثنا حماد بن زيد حدثنا عاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قال : قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم حُتَيْنَ بِالْجُمُرَانَةِ ، قال : فازدحموا عليه ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن عبداً من عباد الله بعثه الله عز وجل إلى قومه فكذبوه وشجّوه ، فجعل يمسح الدم عن جبينه ويقول : رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون ، قال : قال عبد الله : فكأنني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح جبهته ، يحكي الرجل .

٤٠٥٨ حدثنا ابن أبي عديّ ويزيد قالوا أخبرنا ابن عوف عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن قال : قال ابن مسعود : كنتُ لا أُحبس عن ثلاثٍ ، وقال ابن عوف : فَنَسِيَ عمرو واحدةً ، ونسيتُ أنا أخرى ، وبقيتُ هذه : عن النجوى ، عن كذا ، وعن كذا ، قال : فأتيتُه وعنده مالك بن مُرارة الرَّهَوِيُّ ، قال : فأدركتُ من آخر حديثه وهو يقول : يا رسول الله ، إني رجل قد قُسم لي من الجال ما تَرَى ، فما أُحِبُّ أن أحداً من الناس فضّلني بشراً كَيْنِ فما فوقهما ، أفليس ذلك هو البغي ؟ قال : ليس ذلك بالبغي ، ولكن البغي من سفه الحق ، أو يطر الحق ، وغمط الناس .

• (٤٠٥٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٦١١ .

• (٤٠٥٨) في إسناده نظر ، والراجح عندي أنه منقطع . وهو مكرر

٣٦٤٤ . وقد فصلت القول فيه هنا . وانظر ٣٧٨٩ .

٤٠٥٩ حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال :
ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل نام ليلة حتى أصبح ، قال : ذاك رجل
بال الشيطان في أذنه ، وأذنيه .

٤٠٦٠ حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل قال : كان عبد الله مما
يُذَكَّرُ كُلَّ يوم الخميس ، فقليل له : لودِدْنَا أنك ذكرتنا كل يوم ، قال : إني
أكره أن أملككم ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخوّلنا بالموعظة ،
كراهية السامة علينا .

٤٠٦١ حدثنا جرير عن ليث عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن
أبيه قال : كنت مع عبد الله حتى انتهى إلى جرة العقبة ، فقال : ناولني أحجاراً ،
قال ، فناولته سبعة أحجار ، فقال لي . خذ بزمام الناقة ، قال ، ثم عاد إليها فرمى
بها من بطن الوادي سبع حصيات وهو راكب ، يكبر مع كل حصاة ،
وقال : اللهم اجعله حجاً مبروراً ، وذنباً مغفوراً ، ثم قال : ههنا كان يقوم
الذي أنزلت عليه سورة البقرة .

٤٠٦٢ حدثنا هُشَيْمٌ أخبرنا سَيَّارٌ عن أبي وائل قال : جاء رجل إلى
عبد الله بن مسعود فقال : إني قرأت البارحة المفضل في ركعة ، فقال عبد الله :

● (٤٠٥٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٥٧ .

● (٤٠٦٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٠٤١ .

● (٤٠٦١) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٠٠٢ .

● (٤٠٦٢) إسناده صحيح . سيار : هو أبو الحكم . والحديث مختصر ٣٩٦٨

ونظ ٣٩٩٩ .

أُنْزِلَ كَثْرَ الدَّقَلِ ، وَهَذَا كَهَذَا الشَّعْرُ ؟ ! إِنِّي لِأَعْلَمُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرُنُ بَيْنَهُنَّ ، سَوْرَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ .

٤٠٦٣ حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَائِمَةَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ ، فَأَنْزَلَتْ عَلَيْهِ ﴿وَالْمُرْسَلَاتُ عِزْفًا﴾ ، فَجَعَلْنَا نَتَلَقَّاهَا مِنْهُ ، فَخَرَجْتُ حِيَةً مِنْ جَانِبِ الْغَارِ ، فَقَالَ : اقْتُلُوهَا ، فَتَبَادَرْنَاهَا ، فَسَبَقْتُنَا ، فَقَالَ : إِنَّهَا وُقِيَتْ شَرًّا كَمْ ، كَمَا وَقِيَتْ شَرًّا .

٤٠٦٤ حَدَّثَنَا أَبُو معاوية حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ عِبَادِهِ ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ ، السَّلَامُ عَلَى مِيكَائِيلَ ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ ، قَالَ : فَسَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنْ اللَّهُ هُوَ السَّلَامُ ، فَإِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، ^{٤٢٨}/_١ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ بَعْدُ مِنَ الدُّعَاءِ مَا شَاءَ .

٤٠٦٥ حَدَّثَنَا أَبُو معاوية حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ عَنْ مَسْرُوقٍ

• (٤٠٦٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٠٤ ، ٤٠٠٥ .

• (٤٠٦٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٢٠ وبطول ٤٠٠٦ .

• (٤٠٦٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٢١ بهذا الإسناد .

عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يحل دم امرئ يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله إلا بإحدى ثلاث، الثيب الزانى، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة .

٤٠٦٦ حدثنا مؤمل حدثنا سفيان حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنها ستكون قتن وأمور تُنكرونها ، قالوا : يا رسول الله ، فما تأمرنا ؟ قال : تؤدّون الحق الذى عليكم ، وتسالون الله عز وجل الذى لكم .

٤٠٦٧ قال مؤمل : وجدت فى موضع آخر : حدثنا سفيان حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شراحبيل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله .

٤٠٦٨ حدثنا أسود بن عامر حدثنا إسرائيل عن الأعمش ومنصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الغار ، فخرجت علينا حية ، فتبادرناها ، فسبقتنا ، فدخلت الجحر ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : وقيت شرّكم ، كما وقيت شرّها ، قال : وزاد الأعمش فى الحديث : قال : كنا نلتقاها من فيه وهى رطبة .

٤٠٦٩ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن

• (٤٠٦٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٦٣ .

• (٤٠٦٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

• (٤٠٦٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٦٣ . وقوله « كنا نلتقاها » يريد سورة (المرسلات عرفاً) ، كما فى الروايات السابقة والرواية الآتية عقب هذه .

• (٤٠٦٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

عبد الله قال : كنّا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار ، وقد أنزلت عليه المرسلات عرقاً ، قال : فنحن نأخذها من فيه رطبةً إذ خرجت علينا حية ، فقال : اقتلوها ، فابتدرناها لنقتلها ، فسبقتنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وقاها الله شرّاًكم ، كما وقاكم شرّها .

٤٠٧٠ حدثنا أبو نعيم حدثنا إسرائيل عن مُخَارِقِ الْأَحْمَسِيِّ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : لَقَدْ شَهِدْتُ مِنَ الْقَدَادِ بْنِ الْأَسَدِ ، قَالَ غَيْرُهُ : مُشْهِدًا ، لِأَنَّهُ أَكُونَ أَنَا صَاحِبَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عُدِلَ بِهِ ، أَيْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَدْعُو عَلَى الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ : لَا نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى ﴿ اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴾ ، وَلَكِنْ نَقَاتِلُ عَنْ يَمِينِكَ ، [وَ] عَنْ شِمَالِكَ ، وَمَنْ بَيْنَ يَدَيْكَ ، وَمَنْ خَلْفَكَ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْرَقَ وَجْهَهُ وَسَرَّهَ ذَلِكَ .

٤٠٧١ حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا شعبة عن الشّدّي أنه سمع مرة أنه سمع عبد الله ، قال لى شعبة : ورفعه ، ولا أرفعه لك ، يقول في قوله عز وجل ﴿ وَمَنْ

• (٤٠٧٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٩٨ . حرف الواو زيادة من ك ومن الرواية الماضية .

• (٤٠٧١) إسناده صحيح : السّدّي : هو إسماعيل بن عبد الرحمن . مرة : هو ابن شراحيل الهمداني . والحديث في مجمع الزوائد ٧ : ٧٠ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح » . ونقله ابن كثير في التفسير ٥ : ٥٧١ من تفسير ابن أبي حاتم ، رواه عن أحمد بن سنان عن يزيد بن هرون ، وفي آخره بعد كلام شعبة : قال يزيد : « هو قد رفعه » . قال ابن كثير : « ورواه أحمد عن يزيد بن هرون : به . قلت (القائل ابن كثير) : هذا الإسناد صحيح على

يُرد فيه بِالْحَادِ بِظُلْمٍ ۖ قَالَ : لَوْ أَنَّ رَجُلًا هَمَّ فِيهِ بِالْحَادِ وَهُوَ بَعْدَ أَنْ أُبَيِّنَ لِأَذَاقِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَذَابًا أَلِيمًا .

٤٠٧٢ حدثنا عبد الله بن الوليد حدثنا سفیان حدثنا جابر عن عبد الرحمن بن الأسود عن الأسود عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر أو العصر خمسا ، ثم سجد سجدتين ، فقال : هذه السجدتان لمن ظنَّ منكم أنه زاد أو نقص .

٤٠٧٣ حدثنا هشيم عن ابن أبي ليلى عن أبي قيس عن هُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ : أن الأشعريَّ أتى في ابنة وابنة ابنٍ وأختٍ لأبٍ وأُمٍّ ؟ قال فجعل للابنة النصف ، وللأخت ما بقي ، ولم يجعل لابنة الابن شيئا ، قال : فَأَتَوْا ابْنَ مَسْعُودٍ فَأَخْبَرُوهُ ، قَالَ : فَقَالَ : لَقَدْ ضَلَّتْ إِذْنٌ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ إِنْ أَخَذْتُ بِقَوْلِهِ وَتَرَكْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : ثُمَّ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : لِلْأَبْنَةِ النِّصْفَ ، وَلِلْأَبْنَةِ الْإِثْنِ ، وَمَا بَقِيَ لِلْأُخْتِ .

شرط البخاري ، ووقفه أشبه من رفعه ، ولهذا صمم شعبة على وقفه من كلام ابن مسعود ، وكذلك رواه أسباط وسفيان الثوري عن السدي عن مرة عن ابن مسعود ، موقوفاً . وهذا تحكم من شعبة ثم من ابن كثير ، وكلمة يزيد بن هرون التي رواها ابن أبي حاتم كلمة حكيمة ، وإشارة دقيقة ، يريد أن شعبة قد حكى رفعه عن شيخه ، فهو قد رفعه رواية ، وإن وقفه رأياً ، والرفع زيادة من ثقة فتقبل ، ونحن نأخذ عن الراوي روايته ، ولا نتقيده برأيه ، وأما أن غير شعبة رواه موقوفاً ، فلا يكون علة للمرفوع ، والرفع زيادة ثقة كما قلنا .

● (٤٠٧٢) إسناده ضعيف ، لضعف جابر الجعفي . وهو مكرر ٣٨٨٣ .

وقد مضى نحوه بأسانيد صحاح ، منها ٣٩٧٥ ، ٣٩٨٣ .

● (٤٠٧٣) إسناده حسن . ابن أبي ليلى . هو محمد بن عبد الرحمن .

٤٠٧٤ حدثنا عبد القدوس بن بكر بن خنيس عن مسعر عن سعد بن إبراهيم عن أبي عبيدة عن عبد الله قال : كأنما كان جلوسُ رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعتين الرُّضف .

٤٠٧٥ حدثنا محمد بن سلمة عن خُصيف عن أبي عبيدة عن أبيه عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا كنت في الصلاة فشككت في ^{٤٢٩}_١ ثلاثٍ وأربعٍ ، وأكثرتك على أربعٍ تشهدت ثم سجدت سجدتين وأنت جالس قبل أن تسلم ، ثم تشهدت أيضاً ، ثم سلمت .

٤٠٧٦ حدثنا محمد بن فضيل حدثنا خُصيف حدثنا أبو عبيدة بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود قال : إذا شككت في صلاتك وأنت جالس ، فلم تدر ثلاثاً صليت أم أربعاً ، فإن كان أكبرُ ظنك أنك صليت ثلاثاً فقم فاركع ركعةً ، ثم سلم ، ثم اسجد سجدتين ، ثم تشهد ، ثم سلم .

والحديث مضى بإسناد آخر صحيح من طريق الثوري عن أبي قيس ، وهو الأودى . ٣٦٩١ .

- (٤٠٧٤) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مختصر ٣٨٩٥ .
- (٤٠٧٥) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . ورواه أبو داود ١ : ٣٩٤ - ٣٩٥ من التفيلي عن محمد بن سلمة عن خُصيف ، ثم قال أبو داود : « ورواه عبد الواحد عن خُصيف ولم يرفعه ، ووافق عبد الواحد أيضاً سفيان وشريك وإسرائيل ، واختلفوا في الكلام في متن الحديث ولم يستدوه » . وسيأتي عقب هذا عن محمد بن فضيل عن خُصيف موقوفاً أيضاً . قال المنذرى (رقم ٩٨٧) : « وأخرجه النسائي . وقد تقدم أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه » .
- (٤٠٧٦) إسناده ضعيف . لانقطاعه . وهو مكرر ما قبله ، ولكن هذا موقوف ، وذاك مرفوع .

٤٠٧٧ حدثنا محمد بن يزيد قال أخبرنا العوام حدثنا أبو محمد مولى
لعمر بن الخطاب عن أبي عُبَيْدَةَ بن عبد الله عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم : من قَدَّمَ ثَلَاثَةَ لَمْ يَلْغُوا الْجَنَّةَ كَانُوا لَهُ حِصْنًا حَصِينًا مِنَ النَّارِ ، فَقَالَ
أَبُو الدَّرْدَاءِ : قَدَّمْتُ اثْنَيْنِ ؟ قَالَ : وَاثْنَيْنِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ كَعْبٍ أَبُو الْمُنْذِرِ سَيِّدُ
الْقُرَاءِ : قَدَّمْتُ وَاحِدًا ؟ قَالَ : وَوَاحِدٌ ، وَلَكِنْ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ صَدْمَةٍ .

٤٠٧٨ حدثنا هشيم قال أخبرنا العوام عن محمد بن أبي محمد مولى لعمر
بن الخطاب عن أبيه عن أبي عُبَيْدَةَ ، فذكر معناه ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ :
لَمْ أَقْدِمُ إِلَّا اثْنَيْنِ . وَكَذَا حَدَّثَنَا يَزِيدٌ أَيْضًا ، قَالَ : فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ : مَضَى لِي اثْنَانِ .

٤٠٧٩ حدثنا محمد بن يزيد قال حدثنا العوام قال حدثني أبو محمد مولى
عمر بن الخطاب عن أبي عُبَيْدَةَ ، خَالِفًا هَشِيمًا ، فَقَالَا : أَبُو مُحَمَّدٍ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ .

٤٠٨٠ حدثنا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ

● (٤٠٧٧) إسناده ضعيف . لانقطاعه . وقد سبق الكلام عليه مفصلاً في

٣٥٥٤ وأشرنا هناك إلى هذا الإسناد والإسنادين بعده . وقد مضى نحو معناه بإسناد
صحيح ٣٩٩٥ . وسيأتى نحوه أيضاً من حديث أبي هريرة ٧٣٥١ .

● (٤٠٧٨) إسناده ضعيف : لانقطاعه . وهو مكرر ما قبله . ومكرر

٣٥٥٤ بإسناده . قول الإمام « وكذا حدثنا يزيد » يريد يزيد بن هرون شيخه .

● (٤٠٧٩) إسناده ضعيف . لانقطاعه . وهو مكرر ما قبله .

● (٤٠٨٠) إسناده صحيح . خالد : هو الخذاء . والحديث في مجمع الزوائد

٣ : ٤٣ - ٤٤ وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » . وهذا الحديث
والثلاثة التي بعده ، ليست من مسند ابن مسعود ، وإنما هي من مسند أنس ، وما
أدرى لم ذكرت في هذا الموضع ؟

شهد جنازة رجلٍ من الأنصار، قال : فأظهروا الاستغفار ، فلم يفكر ذلك أنس ، قال هُشيم : قال خالد في حديثه : وأدخلوه من قِبَلِ رِجْلِ القبر ، وقال هُشيم مرةً : : إن رجلاً من الأنصار مات بالبصرة ، فشهده أنس بن مالك ، فأظهروا له الاستغفار .

٤٠٨١ حدثنا عبد الأعلى حدثنا خالد عن محمد قال : كنتُ مع أنسٍ في جنازة ، فأمر بالميت فسُلِّ من قِبَلِ رِجْلِ القبر .

٤٠٨٢ حدثنا أبو داود حدثنا شعبة عن أنس بن سيرين قال : كان أنسٌ أحسنَ الناس صلاةً في السفر والحضر .

٤٠٨٣ حدثنا هُشيم أخبرنا خالد عن أنس بن سيرين قال : رأيت أنس بن مالك يستشرفُ لشيءٍ وهو في الصلاة ينظر إليه .

٤٠٨٤ حدثنا يحيى عن الأعمش حدثني عُمارة حدثني الأسود بن يزيد قال : قال عبد الله ، وأبو معاوية حدثنا الأعمش عن عُمارة ، وابن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال : سمعت عُمارة عن الأسود عن عبد الله ، المعنى ، قال : لا يجعل

• (٤٠٨١) إسناده صحيح . عبد الأعلى : هو ابن عبد الأعلى . محمد : هو ابن سيرين والحديث في مجمع الزوائد ٣ : ٤٣ وقال : « رواه أحمد . ورجاله ثقات » .

• (٤٠٨٢) إسناده صحيح . أنس بن سيرين : هو أخو محمد بن سيرين ، مولى أنس بن مالك . وهو تابعي ثقة ، روى له أصحاب الكتب الستة . وترجمه البخاري في الكبير ٣٣/٢/١ .

• (٤٠٨٣) إسناده صحيح .

• (٤٠٨٤) أسانيد صحاح . وهو مكرر ٣٦٣١ ومضون ٣٨٧٢ .

أحدكم للشيطان من نفسه جزءاً ، لا يرى إلا أن حتماً عليه أن ينصرف عن يمينه ،
فلقد رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر انصرافه عن يساره .

٤٠٨٥ حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان وشعبة عن منصور عن أبي وائل
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : بُسِمًا لأحدكم أن يقول نَسِيتُ
آيَةَ كَيْتَ وَكِتَ ، بل هو نَسِيَ .

٤٠٨٦ حدثنا يحيى عن سفيان حدثنا منصور وسليمان عن أبي وائل
عن عبد الله : قال رجل : يا رسول الله ، أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية ؟ قال : إن
أسأت في الإسلام أخذت بالأول والآخِر .

٤٠٨٧ حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني منصور وسليمان عن
إبراهيم عن عُبَيْدة عن عبد الله : أن يهودياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال :
يا محمد ، إن الله يُمسك السمواتِ على إصبع ، والأرضين على إصبع ، والجبال
على إصبع ، والخلائق على إصبع ، والشجر على إصبع ، ثم يقول :
أنا الملك ، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذُه ، وقال :
﴿ وما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ . قال يحيى : وقال فضيل ، يعني ابن عبيّاض :
تمجّباً وتصديقاً له .

• (٤٠٨٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٠٢٠ .

• (٤٠٨٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٨٦ . سليمان : هو الأعمش .

• (٤٠٨٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٩٠ . إبراهيم : هو النخعي .

عُبَيْدة : هو السلماني .

٤٠٨٨ حدثنا يحيى وعبد الرحمن عن سفيان عن أبيه عن أبي الضحى $\frac{٤٣٠}{١}$
عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لكل نبي ولاةٌ من النبيين
وإن وليي منهم أبى وخليل ربي عز وجل ، ثم قرأ ﴿ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ الَّذِينَ
اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ .

٤٠٨٩ حدثنا يحيى عن المسعودى حدثنى جامع بن شداد قال سمعت
عبد الرحمن بن يزيد قال : رأيت عبد الله استبطن الوادى ، فجعل الجمرَةَ عن حاجبه
الأيمن ، واستقبل البيت ، ثم رماها بسبع حصياتٍ ، يكبرُ دُبُر كل حصاةٍ ، ثم
قال : هذا والذي لا إله غيره مقامُ الذى أنزلتُ عليه سورةُ البقرة .

٤٠٩٠ حدثنا يحيى بن سعيد ووكيع قالوا حدثنا الأعمش ، المعنى عن
الأعمش ، قال حدثنى عبد الله بن مُرَّة عن الحرث بن عبد الله قال : قال عبد الله :
آكل الربا ، وموكله ، وشاهداه ، وكاتبه إذا علموا به ، والواشمةُ ، والمستوشمةُ
للحُسن ، ولاوى الصدقة ، والمرتدُّ أعرابياً بعد هجرته ، ملعونون على لسان محمد صلى
الله عليه وسلم يوم القيامة .

٤٠٩١ حدثنا يحيى عن الأعمش ، ووكيع حدثنا الأعمش قال حدثنا

● (٤٠٨٨) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مطول ٣٨٠٠ . وقد بينا هناك
رواية من رواه موصولاً .

● (٤٠٨٩) إسناده صحيح ، يحيى بن سعيد : سمع من المسعودى قديماً ، ثم
لقيه بعد ما اختلط فأبى أن يسمع منه شيئاً آخر . انظر التهذيب ٦ : ٢١١ .
والحديث مختصر ٤٠٦١ .

● (٤٠٩٠) إسناده ضعيف ، لضعف الحرث الأعور . وقد مضى من
طريقه وطريق آخر صحيح ٣٨٨١ .

● (٤٠٩١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٣٤ .

زيد بن وهب عن عبد الله قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق، قال : إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه في أربعين يوماً ، أو قال : أربعين ليلةً ، قال وكيع ليلةً ، ثم يكون علقه مثل ذلك ، ثم يكون مضغاً مثل ذلك ، ثم يرسل الله عز وجل إليه الملك بأربع كلمات : عمله ، وأجله ، ورزقه ، وشقى أو سعيد ، ثم يُنفخ فيه الروح ، فوالله الذي لا إله غيره ، إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، فيسبق عليه الكتاب ، فيُختم له بعمل أهل النار ، فيكون من أهلها ، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، فيسبق عليه الكتاب ، فيُختم له بعمل أهل الجنة ، فيكون من أهلها .

٤٠٩٢ حدثنا يحيى عن سفیان حدثنا سليمان عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تُقتل نفس ظمأً إلا كان على ابن آدم كِفْلٌ من دمها ، ذاك أنه أول من سنَّ القتل .

٤٠٩٣ حدثنا يحيى عن سفیان عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجَ اثنان دون صاحبهما ، فإن ذلك يُخزُّهُ .

٤٠٩٤ حدثنا يحيى عن التيمي عن أبي عثمان عن ابن مسعود : أن رجلاً أصاب من امرأة قُبلة ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله عن كفارتها ؟

-
- (٤٠٩٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٣٠ .
 - (٤٠٩٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٤٠ .
 - (٤٠٩٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٥٣ بهذا الإسناد . وقد مضى معناه بإسناد آخر ٣٨٥٤ .

فأنزل الله عز وجل ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيْ النُّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ اللَّيْلِ ، إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ قال : يا رسول الله إلى هذه ؟ قال : لمن عمل من أمتي .

٤٠٩٥ حدثنا يحيى حدثنا شعبه حدثني أبو إسحق عن أبي الأحوص

عن عبد الله قال : إن محمداً صلى الله عليه وسلم حدثنا أن الرجل يكذب حتى يكتب عند الله كذاباً . وإن الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقاً .

٤٠٩٦ حدثنا يحيى عن التميمي عن أبي عثمان عن ابن مسعود : من

اشتري مُحَنَلَةً ، وربما قال : شاةً مُحَنَلَةً فليُرَدَّها وليُرَدَّ معها صاعاً . ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تلقى البيوع .

• (٤٠٩٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٢٢ .

• (٤٠٩٦) إسناده صحيح . والقسم الأول منه في بيع المحفلات موقوف ، والثاني في النهي عن تلقى البيوع مرفوع . وهكذا رواه البخاري ٤ : ٣٠٩ عن مسدد عن معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه عن أبي عثمان النهدي . قال الحافظ : « هكذا رواه الأكثر عن معتمر بن سليمان موقوفاً . وأخرجه الإسماعيلي من طريق عبد الله بن معاذ عن معتمر مرفوعاً ، وذكر أن رفعه غلط . ورواه أكثر أصحاب سليمان عنه كما هنا : حديث المحفلة موقوف من كلام ابن مسعود . وحديث النهي عن التلقى مرفوع ، وخالفهم أبو خالد الأحمر عن سليمان التيمي ، فرواه بهذا الإسناد مرفوعاً ، أخرجه الإسماعيلي . وأشار إلى وهمه أيضاً » . وفي ابن ماجه ٢ : ١٧ حديث آخر من طريق جابر الجعفي عن أبي الضحى عن مسروق عن ابن مسعود مرفوعاً : « بيع المحفلات خلافة . ولا تحل الخلافة لسلم » وسيأتي ٤١٢٥ . وهو حديث ضعيف لضعف جابر الجعفي . وأما القسم الثاني من هذا الحديث ، في النهي عن تلقى البيوع ، فقد رواه أيضاً مسلم والترمذي وابن ماجه ، كما في الذخائر ٤٧٧٥ ، وهو في ابن ماجه ٢ : ٨ . وانظر المنتقى ٢٩٤٥ : ٢٨٤١ . المحفلة ، بتشديد الفاء المفتوحة : قال

٤٠٩٧ حدثنا يحيى عن مجالد حدثنا عامر عن مسروق عن عبد الله ، قال مرةً أو مرتين عن النبي صلى الله عليه وسلم : ما من حَكَمٍ يحكم بين الناس إلا حُبِسَ يوم القيامة ومَلَكٌ آخِذٌ بَقَفَاهُ ، حتى يَقِفَهُ على جهنم ، ثم يَرْفَعَ رَأْسَهُ إلى الله عز وجل ، فإن قال الخطأُ أَلْقَاهُ في جهنم يَهْوِي أَرْبَعِينَ خَرِيفًا .

٤٠٩٨ حدثنا يحيى عن سفيان حدثني عاصم عن زِرِّ عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تذهب الدنيا ، أو لا تنقضى الدنيا ، حتى يملك العرب رجلٌ من أهل بيتي ، يواطئ اسمه اسمي .

٤٠٩٩ حدثنا قرأت على يحيى بن سعيد عن هشام حدثنا قتادة عن خِلاس عن عبد الله بن عُتبة قال : أتى عبد الله بن مسعود فسئل عن رجل تزوج امرأة ولم يكن سَمِيًّا لها صداقًا ، فأت قبل أن يدخل بها ؟ فلم يقل فيها شيئًا ، فرجعوا ، ثم أتوه ٤٣١
١

ابن الأثير : « الشاة أو البقرة أو الناقة لا يحلبها صاحبها أياماً حتى يجتمع لبنها في ضرعها ، فإذا احتلبها المشتري حسبها غزيرة ، فزاد في ثمنها ، ثم يظهر له بعد ذلك نقص لبنها عن أيام تحفيلها ، سميت محفلة لأن اللبن حَفِلَ في ضرعها ، أي جمع . » وهي المصراه أيضاً ، انظر رسالة الشافعي بتحقيقنا ١٦٥٨ - ١٦٦٤ .

● (٤٠٩٧) إسناده حسن . مجالد : هو ابن سعيد . عامر : هو الشعبي . والحديث رواه ابن ماجه ٢ : ٢٦ من طريق يحيى القطان عن مجالد . وذكر الشوكاني في نيل الأوطار ٩ : ١٦٣ أنه رواه أيضاً البيهقي في شعب الإيمان والبراز . قوله « فإن قال الخطأ » هكذا هو في الأصلين ؛ وفي ابن ماجه « فإن قال ألقه » ، وكذلك في المنتقى ٤٩٤٥ مع أنه نسبة للمسند وابن ماجه . وأنا أرجح ما في الأصلين ، لأن المراد أن الملك يلقيه إذا ظهر الجور في أحكامه .

● (٤٠٩٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٧٣ بهذا الإسناد .

● (٤٠٩٩) إسناده صحيح . خلاص ، بكسر الخاء وتخفيف اللام : هو ابن

فسألوه ، فقال : سأقول فيها بمجهد رأيي ، فإن أصبت فالله عز وجل يوفقني لذلك ، وإن أخطأت فهو مني ، لها صدق نساؤها ، ولها الميراث ، وعليها العدة ، فقام رجل من أشجع ، فقال : أشهد على النبي صلى الله عليه وسلم أنه قضى بذلك ، قال : هلم من يشهد لك بذلك ، فشهد أبو الجراح بذلك .

٤١٠٠ حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا هشام ، المعنى ، إلا أنه قال : في برّوع بنت واشق ، فقال : هلم شاهداك على هذا ، فشهد أبو سنان والجراح ، رجلان من أشجع .

٤١٠١ حدثنا يحيى عن الأعمش حدثني شقيق عن عبد الله قال : كنّا

عمرو المهجري البصري ، وهو تابعي ثقة ، أخرج له أصحاب الكتب الستة ، وترجمه البخاري في الكبير ٢٠٨/١/٢ . عبد الله بن عتبة : هو عبد الله بن عتبة بن مسعود ، ابن أخي عبد الله بن مسعود ، وهو تابعي كبير ثقة رفيع ، كثير الحديث والفيتا فقيه ، ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بل ذكره بعضهم في الصحابة . والحديث رواه أبو داود ٢ : ٢٠٢-٢٠٣ من طريق خلاص وأبي حسان عن عبد الله بن عتبة ، كالطريق الآتية ٤٢٧٦ ، ورواه أيضاً من رواية مسروق عن ابن مسعود ، ومن رواية علقمة عن ابن مسعود ، وسيأتي كذلك من روايتهما ورواية الأسود ، في مسند «الجراح وأبي سنان الأشجعيّين» من هذا المسند (ج ٤ ص ٢٧٩-٢٨٠ ح) . وسيأتي كذلك في مسند معقل بن سنان الأشجعي من رواية علقمة ١٦٠٠٩ . قال المنذري : «وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح» . وانظر المنتقى ٣٥٦٦ .

• (٤١٠٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله . برّوع : بفتح الباء والواو بينهما راء ساكنة . بنت واشق الكلابية أو الأشجعية : صحابية ، ترجمها الحافظ في الإصابة ٨ : ٢٩ .

• (٤١٠١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٦٤ .

إذا جلسنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة قلنا : السلام على الله من عباده ، السلام على فلان وفلان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تقولوا السلام على الله ، فإن الله هو السلام ، ولكن إذا جلس أحدكم فليقل : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، فإنكم إذا قلتم ذلك أصابت كل عبد صالح بين السماء والأرض ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ثم ليتخير أحدكم من الدعاء أعجبه إليه فليدعُ به .

٤١٠٢ حدثنا وكيع وأبو معاوية ، المعنى ، قال حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أيُّ الذنب أكبر ؟ قال : أن تجعل لله ندًّا وهو خَلَقَكَ ، قال : ثم أيُّ ؟ قال : ثم أن تقتل ولدك من أجل أن يطعمَ معك ، قال : ثم أيُّ ؟ قال : ثم تزاني بجارية جارك ، قال : فأمر الله عز وجل تصديق ذلك في كتابه ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ﴾ إلى قوله ﴿ ومن يفعل ذلك يلقَ أثاماً ﴾ .

٤١٠٣ حدثنا وكيع وابن ميمر قالوا حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : قلنا : يا رسول الله ، وحدثنا ابن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله قال : قلنا يا رسول الله ، أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية ؟ قال : فقال : مَنْ أَحْسَنَ في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ، ومن أساء في الإسلام أُخِذَ بالأول والآخِر .

• (٤١٠٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦١٢ .

• (٤١٠٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٨٦ .

٤١٠٤ حدثنا وكيع وابن نمير قالا حدثنا الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال : بينا رجل يحدث في المسجد الأعظم قال : إذا كان يوم القيامة نزل دُخان من السماء فأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم ، وأخذ المؤمنين منه كهيئة الزكام ، قال مسروق : فدخلت على عبد الله ، فذكرت ذلك له . وكان متكئا فاستوى جالسا ، فأنشأ يحدث فقال : يا أيها الناس ، مَنْ سئل منكم عن علمٍ هو عنده فليقل به ، فإن لم يكن عنده فليقل : الله أعلم ، فإن من العلم أن تقول لما لا تعلم : الله أعلم ، إن الله عز وجل قال لنبيه صلى الله عليه وسلم ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَنْهُ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَبِّرِينَ ﴾ إن قرىشاً لما غلبوا النبي صلى الله عليه وسلم واستعصوا عليه قال : اللهم أغنى عليهم سبع كسبع يوسف ، قال : فأخذتهم سنة ، أكلوا فيها العظام والميتة من الجهد ، حتى جعل أحدهم يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من الجوع ، فقالوا ﴿ ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون ﴾ قال : فقل له : إنا إن كشفنا عنهم عادوا ، فدعا ربه فكشف عنهم ، فعادوا ، فانتقم الله منهم يوم بدر ، فذلك قوله تعالى ﴿ فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين ﴾ إلى قوله ﴿ يوم نبطش البطشة الكبرى ﴾ إنا منتقمون قال ابن نمير في حديثه : فقال عبد الله : فلو كان يوم القيامة ما كشف عنهم .

٤١٠٥ حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحق عن الأسود بن يزيد عن عبد الله قال : قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم : هل من مدكر ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ هل من مدكر ﴾ .

• (٤١٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦١٣ .

• (٤١٠٥) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٩١٨ .

٤١٠٦ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون واحد ،
فإن ذلك يُخزِنُهُ . ٤٣٢
١

٤١٠٧ حدثنا وكيع وأبو معاوية قالا حدثنا الأعمش عن أبي وائل قال :

قال عبد الله : كأني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحكي نبياً
من الأنبياء ضربه قومه . ينضح الدم ، قال أبو معاوية : يمسح الدم عن جبينه ،
ويقول رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون .

٤١٠٨ حدثنا وكيع وأبو معاوية قالا حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن

عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إياكم والكذب ، فإن الكذب
يَهْدِي إلى الفجور ، والفجور يَهْدِي إلى النار ، وإن الرجل لَيَكْذِبُ حتى
يَكْتَبَ عند الله كذاباً ، وقال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : عليكم بالصدق ، فإن
الصدق يَهْدِي إلى البرِّ ، وإن البر يَهْدِي إلى الجنة ، وإنه ، يعني الرجل ، لَيَصْدُقُ
ويتجرى الصدق حتى يَكْتَبَ عند الله صديقاً ، قال أبو معاوية : وما يزال الرجل
يصدق ويتجرى الصدق .

٤١٠٩ حدثنا وكيع ويزيد أخبرنا إسماعيل عن قيس عن عبد الله قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا حَسَدَ إلا في اثنتين ، رجل آتاه الله مالا ،

• (٤١٠٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٩٣ .

• (٤١٠٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦١١ ومختصر ٤٠٥٧ .

• (٤١٠٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٣٨ ومطول ٤٠٩٥ . وانظر ٣٨٤٥

• (٤١٠٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٥١ .

فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَآخِرُ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً ، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيَعْلَمُهَا .

٤١١٠ حدثنا وكيع حدثنا حسن عن يحيى بن الحرث عن أبي ماجد الحنفى عن ابن مسعود قال : سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنائز ، فقال : مادون الخَبَبِ ؛ الجنائز متبوعة وليست بتابع .

٤١١١ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مُرَّة عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس منا من شقَّ الجُيُوبَ ، وَاطَّمَّ الخُدُودَ ، ودعا بد عَوَى الجاهلية .

٤١١٢ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن عُمارَةَ بن عُمَيْرٍ عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا معشر الشباب ، من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغضُّ للبصر ، وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم ، فإنه له وِجَاءٌ .

٤١١٣ حدثنا وكيع عن ابن أبي خالد عن قيس عن عبد الله قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شباب ، فقلنا : يا رسول الله ، ألا نستخصي؟ فنهانا ،

• (٤١١٠) إسناده ضعيف ، لجهالة أبي ماجد الحنفى ، وقد فصلنا القول فيه ٣٥٨٥ . حسن : هو ابن صالح بن صالح بن حَيٍّ . يحيى بن الحرث : هو يحيى بن عبد الله بن الحرث . والحديث مضى مراراً ، آخرها ٣٩٧٨ مطولاً .

• (٤١١١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٥٨ .

• (٤١١٢) إسناده صحيح : وهو مختصر ٤٠٣٥ .

• (٤١١٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٨٦ .

ثم رخص لنا في أن تنكح المرأة بالثوب إلى الأجل ، ثم قرأ عبد الله ﴿ لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ﴾ .

٤١١٤ حدثنا وكيع حدثنا سليمان بن المغيرة عن أبي موسى الهلالي عن أبيه : أن رجلاً كان في سفر ، فولدت امرأته ، فاحتبس لبنها ، فجعل يَمْصُهُ وَيَمْجُهُ ، فدخل حَلَقَه ، فأتى أبا موسى ؟ فقال : حرمت عليك ، قال : فأتى ابن مسعود فسأله ؟ فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يُحَرِّمُ من الرضاع إلا ما أنبت اللحم وأنشَر العظم .

● (٤١١٤) إسناده ضعيف . أبو موسى الهلالي ، قال أبو حاتم : « مجهول » . ولكن ذكره ابن حبان في الثقات . وترجمه البخاري في الكنى ، برقم ٦٤٧ . وهذا كاف في تعريفه وتوثيقه . أبوه : مجهول ، لم يترجم له أحد ، حتى إن التهذيب لم يذكره في موضعه في باب « المبهمات » . والحديث رواه أبو داود ٢ : ١٨٠ عن محمد بن سليمان الأنباري عن وكيع . بهذا الإسناد ، ومن طريق أبي داود رواه البيهقي في السنن الكبرى ٧ : ٤٦١ . ورواه أبو داود أيضاً عن عبد السلام بن مطهر عن سليمان بن المغيرة عن أبي موسى عن أبيه عن ابن لعبد الله بن مسعود عن عبد الله بن مسعود . فزاد الإسناد ضعفاً ، بانقطاعه بين والد أبي موسى الهلالي وعبد الله بن مسعود ، إذ دل على أنه لم يسمعه من عبد الله . بل سمعه من ابن له مبهم ، وكذلك رواه البيهقي من طريق أبي داود . ورواه البيهقي أيضاً ٣٦٠ - ٣٦١ من طريق النضر بن شميل عن سليمان بن المغيرة ، كمثل رواية عبد السلام بن مطهر ، بزيادة [عن ابن لعبد الله بن مسعود] . والظاهر أن هذه الرواية هي الراجحة . لأن البخاري ذكر في ترجمته أبي موسى الهلالي « عن أبيه عن ابن لعبد الله بن مسعود » ، وكذلك ابن أبي حاتم فيما نقل مصحح الكنى بهامشه . أبو موسى في متن الحديث ، الذي سألته الرجل : هو أبو موسى الأشعري . أنشر العظم . بالراء ، قال الخطابي ٣ : ١٨٦ : « معناه ما شدة العظم وقواد . والإنشار بمعنى الإحياء في قوله تعالى (ثم إذا شاء أنشره) . ويروى : أنشر العظم ، بالزاي معجمة ، ومعناه زاد في حجمه فنشر » وفي

٤١١٥ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن أبي عُبَيْدة عن عبد الله : أنه قال في خطبة الحاجة : إن الحمد لله نستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، من يهده الله فلا مضلّ له ، ومن يضلّل فلا هاديّ له ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، ثم قرأ ثلاث آيات من كتاب الله ﴿ اتقوا الله حقّ تقاته ولا تموتنّ إلا وأنتم مسلمون ﴾ ﴿ اتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام ، إن الله كان عليكم رقيباً ﴾ ﴿ اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً ﴾ إلى آخر الآية .

٤١١٦ حدثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن أبي الأحوص وأبي عُبَيْدة عن عبد الله قال : علّمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة الحاجة ، فذكر نحو هذا الحديث ، إلا أنه لم يقل « إن » .

٤١١٧ حدثنا وكيع حدثنا السموذى عن جامع بن شداد أبي صَخْرَةَ عن عبد الرحمن بن يزيد قال : لَمَّا أتى عبدُ الله الجمرَةَ جمرَةَ العَقَبَةِ ، استبطن الوادى واستقبل السكبة ، وجعل الجمرَةَ على حاجبيه الأيمن ، ثم رمى بسمع حصياتٍ ، يكبرُ مع كل حصاةٍ ، ثم قال : من ههنا والذي لا إله غيره رمى الذي أنزلَ عليه سورةُ البقرة .

النهاية في رواية الزّاء : « أى رفعه وأعلاه وأكبر حجمه . وهو من النّشر : المرتفع من الأرض » .

• (٤١١٥) إسناده ضعيف . لانقطاعه ، ولكنه متصل في الإسناد التالى . وقد أوفينا الكلام عليه في ٣٧٢٠ ، ٣٧٢١ وأشرنا إلى هذين هناك .

• (٤١١٦) إسناده من طريق أبي عُبَيْدة ضعيف ، لانقطاعه . ومن طريق أبي الأحوص صحيح متصل . وهو مكرر ما قبله .

• (٤١١٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٨٩ .

٤٣٣
١

٤١١٨ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقرأ على القرآن ، قلت : يا رسول الله ، كيف اقرأ عليك وإنما أنزل عليك ؟ قال : إني أشتي أن أسمعه من غيري ، قال : فافتتحت سورة النساء ، فقرأت عليه ، فلما بلغت ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ قال : نظرت إليه وعيناه تدرقان .

٤١١٩ حدثنا وكيع عن مسعر عن علقمة بن مرثد عن المغيرة بن عبد الله الشكري عن المعرور بن سويد عن عبد الله قال : قالت أم حبيبة : اللهم أمتعني بزوجي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبأبي أبي سفيان ، وبأخي معاوية ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : سألت الله عز وجل لآجال مضروبة ، وأيام معدودة ، وأرزاق مقسومة ، لن يعجل شيئاً قبل حله ، أو يؤخر شيئاً عن حله ، ولو كنت سألت الله عز وجل أن يعيدك من عذاب في النار أو عذاب في القبر كان خيراً وأفضل ، قال : وذُكر عنده أن القردة ، قال مسعر : أراه قال : والخنازير ، مما مسخ ، قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن الله عز وجل لم يجعل لمسيخ نسلاً ولا عقياً ، وقد كانت القردة ، أراه قال : والخنازير ، قبل ذلك .

٤١٢٠ حدثنا عبد الرزاق حدثنا الثوري عن علقمة بن مرثد ، نحوه بإسناده ، ولم يشك في الخنازير .

- (٤١١٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٠٦ .
- (٤١١٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٠٠ بهذا الإسناد ، ومكرر ٣٩٢٥ ، وانظر ٣٩٩٧ .
- (٤١٢٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

٤١٢١ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا إني أبرأ إلى كل خليلٍ من خلّةٍ ، ولو كنتُ متخذاً خليلاً لا تتخذتُ أبا بكر ، إن صاحبكم خليلُ الله عز وجل .

٤١٢٢ حدثنا وكيع عن المسعودي عن الحكم عن ذرّ عن وائل بن مَهَانَةَ التيمي عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يا معشر النساء تصدّقن ، فإنكن أكثرُ أهل النار ، فقالت امرأة : وما لنا أكثرُ أهل النار ؟ قال : لأنكن تُكفّرُن العن ، وتكفّرُن العشير .

٤١٢٣ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من نفس تُقتل ظمأً إلا كان على ابنِ آدمَ الأوّلِ كِفْلٌ من دمها ، ذلك بأنه أوّلُ من سنّ القتل .

٤١٢٤ حدثنا وكيع وعبد الرحمن ، المعنى ، وهذا اللفظ وكيع : حدثنا سفيان عن عبد الكريم الجَزَرِيّ عن زياد بن أبي مريم عن عبد الله بن مَعْقِل : أن أباه معقل بن مَقْرِنِ المزني قال لابن مسعود : أسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الندم توبة ؟ قال : نعم .

-
- (٤١٢١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٨٠ ، ومطول ٣٩٠٩ .
 - (٤١٢٢) إسناده صحيح . الحكم : هو ابن عتيبة . والحديث مكرر ٤٠٣٧ .
 - (٤١٢٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٩٢ .
 - (٤١٢٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠١٦ . وقد فصلنا القول فيه ٣٥٦٨ وأشرنا إلى هذا الإسناد هناك .

٤١٢٥ حدثنا وكيع حدثنا المسعودي عن جابر عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو الصادق المصدوق ، قال : بيع المَخَفَّلات خِلاَبة ، ولا تحلُّ الخِلاَبةُ لمسلم .

٤١٢٦ حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن زُبَيْدٍ عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود يحدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : سَبَابُ المسلم فسوق ، وقتاله كُفْر .

٤١٢٧ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وحدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت زيد بن وهب قال سمعت عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم : **إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدَى أَثَرَةٍ وَفِتْنَةً وَأُمُورًا تَنْكُرُونَهَا** ، قلنا : يا رسول الله ، فإذا تأمر لمن أدرك ذلك منا ؟ قال : **تَوَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ** .

٤١٢٨ حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن السُّدِّيِّ عن مرة عن عبد الله قال : **﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾** قال : يدخلونها ، أو يَلِجُونَهَا ، ثم

-
- (٤١٢٥) إسناده ضعيف : لضعف جابر الجعفي . وأخرجه ابن ماجه ٢ : ١٧ من طريق وكيع ، وقد أشرنا إليه في ٤٠٩٦ .
 - (٤١٢٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٥٧ .
 - (٤١٢٧) إسناده صحيحان . وهو مكرر ٤٠١٦ ، ٤٠٦٧ .
 - (٤١٢٨) إسناده صحيح . وقد وقفه شعبة ، فلما أخبره عبد الرحمن بن مهدي بأن إسرائيل رواه عن السدي مرفوعاً ، أقر برفعه . ورواية إسرائيل ستأتي ١٤٤١ وقد رواه الترمذي : ١٤٥ - ١٤٦ من طريق إسرائيل ، ثم قال : « حديث حسن ،

يَصْدُرُونَ مِنْهَا بِأَعْمَالِهِمْ ، قلت له : إسرائيلُ حَدَّثَهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟
قال : نعم ، هو عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أو كلاماً هذا معناه .

٤١٢٩ حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن

علقمة عن عبد الله قال : لعن الله الواشمات ، والمتوشحات ، والمتمصّات ، ^{٤٢٧}
والمتفليجات للحسن المغيرات خلق الله ، قال : فبلغ امرأة في البيت ، يقول لها :
أم يعقوب ، فجاءت إليه ، فقالت : بلغني أنك قلت كيت وكيت ؟ فقال : مالي
لا ألين من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتاب الله عز وجل ؟ ! فقالت :
إني لأقرأ ما بين لؤحيه فما وجدته ، فقال : إن كنت قرأته فقد وجدته ،
أما قرأت **﴿ ما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾** ؟ قالت : بلى ، قال :
فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه ، قالت : إني لأظن أهلك يفعلون ! قال :
أذهب فانظري ، فنظرت ، فلم تر من حاجتها شيئاً ، فجاءت فقالت : ما رأيت
شيئاً ، قال : لو كانت كذلك لم تجامعنا ، قال : وسمعت من عبد الرحمن بن عباس
يحدثه عن أم يعقوب سمعه منها ، فاخبرت حديث منصور .

رواه شعبه عن السدي ولم يرفعه . ثم رواه من طريق يحيى بن سعيد عن شعبه .
ومن طريق عبد الرحمن بن مهدي عن شعبه ، وقال فيه : « قال عبد الرحمن :
قلت لشعبة : إن إسرائيل حدثني عن السدي عن مرة عن عبد الله عن النبي صلى الله
عليه وسلم ؟ قال شعبه : وقد سمعته من السدي مرفوعاً . ولكني أدعه عمداً . ! ! » ولم
يذكر شعبه سبب عمده هذا . فهو رواه مرفوعاً كما رواه إسرائيل . فإذا يدعوه إلى
تعليل رفعه دون دليل ؟ ! والظاهر أن شعبه كان يتوقى رفع بعض الأحاديث : كقول
حجاج الحديث ٤١٥٨ : « ولم يرفعه شعبه لي ، وقد رفعه لغيري ، قال : أنا أهاب
أن أرفعه . لأن عبد الله قلما كان يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم . » وهذا تعليل
للأحاديث غير مقبول . وانظر تفسير ابن كثير ٥ : ٣٩٠ .

• (٤١٢٩) إسناده صحيحان . وروى البخاري من طريق منصور ٨ : ٤٨٣ .

٤١٣٠ حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثلاثاً أو أربعاً ، ثم يحيى قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ، ويمينه شهادته ، قال : وكان أصحابنا يضربونا ونحن صبيان على الشهادة والعهد .

٤١٣١ حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن منصور والأعمش وواصل عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال : قلت : يا رسول الله : أى

— ٤٨٤ عن محمد بن يوسف عن سفيان عن منصور ، ثم روى طريق عبد الرحمن بن عابس عقيه عن ابن المديني عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان قال : « ذكرت لعبد الرحمن بن عابس حديث منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله فقال : سمعته من امرأة يقال لها أم يعقوب عن عبد الله . مثل حديث منصور » . وأم يعقوب هذه لم يعرف اسمها ، وقال الحافظ في التقریب : « كأنها صحابية » ، وقال في الفتح ١٠ : ٣١٤ « تنبيه » ، أم يعقوب المذكورة في هذا الحديث لا يعرف اسمها ، وهي من بني أسد بن خزيمه ، ولم أقف لها على ترجمة . ومراجعتها لابن مسعود تدل على أن لها إدراكاً ، وعلى كل فإنها ثقة : إذ هي إما صحابية وإما تابعة قديمة ، لم تذكر بجرح ، وأخرج لها البخاري في الصحيح ، وكفى بهذا توثيقاً . والحديث من طريق منصور رواه البخاري مراراً في كتاب اللباس ، منها الموضع الذي أشرنا إليه . ورواه مسلم ٢ : ١٦٦ ، وروى النسائي بعضه ٢ : ٢٨١ ، وانظر ٣٨٨١ ، ٣٩٤٥ ، ٣٩٥٦ ، ٤٢٣٠ .

• (٤١٣٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٦٣ . ووقع في مثته هنا خطأ مطبعي ، صحح من ك .

• (٤١٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦١٢ ، ٤١٠٢ . ولكن زاد هنا في الإسناد « عن عمرو بن شرحبيل » بين أبي وائل وابن مسعود ، وكذلك فيما يأتي

الذنب أعظم عند الله عز وجل ؟ قال : أن تجعل لله عز وجل ندًا وهو خلقك ، قال : قلت : ثم ماذا ؟ قال : ثم أن تقتل ولدك خشية أن يأكل من طعامك ، وقال عبد الرحمن مرة ، أن يَطْعَمَ معك ، قال : ثم قلت : ثم ماذا ؟ قال : أن تُزَانِي بِحَلِيلَةِ جَارِكَ .

٤١٣٢ حدثنا بهز بن أسد حدثنا شعبة حدثنا واصل الأحدب قال سمعت أبا وائل يقول : قال عبد الله : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيُّ الذنب أعظم ؟ فذكره .

٤١٣٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن واصل عن أبي وائل عن عبد الله قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكره .

٤١٣٤ حدثنا علي بن حفص حدثنا ورقاء عن منصور عن أبي وائل عن عمرو بن شراحبيل عن عبد الله قال : قلت : يا رسول الله ، أيُّ الذنب أعظم ؟ فذكره ، ثم قرأ ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾ إلى ﴿ مُهَانًا ﴾ .

٤١٣٥ حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن أبي الأحوص

٤١٣٤ . والظاهر عندي أن أبا وائل سمعه من عبد الله بن مسعود ، ومن عمرو بن شراحبيل عن ابن مسعود ، ولعل عمراً ثبتته فيه ، فحدث به مرة هكذا ، ومرة هكذا . وقد رواه البخاري مراراً ، وأطال الحافظ في الفتح في الكلام على هذه الزيادة في الإسناد ، فيرجع إليه ٨ : ٣٧٨ و ٢٢ : ١٠١ - ١٠٢ .

- (٤١٣٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .
- (٤١٣٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .
- (٤١٣٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .
- (٤١٣٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٩٠ .

عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يقول : اللهم إني أسألك الهدى ،
والتقى ، والعفة ، والغنى .

٤١٣٦ حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن أبي الأحوص
عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو كنتُ متخذاً خليلاً
لأتخذتُ ابن أبي قحافة خليلاً .

٤١٣٧ حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن الأعمش عن عمارة عن
عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى
صلاة إلا لميقاتها ، إلا أنه جَمَعَ بين المغرب والعشاء بجمع ، وصلى الصبح يومئذٍ
لغير ميقاتها .

٤١٣٨ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عمارة ، معناه .

٤١٣٩ حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن
مُرَّة عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : لَأَنُ أَحْلَفَ تِسْعاً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُتِلَ قَتْلًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ وَاحِدَةً أَنَّهُ لَمْ يُقْتَلْ ، وذلك أن الله
عز وجل جعله نبياً واتخذهُ شهيداً ، قال : فذكرتُ ذلك لإبراهيم ؟ فقال : كانوا
يُرَوْنُ ويقولون : إن اليهودَ سَمُوهُ وأبا بكرٍ .

- (٤١٣٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٢١ .
- (٤١٣٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٤٦ .
- (٤١٣٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .
- (٤١٣٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٧٣ .

٤١٤٠ حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا سفيان ، وعبد الرزاق أخبرنا سفيان ، عن أبي إسحق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال : لما نزلت ﴿ فسيح محمد ربك واستغفره ، إنه كان تَوَّاباً ﴾ قال عبد الرزاق : لما نزلت ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح ﴾ ، كان النبي صلى الله عليه وسلم يُكثِرُ أن يقول : سبحانك اللهم وبحمدك ، اللهم اغفر لي ، إني أنت التَّوَّاب .

٤١٤١ حدثنا عبد الرحمن عن إسرائيل عن السُّدِّيِّ عن مُرَّة عن عبد الله ﴿ وإن منكم إلا وَارِدُهَا ﴾ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يردُّ الناسُ النارَ كلِّهم ، ثم يَصْدُرُونَ عنها بأعمالهم .

٤١٤٢ حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا يزيد أخبرنا حماد بن زيد عن عاصم بن أبي النجَّود عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قال : خَطَّ لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خَطًّا ، ثم قال : هذا سبيل الله ، ثم خط خطوطاً عن يمينه وعن شماله ، ثم قال : هذه سُبُل ، قال يزيد : متفرقة ، على كل سبيل منها

● (٤١٤٠) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٣٨٩١ .

● (٤١٤١) إسناده صحيح . وهو مكرر ١٢٨ . وقد سبقت الإشارة إليه هناك .

● (٤١٤٢) إسناده صحيح . ورواه الحاكم في المستدرک ٢ : ٣١٨ من طريق أبي بكر بن عياش ، ومن طريق حماد بن زيد ، كلاهما عن عاصم ، به . وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . وطريق أبي بكر بن عياش ستأتي ٤٣٧ . وقد نقله الحافظ ابن كثير في التفسير ٣ : ٤٢٧ - ٤٢٨ عن المسند من الطريق الآتية ، ثم قال : « وكذا رواه الحاكم عن الأصم عن أحمد بن عبد الجبار عن أبي بكر بن عياش ، به ، وقال : صحيح . ولم يخرجاه وهكذا رواه أبو جعفر الرازي وورقاء وعمر بن أبي قيس عن عاصم عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن ابن مسعود

شيطان يدعو إليه ، ثم قرأ ﴿ إِنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ، وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفْرَقَ بَكُم عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ .

٤١٤٣ حدثنا عبد الرحمن حدثنا زائدة عن عاصم عن شقيق عن عبد الله قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن من شرار الناس من تدركه الساعة وهم أحياء ، ومن يتخذ القبور مساجد .

٤١٤٤ حدثنا عبد الرحمن حدثنا شعبة عن علي بن الأقرع عن أبي الأحوص

مرفوعاً ، به نحوه . وكذا رواه يزيد بن هرون ، ومسدد ، والنسائي عن يحيى بن حبيب بن عربي ، وابن حبان من حديث ابن وهب ، أربعتهم عن حماد بن زيد عن عاصم عن أبي وائل عن ابن مسعود ، به . وكذا رواه ابن جرير عن المثني عن الحماني عن حماد بن زيد ، به ، ورواه الحاكم عن أبي بكر بن إسحاق عن إسماعيل بن إسحاق القاضي عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد ، كذلك ، وقال : صحيح ولم يخرجناه . وقد روى هذا الحديث النسائي والحاكم من حديث أحمد بن عبد الله بن يونس عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود به مرفوعاً . وكذا رواه الحافظ أبو بكر بن مردويه من حديث يحيى الحماني عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن زر ، به . فقد صححه الحاكم كما رأيت ، من الطريقتين ولعل هذا الحديث عند عاصم بن أبي النجود عن زر وعن أبي وائل شقيق بن سلمة ، كلاهما عن ابن مسعود ، به . وهذا تحقيق نفيس . وانظر ٣٦٥٢ . (وأن هذا صراطى مستقيماً) : قرأ حمزة والكسائي بكسر همزة « إن » وباقى السبعة بفتحها . وقد أثبتناها هنا بكسر همزة ، لأن الرواية جاءت في هذا الموضع دون ذكر الواو ، وهو جائز في الاستشهاد ، فيتعين كسر همزة ، إذ يجب كسرها في بدء الكلام .

● (٤١٤٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٤٤ . وانظر الحديث التالى وانظر أيضاً ٤٣٤٢ .

● (٤١٤٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٣٥ . وانظر الحديث السابق .

عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : تقوم الساعة ، أو : لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس .

٤١٤٥ حدثنا عبد الرحمن حدثنا زائدة عن عاصم عن شقيق عن عبد الله قال : كنّا نتكلم في الصلاة ويسلم بعضنا على بعض ، ويوصي أحدهنا بالحاجة ، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم ، فسلمتُ عليه وهو يصلي ، فلم يردّ عليّ ، فأخذني ما قدّم وما حدّث ، فلما صلى قال : إن الله عز وجل يُحدّث من أمره ما شاء ، وإنه قد أحدث أن لا تكلموا في الصلاة .

٤١٤٦ حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن حميد بن هلال عن أبي قتادة

• (٤١٤٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٧٥ . وانظر ٣٩٤٤ . « يوصي » في ح « يؤمن » وهو خطأ واضح ، صحح من ك . حدث : بفتح الحاء وضم الدال ، قال ابن الأثير : « يعني همومه وأفكاره القديمة والحديثة . يقال : حدث الشيء ، بالفتح ، يحدث حدثاً ، فإذا قرن يقدم ضمّ للازدواج بقدم »

• (٤١٤٦) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٦٤٣ بهذا الإسناد ، وأشرنا هناك إلى أن مسلماً رواه مطولاً . ونزيد هنا أن الحاكم رواه في المستدرک ٤ : ٤٧٦-٤٧٧ مطولاً من طريق ابن علية عن أيوب ، وقال : « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ! ونستدرک عليهما بأن مسلماً رواه ، فليس من المستدرک على الصحيحين . هنا في ح زيادة « عن أسير » بين حميد بن هلال وأبي قتادة ، وهي خطأ صرف ، صححناه من ك . الشرطة ، بضم الشين وسكون الراء : أول طائفة من الجيش تشهد الواقعة . ينفي : يرجع . نهّد إليهم : قال ابن الأثير : « نهّد القوم لعدوهم ، إذا صمدوا له وشرعوا في قتاله » . الدبرة ، بفتح الدال والباء ، وبإسكان الباء أيضاً : الهزيمة في القتال ، وهو اسم من « الإدبار » . فيتعادّ بنو الأب : يعدّ بعضهم بعضاً . « فلا يجدونه » في ح « ولا يجدونه » وأثبتنا ما في ك . « يقسم » في ح

عن أسير بن جابر قال : هاجت ریح حمراء بالكوفة ، فجاء رجل ليس له هَجِيرٌ إِلَّا : يا عبد الله بن مسعود ، جاءت الساعة !! قال : وكان متكئاً فجلس ، فقال : إن الساعة لا تقوم حتى لا يُقسَمَ ميراثٌ ولا يُفرَحَ بغنيمةٍ ، قال : عَدُوًّا يَجْمَعُونَ لأهل الإسلام وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الإسلام ، ونَحَى يديه نحو الشام ، قلت : الروم تعنى ؟ قال : نعم قال : ويكون عند ذاكُم القتال ردةً شديدةً ، قال : فَيَشْتَرِطُ المسلمون شُرْطَةَ الموت ، لا ترجعُ إِلَّا غالبةً ، فيقتلون ، حتى يَحْجِزَ بينهم الليلُ ، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وهَؤُلَاءِ ، كُلُّ غَيْرُ غَالِبٍ ، وَتَفْنَى الشَّرْطَةُ ، ثم يشترط المسلمون شُرْطَةَ الموت ، لا ترجعُ إِلَّا غالبةً ، فيقتلون حتى يَحْجِزَ بينهم الليلُ ، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وهَؤُلَاءِ ، كُلُّ غَيْرُ غَالِبٍ ، وَتَفْنَى الشَّرْطَةُ ، ثم يشترط المسلمون شُرْطَةَ الموت ، لا يرجعُ إِلَّا غالبةً ، فيقتلون حتى يُمْسُوا ، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وهَؤُلَاءِ ، كُلُّ غَيْرُ غَالِبٍ ، وَتَفْنَى الشَّرْطَةُ ، فإذا كان اليومُ الرابعُ نَهَدَ إليهم بقيةَ أهل الإسلام ، فيجعل الله عز وجل الدِّبْرَةَ عليهم ، فَيَقْتُلُونَ مَقْتَلَةً ، إمَّا قال : لا يَرَى مثلها ، وإمَّا قال : لم نَرِ مثلها ، حتى إن الطائرَ ليرى بِجَنَابَتِهِمْ فما يُخَلِّفُهُمْ حتى يَخِرَّ مَيِّتًا ، قال : فيتعادُ بنو الأب كانوا مائةً ، فلا يجدونه بقي منهم إِلَّا الرجلُ الواحدُ ، فَبَأَى غَنِيمَةً يُفْرَحُ ؟ أَوْ أَىِّ ميراثٍ يُقْسَمُ ؟ قال : فَبَيْنَاهُمْ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعُوا بَنَاسَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، قال : جاءهم الصريحُ أن الدجال قد خَلَفَ فِي ذَرَارِيِّهِمْ ، فَبَرَفِضُونُ مَا فِي أَيْدِيهِمْ ، وَيقْبَلُونَ ، فَيَبْعَنُونَ عشرةَ فوارسَ طليعةً ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني لأعلم أسماءهم وأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ وَأَلْوَانَ خِيُولِهِمْ ، هم خيرُ فوارسٍ على ظهر الأرض يومئذٍ .

« يقاسم » . « بناس أكثر » في ع « بناس هو أكثر » ، وكلمة « هو » خطأ ، وليست في ك ، فحذفناها .

٤١٤٧ حدثنا إسماعيل عن سليمان عن أبي عثمان عن ابن مسعود قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يَمَنَّ أَحَدُكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ ، أَوْ قَالَ . نَدَاهُ بِلَالُ ، مِنْ سَحُورِهِ ، فَإِنَّهُ يُؤَدِّنُ ، أَوْ قَالَ : يُنَادِي ، لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ ، وَلِيُنَبِّهَ نَائِمَكُمْ ، ثُمَّ لَيْسَ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا ، أَوْ قَالَ هَكَذَا ، حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا

٤١٤٨ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال :

قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمًا ، قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : إِنْ هَذِهِ الْقِسْمَةُ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ !! قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : يَا عَدُوَّ اللَّهِ ، أَمَّا لِأَخِيرِنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا قُلْتَ ، قَالَ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاحْمَرَّتْ وَجْهَهُ ، وَقَالَ : رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى مُوسَى ، قَدْ أَوْذَى بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ .

٤١٤٩ حدثنا إسماعيل أخبرنا داود ، وابن أبي زائدة ، المعنى ، قالوا

حدثنا داود ، عن الشعبي عن علقمة قال : قَاتَ لَابِنَ مَسْعُودَ : هَلِ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْجَنِّ مِنْكُمْ أَحَدٌ ، فَقَالَ : مَا صَحِبَهُ مِنَّا أَحَدٌ ، وَلَكِنَّا قَدْ فَقَدْنَاهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَقُلْنَا : اغْتِيلَ ؟ اسْتَطِيرَ ؟ مَا فَعَلَ ؟ قَالَ : فَبَيَّنَّا بَشِيرَ لَيْلَةٍ بَاتَ

٣٧١٧

● (٤١٤٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦١٧ .

● (٤١٤٨) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٩٠٢ . وقد سبق بهذا الإسناد

٣٦٠٨ .

● (٤١٤٩) إسناده صحيح ورواه مسلم ١ : ١٣١ من طريق داود عن عامر ، وهو الشعبي ، به . وكذلك رواه الترمذى ٤ : ١٨٣ وقال : « حديث حسن صحيح » وروى أبو داود ١ : ٣٢ قطعة مختصرة منه . وانظر ٣٧٨٨ ، ٣٨١٠ . وانظر أيضاً نصب الراية ١ : ١٣٩ - ١٤١ . اغتيل : من الغيلة ، وهى « فعلة » بكسر أولها ، من الاغتتيال ، وهو أن يخدع ويقتل فى موضع لا يراه فيه أحد . استطير : أى ذهب به بسرعة ، كأن الطير حملته . وكلا الفعلين مبنى لما لم يسم فاعله .

بها قوم ، فلما كان في وجه الصبح ، أو قال : في السحر ، إذا نحن به يحيى من قبل
جرأء ، فقلنا : يا رسول الله ، فذكروا الذي كانوا فيه ، فقال : إنه أتاني داعي الجن ،
فأتيتهم فقرأت عليهم ، قال : فانطلق بنا فأراني آثارهم وآثار نيرانهم ، قال : وقال
الشعبي : سألوه الزاد ، قال ابن أبي زائدة : قال عامر : فسألوه ليلتئذ الزاد ، وكانوا
من جن الجزيرة ، فقال : كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما كان
عليه لحماً ، وكل بقرّة أوروثة علف لدوابكم ، فلا تستنجوا بهما ، فإنهما زاد
إخوانكم من الجن .

٤١٥٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن
عبد الرحمن بن يزيد : أنه حج مع عبد الله ، وأنه رمى الجمره بسبع حصيات ، قال :
وجعل البيت عن يساره ، ومنى عن يمينه ، وقال : هذا مقام الذي أنزلت عليه
سورة البقرة .

٤١٥١ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم قال سمعت ذراً
يحدث عن وائل بن مهانة عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم :
قال للنساء : تصدقن ، فإنكن أكثر أهل النار ، فقالت امرأة ليست من عليّة
النساء أو من أعقلهن يا رسول الله ، فيم ؟ أو ليم ؟ أو بيم ؟ قال : إنكن تُكثرن
اللعن ، وتكفرن العشير .

٤١٥٢ حدثنا بهز حدثنا شعبة حدثني الحكم عن ذر عن وائل بن

- (٤١٥٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١١٧ .
- (٤١٥١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٢٢ .
- (٤١٥٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

مهانة من تيمم الرباب من أصحاب عبد الله ، عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء : تصدقن ، فإنكن أكثر أهل النار ، فقالت امرأة ليست من عليّة النساء : فيم ؟ و يم ؟ ولم فذكر الحديث .

٤١٥٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت أبا وائل يقول : سمعت عبد الله يقول ، قلت : أنت سمعته من عبد الله ؟ قال : نعم ، وقد رفعه ، قال : لا أحد أغبر من الله عز وجل ، ولذلك حرّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، ولا أحد أحبّ إليه المدح من الله عز وجل ، ولذلك مدّح نفسه .

٤١٥٤ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة أنه سمع أبا وائل يحدث : أن رجلاً جاء إلى ابن مسعود فقال : إني قرأتُ المفصلَ كله في ركعة ، فقال عبد الله : هذا كهذه الشعر ؟ ! لقد عرفتُ النظائر التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرُنُ بينهما ، قال : فذكر عشرين سورة من المفصل ، سورتين سورتين في ركعة .

٤١٥٥ حدثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبي عبيدة ، قال حجاج في حديثه : سمعت أبا عبيدة ، عن أبيه عبد الله بن مسعود : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قعد في الركعتين الأوليين كأنه

-
- (٤١٥٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٠٤٤ .
 - (٤١٥٤) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٠٦٢ .
 - (٤١٥٥) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٤٠٧٤ .

على الرّضف ، قلت له مد : حتى يقوم ؟ قال : حتى يقوم ، قال حجاج : قال شعبة :
كان سعدٌ يحرك شفتيه بشيء ، فقلت : حتى يقوم ؟ قال : حتى يقوم .

٤١٥٦ حدثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا حدثنا شعبة ، ويزيد أخبرنا
المسعودي ، عن سَمَك بن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ، قال حجاج : كنا عند النبي صلى الله
عليه وسلم فقال ، قال يزيد : جَمَعَنَا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ونحن أربعون ،
فكنتُ في آخر من أتاه ، قال : إنكم منصورون ومصبيون ومفتوحٌ لكم ، فمن أدرك
ذلك فليَتَقِ الله ، وليأْمُرْ بالمعروف ، وليَنْهَ عن المنكر ، ومن كذب على متعمداً
فليتبوأ مقعده من النار ، قال يزيد : وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ .

٤١٥٧ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة ، وعبد الرزاق أخبرنا إسرائيل ،
عن سَمَك بن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه قال ، قال عبد الرزاق : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
نَضَرَ الله امرأةً سَمِعَ مِنَّا حديثاً لحفظه حتى يُبَلِّغَهُ ، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْفَى لَهُ من سامعٍ .

٤٣٧
١

٤١٥٨ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة ، وحجاج قال حدثني شعبة ،

● (٤١٥٦) إسناده صحيحان . وهو مختصر ٣٨٠١ .

● (٤١٥٧) إسناده صحيحان . ورواه الترمذي ٣ : ٣٧٢ من طريق
الطيالسي عن شعبة ، وقال : « حديث حسن صحيح » . ونسبه شارحه أيضاً لابن
ماجة وابن حبان .

● (٤١٥٨) إسناده صحيح . عقبة بن وساج ، بفتح الواو وتشديد السين
المهمل ، ابن حصن الأزدي : تابعي ثقة ، وثقه ابن معين وغيره ، وترجمه ابن أبي
حاتم في الجرح والتعديل ٣/١/٣١٨ . وقال أبو داود : « لم يحدث عنه إلا قتادة » ،

قال حجاج : قال : سمعت عُقْبَةَ بْنَ وَسَّاجٍ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : فَضْلُ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي الْجَمِيعِ عَلَى صَلَاتِهِ وَحْدَهُ خَمْسٌ وَعَشْرُونَ دَرَجَةً ، قَالَ حجاج : ولم يرفعه شعبة لي ، وقد رفعه لغيري ، قال : أنا أهاب أن أرفعه ، لأن عبد الله قلماً كان يرفعُ إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

٤١٥٩ حدثنا بهز حدثنا همام أخبرنا قتادة عن مَورِقٍ عن أبي الأحوص الجشعي عن ابن مسعود : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفضل صلاة الجميع على صلاة الرجل وحده بخمس وعشرين صلاةً ، كلها مثل صلاته .

٤١٦٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت أبا إسحاق يحدث عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود أنه قال : إن محمداً صلى الله عليه وسلم علّم فَوَاتِحَ الْخَيْرِ وَجَوَامِعَ وَخَوَاتِمَهُ ، فقال : إذا قعدتم في كل ركعتين فقولوا : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، ثم ليتخير أحدكم من الدعاء أعجبته إليه ، فليدعُ رَبَّهُ عز وجل ، وإن محمداً صلى الله عليه وسلم قال : أَلَا أُنبِّئُكُمْ مَا الْعِضَةُ ؟ قال : هي النملة ، القالة بين وهذا وهم : فقد سمع منه شعبة وحدث عنه ، كما هنا . وقد سبق الكلام على تحرز شعبة من رفع بعض الحديث ، وأن هذا لا يكون علة له . في ٤١٢٨ . والحديث مكرر ٣٥٦٤ : ٣٥٦٧ .

● (٤١٥٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله بمعناه . مورك : هو العجلي . وانظر ٤٣٢٣ .

● (٤١٦٠) إسناده صحيح . وهو في الحقيقة ثلاثة أحاديث : حديث التشهد ، وقد سبق مراراً ، منها ٣٨٧٧ ، ٤١٠١ ، وحديث الخض على الصدق ، وقد سبق مراراً أيضاً . منها ٤١٠٨ ، وحديث العضه ، وقد رواه مسلم ٢ : ٢٨٩ من

الناس ، وإن محمداً صلى الله عليه وسلم قال : إن الرجل يصدق حتى يكتبَ صديقاً ويكذب حتى يكتبَ كذاباً .

٤١٦١ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه قال : لو كنت متخذاً من أمتي أحداً خليلاً لاتخذتُ أبا بكر .

٤١٦٢ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يقول : اللهم إني أسألك الهدى ، والتقى ، والعفاف ، والغنى .

٤١٦٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يقرأ هذا الحرف ﴿ هل من مدكر ﴾ .

٤١٦٤ حدثنا محمد بن جعفر وعفان قالا حدثنا شعبة عن أبي إسحاق ،

طريق محمد بن جعفر عن شعبة ، بهذا الإسناد . العضة ، بفتح العين وسكون الضاد المعجمة : فسر في الحديث ، وقال ابن الأثير : « هكذا روى في كتب الحديث ، والذي جاء في كتب الغريب : ألا أنبئكم ما العضة ، بكسر العين وفتح الضاد » ! ولا أدري لم هذا التكلف ؟ والعضة . بالفتح ثم السكون : مصدر « عضة يعضه » : وهو مصدر قياسي ثابت في المعاجم .

- (٤١٦١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٣٦ .
- (٤١٦٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٣٥ .
- (٤١٦٣) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٠٥ .
- (٤١٦٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٠٥ .

قال عفان : أخبرنا أبو إسحاق عن الأسود ، وقال محمد : عن أبي إسحاق قال سمعت
الأسود يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قرأ النجم ، فسجد بها ،
وسجد من كان معه ، غير أن شيخاً أخذ كفاً من حصي أو تراب فرفهه إلى جبهته ،
وقال يكفيني هذا ! قال عبد الله : لقد رأيته بعد قُتل كافر .

٤١٦٥ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة
عن عبد الله قال : سُرِّي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أصلي ، فقال : سَلْ
تُعْطَهُ يَا ابْنَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ ، فقال عمر : فابتدرتُ أنا وأبو بكر ، فسبقني إليه أبو بكر ،
وما استبقينا إلى خير إلّا سبقني إليه أبو بكر ، فقال : إن من دعائي الذي لا أكاد أن
أدعَ ، اللهم إني أسألك نعيماً لا يبيد ، وقرة عينٍ لا تمتدِّ ، ومرافقة النبي محمدٍ في
أعلى الجنة ، جنة الخلد .

٤١٦٦ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة ، ويحيى عن شعبة ، عن أبي
إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله أنه قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في قبةٍ نحواً من أربعين ، قال : أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة ؟ قال :
قلنا : نعم ، قال : أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة ؟ قلنا : نعم ، فقال : والذي
نفس محمد بيده ، إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة ، وذلك أن الجنة لا يدخلها
إلا نفسٌ مسلمةٌ ، وما أنتم في أهل الشرك إلا كالشجرة البيضاء في جلد الثور الأسود ،
أو الشجرة السوداء في جلد الثور الأحمر .

• (٤١٦٥) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٣٦٦٢ ومطول ٣٧٩٧ .

وانظر ٤٢٥٥ ، ٤٣٤٠ .

• (٤١٦٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٧١ .

٤١٦٧ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت عبد الله بن سلمة يقول : سمعت عبد الله بن مسعود يقول : أوتي نبيكم صلى الله عليه وسلم مفاتيح كل شيء غير الخُمس : ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ، وَينزل الغيث ، ويعلم ما في الأرحام ، وما تدرى نفسٌ ماذا تكسب غداً ، وما تدرى نفسٌ بأى أرض تموت ، إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ قال : قلت له : أنت سمعته من عبد الله ؟ قال : نعم ، أكثر من خمسين مرة .

٤١٦٨ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت يحيى بن الجبر قال سمعت أبا ماجد ، يعنى الحنفى ، قال . كنت قاعداً مع عبد الله ، قال إني لأذكر أولَ رجل قطعهُ ، أتى بسارق فأمر بقطعه ، وكأنا أسف وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : قالوا : يا رسول الله ، كأنك كرهتَ قطعَهُ ؟ قال : وما يمنعنى ؟ لا تكونوا عوناً للشيطان على أخيكُم ، إنه ينبغي للإمام إذا انتهى إليه حدٌ أن يقيمه ، إن الله عز وجل عفوّ يحبُّ العفو ﴿ ولِمَعْفُواً وَيَصْفَحُوا ، أَلَا تَحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ، وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ .

٤١٦٩ حدثنا عبد الرزاق أنبأنا سفيان عن يحيى بن عبد الله التيمي عن أبي ماجد الحنفى ، فذكر معناه ، وقال : كأنما أسف وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول : ذرّ عليه رماداً .

• (٤١٦٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٥٩ .

• (٤١٦٨) إسناده ضعيف ، لجهالة أبي ماجد الحنفى . والحديث مضى بنحو معناه ٣٧١١ ، ٣٩٧٧ .

• (٤١٦٩) إسناده ضعيف . وهو مكرر ما قبله . يحيى بن عبد الله التيمي :

هو يحيى بن عبد الله بن الحرث الجابر ، أو الجبر ، التيمي ، سبق توثيقه ٢١٤٢ .

٤١٧٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن إبراهيم بن سويد ، وكان إمام مسجد علقمة بعد علقمة ، قال : صلى بنا علقمة الظهر ، فلا أدرى أصلي ثلاثاً أم خمساً ، ف قيل له ، فقال : وأنت يا أعور ؟ فقلت : نعم ، قال : فسجد سجدين ، ثم حدث علقمة عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك .

٤١٧١ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة ، وحجاج عن شعبة ، عن سلمة بن كهيل عن عيسى الأسدي عن زير عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الطيرة من الشرك ، وما منّا إلا ، ولكن الله يذهب بالتوكل .

٤١٧٢ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن جابر عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه كان يسلم عن يمينه وذن شماله ، حتى أرى بياض وجهه ، فما نسيتُ بعدُ فيما نسيتُ : السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله .

• (٤١٧٠) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ١٥٩ من طريق الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم بن سويد ، مطولاً . وقوله « لا أدرى أصلي ثلاثاً أم خمساً » الظاهر أن الشك من سلمة بن كهيل : فإن الحسن بن عبيد الله جزم في روايته بأنه صلى خمساً ، ولم يشك . وقوله « وأنت يا أعور » مختصر ، يوضحه سياق الحسن بن عبيد الله : « فلما سلم قال القوم : يا أبا شبل : قد صليت خمساً ؟ قال : كلا ، ما فعلتُ : قالوا : بلى . وكنت في ناحية القوم ، وأنا غلام ، فقلت : بلى ، قد صليت خمساً ، قال لى : وأنت أيضاً يا أعور تقول ذلك ؟ قال : قلت : نعم . » وانظر ٤٠٣٢ .

• (٤١٧١) إسناده صحيح . عيسى الأسدي : هو عيسى بن عاصم . والحديث مكرر ٣٦٨٧ .

• (٤١٧٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٠٥٥ .

٤١٧٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور وسليمان عن إبراهيم عن عبيدة السلماني عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : خيركم قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يخلف قوم تسبق شهادتهم أيمانهم ، وأيمانهم شهادتهم .

٤١٧٤ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال : كتب إلى منصور وقرأته عليه ، قال : حدثني إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاةً ، لا أدري زاد أم نقص ، إبراهيم القائل ، لا يدري علقمة قال زاد أو نقص أو عبد الله ، ثم استقبلنا ، فحدثنا بصنيعه ، فثنى رجله واستقبل القبلة ، وسجد سجدتين ، ثم أقبل علينا بوجهه ، فقال : لو حدث في الصلاة شيء لأبأ بكموه ، ولكن إنما أنا بشر ، أنسى كما تنسون ، فإن نسيت فذكروني وأيسكم ما شك في صلاته فليتهجر أقرب ذلك للصواب فليتم عليه ويسلم ، ثم يسجد سجدتين .

٤١٧٥ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : إذا كنتم ثلاثة فلا يتناج أثان دون صاحبهما ، أجل يحزُّه ، ولا تباشر المرأة المرأة أجل تنفعتها زوجها .

- (٤١٧٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٣٠ . سليمان : هو الأعمش .
- (٤١٧٤) إسناده صحيح . إبراهيم : هو ابن يزيد النخعي . والحديث مطول ٤٠٣٢ . وانظر ٤١٧٠ .

• (٤١٧٥) إسناده صحيح . وهو حديثان : حديث المناجاة ، مضى مراراً ، آخرها ٤١٠٦ ، وحديث المباشرة ، مضى ٣٦٠٩ ، ٣٦٦٨ . « أجل يحزُّه » و « أجل تنفعتها » أي من أجل ذلك ولأجله قال ابن الأثير : « والكل لغات ، وتفتح همزها وتكسر » .

٤١٧٦ حدثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا حدثنا شعبة عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : بُدِّئَ لِأَحَدِكُمْ ، أَوْ بُدِّئَ لِأَحَدِهِمْ ، أَنْ يَقُولَ : نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ ، بَلْ هُوَ نَسِيٌّ ، وَاسْتَذَكِرُوا الْقُرْآنَ ، فَإِنَّهُ أَسْرَعُ تَفْصِيلاً مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ بِعُقُلِهِ ، أَوْ مِنْ عُقُلِهِ .

٤٣٩
١

٤١٧٧ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور قال سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله قال : كُنَّا نَقُولُ : السَّلَامُ عَلَى فَلَانٍ وَفُلَانٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قُولُوا : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمُ السَّلَامَ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ سَلَّمْتُمْ عَلَى كُلِّ عَيْدٍ صَالِحٍ فِي الْأَرْضِ وَفِي السَّمَاءِ .

٤١٧٨ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور وزُيِّدَ عَنْ أَبِي وَائِلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : سَبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسْقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ . قَالَ فِي حَدِيثِ زُيِّدٍ : سَمِعْتُ أبا وائل .

٤١٧٩ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة حدثني رُكَيْنٌ قُلُ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ حَسَّانٍ يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْرَهُ عَشْرًا ، الصَّفْرَةَ ، وَتَغْيِيرَ الشَّيْبِ ، وَجَرَّ

• (٤١٧٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٢٠ ومطول ٤٠٨٥ .

• (٤١٧٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٠١ . وانظر ٤١٦٠ .

• (٤١٧٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٢٦ .

• (٤١٧٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٠٥ - ٣٧٧٤ .

الإزار ، وخاتم الذهب ، أوقال : حلقة الذهب ، والضرب بالكعاب ، والتبرج بالزينة في غير محلها ، والرُّقَى إلا بالمعوذات ، والتمائم ، وعزل الماء ، وإفساد الصبي من غير أن يحرّمه .

٤١٨٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن مُغيرة قال سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : أنا فرطكم على الحوض ، وَلَيُرْفَعَنَّ لِي رِجَالُ مَنْكُمْ ، ثُمَّ لَيُخْتَلَجُنَّ دُونِي ، فأقول : يارب ، أصحابي ؟ فيقال لي : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك .

٤١٨١ حدثنا حجاج حدثنا شعبة عن أبي التياح عن رجل من طيِّ

- (٤١٨٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٤٢ .
- (٤١٨١) في إسناده نظر ، وأحدهما ضعيف . لجهالة الرجل من طيء ، والآخر صحيح على بحث فيه . وقد أفاض الحافظ في التعجيل ٤٧٨ — ٤٧٩ في تحقيق هذين الإسنادين مع الإسنادين ٤١٨٤ ، ٤١٨٥ ، فأفاد وأجاد في بعض ، وأخطأ في بعض . وسنقل كلامه بحروفه ، ثم نعقب عليه بما نراه الصواب ، إن شاء الله . قال الحافظ : « أبو حمزة عن أخرم الطائي عن أبيه عن ابن مسعود رضي الله عنه ، وأبو حمزة عن أبيه عن ابن مسعود رضي الله عنه [يشير بهذا إلى ٤١٨٥] ، وعن شعبة : لا يدري من هما ، وقال ابن شيخنا في كل منهما : لا يعرف . قات : [القائل ابن حجر] : قال أحمد : حدثنا حجاج حدثنا شعبة عن أبي التياح عن رجل من طيء عن عبد الله قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التبقر في الأهل والمال ، قال : فقال أبو حمزة ، وكان جالساً عنده : نعم ، حدثني أخرم الطائي عن أبيه عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال عبد الله : وكيف وأهل براذان ، وأهل بالمدينة ، وأهل بكذا ؟ ! قال شعبة : فقلت لأبي التياح : ما التبقر ؟ قال : الكثرة . وأخرجه أحمد أيضاً عن محمد بن جعفر عن شعبة سمعت أبا حمزة يحدث "عن ابن الأخرم" عن أبيه ، [يريد الإسناد ٤١٨٥ ولكن ليس فيه

عن عبد الله قال : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن التبقر في الأهل والمال ، فقال أبو حمزة ، وكان جالسا عنده : نعم ، حدثني أخرم الطائي عن أبيه عن عبد الله

في الأصلين هنا قوله " عن ابن الأخرم " والظاهر أنه زيادة من الحافظ لتوضيح الإسناد [، فالحاصل : أن أبا حمزة زاد لشعبة في الإسناد قوله : عن أبيه ، بخلاف أبي التياح ، فإنه قال : عن رجل من طيء عن عبد الله ، ولم يقل " عن أبيه " ، والضمير في الرواية لابن الأخرم ، لا لأبي حمزة . فأما أبو حمزة فإنه يعرف بجار شعبة ، واسمه عبد الرحمن ، واختلف في اسم أبيه . وله ترجمة في التهذيب [٦ : ٢١٩] . وليست له رواية في التهذيب عن أبيه . وحزم ابن شيخنا في ترجمة أخرم الطائي في الهجرة أن أبا حمزة هذا هو ميمون الأعور ، وليس كما قال ، مع أنه ناقض ذلك هنا ، فقال : لا يعرف ! وميمون الأعور معروف ! ! وهو من رجال التهذيب ، فلا يستدرك . وقد روى المتن غير شعبة فجود الإسناد ، أخرجه أحمد أيضاً [المسند ٣٥٧٩-٤٠٤٨ ، ٤٢٣٤] والترمذي من رواية الأعمش عن شمر بن عطية عن المغيرة بن سعد بن الأخرم عن أبيه عن عبد الله . فذكر الحديث ، ولنظفه : لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا . وعلى هذا فابن الأخرم في رواية شعبة ، هو : المغيرة بن سعيد بن الأخرم ، نسب إلى جده ، وأبوه على هذا ، هو : سعد بن الأخرم .

ونستدرك على هذا بأن الحافظ ابن حجر تبع الحافظ الحسيني ، فساق الكلام كله على أن الذي حدث شعبة في مجلس أبي التياح هو « أبو حمزة » بالحاء المهملة والزاي ، وجعله هو المعروف بجار شعبة . وهو عندي وهم . فإن نسختي المسند : وهي قليلة الغلط ، ولك وهي صحيحة متقنة الضبط . ثبت فيهما « أبو حمزة » بالميم والراء ، هنا وفي ٤١٨٥ ، بل وضع في ك على الراء علامة الإهمال ، التي كان يضعها الناسخون القدامى المثلثون . فهو إذن « أبو حمزة نصر بن عمران الضبعي » ، وهو وأبو التياح يزيد بن حميد الضبعي كانا شيخى شعبة . متعاصران ، ماتا في سنة ٢١٨ أو مات أحدهما قبل الآخر بقليل ، وقد روى أبو حمزة نصر عن أبي التياح . وأما أبو حمزة جار شعبة فلم أجد ما يدل على أنه لقي أبا التياح أو روى عنه . ولعل الاسم ثبت مصحفاً من الجيم والراء إلى الحاء والزاي ، في بعض نسخ المسند التي وقعت للحافظين أو لأحدهما ، أو لابن شيخهما ، فأوجب هذا الوهم الذي تبع فيه بعضهم بعضاً . وأما « أخرم الطائي » فقد اضطربت الرواية عن شعبة فيه ، فقرأه يقول هنا في

عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فقال عبد الله : فكيف بأهل براذان وأهل بالمدينة وأهل كذا [وأهل كذا] ؟ قال شعبة : فقلت لأبي التياح : ما التبقر ؟ فقال : الكثرة .

٤١٨٢ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن إسماعيل بن رجاء قال سمعت عبد الله بن أبي الهذيل يحدث عن أبي الأحوص قال : سمعت عبد الله بن مسعود يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لو كنت متخذاً خليلاً لا تتخذت أباً بكر خليلاً ، ولكنه أخى وصاحبى ، وقد اتخذ الله عز وجل صاحبكم خليلاً .

٤١٨٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن واصل عن أبي وائل عن عبد الله قال : وأخسبه رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : بين يدي الساعة

هذا الإسناد « أخرم الطائي عن أبيه عن عبد الله » ويقول في ٤١٨٤ « ابن الأخرم رجل من طيء عن عبد الله بن مسعود » ، وترى في التعجيل ٢٥ : « أخرم بن أبي أخرم الطائي عن أبيه عن ابن مسعود . وعنه أبو حمزة ، مجهول . قلت [القائل ابن حجر] : الصواب في الرواية عن أبي حمزة واسمه عبد الرحمن . عن أبي أخرم ، كما ساذكر تحقيق ذلك في ترجمة أبي حمزة في الكنى » . يشير إلى ما نقلنا عنه آنفاً . وأكبر ظنى أن الاضطراب فيه إنما جاء من شعبة ، إذ سمعه من أبي حمزة عرضاً في المذاكرة في مجلس أبي التياح ، والظاهر أنه لم يتثبت فيه . وقد أثبت وجوده — كما قال الحافظ فيما مضى — الأعمش في روايته عن شمر بن عطية « عن المغيرة بن سعد بن الأخرم عن أبيه عن ابن مسعود » . فهذه هي الرواية الصحيحة التي لا اضطراب فيها ولا وهم ، وقد تابعه عليها قيس بن الربيع عن شمر ، عند يحيى بن آدم في الخراج ، كما أشرنا إليه في ٣٥٧٩ ، ٤٠٤٨ . والحمد لله . وانظر مجمع الزوائد ١٠ : ٢٥١ .

● (٤١٨٢) إسناده صحيح . إسماعيل بن رجاء بن ربيعة الزبيدي : ثقة ، وثقه ابن معين وأبو حاتم والنسائي وغيرهم ، وترجمه البخاري في الكبير ١/١ : ٣٥٣ . والحديث مطول ٤١٦١ .

● (٤١٨٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٩٥ ، ٣٨١٧ ، ٣٨٤١ ، ولكنه

أيامُ الهرج ، أيامُ يزول فيها العلم ، ويظهر فيها الجهل ، فقال أبو موسى : الهرجُ بلسان الحبش : القتل .

٤١٨٤ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي التَّيَّاح عن ابن الأخرم ؟ رجل من طيِّ ، عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه نهى عن التبقر في الأهل والمال .

٤١٨٥ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال : سمعت أبا جرة يحدث عن أبيه عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : وقال : عبد الله : كيف من له ثلاثة أهلين ، أهل بالمدينة . وأهل بكذا وأهل بكذا .

٤١٨٦ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة ، وحجاج حدثنا شعبة ، عن الوليد بن العيزار ، قال حجاج : سمعت أبا عمرو الشَّيباني : وقال محمد : عن أبي عمرو الشَّيباني ، قال : حدثنا صاحب هذه الدار ، وأشار بيده إلى دار عبد الله ، وما

فيها كلها من حديث ابن مسعود وأبي موسى الأشعري ، والرواة هناك جزموا برفعه ، لم يشكوا كما شك شعبة . وظاهر تلك الروايات أن تفسير الهرج مرفوع أيضاً . ولكن هذه الرواية فيها أنه من كلام أبي موسى ، ولعله مما شك شعبة في رفعه .

● (٤١٨٤) إسناده ظاهره الانقطاع . وقد فصلنا القول فيه في ٤١٨١ .

● (٤١٨٥) إسناده صحيح ، على اضطراب شعبة فيه ، وهو تنمة للحديث الذي قبله . هما في ٤١٨١ حديث واحد بإسنادين ، وجعلنا هنا حديثين . وقول شعبة هنا « سمعت أبا جرة يحدث عن أبيه عن عبد الله » : ليس على ظاهره . كما بينه الحافظ فيما نقلنا عنه في ٤١٨١ ، بل هو يريد أن أبا جرة خالف أبا التَّيَّاح ، فحدث « عن ابن الأخرم والطائي عن أبيه » فقله هنا « يحدث » يريد : يحدث بهذا الحديث عن ابن الأخرم ويقول فيه « عن أبيه » ، فالضمير في « أبيه » لابن الأخرم ، لا لأبي جرة .

● (٤١٨٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٩٠ ، ٣٩٧٣ ، ٣٩٩٨ .

سَمَاءَ لَنَا ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ فَقَالَ الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا : قَالَ الْحِجَابُ : لَوْ قَتَلَهَا ، قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : ثُمَّ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ ، قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلَوْ اسْتَرْزَدْتُهُ لَزَادَنِي .

٤١٨٧ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : لَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصَّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ صِدْقًا ، وَلَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذْبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا . ٤٤٠

٤١٨٨ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ : إِنِّي لِأَخْبَرُ بِمَجَاعَتِكُمْ ، فَيَمْنَعُنِي الْخُرُوجَ إِلَيْكُمْ خَشْيَةً أَنْ أَمْلِكُمْ ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوَّنَا فِي الْأَيَّامِ بِالْمَوْعِظَةِ ، خَشْيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا .

٤١٨٩ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ وَمَنْصُورٍ وَحَمَادٍ وَالْمَغِيرَةِ وَأَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ قَالَ فِي التَّشْهَدِ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

• (٤١٨٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٩٥ . وانظر ٤١٦٠ .

• (٤١٨٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٠٤١ ومكرر ٤٠٦٠ .

• (٤١٨٩) إسناده صحيح . أبو هاشم : هو الرمانى الواسطى . والحديث مختصر ٤١٧٧ .

٤١٩٠ حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن منصور والأعمش عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : قال إذا كنتم ثلاثة فلا يَنْتَحِي اثنان دون واحد ، ولا تباشر المرأة المرأة فتنتعها لزوجها حتى كأنه ينظر إليها ، قال : أرى منصوراً قال : إلا أن يكون بينهما ثوب .

٤١٩١ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا كنتم ثلاثة ، فذكر معناه .

٤١٩٢ حدثنا عبد الرحمن حدثنا عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم بن سويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمسى قال : أمسينا وأمسى الملك لله ، والحمد لله ، لا إله إلا الله وحده لا شريك له .

٤١٩٣ حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني ، فإن الشيطان لا يتمثل بمثلي .

• (٤١٩٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٧٥ .

• (٤١٩١) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

• (٤١٩٢) إسناده صحيح . ورواه مسلم ٢ : ٣١٧ مطولاً عن قتيبة بن سعيد عن عبد الواحد بن زياد . ورواه هو وأبو داود ٤ : ٤٧٧ مطولاً أيضاً بأسانيد من طريق الحسن بن عبيد الله . قال المنذرى : « وأخرجه مسلم والترمذى والنسائي » .

• (٤١٩٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٥٩ ، ٣٧٩٩ .

٤١٩٤ حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن سلمة عن عيسى بن عاصم عن زِرِّ بن حُبَيْش عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الطَّيْرَةُ شِرْكٌ ، الطَّيْرَةُ شِرْكٌ ، وَلَسَكَنَّ الله عز وجل يُذهبه بالتوكل .

٤١٩٥ حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن أبي قيس عن هُرَيل قال : جاء رجل إلى أبي موسى وسَلَمَانِ بْنِ رَبِيعَةَ ، فَسَالَهُمَا عَنْ ابْنَةِ وَابْنَةِ ابْنِ وَأَخْتِ ؟ فَقَالَا : لِلابْنَةِ النِّصْفُ ، وَلِلْأَخْتِ النِّصْفُ ، وَاتَّتِ عَبْدَ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ سَيَتَابَعُنَا ، فَأَتَى عَبْدَ اللَّهِ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ : قَدْ ضَلَّاتُ إِذْنٌ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ، لِأَوْصِيَنَّ فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَوْ قَالَ : قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَذَا قَالَ سَفِيَانُ ، لِلابْنَةِ النِّصْفُ ، وَلِلْأَخْتِ النِّصْفُ ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأَخْتِ .

٤١٩٦ حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى .

٤١٩٧ حدثنا أبو أحمد الزبيرى بإسناده ، قال : لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى .

٤١٩٨ حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن عُمَارَةَ بْنِ الْعَمَقَاقِ قَالَ

- (٤١٩٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٧١ .
- (٤١٩٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٩١ ، ٤٠٧٣ .
- (٤١٩٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٠٣ .
- (٤١٩٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .
- (٤١٩٨) إسناده ضعيف : لجهالة راويه عن ابن مسعود . عمارة بن

حدثنا أبو زرعة حدثنا صاحبنا ، عن عبد الله بن مسعود قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : لا يُعدى شيءٌ شيئاً ، فقام أعرابي فقال : يا رسول الله ، النُّقْبَةُ من الجرب تكون بِمِشْفَرِ التَّبْعِيرِ أو بِذَنْبِهِ في الإبل العظيمة فتَجْرَبُ كلها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فما أَجْرَبَ الأول ؟ ! لا عُدْوَى ، ولا هامة ، ولا صَفَر ، خلق الله كلَّ نفسٍ فسكَبَ حياتها ومصيباتها ورزقها .

٤١٩٩ حدثنا عبد الرحمن حدثنا سنيان عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : صليت وقت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ، فلم يزل قائماً حتى هَمَمْتُ بِأمر سوءٍ ! قال : قلنا : ما هَمَمْتَ ؟ قال : هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وأدعاه !!

٤٢٠٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال : سمعت أبا وائل ^{٤٤١}/_١

القعقاع بن شبرمة الضبي : ثقة ، وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/١/٣٦٨ - ٣٦٩ . أبو زرعة بن عمرو بن جرير : اشتهر بكنيته ، واختلف في اسمه ، والراجح أنه « هرم » . وهو الذي جزم به البخاري وترجمه به في الكبير ٤/٢/٢٤٣ - ٢٤٤ ، وكذلك جزم به أحمد في المسند ، فيما يأتي ٨٩٦٨ ، وكان أبو زرعة من علماء التابعين ، وثقه ابن معين وغيره ، وصاحبه هذا الذي حدثه عن ابن مسعود لم يعرف ، ولا ذكره الحافظ في المبهمات ، لا في التهذيب ، ولا في التعجيل ، فيستدرك عليه . والحديث رواه الترمذي ٣ : ٢٠٠ عن بندار عن عبد الرحمن بن مهدي بهذا الإسناد . وقد مضى معناه من حديث ابن عباس بإسنادين صحيحين ٢٤٢٥ ، ٣٠٣٢ . وانظر ١٥٠٢ ، ١٥٥٤ . النقبة ، بضم النون وسكون القاف : قال ابن الأثير : « أول شيء يظهر من الجرب ، وجمعها نقب . بسكون القاف ، لأنها تنقب الجلد ، أي تخرقه » .

• (٤١٩٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٣٧ .

• (٤٢٠٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٧٤ .

يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : إن أول ما يحكم بين العباد في الدماء .

٤٢٠١ حدثنا محمد بن جعفر وعفان قالا حدثنا شعبة عن سليمان ، قال عفان حدثنا سليمان ، عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لكل غادرٍ لواء يوم القيامة ، قال ابن جعفر : يقال : هذه غَدْرَةُ فلان .

٤٢٠٢ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال : سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لكل غادر لواء يوم القيامة ، قال ابن جعفر يقال . هذه غَدْرَةُ فلان .

٤٢٠٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال : سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله قال : كأني أنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحكي نبياً ، قال : كان قومُه يضربونه حتى يُصرَع ، قال : فيمسح جبهته ويقول : اللهم اغفر لقومي ، إنهم لا يعلمون .

٤٢٠٤ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت أبا وائل قال : قال عبد الله : قَسَمَ رسول الله صلى الله عليه وسلم قَسَمًا ، فقال رجل :

• (٤٢٠١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٥٩ .

• (٤٢٠٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله بإسناده ، إلا أنه لم يذكر هنا « وعفان » . وهذا الإسناد لم يذكر في ك ، ولعل إثباته في ح خطأ من الناسخين إذ لا داعي له مع الإسناد قبله .

• (٤٢٠٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٠٧ . وانظر ٤٣٣١ .

• (٤٢٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٤٨ . وانظر ٤٣٣١ .

إن هذه لَقِسْمَةٌ ما أريد بها وجهُ الله ! قال : فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرتُ ذلك له ، فاحمرَّ وجهه ، قال شعبة : وأظنه قل : وغضب ، حتى ودِدْتُ أنى لم أخبره ، قال شعبة : وأحسبه قال : يرحمنا الله وموسى ، شك شعبة فى « يرحمنا الله وموسى » ، قد أودى بأكثر من هذا فصبر ، هذه ليس فيها شك ، « قد أودى بأكثر من ذلك فصبر » .

٤٢٠٥ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان سمعت إبراهيم التيمى عن الحرث بن سُوَيْد عن عبد الله قال : دخلتُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يُوعَك ، فقلت : يا رسول الله ، إنك تُوعَكَ وَعَكًا شَدِيدًا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني أوعَكَ وَعَكَ رَجُلَيْنِ مِنْكُمْ ، قلت : بأنَّ لك أجْرَيْنِ ؟ قال : نعم ، أو أجْلٍ ، ثم قال : ما من مسلمٍ يُصِيبُهُ أَذًى ، شوكةٌ فما فوقها ، إلا حَطَّ الله عز وجل عنه خطاياهُ كما تَحْتُ الشَّجَرَةُ ورقها .

٤٢٠٦ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان ومنصور عن أبى الضحى عن مسروق عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى قريشاً قد استَمَقَصُوا عليه قال : اللهم أغْنِ عليهم بسبعٍ كسبع يوسف ، قال : فأخَذَهم السَّنةُ حتى حَصَّتْ كل شىء ، حتى أَكَلُوا الجلودَ والعظامَ ، وقال أحدهما : حتى أَكَلُوا الجلودَ والميتةَ ، وجعل يخرج من الرجل كهيئة الدخان ، فأتاه أبو سفيان فقال : أىُّ محمد ، إن قومك قد هلكوا ، فادعُ الله عز وجل أن يكشفَ عنهم ،

● (٤٢٠٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦١٨ ، ٣٦١٩ . الوعك : الحمى ، وقيل : ألمها ، وقد وعكه المرض وعكا ، ووعك فهو موعوك . قاله ابن الأثير .

● (٤٢٠٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٠٤ .

قال : فدعا ، ثم قال : اللهم إن يعودوا فعُدْ ، هذا في حديث منصور ، ثم قرأ هذه الآية ﴿ فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين ﴾ .

٤٢٠٧ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن حَكِيم بن جُبَيْر عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ سأل وله ما يقنيه جاءت مسئلته يوم القيامة خُدوشاً أو كدوحاً في وجهه ، قالوا : يا رسول الله ، وما غِنَاهُ ؟ قال : خمسون درهماً أو حسابها من الذهب .

٤٢٠٨ حدثنا وكيع حدثنا المسعودي عن عمرو بن مُرَّة عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مَالِي وَلِلدُّنْيَا ، مَثَلِي وَمَثَلُ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رَاكِبٍ قَالَ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ ، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا .

٤٢٠٩ حدثنا وكيع حدثنا عيسى بن دينار مولى خُزَاعَةَ عن أبيه عن عمرو بن الحرث بن الْمُصْطَلِقِ عن ابن مسعود قال ، مَا صُمْنَا رَمَضَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعًا وَعَشْرِينَ أَكْثَرَ مِمَّا صُمْنَا ثَلَاثِينَ .

٤٢١٠ حدثنا وكيع وعبد الرحمن قالا حدثنا سفيان عن عبد الله

• (٤٢٠٧) إسناده ضعيف ، لضعف حكيم بن جبير . والحديث مكرر ٣٦٧٥ بهذا الإسناد ، وفصلنا القول فيه هناك .

• (٤٢٠٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٧٠٩ . « قال في ظل شجرة » : من القيلولة ، وهي الاستراحة نصف النهار وإن لم يكن معها نوم ، يقال « قال يقبل قيلولة فهو قائل » .

• (٤٢٠٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٧١ .

• (٤٢١٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٦٦ .

بن السائب عن زاذان عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال وكيع : إن لله في الأرض ملائكة سَيَّاحِينَ ، يبلغونى من أمتى السلام .

٤٤٢

٤٢١١ حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة قال : قال عبد الله : أصلى بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرفع يديه في أول .

٤٢١٢ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من حلف على يمين صَبْرٍ يَقْنَطُ بِهَا مَالٍ أَمْرٍ مُسْلِمٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَان ، قال : ونزلت هذه الآية ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

٤٢١٣ حدثنا وكيع وحُميد الرُّؤَاسِيَّ قَالَا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، قَالَ حُمِيدٌ : شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوَّلُ مَا يُقْضَىٰ بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ .

٤٢١٤ حدثنا ابن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال : سمعت أبا وائل ، فذكره .

• (٤٢١١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٨١ .

• (٤٢١٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٠٤٩ .

• (٤٢١٣) إسناده صحيح . حميد الرؤاسي : هو حميد بن عبد الرحمن . والحديث مكرر ٤٢٠٠ .

• (٤٢١٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله ، ومكرر ٤٢٠٠ بهذا الإسناد .

٤٢١٥ حدثنا وكيع حدثنا سفيان ، وعبد الرحمن عن سفيان ، عن زُبَيْدٍ عن إبراهيم عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس منا من ضرب الحدود وشقَّ الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية .

٤٢١٦ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله ، وعبد الرحمن عن سفيان عن منصور والأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : الجنة ، وقال وكيع : عن شقيق عن الله قل : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : للجنة أقربُ إلى أحدكم من شراك نعله ، والنارُ مثلُ ذلك .

٤٢١٧ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يجيء قوم تسبقُ شهادتهم أيمانهم ، وأيمانهم شهادتهم .

٤٢١٨ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن خُمَيْرِ بْنِ مَالِكٍ قال : قال عبد الله : قرأتُ من في رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين سورة ، وإن زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ لَهُ ذُوَابَةٌ فِي الْكِتَابِ .

٤٢١٩ حدثنا وكيع حدثنا بَشِيرُ بْنُ سَلْمَانَ عَنْ سَيَّارِ أَبِي الْحَكَمِ عَنْ

• (٤٢١٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١١١ .

• (٤٢١٦) إسناده صحيحان . وهو مكرر ٣٩٢٣ .

• (٤٢١٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٧٣ .

• (٤٢١٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٠٦ ، ومكرر ٣٨٤٦ بهذا الإسناد . وانظر ٣٩٢٩ .

• (٤٢١٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٦٩ ، ومكرر ٣٦٩٦ بهذا

طارق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ نَزَلَتْ بِهِ فَاقَةٌ ، فَأَنْزَلَهَا لِلنَّاسِ كَانِ قَمِينًا مِنْ أَنْ لَا تُسَدَّ حَاجَتُهُ ، وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَاهُ اللَّهُ بِرِزْقٍ عَاجِلٍ أَوْ مَوْتٍ آجِلٍ .

٤٢٢٠ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن بشير أبي إسماعيل عن سيار أبي حمزة ، فذكره . [قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : وهو الصواب « سيار أبو حمزة » قال : وسيار أبو الحكم لم يحدث عن طارق بن شهاب بشيء .

٤٢٢١ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن الأعمش عن عمار بن عُمر الليثي عن وهب بن ربيعة عن عبد الله قال : إني لمستَرٌ بأستار الكعبة ، إذ دخل رجالان ، تَقَفَيَا وَخَتَمَهُمَا قَرَشِيٌّ ، أَوْ قَرَشِيَّانِ وَخَتَمَهُمَا نَقْفِيٌّ ، كَثِيرَةٌ شَحُومٌ بَطُونُهُمْ ، قَلِيلٌ رَفَقُهُ قُلُوبُهُمْ ! فَتَحَدَّثُوا بِحَدِيثٍ فِيمَا بَيْنَهُمْ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : أَتُرَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ ؟ ! قَالَ الْآخَرُ : أَرَاهُ يَسْمَعُ إِذَا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا ، وَلَا يَسْمَعُ إِذَا خَافَتْنَا ! قَالَ الْآخَرُ : لَئِنْ كَانَ يَسْمَعُ مِنْهُ شَيْئًا إِنَّهُ لَيَسْمَعُهُ كُلَّهُ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَسْمَعُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ ﴾ الْآيَةَ .

الإسناد ، وفصلنا القول فيه هناك . قوله « أَوْ مَوْتٌ آجِلٌ » فِي ح « عَاجِلٌ » : وَاثَبَتْنَا مَا فِي ك ، وَهُوَ الْمُوَافَقُ لِلرَّوَايَةِ الْمَاضِيَةِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . وَتَخَالَفَهُمَا الرَّوَايَةُ الْمَاضِيَةُ فِي رَوَايَةِ أَبِي أَحْمَدَ التِّرْمِذِيِّ ٣٨٦٩ .

• (٤٢٢٠) إسناده صحيح في ذاته . وهو مكرر ما قبله ، ولكننا نرى أن عبد الرزاق أخطأ في قوله « عن سيار أبي حمزة » : وَأَنْ صَوَابُهُ « عن سيار أبي الحكم » ، خلافاً لما رجحه الإمام أحمد هنا ، كما بينا فيما مضى ٣٦٩٦ .

• (٤٢٢١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٧٥ : ٤٠٤٧ .

٤٢٢٢ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله ، فذكر معناه ، فنزلت : ﴿ وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ﴾ إلى قوله ﴿ فأصبحتم من الخاسرين ﴾ .

٤٢٢٣ حدثنا وكيع حدثنا عمرو بن عبد الله حدثني أبو عمرو الشيباني قال حدثني صاحب هذه الدار ، يعني ابن مسعود ، قال : قلت : يا رسول الله ، أي الأعمال أفضل ؟ قال : الصلاة لوقتها .

٤٢٢٤ حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن الأسود أخبرنا الأسود وعلقمة عن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر في كل رفع وخفض ، قال : وفعله أبو بكر وعمر .

٤٢٢٥ حدثنا وكيع عن أبيه عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن الأسود وعبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يكبرون في كل خفض ورفع .

٤٤٣
١

• (٤٢٢٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله و ٤٠٤٧ .

• (٤٢٢٣) إسناده صحيح . عمرو بن عبد الله بن وهب النخعي : ثقة ، وثقه ابن معين وأبو حاتم وغيرهما . والحديث مختصر ٤١٨٦ .

• (٤٢٢٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٠٥٥ . في ح « عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن الأسود وعلقمة أو أحدهما » وهو خطأ واضح ، يتضح من الروايات السابقة ، وأثبتنا ما في ك .

• (٤٢٢٥) إسناده صحيح . من جهة عبد الرحمن بن يزيد ، ومنقطع من جهة عبد الرحمن بن الأسود ، ولكن الروايات السابقة بينت أنه متصل ، وأن

٤٢٣٦ حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحق عن أبي عبيدة عن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه وضع يده تحت خده وقال : اللهم قنى عذابك ، يوم تبعث عبادك .

٤٢٣٧ حدثنا وكيع قال قال سفيان قال الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا ينبغي لأحد أن يقول أنا خير من يونس بن متى .

٤٢٣٨ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخوئنا بالموعظة في الأيام ، مخافة السامة علينا .

٤٢٣٩ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تباشر المرأة المرأة تنعمها لزوجها حتى كأنه ينظر إليها .

٤٢٣٠ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : لعن الله النواشبات ، والمتوشبات ، والمتنمصات ، والمتفلبجات للحسن ، فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب ، فأنته ، فقالت : قد قرأت عبد الرحمن بن الأسود رواه عن أبيه الأسود وعن علقمة . والحديث مكرر ما قبله .

• (٤٢٢٦) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٣٩٣٢ .

• (٤٢٢٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٩٧ .

• (٤٢٢٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٨٨ .

• (٤٢٢٩) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٩١ .

• (٤٢٣٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٢٩ .

ما بين اللّوحيين ما وجدتُ ما قلتُ ؟ قال : ما وجدتُ ﴿ وما آتاكم الرسولُ فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ ؟ فقالت : إني لأُراد في بعضِ أهلاك ؟ قال : أذهبي فانظري قال : فذهبتُ فظُرتُ ، ثم جاءت ، فقالت : ما رأيتُ شيئاً ، فقال عبد الله : لو كان لها ما جَامَعْنَاهَا .

٤٢٣١ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمةٌ وقلتُ أخرى ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من مات يَشْرِكُ بالله [شيئاً] دخل النار ، وقلتُ : من مات لا يَشْرِكُ بالله شيئاً دخل الجنة .

٤٢٣٢ حدثنا ابن جعفر حدثنا شعبة [عن الأعمش] عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر مثله ، إلا أنه قال : يجعل الله عز وجل نِدّاً .

٤٢٣٣ حدثنا وكيع عن أيّيه وإسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو يقول : اللهم إني أسألك الهدى والتقى ، والمعة ، والغنى .

● (٤٢٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٤٣ . كلمة [شيئاً] زيادة من ك ، وسقطت من ح خطأ .

● (٤٢٣٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله . ولكن سقط هنا من الإسناد في الأصلين [عن الأعمش] ، فإن شعبة لم يرو عن أبي وائل قط ولم يدركه ، وإنما يروى عنه بالواسطة ، وهذا الحديث نفسه سيأتى من رواية شعبة عن الأعمش عن أبي وائل ٤٤٠٦ ، ٤٤٢٥ . فسقوط اسم الأعمش من الإسناد خطأ من الناسخين يقيناً .

● (٤٢٣٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٦٢ .

٤٢٣٤ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن الأعمش عن شمر بن عطية السكاهلي عن مُغيرة بن سعد بن الأخرم الطائي عن أبيه عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا .

٤٢٣٥ حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة قال حدثني أبو إسحق عن الأسود عن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ النجم ، فسجد فيها ومن معه ، إلا شيخ كبير أخذ كفاً من حصي أو تراب ، قال : فقال به هكذا ، وضّعه على جبهته ، قال : فلقد رأيته قُتل كافراً .

٤٢٣٦ حدثنا يحيى عن سفيان حدثنا عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السُّنَمي عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله عز وجل لم يُنزل داء إلا أنزل له شفاء ، علمه من علمه ، وجهله من جهله .

٤٢٣٧ حدثنا يحيى عن شعبة ، ومحمد بن جعفر حدثنا شعبة ، حدثنا الحكم عن إبراهيم عن علقمة عن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمساً ، فقليل له : زيد في الصلاة ؟ قال : وما ذاك ؟ قالوا : صليت خمساً ، قال : ففتى رجله ، ثم سجد سجدتين بعد ما سلم .

٤٢٣٨ حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثنا سليمان عن عُمارة عن وهب

• (٤٢٣٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٧٩ . ٤٠٤٨ . سفيان هنا : هو الثوري . وفي ٣٥٧٩ : هو ابن عيينة . وانظر ٤١٨١ : ٤١٨٤ ، ٤١٨٥ .

• (٤٢٣٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٦٤ .

• (٤٢٣٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٢٢ .

• (٤٢٣٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٧٤ . وانظر ٤٠٧٢ .

• (٤٢٣٨) إسناده صحيحان . أبو معمر : هو عبد الله بن سخبرة الكوفي .

بن ربيعة عن عبد الله قال : كنت مستتراً بأستار الكعبة ، فجاء ثلاثة نفر ، ثَقَفُوا وَخْتَنَاهُ قَرَشِيَّانِ ، كثيرُ شحمٍ بطونهم ، قليلٌ فقهٌ قلوبهم ، قال : فتحدثوا بينهم بحديث ، قال : فقال أحدهم : أترى الله عز وجل يسمع ما نقول ؟ ! قال الآخر : يسمع ما رفعنا ، وما خَفَضْنَا لا يسمع !! قال الآخر : إن كان يسمع شيئاً فهو يسمعه كله ، قال : فذكرتُ ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فنزلتُ ﴿ وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم ﴾ إلى قوله ﴿ فها هم من المعتبين ﴾ . قال : وحدثني منصور عن مجاهد عن أبي معمر عن عبد الله ، نحوه ذلك .

٤٤٤
١

٤٢٣٩ حدثنا يحيى عن شعبة عن الحكم عن مجاهد عن أبي معمر عن عبد الله قال : سمعته مرة رفعه ، ثم تركه : رأى أميراً أوروبلاً سلم تسليمين ، فقل : أُنَى عِلْقَهَا ؟

٤٢٤٠ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : لما نزلت هذه الآية ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى وَالَّذِي يَقُولُ فِي الْإِسْنَادِ الثَّانِي « وحدثني منصور » هو سليمان الأعمش : أَى أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ عِمَارَةَ بْنِ عَمِيرٍ ، وَمَنْصُورٍ ، بِطَرِيقَيْنِ . وَالْحَدِيثُ مَكْرَرٌ ٤٢٢٢ .

• (٤٢٣٩) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ١٦٢ عن أحمد بن حنبل ، وكذلك رواه البيهقي ٣ : ١٧٦ من طريق المسند . وهذه رواية موجزة مجملة : يوضحها رواية مسلم أيضاً عن زهير بن حرب عن يحيى بن سعيد عن شعبة عن الحكم ومنصور عن مجاهد عن أبي معمر : « أن أميراً كان بمكة يسلم تسليمين ، فقال عبد الله : أُنَى عِلْقَهَا ؟ قال الحكم في حديثه : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعلها . ومعنى قول ابن مسعود « أُنَى عِلْقَهَا » أَى مِنْ أَيْنَ أَخَذَهَا وَتَعَلَّمَهَا ؟ . وَفِي « عِلْقَهَا » . وَفِي لِكَ « فَعَلَهَا » ، وَأَثْبَتْنَا مَا فِي نَسْخَةِ بَهَامِشْ كَ ، لِمَوَافَقَتِهِ لِمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ . وَانْظُرْ ٤١٧٢ .

• (٤٢٤٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٣١ .

أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقالوا : أئنا لم يظلم نفسه ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس كما تظنون ، إنما هو كما قال لقمان لابنه ﴿ يَا بُنَيَّ لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ ، إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ .

٤٢٤١ حدثنا وكيع وعبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يسلم عن يمينه وعن يساره : السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله ، حتى يرى بياض خده ، وقال عبد الرحمن : نرى بياض خده من ههنا ، ونرى [بياض] خده من ههنا .

٤٢٤٢ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن الأعمش عن رجل عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : امشوا إلى المسجد ، فإنه من الهدي وسنة محمد صلى الله عليه وسلم .

٤٢٤٣ حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال : قلت : يا رسول الله ، أيُّ العمل أفضل ؟ قال : الصلاة لوقتها ، قال : قلت : ثم أيُّ ؟ قال : بر الوالدين ، قال : قلت : ثم أيُّ ؟ قال : الجهاد في سبيل الله عز وجل ، ولو استزدته لزداني .

٤٢٤٤ حدثنا يحيى عن سفيان حدثني منصور عن خبيشة عن سمع

• (٤٢٤١) إسناده صحيح . وهو مكرر ١٧٢٠ . وانظر ٢٣٩٠ . في ع
« قال عبد الرحمن حتى يرى » و « يرى » مع حذف كلمة بياض في المرة الثانية .
وأثبتنا ما في ك .

• (٤٢٤٢) إسناده ضعيف ، لإبهام شيخ الأعمش . وقد مضى معناه في
٣٩٣٦ .

• (٤٢٤٣) إسناده ضعيف ، لانقطاعه ، وقد مضى بأسانيد صحاح مختصراً
ومطولاً . آخرها ١٨٦٠ ، ٢٢٣٠ .

• (٤٢٤٤) إسناده ضعيف ، لإبهام راويه عن ابن مسعود . وهو مكرر
٣٦٠٣ . ٣٩١٧ . وانظر ٣٦٨٦ .

ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا سَمَرَ إِلَّا لِمَصْلٍ أَوْ مَسَافِرٍ .

٤٢٤٥ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله إلا أحد ثلاثة نفر : النفس بالنفس ، والثيب الزاني ، والتارك لدينه المفارق للجماعة .

٤٢٤٦ حدثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن أبي عبيدة قال : قال عبد الله : انتهيت إلى أبي جهل يوم بدر ، وقد ضربت رجله ، وهو صريع ، وهو يذب الناس عنه بسيف له : قتل : الحمد لله الذى أخزأك يا عدو الله ! فقال : هل هو إلا رجل قتله قومه ؟ ! قل : فجعلت أتناوله بسيف لي غير طائل ، فأصبت يده ، فندرت سيفه ، فأخذته فضربت به حتى قتلته ، قال : ثم خرجت حتى أتيت النبي صلى الله عليه وسلم كأنما أفل من الأرض ، فأخبرته ، فقال : آله الذى لا إله إلا هو ؟ قال : فرددها ثلاثاً ، قال : قلت : آله الذى لا إله إلا هو ، قال : فخرج يمشى معي ، حتى قام عليه ، فقال : الحمد لله الذى أخزأك يا عدو الله ، هذا كان فرعون هذه الأمة . قال : وزاد فيه أبي عن أبي إسحق عن أبي عبيدة : قال : قال عبد الله : فنفلني سيفه .

• (٤٢٤٥) إسناده صحيح ، وهو مكرر ٤٠٦٥ .

• (٤٢٤٦) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٣٨٢٤ ومطول ٤٠٠٨ .
والذى يقول « وزاد فيه أبي عن أبي إسحق » هو وكيع ، روى هذه الزيادة عن أبيه الجراح بن مليح عن أبي إسحق السبيعي . فندر سيفه : أى سقط ووقع . كأنما أفل من الأرض : أى أرفع ، كأنما يسير خفيفاً مرفوعاً من سروره .

٤٢٤٧ حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا أبو إسحق عن سفيان عن أبي إسحق عن أبي عبيدة عن ابن مسعود قال : أتيتُ النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر ، فقلتُ : قتلْتُ أبا جهل ، قال : آله الذي لا إله إلا هو ؟ قال : قلت : آله الذي لا إله إلا هو ، فرددَها ثلاثاً ، قال : الله أكبر ، الحمد لله الذي صدَّق وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، انطلقْ فأرنيهِ ، فانطلقنا ، فإذا به ، فقال : هذا فرعونُ هذه الأمة .

٤٢٤٨ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرثٍ بالمدينة ، فرأى على قوم من اليهود ، فقال بعضهم لبعض : سلُّوه عن الروح ، فقال بعضهم : لا تسألوه ، فقالوا : يا محمد ، ما الروح ؟ قال : فقام وهو متوكئ على عسيب وأنا خلفه فظننتُ أنه يوحى إليه ، فقال : ﴿ يسألونك عن الروح ، قل الروح من أمر ربي ، وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً ﴾ قال : فقال بعضهم : قد قلنا : لا تسألوه .

٤٢٤٩ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن عمار بن معاوية الدُّهني عن سالم بن أبي الجعد الأشجعي عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ابنُ سُمَيَّة ما عُرِضَ عليه أمرانِ قطُّ إلا اختار الأَرشدَ منهما .

• (٤٢٤٧) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . معاوية بن عمرو يرويه عن أبي إسحق الفزاري إبراهيم بن محمد بن الحرث عن سفيان الثوري عن أبي إسحق السبيعي . والحديث مختصر ما قبله . وقد أشرنا إلى هذه الرواية في ٣٨٢٤ أنها نقلها ابن كثير في التاريخ ٣ : ٢٨٩ .

• (٤٢٤٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٨٨ بإسناده : ومطول ٣٨٩٨ .

• (٤٢٤٩) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٣٦٩٣ بهذا الإسناد .

٤٢٥٠ حدثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن سَمَّاك بن حرب عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن عبد الله قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إني لقيت امرأة في البستان ، فضممتها إلىّ وباشرتها وقبلتها ، وفعلتُ بها كل شيء غير أني لم أجامعها ؟ قال : فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم ، فترت هذه الآية ﴿ إِن الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ، ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ ﴾ ، قال : فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقرأها عليه ، فقال عمر : يا رسول الله ، أله خاصة أم للناس كافة ؟ فقال : بل للناس كافة .

٤٢٥١ حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى ، وهو مسندٌ ظهره إلى قبة حراء ، قال : ألم ترَضَوْا أن تكونوا ربعَ أهل الجنة ؟ قلنا بلى ، قال : ألم ترَضَوْا أن تكونوا ثلثَ أهل الجنة ؟ قالوا : بلى ، قال : والله إني لأرجو أن تكونوا نصفَ أهل الجنة ، وسأحدثكم عن ذلك ، عن قلة المساهين في الناس يومئذٍ ، ما هم يومئذٍ في الناس إلا كالشعرة البيضاء في الثور الأسود ، أو كالشعرة السوداء في الثور الأبيض ، ولن يدخل الجنةَ إلا نفسٌ مسلمةٌ .

٤٢٥٢ حدثنا أبو كامل حدثنا زهير حدثنا همام عن عثمان بن حسان عن فُلَيْفَلَةَ الْجُعْفِيّ قال : فرِعتُ فيمن فزع إلى عبد الله في المصاحف ، فدخلنا عليه ،

• (٤٢٥٠) إسناده صحيح . وذكره ابن كثير في التفسير ٤ : ٤٠٢ من هذا الطريق ، ونسبه لسلم والترمذي والنسائي وابن جرير . وهو مطول ٣٨٥٤ ، ٤٠٩٤ .

• (٤٢٥١) إسناده صحيح . وهو مطول ٤١٦٦ .

• (٤٢٥٢) إسناده صحيح . أبو همام : هو الوليد بن قيس السكوني . عثمان بن حسان : قال في التعجيل : « ذكره ابن حبان في الثقات ، وابن أبي حاتم ، ولم

فقال رجل من القوم ، إنّا لم نأتِكَ زائرِينَ ، ولكن جئناكَ حين راعنا هذا الخبرُ ، فقال : إن القرآن نزل على نبيكم صلى الله عليه وسلم من سبعة أبواب ، على سبعة أحرف ، أوقال : حروف ، وإن الكتاب قبله كان ينزل من بابٍ واحد ، على حرفٍ واحد .

٤٢٥٣ حدثنا وكيع حدثنا مسعر عن عمرو بن مرة عن عبد الله قال :

يذكر فيه جرحاً » ، وهو في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٤٨/١/٣ قال : « عثمان بن حسان العامري ، ويقال : القاسم بن حسان . وبعثان أشبه ، روى عن فلفلة الجعفي ، روى عنه أبو همام الوليد بن قيس ، سمعت أبي يقول ذلك » ، وهذا كاف في توثيقه ، فلفلة الجعفي : اختلف في اسم أبيه ، فقال البخاري في الكبير ١٤٠/١/٤ - ١٤١ « بن عبد الرحمن » ، وفي التهذيب « بن عبد الله » ، وهو ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير كما قلنا ، فلم يذكر فيه جرحاً . وأشار إلى هذا الحديث في ترجمته ، قال : « سمع عبد الله بن مسعود قال : أنزل القرآن على سبعة أحرف ، على نبيكم صلى الله عليه وسلم . نسبه سليمان بن داود أبو الربيع عن عبد الله بن داود عن سفيان عن الوليد بن قيس عن القاسم بن حسان عن فلفلة ، وقال زهير : عثمان بن حسان » . فأشار البخاري إلى الخلاف الذي أشار إليه ابن أبي حاتم . وقال ابن أبي حاتم أيضاً في ترجمة فلفلة ٩٢/٢/٣ - ٩٣ : « روى عنه القاسم بن حسان ، وقال بعضهم : عثمان بن حسان ، سمعت أبي يقول ذلك » . والظاهر عندي أنهما أخوان : القاسم ، وعثمان : ابنا حسان العامري . سمعا الحديث من فلفلة عن ابن مسعود ، وسمعه منهما أبو همام ، فرواه مرة عن أحدهما ، ومرة عن الآخر . والحديث في مجمع الزوائد ٧ : ١٥٢ - ١٥٣ وقال : « رواه أحمد ، وفيه عثمان بن حسن العامري : وقد ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ولم يوثقه ، وبقيّة رجاله ثقات » . ورواه ابن أبي داود في كتاب المصاحف ١٨ من طريق أبي أسامة عن زهير . ونقله الحافظ ابن كثير في كتاب فضائل القرآن ٢٠ - ٢١ عن كتاب ابن أبي داود ، فقائه أن ينسبه للمسند ، وانظر ٣٩٢٩ .

• (٤٢٥٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٦٧ .

أوتى نبيكم صلى الله عليه وسلم كل شيء إلا مفاتيح الغيب الخس ﴿١﴾ إن الله عنده علم الساعة ﴿٢﴾ .

٤٢٥٤ حدثنا سفيان ، يعني ابن عُيينة ، عن مسعر عن علقمة بن مرثد عن مغيرة اليشكري عن المعروف عن عبد الله قال : قالت أم حبيبة : اللهم أمتني بزوجي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبأخي معاوية ، وبأبي أبي سفيان ، قال : فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : دعوت الله عز وجل لأجال مضروبة ، وآثار مبلوغة ، وأرزاق مقسومة ، لا يتقدم منها شيء قبل حيله ، ولا يتأخر منها ، لو سألت الله عز وجل أن ينجيك من عذاب القبر وعذاب النار ، وسئِل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القردة والخنازير : هم مما مسخ أو شيء قبل ذلك ؟ فقال : لا ، بل كان قبل ذلك ، إن الله عز وجل لم يهلك قوماً فيجعل لها نسلًا ولا عاقبة . قال عبد الله بن أحمد : قرأت على أبي من ههنا إلى البلاغ فأقر به * .

٤٢٥٥ حدثنا معاوية بن عمرو قال حدثنا زائدة حدثنا عاصم بن أبي النجود عن زِرِّ عن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاه بين أبي بكر وعمر

• (٤٢٥٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٢٠ .

* يعني أن عبد الله بن أحمد لم يسمع الأحاديث الآتية من أبيه الإمام ، بل قرأها عليه ، فأقرَّ بها . وهذه طريقة صحيحة في السماع والرواية ، ثابتة عند أهل العلم بالحديث . وقوله « إلى البلاغ » يريد إلى آخر الحديث ٤٢٦٩ ، فقد قال عتيبه : « إلى هنا قرأت على أبي » ، فهذا هو البلاغ ، أي ما بلغت القراءة إليه .

• (٤٢٥٥) إسناده صحيح . وقد مضى بعض معناه بأسانيد منقطعة ، عن أبي عبيدة عن ابن مسعود ٣٦٦٢ ، ٣٧٩٧ ، ٤١٦٥ . ومضى معناه أيضاً بأسانيد صحاح من حديث عمر بن الخطاب ١٧٥ ، ٢٦٥ . وفي مجمع الزوائد منه ٩ : ٢٨٧ — ٢٨٨ « من سره أن يقرأ القرآن غصاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد » وهو

وعبد الله يصلي، فافتتح النساء فسحلهما، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : من أحب أن يقرأ القرآن غصاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد، ثم تقدم يسأل، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول : سل تعطه، سل تعطه، [سل تعطه]، فقال فيما سأل : اللهم إني أسألك إيماناً لا يرتد، ونعيماً لا ينفد، ومرافقة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم في أعلى جنة الخلد، قال : فأتى عمر عبد الله ليدشمه، فوجد أبا بكر قد سبقه، فقال : إن فعلت لقد كنت سباقاً بالخير.

٤٢٥٦ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأت على أبي : حدثكم عمرو بن مجيع أبو المذخر الكندي قال أخبرنا إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله عز وجل جعل حسنة ابن آدم بمشرا أمثالها، إلى سبعائة ضعف، إلا الصوم، والصوم لي، وأنا أجزي به، وللصائم فرحتان. فرحة عند إفطاره، وفرحة يوم القيامة. وأخلف الصائم أطيب عند الله من ريح المسك.

الحديث الذي مضى برقم ٣٥. وقال : « رواه أحمد والبخاري وفيه عاصم بن أبي النجود : وهو على ضعفه حسن الحديث : وبقية رجال أحمد رجال الصحيح ورجال البخاري رجال الصحيح : غير فرات بن محبوب : وهو ثقة . وأست أدري لماذا لم يذكر الحديث كله ؟ ولعله في موضع آخر منه ولم أره . فسحلهما . بفتح السين والحاء المهملة مخففة : قال ابن الأثير : « أي قرأها كلها قراءة متتابعة متصلة . وهو من السحل . بمعنى انسح والصب . ويروى بالجيم . » وقال في الجيم : « فسحلهما » أي قرأها قراءة متصلة : من السجل : الصب . يقال : سجلت الماء سجلاً . إذا صببته صباً متصلاً . قوله « يسأل » في ع « سأل » وصح من ك . زيادة [سل تعطه] ثالث مرة زدناها من ك . قوله « إن فعلت » في ع « إني فعلت » ! وهو خطأ واضح : صححناه من ك وانظر : ٣٤٤٠ ، ٣٤٤١ .

● (٤٢٥٦) إسناده ضعيف ، لضعف إبراهيم بن مسلم الهجري . كما قلنا

٤٢٥٧ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثك عمرو

بن مُجمَع أخبرنا إبراهيم الهَجَرِي عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فليدنه فليقعده عليه ، أو ليلقمه ، فإنه ولي حرّه ودُّخانَه .

٤٢٥٨ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثك عمرو

في ٣٦٢٣ . عمرو بن مجمع بن يزيد بن أبي سليمان أبو المنذر السكوني ، بفتح السين وضم الكاف ، نسبة إلى « السكون » قبيلة من كندة : ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : « يخطئ » ولم يذكره البخاري ولا النسائي في الضعفاء ، « وصح ابن خزيمة حديثه ، ولكن في المتابعات » كما في التعجيل ، وضعفه ابن معين والدارقطني وغيرهما ، وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٦٥/١/٣ : « سألت أبي عنه ؟ فقال : ضعيف الحديث » . ولكنه من شيوخ أحمد ، ونحن نرى أن أحمد كان يتحرى شيوخه وحديثهم . ويتقى أن يأخذ عنهم ما أخطئوا فيه . والحديث في مجمع الزوائد ٣ : ١٧٩-١٨٠ وقال : « رواه أحمد والزار باختصار والطبراني في الكبير ... وله أسانيد عند الطبراني ، وبعض طرقه رجالها رجال الصحيح . وفي إسناد أحمد عمرو بن مجمع ، وهو ضعيف » . هكذا قال ، ولكن علة هذا الإسناد عند إبراهيم الهجري . وأما لفظ الحديث فإنه ثابت صحيح من حديث أبي هريرة عند الشيخين وغيرهما ، انظر الترغيب والترهيب ٢ : ٥٧-٥٨ . الخلوفاً ، بضم الخاء : تغير ريح الفم ، وأصله في النبات أن ينبت الشيء بعد الشيء ، لأنها رائحة حدثت بعد الرائحة الأولى . قاله ابن الأثير .

● (٤٢٥٧) إسناده ضعيف ، لضعف الهجري . والحديث مكرر ٣٦٨٠ .

● (٤٢٥٨) إسناده ضعيف ، كالذي قبله . وهو في مجمع الزوائد ١ :

١١٦ وقال : « رواه أحمد ، وفيه إبراهيم الهجري ، وهو ضعيف » . ومتن الحديث صحيح ، رواه أحمد من حديث أبي هريرة ، وسيأتي ٧٦٩٦ ، ورواه كذلك البخاري ٢١٣ : ٨ . ورواه مسلم وغيرهما . وانظر جمهرة الأنساب لابن حزم ٢٢٢-٢٢٣ وتعليقنا عليه هناك . السوائب : قال ابن الأثير : « كان الرجل إذا نذر لقدم من

بن مُجَمِّع حدثنا إبراهيم الهَجَرِي عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن أوَّلَ من سَيَّب السَّوَابِ وَعَبَدَ الأصْنَامَ أبو خُرَازَةَ ، عمرو بن عامر ، وإني رأيته يجرُّ أمعاءه في النار .

٤٢٥٩ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثك حسين بن محمد حدثنا يزيد بن عطاء عن أبي إسحق الهَجَرِي عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله ، ولم يذكر « وَعَبَدَ الأصْنَامَ » .

٤٢٦٠ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثك عمرو بن مُجَمِّع حدثنا إبراهيم الهَجَرِي عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن المسكين ليس بالطواف الذي تَرُدُّه اللقمةُ واللقمتان ، أو التمرةُ والتمرتان ، قلت : يا رسول الله ، فمن المسكين ؟ قال : الذي لا يسألُ الناسَ ، ولا يجدُ ما يُغْنِيه ، ولا يُفْظَنُ له فيُتَصَدَّقَ عليه .

سفر أو براء من مرض أو غير ذلك قال : ناقتي سائبة ، فلا تمنع من ماء ولا مرعى ، ولا تحلب ولا تركب ، وكان الرجل إذا أعتق عبداً فقال هو سائبة : فلا عقل بينهما ولا ميراث . وأصله من تسيب الدواب ، وهو إرسالها تذهب وتجيء كيف شاءت . وهي التي نهى الله عنها في قوله (ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة) . ومثل هذا ما يصنع الجهال الضالون في عصرنا ، من تسيب ثور أو بقرة أو بهيمة ، نذراً لمن يدعون لهم الولاية ، كأحمد البدوي وإبراهيم الدسوقي ، فارتكسوا إلى شرك الجاهلية . نسأل الله العافية .

● (٤٢٥٩) إسناده ضعيف ، كالذي قبله . أبو إسحق الهَجَرِي : هو إبراهيم بن مسلم . والحديث مختصر ما قبله .

● (٤٢٦٠) إسناده ضعيف ، لضعف الهَجَرِي والحديث مكرر ٣٦٣٦ .

٤٢٦١ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأت على أبي : حدثكم القاسم بن مالك قال أخبرنا الهجرى عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الأيدي ثلاثة ، فإيدى الله العلياً ، وإيدى المعطى التى تليها ، وإيدى السائل السفلى .

٤٢٦٢ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأت على أبي : حدثك على بن عاصم قال حدثنا إبراهيم الهجرى عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سباب المسلم أخاه فسوق ، وقتاله كفر ، وحرمة ماله كحرمة دمه .

• (٤٢٦١) إسناده ضعيف . لضعف الهجرى . ورواه الحاكم فى المستدرک ٤٠٨ : ١ مطولاً من طريق شعبة وجريز عن إبراهيم الهجرى . وهو فى مجمع الزوائد ٩٧ : ٣ ونسبه لأحمد وأبى يعلى ، وقال : « رجاله موثقون » . وهو فى الترغيب والترهيب أيضاً ٢ : ١٠ وقال : « رواه أبو يعلى ، والغالب على رواة التوثيق : ورواه الحاكم وصحح إسناده » ؛ كذا قال ، ولم أجد الحاكم صحح إسناده ، بل قال بعد حديث مالك بن نضلة : « وشاهده الحديث المحفوظ المشهور عن عبد الله بن مسعود فذكره . وهن الحديث صحيح : رواه الحاكم أيضاً من حديث مالك بن نضلة : وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . وهو فى الترغيب وقال : « رواه أبو داود وابن حبان فى صحيحه » .

• (٤٢٦٢) إسناده ضعيف ، لضعف الهجرى . وقد ذكره السيوطى فى الجامع الصغير ٤٦٣٤ ونسبه للطبرانى فقط ، ورمز له بالصحة وقال شارحه المناوى : « وهو كما قال ، قال الميثمى : رجاله رجال الصحيح » . وقد خنى على موضعه من مجمع الزوائد بعد طول البحث . وأما أول الحديث فتد مضى مراراً بأسانيد صحاح ، آخرها ٤١٧٨ .

٤٢٦٣ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا علي بن عاصم حدثنا إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إياكم وهاتان السكمتان المَوْسُومتان اللتان تُزَجْرَان زَجْرًا ، فإنهما مَيْسِرُ الْعَجَم .

٤٢٦٤ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا علي بن عاصم قال أخبرنا الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : التوبة من الذنب أن يتوبَ منه ثم لا يعودَ فيه .

٤٢٦٥ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا علي بن عاصم أخبرنا إبراهيم بن مسلم الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لِيَتَّقِ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ .

• (٤٢٦٣) إسناده ضعيف ، لضعف الهجري . وهو في مجمع الزوائد ٨ : ١١٣ وقال : « رواه أحمد والطبراني ، ورجال الطبراني رجال الصحيح » . قوله « إياكم وهاتان » إلخ : هكذا ثبت في الأصاين والزوائد . وكذلك في كتاب الزواجر لابن حجر المكي ٢ : ٢١٢ (طبعة بولاق سنة ١٢٨٤) وكتب مصححه الشيخ محمد الصباغ رحمه الله بهامشه : « كذا في الأصول التي بأيدينا . ولعله على لغة من يلزم المثني الألف » . وهو كما قال . والكعاب : فصوص الرد ، واحدها كعب وكعبة . وهي موسومة بما فيها من العلامات المعروفة .

• (٤٢٦٤) إسناده ضعيف : لضعف الهجري . وهو في مجمع الزوائد ١٠ : ١٩٩ - ٢٠٠ وقال : « رواه أحمد وإسناده ضعيف » . وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٣٤١٣ بمعناه . ونسبه لابن مردويه وبيهقي في الشعب . وورد له بعلامة الضعف .

• (٤٢٦٥) إسناده ضعيف : لضعف إبراهيم الهجري . وهو مكرر ٣٦٧٩ .

٤٢٦٦ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا على عن الهَجَرِي عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا جاء أحدكم خادمه بطعامه فليقعده معه ، أو ليناوله منه ، فإنه ولي حرّه ودُخانَه .

٤٢٦٧ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا على بن عاصم أخبرني عطاء بن السائب قال : أتيت أبا عبد الرحمن ، فإذا هو يَكْوِي غلاماً ، قال : قلت : تكويه ؟ قال : نعم ، هو دواء العرب ، قال عبد الله بن مسعود : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله عز وجل لم يُنزل داءً إلا وقد أنزل معه دواءً ، جهله منكم من جهله ، وعلمه منكم من علمه .

٤٢٦٨ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا معاوية بن عمرو قال حدثنا زائدة حدثنا إبراهيم الهَجَرِي عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن الله عز وجل يفتح أبواب السماء ثلث الليال الباقي ، ثم يهبطُ إلى السماء الدنيا ، ثم يبسط يده ، ثم يقول : ألا عبدٌ يسألني فأعطيَه ، حتى يسطعَ الفجر . ٤٤٧
١

٤٢٦٩ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا أبو عبيدة الحداد قال حدثنا سُكَيْن بن عبد العزيز العبدي حدثنا إبراهيم الهَجَرِي عن

• (٤٢٦٦) إسناده ضعيف . وهو مكرر ٤٢٥٧ .

• (٤٢٦٧) إسناده حسن ، فإن على بن عاصم ممن سمع من عطاء بن السائب ، متأخراً . أبو عبد الرحمن : هو السلمى . وقد مضى الحديث دون قصة الكي بأسانيد صحاح ، آخرها ٤٢٣٦ .

• (٤٢٦٨) إسناده ضعيف ، لضعف الهَجَرِي . وقد مضى معناه بإسناد صحيح ٣٨٢١ .

• (٤٢٦٩) إسناده ضعيف لضعف الهَجَرِي . أبو عبيدة الحداد : هو

أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
ما عال من اقتصد .

[قال عبد الله بن أحمد] إلى هنا قرأتُ على أبي ، ومن هنا حدثني أبي .

٤٢٧٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن إبراهيم عن
أبي معمر عن عبد الله : أنه قال في هذه الآية ﴿ اقتربت الساعة وانشق القمر ﴾ قال :
قد انشق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقتين ، أو فلتتين ، شعبة الذي
يشك ، فكان فلقاً من وراء الجبل ، وفلقاً على الجبل ، فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم : اللهم اشهد .

٤٢٧١ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن إبراهيم عن
علقمة : أن ابن مسعود لقيه عثمانُ بعرفات ، فخلاه فحدثه ، ثم إن عثمان قال
لابن مسعود : هل لك في فتاةٍ أزواجكها ؟ فدعا عبد الله بن مسعود علقمة ،
فحدث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه

عبد الواحد بن واصل السدوسي ، ثقة من شيوخ أحمد ، قال أحمد فيما يأتي
٧٥٠٤ : « كوفي ثقة » ، وقال ابن معين : « كان من المشتبين » ، ما أعلم أنا أخذنا
عليه خطأ البتة . والحديث في مجمع الزوائد ١٠ : ٢٥٢ وقال : « رواه أحمد
والطبراني في الكبير والأوسط ، وفي أسانيدهم إبراهيم بن مسلم الهجري : وهو ضعيف »
وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٧٩٣٩ ونسبه لأحمد ورمز له بعلامة الحسن ،
وتعقبه المناوي فضعفه بالهجري . عال : من العيلة ، وهي الفقر . أي ما افتقر من
أنفق قصداً ، لم ييخل ولم يذر .

● (٤٢٧٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٨٣ . وهذه هي رواية الأعمش
عن إبراهيم عن أبي معمر ، التي أشار ابن كثير فيما نقلنا عنه هناك أن الشيخين
أخرجها . وانظر ٣٩٢٤ .

● (٤٢٧١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٩٢ ومطول ٤١١٢ .

أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَعِمْ، فَإِنَّ الصَّوْمَ وَجَاؤُهُ، أَوْ وَجَاءُهُ لَهُ.

٤٢٧٢ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن إبراهيم : أن الأسود وعلقمة كانا مع عبد الله في الدار، فقال عبد الله : صلي هؤلاء؟ قالوا : نعم، قال : فصلي بهم بغير أذان ولا إقامة، وقوم وسطهم، وقول : إذا كنتم ثلاثة، فاصنعوا هكذا، فإذا كنتم أكثر فليؤمكم أحدكم، وليضع أحدكم يديه بين خذيه إذا ركع فليحسبنا . فكأنما أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٢٧٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد عن قتادة عن خلاس وعن أبي حسان عن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن مسعود : أن سبيعة بنت الحرث وضعت حملها بعد وفاة زوجها بخمس عشرة ليلة، فدخل عليها أبو السنابل، فقال : كذبتك تحدين نفسك بالبلاء؟ ! مالك ذلك حتى ينقضني أبعاد الأجائين ! فانطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بما قال أبو السنابل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذب أبو السنابل، إذا أتاك أحد تر ضيقه فأتيني به، أو قال : فأتيني، فأخبرها أن عدتها قد انقضت .

• (٤٢٧٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٥٨٨ . ٤٠٤٥ . وانظر ٣٩٢٨ .

٤٠٥٣

• (٤٢٧٣) إسناده صحيح . أبو حسان : هو الأعرج . والحديث في مجمع الزوائد ٥ : ٢ - ٣ وقال : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » . وقصة سبيعة بنت الحرث ثابتة في الصحيحين وغيرهما من غير حديث ابن مسعود ، انظر شرحنا على الرسالة للشافعي ١٧١١ والمتنقي ٣٧٩٩ ، ٣٨٠٠ .

٤٢٧٤ حدثنا عبد الله بن بكر حدثنا سعيد عن قتادة عن خِلاس عن عبد الله بن عتبة : أن سُبَيْعَةَ بنت الحرث ، فذكر الحديث ، أو نحو ذلك ، وقال فيه : وإذا أباك كَفُوفًا ثَيْنِي ، أو أَنْبِئْنِي ، وليس فيه « ابن مسعود » .

٤٢٧٥ وقال عبد الوهاب عن خِلاس عن ابن عتبة ، مرسل .

٤٢٧٦ حدثنا محمد بن جعفر قال : الرجل يتزوج ولا يَفْرِضُ لها ، يعني ثم يموت : حدثنا سعيد عن قتادة عن خِلاس وأبي حسان الأعرج عن عبد الله بن عتبة بن مسعود أنه قال : احْتَفَقُوا إلى ابن مسعود في ذلك شهراً أو قريباً من ذلك ، فقالوا : لا بد من أن تقول فيها ؟ قال : فإني أقضى لها مثل صدقة امرأة من نساءها ، لا وَكَسَ ولا شَطَطَ ، ولها الميراث ، وعليها العدة ، فإن بك صواباً فمن الله عز وجل ، وإن يكن خطأ فمَنى ومن الشيطان ، والله عز وجل ورسوله بريء ، فقام رهطاً من أشجع ، فيهم الجراح وأبو سنان ، فقالوا : نشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في امرأة منا ، يقال لها بَرْوَعُ بنتُ واشِقٍ ، بمثل

• (٤٢٧٤) إسناده صحيح . على أنه مرسل . وهو مكرر ما قبله ، وليس هذا علة للموصول . فالوصل زيادة ثقة . ثم إن عبد الله بن عتبة سمع هذه القصة من غير عمه ابن مسعود ، فكان تارة يحدث بها مرسل ، وتارة موصولة عن عمه . وتارة عن سبيعة نفسها ، كما حققنا في شرح الرسالة ، فيما أشرنا إليه في الحديث السابق .

• (٤٢٧٥) إسناده صحيح ، على أنه مرسل كالذي قبله . وليس هذا الإسناد على ظاهره ، وإلا كان منقطعاً انقطاعاً لا يجبر . ولكن الإمام أحمد يريد أن عبد الوهاب بن عطاء الخفاف تابع عبد الله بن بكر ، فروى الحديث عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن خِلاس عن ابن عتبة . مرسل . ليس فيه ذكر ابن مسعود .

• (٤٢٧٦) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٠٩٩ ، ٤١٠٠ . وقد خرجناه هناك .

الذى قضيت ، ففرح ابن مسعود بذلك فرحاً شديداً ، حين وافق قوله قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٢٧٧ حدثنا عبد الله بن بكر قال قال حدثنا سعيد [قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : وقرأتُ على يحيى بن سعيد عن هشام ، عن قتادة عن خِلاس وعن أبي حسان عن عبد الله بن عتبة بن مسعود : أن ابن مسعود أتى في امرأة تزوجها رجل فلم يُسم لها صداقاً ، فمات قبل أن يدخل بها ؟ قال : فاختلفوا إلى ابن مسعود ، فذكر الحديث ، إلا أنه قال : كان زوجها هلال ، أخسبه قال : ابن مرة ، قال عبد الوهاب : وكان زوجها هلال بن مرة الأشجعي .

٤٢٧٨ حدثنا بهز وعفان قالا حدثنا همام حدثنا قتادة عن خِلاس وأبي حسان عن عبد الله بن عتبة : أنه اختلف إلى ابن مسعود في امرأة تزوجها رجل فمات ؟ فذكر الحديث ، قال : فقام الجراح وأبوسنان ، فشهدا أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى به فيهم ، في الأشجع بن ريث ، في بزوع بنت واشق الأشجعية ، وكان اسم زوجها هلال بن مروان ، قال عفان : قضى به فيهم ، في الأشجع بن ريث ، في بزوع بنت واشق الأشجعية ، وكان زوجها هلال بن مروان .

● (٤٢٧٧) إسناده صحيحان . وهو مكرر ما قبله . وقول في آخره « قال عبد الوهاب » إلخ : يريد أن عبد الوهاب بن عطاء الخفاف حدثه به عن سعيد عن قتادة بهذا الإسناد ، فهو إسناد ثالث في الحقيقة .

● (٤٢٧٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله . وأشار الحافظ في الإصابة ٦ : ٢٩٠ في ترجمة هلال بن مرة إلى هذا الحديث من رواية سعيد عن قتادة ، وصححه ، ونسبه للحرث بن أبي أسامة والطبراني والطحاوي وابن مندة . وقوله هنا « في الأشجع بن ريث » يريد في هذه القبيلة التي منها بزوع بنت واشق الأشجعية ، وهم

٤٢٧٩ حدثنا عمر بن عُبيد الطَّنَّافِسي عن عاصم بن أبي النّجود عن زِرِّ بن حُبَيْش عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تنقض الأيَّامُ ولا يذهبُ الدهرُ حتَّى يَمْلِكَ العربَ رجلٌ من أهل بيتي ، يواطئُ اسمُهُ اسمي .

٤٢٨٠ حدثنا عمر بن عبيد عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال . كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه حتَّى يَبْدُوَ بياضُ خَدِّه ، يقول : السلام عليكم ورحمة الله ، وعن يساره حتَّى يَبْدُوَ بياضُ خَدِّه ، يقول : السلام عليكم ورحمة الله .

٤٢٨١ حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن الأعمش عن إبراهيم [قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : وقال غيره : عن علقمة ، قال : قال عبد الله : بينا نحن في المسجد ليلة الجمعة إذ قال رجل من الأنصار : والله لئن وَجَدَ رجلٌ رجلاً مع امرأته فتكلم لِيُجْلِدَنَّ ، وإن قتلَه لَيَقْتُلَنَّ ، ولئن سكَّتَ لَيَسْكُنَنَّ على غَيْظٍ !! والله لئن أصبحتُ لَأَتِيَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، فلما أصبح أتى

بنو « الأشجع بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس بن عيلان بن مضر » . انظر جمهرة الأنساب لابن حزم ٢٣٨ والإنباه على قبائل الرواة لابن عبد البر ٨٤ واللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير ١ : ٥١ .

• (٤٢٧٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٧٢ ، ٤٠٩٨ .

• (٤٢٨٠) إسناده صحيح . أبو إسحق : هو السبيعي . والحديث مكرر .

٤٢٤١ .

• (٤٢٨١) إسناده منقطع من هذا الطريق ، فإن إبراهيم النخعي إنما يرويه عن علقمة . ولذلك قال الإمام أحمد أثناء الإسناد : « وقال غيره : عن علقمة » يعني أن غير عبد الرحمن المحاربي وصله . فرواه عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله . وقد مضى الحديث ، ووصولاً ٤٠٠١ من طريق الأعمش .

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، لئن وجدَ رجلٌ مع امرأته رجلاً فتكلم ليُجلِدَنَّ ، وإن قتله ليُقتَنَّ ، وإن سكت ليُسكَنَّ على غيظٍ ! وجعل يقول : اللهم افتَحْ ، اللهم افتَحْ ، قال : فبرزت الملائكة ﴿ والذين يَرْمُونَ أزواجَهُمْ ولم يكن لهم شُهداء إلا أنفسهم ﴾ الآية .

٤٢٨٢ حدثنا ابن إدريس قال سمعت الحسن بن عبيد الله يذكر عن إبراهيم عن علقمة ، أنه أخبرهم عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم خمسا ، ثم انفلت ، فجعل بعضُ القوم يوشوش إلى بعض ، فقالوا له : يا رسول الله ، صليتَ خمسا ، فانفلت فسجد بهم سجدتين ، وسلم ، وقال : إنما أنا بشر أنسى كما تنسون .

٤٢٨٣ حدثنا الفضل بن دُكين قال حدثنا سفيان عن أبي قيس عن الهزِيل عن عبد الله قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمة ، والموتشمة ، والوصلة ، والمروصلة ، والحلل ، والحلل له ، وآكل الربا ، وموكله .

٤٢٨٤ حدثنا أسود بن عامر أخبرنا سفيان عن أبي قيس عن هُزَيْل عن

• (٤٢٨٢) إسناده صحيح . ابن إدريس : هو عبد الله بن إدريس الأودي . والحديث مطول ٤٢٣٧ .

• (٤٢٨٣) إسناده صحيح . وقد سبق معناه بأسانيد مختلفة مرارا ، منها ٤٢٣٠ ، ٣٨٠٩ . وانظر ١٣٦٤ . في ع « عن أبي الهزِيل » ، وهو خطأ ، بل هو « اخزِيل بن شرحبيل » . والتصحيح من ك . في ع أيضاً « والمواشمة » بدل « الموتشمة » ، وصحح من ك .

• (٤٢٨٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله . في ع « الموصلة والحلل » وأثبتنا ما في ك .

عبد الله قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمة ، والمتوشمة ، والواصلة ، والموصولة ، والمحِل ، والمحَلل له ، وآكل الربا ، ومُطعمه .

٤٢٨٥ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أبي إسحق عن أبي عُبَيْدة عن ابن مسعود قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلت : أيُّ الأعمال أفضل ؟ قال : الصلوات لوقتها ، وبرّ الوالدين ، والجهادُ في سبيل الله عز وجل .

٤٢٨٦ حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن رجل عن عمرو بن وَاِصَّة الأَسَدِيّ عن أبيه قال : إني بالكوفة في داري ، إذ سمعتُ على باب الدار : السلام عليكم ، أأَلِجُ ؟ قلت : عليكم السلام ، فَلِجْ ، فلما دخل ، فإذا عبد الله بن مسعود ، قلت : يا أبا عبد الرحمن ، أَيْةُ ساعةِ زيارةٍ هذه ؟ ! وذلك في نحرِ الظَّهيرة . قل : طال علىّ النهار ، فذكرتُ مَنْ أَنَحَدْتُ إِلَيْهِ ، قال : فجعل يحدثني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأَحَدُهُ ، قال : ثم أَنشَأَ يحدثني ، قل : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : تكونُ فِتْنَةٌ ، النَّاسُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمُضْطَجِعِ ، والمُضْطَجِعُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَاعِدِ ، والقاعدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ، والقائمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي ، والمَاشِي خَيْرٌ مِنَ الرَّاكِبِ ، والراكِبُ خَيْرٌ مِنَ الْمُجْرِي ، قَتَلَهَا كُلُّهَا فِي النَّارِ ، قال : قلت : يا رسول الله ، ومتى ذلك ؟ قل : ذلك أيامُ الْهَرَجِ ، قلت : ومتى أيامُ الْهَرَجِ ؟ قال : حين لا يَأْمَنُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ ، قال : قلت : فما تأمرني إن أدركتُ

• (٤٢٨٥) إسناده ضعيف ، لانتقاعه . وهو مختصر ٤٢٤٣ .

• (٤٢٨٦) إسناده ضعيف ، لجهالة شيخ معمر . ولكنه عرف في الإسناد التالي أنه «إسحق بن راشد» فصار صحيحاً . وسيأتي الكلام عليه . «أألج» : من الولوج ، وفي «إلخ» ! ! وهو تصحيف ، صححناه من ك . نحر الظهيرة : قال ابن الأثير : «هو حين تبلغ الشمس منهاها من الارتفاع ، كأنها وصلت إلى النحر ، وهو أعلى الصدر» .

ذلك؟ قال: اكففت نفسك وبدك ، وادخل دارك ، قال : قلت : يا رسول الله ، أرايت إن دخل رجل على داري ؟ قال : فادخل بيتك ، قال : قلت : أرايت إن دخل على بيتي ؟ قال : فادخل مسجدك ، واصنع هكذا ، وقبض بيمينه على الكوع ، وقل ربى الله ، حتى تموت على ذلك .

٤٢٨٧ حدثنا على بن إسحق أخبرنا عبد الله ، يعنى ابن المبارك ، أخبرنا معمر عن إسحق بن راشد عن عمرو بن وابصة الأسدى .

● (٤٢٨٧) إسناده صحيح . إسحق بن راشد الجزرى : ثقة ، وثقه ابن معين والعجلي وغيرهما ، وترجمه البخارى فى الكبير ٣٨٦/١/١ . عمرو بن وابصة بن معبد الأسدى : تابعى ، ذكره ابن حبان فى الثقات . أبوه وابصة بن معبد الأسدى : صحابى معروف ، وفد على النبي صلى الله عليه وسلم سنة ٩ ثم رجع إلى بلاد قومه ، ثم نزل إلى الجزيرة ، وله مسند سيأتى (٤ : ٢٢٧) . والحديث مكرر ما قبله . وهو فى مجمع الزوائد ٧ : ٣٠١ - ٣٠٢ وقال : « رواه أحمد بإسنادين ، ورجال أحدهما ثقات » ، يريد هنا والذى قبله . وقال أيضاً : « رواه أبو داود باختصار » . وهو فى أبى داود ٤ : ١٦١ - ١٦٢ من طريق « شهاب بن خراش عن القاسم بن غزوان عن إسحق بن راشد الجزرى عن سالم قال حدثني عمرو بن وابصة الأسدى عن أبيه وابصة » . وقال المنذرى : « فى إسناده القاسم بن غزوان ، وهو شبه مجهول . وفيه أيضاً شهاب بن خراش أبو الصلت الجرشى ، قال ابن المبارك : ثقة ، قال الإمام أحمد وأبو حاتم الرازى : لا بأس به ، وقال ابن حبان : كان رجلاً صالحاً . وكان ممن يخطئ كثيراً حتى خرج عن حد الاحتجاج به عند الاعتبار ، وقال ابن عدى « وفى بعض رواياته ما ينكر عليه » . فهذا الإسناد عن أبى داود فيه زيادة فى الإسناد : « عن سالم » ولا يدري من سالم هذا ؟ والراجح عندي أنها زيادة خطأ ، إما من شهاب بن خراش ، وإما من القاسم بن غزوان ، فإنه لا يوازن بين واحد منهما وبين عبد الله بن المبارك ومعمر ، فى الحفظ والإتقان .

٤٢٨٨ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج حدثني عُبَيْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَانَةَ أَن شَقِيقَ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : بُسْمًا لِلرَّجُلِ أَوْ لِلْمَرْءِ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ سُورَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ ، أَوْ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ ، بَلْ هُوَ نُسِيٌّ .

٤٢٨٩ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الأعمش : فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ قَالَ : قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَقَرَفًا أَخْضَرَ مِنَ الْجَنَّةِ ، قَدْ سَدَّ الْأَفْقَ ، ذَكَرَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ .

٤٢٩٠ حدثنا عبد الرزاق حدثنا إسرائيل عن سَمَّاكٍ أَنَّهُ سَمِعَ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنِّي أَخَذْتُ امْرَأَةً فِي الْبُسْتَانِ ، فَفَعَلْتُ بِهَا كُلَّ شَيْءٍ ، غَيْرَ أَنِّي لَمْ أَجْمَعْهَا ، قَبْلَتْهَا وَلَزِمْتُهَا ، وَلَمْ أَفْعَلْ غَيْرَ ذَلِكَ ، فَا فَعَلْتُ بِي مَا شِئْتَ ؟ فَلَمْ يَقُلْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا ، فَذَهَبَ الرَّجُلُ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَقَدْ سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَوْ سَتَرَ عَلَى نَفْسِهِ ! ! قَالَ فَاتَّبَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَرِّهِ ، فَقَالَ : رُدُّوهُ عَلَيَّ ، فَرَدُّوهُ عَلَيْهِ ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ : ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ إِلَى ﴿الَّذَا كَرِينَ﴾ ، فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ : أَلَهُ وَحْدَهُ أَمْ لِلنَّاسِ كَافَّةً يَا نَبِيَّ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : بَلْ لِلنَّاسِ كَافَةٌ .

- (٤٢٨٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٧٦ .
- (٤٢٨٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٧١ .
- (٤٢٩٠) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٢٥٠ . وانظر ٣٦٥٣ .

٤٢٩١ حدثنا سُريج حدثنا أبو عَوَّانة عن سِمَاك عن إبراهيم عن علقمة والأُسود، وذكر الحديث .

٤٢٩٢ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا إسرائيل عن سِمَاك عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه قل : قال النبي صلى الله عليه وسلم : من أعان قومه على ظلم فهو كالجعر المتردى يَنْزِعُ بِذَنبِهِ .

٤٢٩٣ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن يزيد قال : أَفْضَتْ مع ابن مسعود من عرفة ، ، فلما جاء المزدلفة صلى المغرب والعشاء ، كل واحدةٍ منهما بأذان وإقامة ، وجعل بينهما العشاء ، ثم نام ، فلما قال قائل : طلع الفجر ، صلى الفجر ، ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن هاتين الصلاتين أُخِّرَتَا عن وقتيهما في هذا المكان ، أما المغربُ فإن الناس لا يأتون ههنا حتى يُعْتَمِئُوا ، وأما الفجر فهذا الحين ، ثم وقف ، فلما أسفَرَ قل : إن أصاب أميرُ المؤمنين دَفَعَ الآن ، قال : فما فرغ عبدُ الله من كلامه حتى دَفَعَ عثمان .

٤٢٩٤ حدثنا عبد الرزاق أخبرني أبي عن ميناء عن عبد الله بن مسعود قال : كنتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة وفد الجنّ ، فلما أنصرف تنفّس ، فقالت : ما شأنك؟ فقال : نُعِيْتُ إلى نفسي يا ابن مسعود .

• (٤٢٩١) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

• (٤٢٩٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٢٦ ومختصر ٣٨٠١ .

• (٤٢٩٣) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٨٩٣ ومطول ٣٩٦٩ . وانظر

٤١٣٧ ، ٤١٣٨ .

• (٤٢٩٤) إسناده صحيح . والد عبد الرزاق : هو همام بن نافع الحميري

الصنعاني ، وهو ثقة ، وثقه إسحق بن منصور ، وذكره ابن حبان في الثقات ،

٤٢٩٥ حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي بالناس ، ثم أنظر فأحرق على قوم يوتهم ، لا يشهدون الجمعة .

٤٢٩٦ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن أبي فزارة العبسي قال حدثنا أبو زيد مولى عمرو بن حريث عن ابن مسعود قال : لما كان ليلة الجن تخلف منهم رجلان ، وقالوا : نشهد الفجر معك يا رسول الله ، فقال لى النبي صلى الله عليه

وترجمه البخارى فى الكبير ٢٣٧/٢/٤ . ميناء بن أبى ميناء الخزاز : هو مولى عبد الرحمن بن عوف . وهو تابعى كبير ، حتى أخطأ بعضهم فذكره فى الصحابة ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وضعفه ابن معين والنسائى وغيرهما ، والظاهر من كلامهم أنهم أخذوا عليه الغلو فى التشيع ، ولكن ترجمه البخارى فى الكبير ٣١/٢/٤ فلم يذكر فيه جرحاً . وقال : « قال أحمد عن عبد الرزاق أخبرنى أبى نعيم ميناء قال : أخذت البقرة وآل عمران من أبى هريرة ، واحتلمت حين بويع لعثمان » ، وله ترجمة فى الإصابة ٦ : ٢١٧ - ٢١٨ . والحديث فى مجمع الزوائد ٩ : ٢٢ وقال : « رواه أحمد ، وفيه ميناء بن أبى ميناء ، وثقه ابن حبان ، وضعفه الجمهور ، وبقيّة رجاله ثقات » . وهذا الحديث يدل على أن وفود الجن كانت متعددة ، وأن هذا الوفد كان فى آخر حياته ، صلى الله عليه وسلم . وانظر ٤١٤٩ ، ٤٢٩٦ . ثم وجدت أن ابن كثير نقل هذا الحديث فى التفسير ٧ : ٤٨١ عن هذا الموضع ، وقال : « هكذا رأيته فى المسند مختصراً ، وقد رواه الحافظ أبو نعيم فى كتابه دلائل النبوة ، فقال : حدثنا سليمان بن أحمد بن أيوب حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، وحدثنا أبو بكر بن مالك [يعنى القطيعى] حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا أبى ، قالوا : حدثنا عبد الرزاق عن أبىه عن ميناء عن ابن مسعود » ، فذكر حديثاً طويلاً ، ثم قال ابن كثير : « وهو حديث غريب جداً ، وأحر به أن لا يكون محفوظاً ، وبتقدير صحته فالظاهر أن هذا بعد وفودهم إليه بالمدينة » .

• (٤٢٩٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٠٧ .

• (٤٢٩٦) إسناده ضعيف . وهو مطول ٣٨١٠ . وانظر ٤٢٩٤ .

وسلم : أَمَعَكَ ماء ؟ قلت : ليس معي ماء ، ولكن معي إداوة فيها نبيذ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : تمر طيبة ، وماء طهور ، فتوضأ .

٤٢٩٧ حدثنا إبراهيم بن خالد حدثنا ربّاح عن معمر عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : يتخلفون عن الجمعة ، لقد همت أن أمر فتياي فَيَحْزِمُوا حَطْبًا ، ثم أمر رجلاً يؤم بالناس ، فأحرق بيوتهم ، لا يشهدون الجمعة .

٤٢٩٨ حدثنا إبراهيم بن خالد حدثنا ربّاح عن معمر عن عبد الله بن عثمان عن القاسم عن أبيه : أن الوليد بن عُقبة أخر الصلاة مرة ، فقام عبد الله بن مسعود فتَوَبَّ بالصلاة ، فصلّى بالناس ، فأرسل إليه الوليد : ما حملك على ما صنعت ؟ أجابه من أمير المؤمنين أمرٌ فإِذَا فَعَلْتَ . أم ابتدغت ؟ قال : لم يأتني أمرٌ من أمير المؤمنين ، ولم أبتدع ، ولكن أبي الله عز وجل ورسوله أن ننتظرَك بصلاتنا وأنت في حاجتك .

٤٢٩٩ حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن أبي إسحق عن علقمة بن

• (٤٢٩٧) إسناده صحيح . إبراهيم بن خالد بن عبيد المؤذن الصنعاني : سبق توثيقه ٥٤٤ ، ونزید هنا أنه ترجمه البخاری فی الكبير ٢٨٤/١/١ . ربّاح : هو ابن زيد الصنعاني ، سبق توثيقه ١٤٣٢ . والحديث مطول ٤٢٩٥ .

• (٤٢٩٨) إسناده صحيح . القاسم : هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود . والحديث في مجمع الزوائد ١ : ٣٢٤ وقال : « رواه أحمد والطبرانی في الكبير ، ورجاله ثقات » . وانظر ٣٧٩٠ ، ٣٨٨٩ ، ٤٠٣٠ .

• (٤٢٩٩) إسناده صحيح . وقد مضى وجهين آخرين ٣٦٨٥ ، ٣٩٦٦ ، ٤٠٥٦ ، وليس فيه الزيادة التي في آخره هنا : « اثني بجبر » ، وهي زيادة صحيحة ثابتة . وقد رواه البيهقي من هذا الوجه ١ : ١٠٣ من طريق إسحق الحنظلي عن

قيس عن ابن مسعود ، أن النبي صلى الله عليه وسلم ذهب لحاجته ، فأمر ابن مسعود أن يأتيه بثلاثة أحجار ، فجاءه بحجرين وبروثة ، فألقى الروثة ، وقان إنها ركس ، اثنتي بحجر .

٤٣٠٠ حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال حدثني عيسى بن دينار عن أبيه عن عمر بن الحرث بن أبي ضرار عن ابن مسعود قال ما صمتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم تسعاً وعشرين أكثر مما صمت معه ثلاثين .

٤٣٠١ حدثنا يحيى بن زكريا حدثني إسرائيل عن أبي قرارة عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث عن ابن مسعود قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمعك طهور ؟ قلت : لا ، قال : فما هذا في الإداوة ؟ قلت : نبيذ ، قال : أرنيها ، ثمرة طيبة وماء طهور ، فتوضأ منها وصلى .

٤٣٠٢ حدثنا يحيى بن زكريا قال أخبرني إسماعيل عن قيس عن ابن مسعود قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لنا نساء ، قلنا : يا رسول الله ،

عبد الرزاق . وهذه الطريق ، رواية معمر عن أبي إسحق عن علقمة ، أشار إليها الحافظ في مقدمة الفتح ٣٤٦ فيما ذكر من طرق هذا الحديث ، وأشار المجد بن تيمية في المنتقى إلى هذه الزيادة أيضاً ١٦٢ .

● (٤٣٠٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٠٩ .

● (٤٣٠١) إسناده ضعيف . وهو مكرر ٤٢٩٦ .

● (٤٣٠٢) إسناده صحيح . إسماعيل : هو ابن أنى خالد . قيس : هو ابن أبي حازم . والحديث مختصر ٤١١٣ .

أَلَا نَسْتَخِصِي ؟ فَهَنَانَا عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ الْآيَةَ .

٤٣٠٣ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا قَالَ حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ خِشْفِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دِيَةِ الْخَطَا عَشْرِينَ بَنَاتٍ مَخَاضٍ ، وَعَشْرِينَ ابْنَ مَخَاضٍ ، وَعَشْرِينَ ابْنَةَ كَبُونٍ ، وَعَشْرِينَ حِقَّةً ، وَعَشْرِينَ جَذَعَةً .

٤٣٠٤ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَنَانًا الَّذِي رَأَى ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَخَيَّلُ بِي .

٤٣٠٥ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحُرِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ قَالَ : أَخَذَ عَلْقَمَةُ بِيَدِي ، قَالَ : أَخَذَ عَبْدُ اللَّهِ بِيَدِي ، قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِي ، فَعَلَّمَنِي التَّشَهُدَ فِي الصَّلَاةِ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

● (٤٣٠٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٦٣٥ وقد أشرنا إلى هذا هناك .

● (٤٣٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٩٣ .

● (٤٣٠٥) إسناده صحيح . الحسين بن علي : هو الجعفي الكوفي المقرئ ، سبق توثيقه ١٢٨٤ . الحسن بن الحر بن الحكم النخعي : سبق توثيقه أيضاً ١٢١٥ ، وهو خال الحسين بن علي الجعفي . وحديث التشهد مضمي مراراً ، منها ٣٦٢٢ ، ٤١٨٩ .

٤٣٠٦ حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سليمان عن شقيق قال : كنت مع عبد الله وأبي موسى ، وهما يتحدثان ، فذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : قبل الساعة أيام يُرفع فيها العلم ، وينزل فيها الجهل ويكثر فيها الهرج ، قال : قالوا : الهرجُ القتل .

٤٣٠٧ حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سماك عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال : سرّينا ليلةً مع النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : قلنا : يا رسول الله ، لو امتسنا الأرض فتمنا ورّعت ركبنا ؟ قال : ففعل ، قال : فقال : ليحترسنا بعضكم ، قال عبد الله : فقلت : أنا أحرسكم ، قال : فأدركني النوم ، فممت ، لم أستيقظ إلا والشمس طالعة ، ولم يستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بكلامنا ، قال : فأمر بلالاً فأذن ، ثم أقام الصلاة ، فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٣٠٨ حدثنا زكريا بن عدى قال حدثنا عبيد الله عن عبد الكريم

• (٤٣٠٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٤١ . ٤١٨٣ .

• (٤٣٠٧) إسناده صحيح . وقد مضى حديثان آخران في معناه مطولان ٣٦٥٧ ، ٣٧١٠ . « امتسنا » : من « المس » ، يريد أمسوا أجسامهم الأرض ، ولكن هذا المشتق لم أجده في شيء من المعاجم ، وفي « أمستنا » ، وهو خطأ لا وجه له ، وأثبتنا ما في ك .

• (٤٣٠٨) إسناده صحيح . عبيد الله : هو ابن عمرو الرقي . عبد الكريم : هو ابن مالك الجزري . أبو واصل : ترجمه الحافظ في التعجيل فقال : « مجهول » ، قاله الحسيني ، فقلد الحسيني ، ولكنه ثقة فيما نرى ، لأن البخاري ترجمه في الكنى (رقم ٧٣٩) قال : « أبو واصل عن ابن مسعود ، روى عنه عبد الكريم » ، فلم يذكر فيه جرحاً وهذا كاف في توثيقه ، خصوصاً وأنه من التابعين . ووقع في الكنى

عن أبي الواصل عن ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لَعْنُ الْمُحِلِّ وَالْمُحِلُّ لَهُ . ٤٥١
١

٤٣٠٩ حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا يونس بن أبي إسحق عن أبي إسحق أبي الأحوص عن عبد الله قال : كانوا يقرؤون خلف النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : خلطتم على القرآن .

٤٣١٠ حدثنا يزيد أخبرنا حجاج عن فضيل عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر .

٤٣١١ حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا محمد بن إسحق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال : دخلت على ابن مسعود أنا وعمى بالهجرة ، قال : فأقام الصلاة ، فقمنا خلفه ، قال فأخذني بيد ، وأخذ عمي بيد ، قال : ثم قَدَمْنَا حتى جعل كل رجلٍ منَّا على ناحية ، ثم قال : هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل إذا كانوا ثلاثة .

« عن أبي مسعود » بدل « عن ابن مسعود » ، وهو خطأ مطبعي واضح . والحديث مضى معناه ضمن أحاديث آخر ، آخرها ٤٢٨٤ .

• (٤٣٠٩) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٢ : ١١٠ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ، رجال أحمد رجال الصحيح » .

• (٤٣١٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٩٤٧ . وأشار الحافظ في التهذيب ٨ : ٢٩٣ في ترجمة « فضيل بن عمرو » إلى أن الترمذي روى هذا الحديث من طريقه .

• (٤٣١١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٩٢٧ ، ٣٩٢٨ . وانظر ٤٢٧٢ .

٤٣١٢ حدثنا يزيد بن هرون قال أخبرنا المسعودي عن سِمَاك بن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه ابن مسعود قال : بينما رجل فيمن كان قبلكم كان في مملكته ، فتفكر ، ففلم أن ذلك مُنْقَطِعٌ عنه ، وأن ما هو فيه قد شغله عن عبادة ربه ، فتسرّب فانساب ذات ليلة من قصره ، فأصبح في مملكة غيره ، وأتى ساحل البحر ، وكان يضربُ اللَّبَنَ بِالْأَجْر ، فياً كل ويتصدق بالفضل ، فلم يزل كذلك حتى رقي أمره إلى ملكهم وعبادته وفضله ، فأرسل ملكهم إليه أن يأتيه ، فأبى أن يأتيه ، فأعاد ، ثم أعاد إليه ، فأبى أن يأتيه ، وقال : ماله ومالي ؟ ! قال : فركب الملك ، فلما رآه الرجلُ ولى هارباً ، فلما رأى ذلك الملكُ ركضَ في أثره ، فلم يدركه ، قال : فناداه : يا عبد الله ، إنه ليس عليك منى بأس ، فأقام حتى أدركه ، فقل له : من أنت رحمك الله ؟ : قال أنا فلان بن فلان ، صاحب مُلْك كذا وكذا ، تفكرتُ في أمري ، فعلمتُ أن ما أنا فيه منقطعٌ ، فإنه قد شغاني عن عبادة ربي ، فتركته ، وجئت ههنا أعبُدُ ربي عز وجل ، فقال : ما أنت بأخوجَ إلى ما صنعت منى ، قال : ثم نزل عن دابته فسيّرها ، ثم تبعه ، فكانا جميعاً يعبدان الله عز وجل ، فدعوا الله أن يميتهما جميعاً ، قال : فماتا ، قال عبد الله : لو كنتُ بِرُمَيْلة مصرَ لأريتكم قبورهما ، بالنعث الذي نعت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

● (٤٣١٢) إسناده حسن ، لأن يزيد بن هرون سمع من المسعودي بعد تغيره .
والحديث في مجمع الزوائد ١٠ : ٢١٨ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه ، وفي إسنادهما المسعودي . وقد اختلط » . اللبن ، بفتح اللام وكسر الباء ، وبكسر اللام مع سكون الباء : هو الذي يبنى به المضروب من الطين مربعاً أو مستطيلاً ، واحدته « لبنة » بالضبطين . رميلة مصر ، بضم الراء وفتح الميم : هي ميدان تحت قلعة الجبل ، كانت ميدان أحمد بن طولون ، وبها كانت قصوره وبساتينه ، وهي المعروفة الآن باسم « ميدان صلاح الدين » وباسم « المنشية » ، بالقاهرة . انظر النجوم الزاهرة ٤ : ٤٩ .

٤٣١٣ حدثنا يزيد وأبو النضر قالا حدثنا المسعودي عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني عن عبد الله بن مسعود قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت يا رسول الله ، أيُّ الأعمال أفضل ؟ قال : الصلاة لميقاتها ، قال : قلت . ثم ماذا يا رسول الله ؟ قال : بر الوالدين ، قال : قلت : ثم ماذا يا رسول الله ؟ قال : الجهاد في سبيل الله ، قال : فسكتُ ، ولو استزدتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم لرادني .

٤٣١٤ حدثنا يزيد ، يعني ابن هرون ، أخبرنا العوام حدثني أبو محمد مولى عمر بن الخطاب عن أبي عُبَيْدة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيُّما مسلمين مضى لهما ثلاثة من أولادهما لم يبنعوا حِثًّا كانوا لهما حصناً حصيناً من النار ، قال : فقال أبو ذر : مضى لي اثنان يا رسول الله ؟ قال : واثنان ، قال : فقال أبيُّ أبو المنذر سيدُ القراء : مضى لي واحد يا رسول الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وواحد ، وذلك في الصدمة الأولى .

٤٣١٥ حدثنا يزيد أخبرنا العوام بن حَوَّشب قال حدثني أبو إسحق الشيباني عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تزول رَحَى الإسلام على رأس خمس وثلاثين ، أو ست وثلاثين ،

● (٤٣١٣) إسناده حسن ، لأن يزيد بن هرون وأبا النضر سمعا من المسعودي بعد تغيره . وقد مضى الحديث بأسانيد صحاح ، منها ٤١٨٦ من طريق شعبة عن الوليد بن العيزار ، ومضى أيضاً من طريق أبي عبيدة عن أبيه ٤٢٨٥ بمعناه .

● (٤٣١٤) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٤٠٧٩ ، وسبق الكلام عليه مفصلاً ٣٥٥٤ .

● (٤٣١٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٠٧ بإسناده ، ومضى نحوه مفضلاً من وجه آخر ٣٧٥٨ .

أوسم ثلاثين ، فإن هلكوا فسبيل من هلك ، وإن بقوا بقي لهم دينهم سبعين عاماً .

٤٣١٦ حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا شعبة عن الشدّي عن مرة عن عبد الله قال : أبى شعبة رفعه ، وأنا لا أرفعه لك ، في قول الله عز وجل ﴿ ومن يُرد فيه بالحادِ بظلم نذقه من عذابٍ أليم ﴾ قل : لو أن رجلاً همّ فيه بالحاد وهو بعدن أبين لأذقه الله عذاباً أليماً .

٤٣١٧ حدثنا يزيد أخبرنا حماد بن سلمة عن عاصم عن زير عن عبد الله : قيل : يا رسول الله . كيف تعرف من لم تر من أمّتك يوم القيامة ؟ قال : هم غرّ محجلون باق من آثار الوضوء .

٤٣١٨ حدثنا يزيد أخبرنا فضيل بن مرزوق حدثنا أبو سامة الجهني عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما قال عبد قط إذا أصابه همٌّ وحزنٌ : اللهم إني عبدك وابن عبدك وابن أمّتك ، ناصبتك بيدك ، ماض في حكمك ، عدل في قضاؤك ، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك . أو أنزلته في كتابك ، أو علمته أحداً من خلقك ، أو استأثرت به في علم الغيب عندك . أن تجعل القرآن ربيع قلبي ، ونور صدري ، وجلاء حزني ، وذهاب همي . إلا أذهب الله عز وجل همّه ، وأبدله مكان حزنه فرحاً ،

• (٤٣١٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٧١ . والذي يقول « أبى شعبة رفعه » هو يزيد بن هرون . وقد بينا فيما مضى أن هذا ليس علة للحديث ، وأن رفعه صحيح .

• (٤٣١٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٢٠ .

• (٤٣١٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧١٢ بهذا الإسناد .

قالوا : يا رسول الله ، ينبغي لنا أن نتعلم هؤلاء الكلمات ؟ قال : أجل ، ينبغي لمن سمعهن أن يتعلمهن .

٤٣١٩ حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا حماد بن زيد حدثنا فرقد السبخي قال حدثنا جابر بن يزيد أنه سمع مسروقاً يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : إني كست نهيتكم عن زيارة القبور ، فزوروها ، ونهيتكم أن تحبسوا الحوم الأضاحي فوق ثلاث ، فاحبسوا ، ونهيتكم عن الظروف ، فانبذوا فيها ، واجتنبوا كل مُسكر .

٤٣٢٠ حدثنا معاذ بن معاذ قال حدثنا سفيان بن سعيد عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن لله عز وجل ملائكة سيّاحين في الأرض ، يبلغوني من أمي السلام .

٤٣٢١ حدثنا معاذ حدثنا ابن عوف ، وابن أبي عدي عن ابن عوف ، حدثني مسلم البطين عن ابن إبراهيم التيمي عن أبيه عن عمرو بن ميمون قل : ما أخطأني ، أو قلما أخطأني ابن مسعود خيساً ، قال ابن أبي عدي : عَشِيَّةَ خَمِيسٍ ، إلا أتيته ،

● (٤٣١٩) إسناده ضعيف ، لضعف فرقد السبخي ، كما بينا في ١٣ : ٢١٣٣ . جابر بن يزيد : الظاهر أنه الجعفي ، فإن يكنه كان ضعفاً آخر في الإسناد والحديث في مجمع الزوائد ٤ : ٢٦ - ٢٧ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيه فرقد السبخي ، وهو ضعيف » . وانظر ١٢٤٦ ، ٤٥٥٨ .

● (٤٣٢٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢١٠ .

● (٤٣٢١) إسناده صحيح . وقد مضى نحو معناه عن مسلم البطين عن أبي عبد الرحمن السلمي عن ابن مسعود ٣٦٧٠ وأشرنا هناك إلى رواية مسلم البطين عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن عمرو بن ميمون ، وأنها رواها ابن ماجه وغيره ، وهي هذا الإسناد . وانظر أيضاً ٤٠١٥ .

قال : فما سمعته لشيء قط يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما كان ذات عشية قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال ابن أبي عدي : قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ، فنكس ، قال : فنظرتُ إليه وهو قائمٌ محلولٌ أزرارُ قميصه ، قد اغرورقتُ عيناه ، وانتفختُ أوداجُه ، فقال : أو دُونَ ذاك ، أو فوقَ ذاك ، أو قريباً من ذاك ، أو شبيهاً بذاك .

٤٣٢٢ حدثنا روح حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن زِرِّ بن حُبَيْش عن ابن مسعود قال : أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم سورةَ الأحقاف ، وأقرأها آخر ، فخالفتني في آيةٍ منها ، فقلت ، من أقرأك ؟ قل أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت له : لقد أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا ، فأتيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده رجل ، فقلت : يا رسول الله ، ألم تُقرئني كذا وكذا ؟ قل : بلى ، قال الآخر : ألم تُقرئني كذا وكذا ؟ قال : بلى . فتمعَّر وجهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال الرجل الذي عنده : ليقراً كلُّ واحدٍ منكما كما سمع ، فإنما هلاكٌ أو أهلاكٌ من كان قبلكم بالاختلاف ، فما أدرى ، أأمره بذاك ، أو شيءَ قاله من قبَلِه .

٤٣٢٣ حدثنا أبو داود وعفان قالا حدثنا همام عن قتادة عن مَورِقِ العِجَلِي عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : صلاةُ

• (٤٣٢٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٩٣ .

• (٤٣٢٣) إسناده صحيح . وقد مضى ٤١٥٩ بمثل هذا الإسناد ، ومضى ٣٥٦٧ من طريق سعيد عن قتادة عن أبي الأحوص ، دون ذكر « مَورِقِ العِجَلِي » بين قتادة وأبي الأحوص ، كإسناد الآتي عقب هذا . فالظاهر أن قتادة سمعه من مَورِقِ عن أبي الأحوص ومن أبي الأحوص نفسه ، فرواه على الوجهين .

الجميع تَقْضَلُ صلاةَ الرجل وحدهَ خمساً وعشرين صلاةً ، كلها مثلُ صلاته ، قال عفان : بلغني أن أبا العوام وافقه .

٤٣٢٤ حدثنا عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة عن أبي الأحوص عن ابن مسعود : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ، مثله .

٤٣٢٥ حدثنا أبو قطن حدثنا شعبة عن سَمَك عن إبراهيم عن خاله عن عبد الله بن مسعود : أن رجلاً قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : لقيتُ امرأة في حُسٍّ بالمدينة ، فأصبتُ منها ما دون الجماع ، فنزلتُ ﴿ وأقم الصلاةَ طَرَفَيِ النهارِ وزُلَّةً ﴾ .

٤٣٢٦ حدثنا أبو قطن حدثنا المسعودي عن سعيد بن عمرو عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود : أن رجلاً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : متى ليلةُ القدر ؟ قال : من يذكركم ليلةُ الصَّهْبَاءَاتِ ؟ قال عبد الله : أنا ، بأبي وأُمي ، وإن في يدي لَتَمَرَاتٍ أَسْتَجِرُّ بهنَّ مستتراً من الفجرِ بِمُؤَخَّرَةِ رَحْلي ! وذلك حين طلع القمر .

٤٥٣
١

● (٤٣٢٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

● (٤٣٢٥) إسناده صحيح . إبراهيم : هو ابن يزيد النخعي . خاله : هو إما الأسود بن يزيد النخعي . وإما عبد الرحمن بن يزيد النخعي . فكلاهما خاله . وإما علقمة بن قيس النخعي عم الأسود وعبد الرحمن . وقد روى إبراهيم الحديث عن ثلاثتهم مطولاً ومختصراً ، كما مضى بأسانيد ٣٨٥٤ ، ٤٢٥٠ ، ٤٢٩٠ . ٤٢٩١ .

● (٤٣٢٦) إسناده ضعيف . لانقطاعه . وهو مكرر ٣٥٦٥ بهذا الإسناد ، ومكرر ٣٧٦٤ . سعيد بن عمرو : هو سعيد بن عمرو بن جعدة بن هبيرة المخزومي ، وثقه ابن حبان . وقال البخاري : « يقال له سعد » يعني بسكون المهملة مع فتح أوله . قاله الحافظ في التعجيل .

٤٣٢٧ حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة ، وأبو نعيم حدثنا إسرائيل ، عن سماك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا ، وموكله ، وشاهديه ، وكاتبه .

٤٣٢٨ حدثنا عفان حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الحرث بن حصيرة حدثنا القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف أنتم وربع أهل الجنة ، لكم ربعها ولسائر الناس ثلاثة أرباعها ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : فكيف أنتم وثلثها ؟ قالوا : فذاك أكثر ، قال : فكيف أنتم والشرط ؟ قالوا : فذلك أكثر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أهل الجنة يوم القيامة عشرون ومائة صف ، أنتم منها ثمانون صفاً .

٤٣٢٩ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا عاصم بن بهدلة عن زير بن حبيش عن ابن مسعود : أنهم قالوا : يا رسول الله ، كيف تعرف من لم تر من أمتك ؟ قال : غرّ محجلون بلى من أثر الطهور .

٤٣٣٠ حدثنا عفان حدثنا حماد بن عاصم بن بهدلة عن زير بن حبيش عن ابن مسعود قال : أخذت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين سورة ، ولا ينافرن فيها أحد .

● (٤٣٢٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٨٠٩ . انظر ٤٢٨٤ .

● (٤٣٢٨) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ١٠ : ٤٠٣ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني في الثلاثة ، ورجالهم رجال الصحيح ، غير الحرث بن حصيرة . وقد وثق » . والحرث : سبق توثيقه ١٣٧٦ . وانظر ٤٢٥١ .

● (٤٣٢٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٣١٧ .

● (٤٣٣٠) إسناده صحيح . وسيأتي مطولاً بهذا الإسناد ٤٤١٢ . ومضى شيء من معناه بالإسناد نفسه ٣٥٩٩ . وانظر ٤٢١٨ .

٤٣٣١ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا عاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن ابن مسعود قال : تكلم رجلٌ من الأنصار كلمةً فيها مؤجدةٌ على النبي صلى الله عليه وسلم ، فلم تُقرَّني نفسي أنْ أخبرتُ بها النبي صلى الله عليه وسلم ، فلوددتُ أني افتديتُ منها بكل أهل ومال ، فقال : قد آذوا موسى عليه الصلاة والسلام أكثر من ذلك فصبر ، ثم أخبر أن نبياً كذَّبه قومه وشجَّوه حين جاءهم بأمر الله ، فقال وهو يمسح الدم عن وجهه : اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون .

٤٣٣٢ حدثنا عفان حدثنا حماد قال : أخبرنا عاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أنا فرطكم على الخوض ، وسأنازع رجالاً فأغلب عليهم ، فلاقوان : ربِّ ، أصيحابي ، أصيحابي ، فليقلَّان لي : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك .

٤٣٣٣ حدثنا عفان حدثنا أبو عوَّانة عن فراس عن عامر عن مسروق عن عبد الله ، قال : ربما حدَّثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكبو ويتغيَّر لونه ، وهو يقول : هكذا ، أو قريباً من هذا .

٤٣٣٤ حدثنا عفان حدثنا همام أخبرنا عطاء بن السائب أن أبا

• (٤٣٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر معني ٤٢٠٣ ، ٤٢٠٤ .

• (٤٣٣٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٨٠ .

• (٤٣٣٣) إسناده صحيح . فراس ، بكسر الفاء وتخفيف الراء : هو ابن يحيى الهمداني الخارفي المكتب ، وهو ثقة من أصحاب الشعبي ، وترجمه البخاري في الكبير ١٣٩/١/٤ . عامر : هو الشعبي ، والحديث مكرر ٤٠١٥ ومختصر ٤٣٢١ . يكبو : يقف وقفة العائر ، أو كوقفة الإنسان عند الشيء يكرهه .

• (٤٣٣٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٢٦٧ .

عبد الرحمن حدثه أن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أنزل الله عز وجل من داء إلا أنزل معه شفاء ، وقل عفان مرة ، إلا أنزل له شفاء ، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ ، وَجَهَلَهُ مَنْ جَهَلَهُ .

٤٣٣٥ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أنبأنا عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن ابن مسعود قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفح جبل ، وهو قائم يصلي ، وهم نيام ، قال : إذ مررت به حية ، فاستيقظنا وهو يقول : منعها منكم الذي منعكم منها ، وأنزلت عليه ﴿ والمرسلات عرفاً ﴾ ، فالعاصفات عصفاً ، فأخذتها وهي رطبة بفيه ، أو فوه رطب بها .

٤٣٣٦ حدثنا عفان حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الحرث بن حصيرة حدثنا القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه قال : قال عبد الله بن مسعود : كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين ، قال : فولى عنه الناس ، وثبت معه ثمانون رجلاً من المهاجرين والأنصار ، فنكصنا على أقدامنا نحواً من ثمانين قدماً ، ولم نؤايمهم الذبُر ، وهم الذين أنزل الله عز وجل عليهم السكينة ، قال : ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته ، يَمْضِي قُدُماً ، فحادث به بغلته ، فقال عن السرج ، فقلت له : ارتفع رفعك الله ، فقال : ناولني كفاً من تراب ، فضرب به وجوههم ، فامتلات أعينهم تراباً ، ثم قال : أين المهاجرون والأنصار ؟ قلت : هم أولاء ، قال : اهتف بهم ، فهتفت بهم ، فجاءوا وسيوفهم بأيامهم كأنها الشهب ، وولى المشركون أذبارهم .

● (٤٣٣٥) إسناده صحيح . وقد مضى نحوه بمعناه مراراً ، منها ٣٥٧٤ ،

٤٠٦٩ .

● (٤٣٣٦) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٦ : ١٨٠ وقال : « رواه أحمد والبخاري والطبراني ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، غير الحرث بن حصيرة ، وهو ثقة » .

٤٣٣٧ حدثنا عفان وحسن بن موسى قالَا حدثنا حماد بن سلمة ، قال

حسن : عن عطاء ، وقال عفان : حدثنا عطاء بن السائب ، عن عمرو بن ميمون عن ابن مسعود ، قال حسن : أن ابن مسعود حدثهم ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يكون قومٌ في النار ما شاء الله أن يكونوا ، ثم يرحمهم الله ، فيخرجهم منها ، فيكونون في أدنى الجنة ، فيغتسلون في نهر يقال له : الحَيَوَان ، يسميهم أهل الجنة الجهنميون ، لو صَافَ أحدهم أهل الدنيا لَفَرَّشَهُمْ وأطعمهم وسقاهم وأحَفَهُمْ ، ولا أظنه إلا قول : ولزَوْجَهُمْ ، قال حسن : لا يَنْقُصُهُ ذلك شيئاً .

٤٣٣٨ حدثنا عفان حدثنا أبو عَوَّانة عن عاصم عن زَرِّ بن حَبِيش عن

عبد الله بن مسعود ، رَفَعَ الحديثَ إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : من كَذَبَ علىَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من جهنم .

٤٣٣٩ حدثنا عفان وحسن بن موسى قالَا حدثنا حماد بن سلمة عن

• (٤٣٣٧) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ١٠ : ٣٨٣ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى ، ورواهما رجال الصحيح . غير عطاء بن السائب . وهو ثقة ولكنه اختلط » . ونستدرك عليه بأن سماع حماد بن سلمة من عطاء كان قبل الاختلاط . لفرشهم . بتخفيف الراء : أى فرش لهم ، قال في اللسان : « وفرشه فراشاً وأفرشه : فرشه له . ابن الأعرابي : فرشت زيدا بساطاً وأفرشته وفرشته : إذا بسطت له بساطاً في ضيافته » . ولحنهم . بتخفيف الحاء : أى غطاهم باللحف . جمع لحاف ، وفي اللسان : « قال أبو عبيد : اللحاف : ما تغطيت به ، وخفت الرجل ألحفه : إذا فعلت به ذلك ، يعنى إذا غطيته » .

• (٤٣٣٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٤٧ .

• (٤٣٣٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨١٩ ومختصر ٣٩٨٧ - ٣٩٨٩ . ٤٠٠٠ ومطول ٣٩٦٤ .

عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: غُرِضَتْ عَلَى الْأُمِّ بِالْمَوْنِمْ، فَرَأَتْ عَلَى أُمِّي، قَالَ: فَأَرَيْتُهُمْ، فَأَعْجَبْتَنِي كَثَرَتُهُمْ وَهَيَاتُهُمْ، قَدْ مَلَأُوا السَّهْلَ وَالْجَبَلَ، قَالَ حَسَنٌ: فَقَالَ: أَرْضَيْتَ يَا مُحَمَّدُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنْ لَكَ مَعَ هَؤُلَاءِ، قَالَ عِفَانٌ وَحَسَنٌ: فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنْ مَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَهُمْ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَلَا يَكْتَوُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ، فَقَامَ عُسْكَاشَةُ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهُ، ثُمَّ قَامَ آخِرَ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ، فَقَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عُسْكَاشَةُ.

٤٣٤٠ حدثنا عفان حدثنا حماد عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن ابن مسعود قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد، وهو بين أبي بكر وعمر، وإذا ابن مسعود يصلي، وإذا هو يقرأ النساء فانتهى إلى رأس المائدة، فجعل ابن مسعود يدعو وهو قائم يصلي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: اسألْ تَعْطَا، اسألْ تَعْطَا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَرَّهَ أَنْ يقرأ القرآنَ غَضًّا كما أنزلَ فليقرأه بقراءة ابن أمِّ عبدٍ، فلما أصبح غدا إليه أبو بكر ليبشره، وقال له: ما سألتَ اللهَ البارحة؟ قَالَ قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيْمَانًا لَا يَرْتَدُّ، وَنَعِيْمًا لَا يَنْفَدُ، وَمُرَافَقَةً مُحَمَّدٍ فِي أَعْلَى جَنَّةِ الْخُلْدِ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ سَبَقَكَ، قَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، مَا سَبَقْتُهُ إِلَى خَيْرٍ قَطُّ إِلَّا سَبَقَنِي إِلَيْهِ.

٤٣٤١ حدثنا معاوية حدثنا زائدة حدثنا عاصم بن أبي النجود عن زر عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاه بين أبي بكر وعمر، فذكر نحوه.

● (٤٣٤٠) إسناده صحيح.. وهو مطول ٤٢٥٥.

● (٤٣٤١) إسناده صحيح.. وهو مكرر ما قبله.

٤٣٤٢ حدثنا عفان حدثنا قيس أخبرنا الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة السلماني عن عبد الله بن مسعود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن من البيان سحراً ، وشركارُ الناس الذين تُدرِكهم الساعة أحياء ، والذين يتخذون قبورهم مساجد .

٤٣٤٣ حدثنا عفان حدثنا جرير ، يعني ابن حازم ، حدثنا سليمان الأعمش عن إبراهيم عن علقمة بن قيس عن عبد الله قال : لعن الله المتوسّعات ، والمتنمّصات ، والمتفلجات ، والمغيّرات خلق الله ، ثم قال : ألا لعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقالت امرأة من بني أسد : إني لأظنه في أهلك ! فقال لها : اذهبي فانظري ، فذهبت فنظرت ، فقالت : ما رأيتُ فيهم شيئاً ، وما رأيته في المصحف ؟ قال : بلى ، قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٣٤٤ حدثنا أبو عبد الرحمن [عبد الله بن أحمد] : حدثنا سنان حدثنا جرير بن حازم عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه .

• (٤٣٤٢) إسناده صحيح . قيس : هو ابن الربيع الأسدي . إبراهيم : هو النخعي . والحديث مضى معناه مفرقاً في أحاديث ٣٧٣٥ ، ٣٧٧٨ ، ٣٨٤٤ ، ٤١٤٣ ، ٤١٤٤ .

• (٤٣٤٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٣٠ . وانظر ٤٢٨٣ ، ٤٢٨٤ .

• (٤٣٤٤) في إسناده نظر . سنان : لم أعرف من هو ؟ ، وهكذا هو في الأصلين ، وأغلب ظني أنه تصحيف : وأن صوابه « شيان » ، وهو شيان بن فروخ ، خاتمة أصحاب جرير بن حازم ، وهو من شيوخ عبد الله بن أحمد . ولكني لا أستطيع تغيير ما في الأصلين من غير حجة قاطعة أو قرية من ذلك . والحديث مكرر ما قبله . وهو من زيادات عبد الله بن أحمد .

٤٣٤٥ حدثنا عفان حدثنا شعبة عن زُبَيْدٍ ومنصور وسليمان ، أخبروني أنهم سمعوا أبا وائل يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : سَيَّابُ الْمَسْلَمِ فُسُوقٌ ، وقتاله كفر ، قال زُبَيْدٌ : قلتُ لأبي وائل مرتين : أأنت سمعته من عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال نعم .

٤٣٤٦ حدثنا محمد بن عُبَيْدٍ حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سُوَيْدٍ قال : قال عبد الله : دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يُوعَكُ ، فوضعتُ يدي عليه ، وقلت : إِنَّكَ تُوعَكُ وَغَسَّكَ شَدِيداً ؟ قال : إني أُوَعَكُ كما يُوعَكُ رجلان منك ، قال : قلت : ذاك بَأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ ؟ قال أَجَلٌ ، ما من مؤمن يُصِيبُهُ مرضٌ فما سواه ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ خطاياهُ ، كما تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا .

٤٣٤٧ حدثنا محمد بن عُبَيْدٍ حدثنا محمد ، يعني ابن إسحق ، عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال : دخلت أنا وعلقمةُ على عبد الله بن مسعود بالهاجرة ، فلما مالت الشمس أقام الصلاة ، وقفنا خلفه ، فأخذ بيدي وبيد صاحبي ، فجعلنا عن ناحيتيه ، وقام بيننا ، ثم قال : هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع إذا كانوا ثلاثةً ، ثم صلى بنا ، فلما انصرف قال : إنها ستكون أئمةٌ يُؤَخِّرُونَ الصلاةَ عن مواقيتها ، فلا تنتظروهم بها ، واجعلوا الصلاةَ معهم سُجَّةً .

● (٤٣٤٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٧٨ . وانظر ٤٢٦٢ .

● (٤٣٤٦) إسناده صحيح ، وهو مكرر ٤٢٠٥ .

● (٤٣٤٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٠٣٠ : ٤٣١١ . « عن ناحيتيه »

في « عن ناحيته » ، وهو خطأ ، صوابه من ك ، وفي نسخة بهامشها « عن جانبيه » .

٤٣٤٨ حدثنا محمد بن عبيد حدثنا مسعر عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما أنا بشر ، أنسى كما تنسون ، فأبشركم ما شك في صلاته فليُنظرْ أحرى ذلك الصواب فليتم عليه ، ويسجد سجدتين .

٤٣٤٩ حدثنا محمد بن عبيد حدثنا الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد قال : دخل الأشعث بن قيس على عبد الله وهو يتغذى ، فقال : يا أبا محمد ، اذنْ إلى الغداء ، فقال : أوليس اليوم يومُ عاشوراء ؟ قال : وما هو ؟ ! إنما هو يومٌ كان يصومه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل رمضان ، فلما نزل شهر رمضان ترك .

٤٣٥٠ حدثنا محمد بن عبيد حدثنا الأعمش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله قال : إني لأعلم النظائر التي كان يقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنتين في ركعة .

٤٣٥١ حدثنا عبد الله بن الوليد حدثنا سفیان عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا فرطكم على الخوض ، وليُختلجن رجالٌ دوني ، فأقول : يا رب ، أصحابي ، فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك .

-
- (٤٣٤٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٧٤ . وانظر ٤٢٨٢ .
 - (٤٣٤٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٢٤ .
 - (٤٣٥٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٥٤ .
 - (٤٣٥١) إسناده صحيح . سفیان : هو الثوري . والحديث مكرر ٤٣٣٢ .
- ليختلجن رجال : أى يجتنبون ويُقْطعون ، من « الخلع » ، وهو الجذب والتزع .

٤٣٥٢ حدثنا عبد الله بن الوليد حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال : لما نزلت ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح ﴾ كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول : سبحانك اللهم وبحمدك ، اللهم اغفر لي ، إنك أنت التواب .

٤٣٥٣ حدثنا أبو سعيد حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أبي رافع عن ابن مسعود : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن خطاً حوله ، فكان يحميهم أحدهم مثل سواد النخل ، وقال لي : لا تبرح مكانك ، فقرأهم كتاب الله عز وجل ، فلما رأى الرطط قال : كأنهم هؤلاء ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم : أملك ماء ؟ قلت : لا ، قال : أملك نبيذ ؟ قلت : نعم ، فتوضأ به

٤٣٥٤ حدثنا أبو سعيد وابن جعفر قالوا حدثنا شعبة حدثنا أبو إسحق ،

• (٤٣٥٢) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٤١٤٠ .

• (٤٣٥٣) إسناده صحيح . علي بن زيد : هو ابن جدعان . أبو رافع : هو الصائغ نفيح بن رافع . والحديث رواه الدارقطني في سننه ١ : ٢٨ من طريق محمد بن عباد المكي عن أبي سعيد مولى بني هاشم . بهذا الإسناد ، وقال : « علي بن زيد : ضعيف ، وأبو رافع : لم يثبت سماعه من ابن مسعود . وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة » !! وهو تعليل متهافت ، فإن علي بن زيد قد رجحنا توثيقه في ٧٨٣ ، وأبو رافع الصائغ : تابعي مخضرم ، أدرك الجاهلية ، وهو ثقة مشهور ، روى عن كبار الصحابة ، الخلفاء الأربعة فن بعدهم ، فلا يلتفت إلى التشكيك في سماعه من ابن مسعود ، وسيأتي مزيد بحث في ذلك في ٤٣٧٩ . وأما أن الحديث ليس في مصنفات حماد بن سلمة فهذا من أعجب تعليل سمعناه وأضعفه ! وانظر ٣٧٨٨ ، ٤٢٩٦ ونصب الراية ١ : ١٤١ - ١٤٢ .

• (٤٣٥٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٦١ ومختصر ٤١٨٢ .

قال محمد ، يعني ابن جعفر : عن أبي إسحق ، عن أبي الأحوص عن عبد الله قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو كنت متخذاً خليلاً من أمتي لاتخذتُ
أبا بكر خليلاً .

٤٣٥٥ حدثنا أبو قطن عن المسعودي عن علي بن الأقر عن أبي الأحوص
عن عبد الله قال : من سرّه أن يلقي الله غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات
الخمس حيث يُنادى بهنَّ ، فإن الله عز وجل شرع سنن الهدى لنبيه ، وإنهنَّ
من سنن الهدى ، وإنى لا أخسب منكم أحداً إلا له مسجدٌ يصلى فيه فى بيته ،
ففى صليتم فى بيوتكم وتركتم مساجدكم لتركتم سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم ،
ولو تركتم سنة نبيكم لضللت .

٤٣٥٦ حدثنا أبو قطن حدثنا المسعودي عن أبي إسحق عن أبي عبيدة
عن عبد الله بن مسعود قال : لما نزلت ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح ﴾ كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يُكثر أن يقول : سبحانك اللهم وبحمدك ، اللهم اغفر لى ،
إنك أنت التواب ، اللهم اغفر لى ، سبحانك اللهم وبحمدك ، اللهم اغفر لى ،
سبحانك اللهم وبحمدك .

٤٣٥٧ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن
عبد الله قال : كنا مع النبی صلى الله عليه وسلم فى غار ، وقد أنزلت عليه
﴿ والمرسلات عرفاً ﴾ ، قل : فنحن نأخذها من فيه رطبه إذ خرجت علينا حية ،

• (٤٣٥٥) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٩٧٩ .

• (٤٣٥٦) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مطول ٤٣٥٢ .

• (٤٣٥٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٦٩ . وانظر ٤٣٣٥ .

فقال : اقتلوها ، قال : فابتدرناها لقتلها ، فسبقتنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وقها الله شرکم ، كما وقاكم شرها .

٤٣٥٨ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سها في الصلاة ، فسجد سجدتي السهو بعد الكلام .

٤٣٥٩ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال : رمى عبد الله جرة العقبة من بطن الوادي بسبع حصيات ، يكبر مع كل حصاة ، فقليل له : إن ناساً يرمونها من فوقها ، فقال : هذا والذي لا إله غيره ، مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة .

٤٣٦٠ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن أنس مَعْمَر عن عبد الله قال : انشق القمر ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى ، حتى ذهبت فرقة منه خلف الجبل ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اشهدوا .

٤٣٦١ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس منّا من لطم الحدود ، أو شقّ الجيوب ، أو دعا بدعوى الجاهلية .

- (٤٣٥٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٢٨٢ . وانظر ٤٣٤٨ .
- (٤٣٥٩) إسناده صحيح . وهو مطول ٤١٥٠ .
- (٤٣٦٠) إسناده صحيح . وهو مختصر في ٤٢٧٠ .
- (٤٣٦١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢١٥ .

٤٣٦٢ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا المسعودي عن أبي نهشل عن أبي وائل قال : قال عبد الله : فَضَّلَ النَّاسَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِأَرْبَعٍ ، بَذَرَ الْأَسْرَى يَوْمَ بَدْرٍ ، أَمَرَ بِقَتْلِهِمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ ، وَبَذَرَ الْحِجَابَ ، أَمَرَ نِسَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ ، فَقَالَتْ لَهُ زَيْنَبُ : وَإِنَّكَ عَلَيْنَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ وَالْوَحْيَ يَنْزِلُ فِي بَيْوتِنَا؟! فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ ، وَبَدْعُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ : اللَّهُمَّ أَتَيْدَ الْإِسْلَامَ بِعَمْرٍ ، وَبِرَأْيِهِ فِي أَبِي بَكْرٍ ، كَانَ أَوَّلَ النَّاسِ بِأَيْعَهُ .

٤٣٦٣ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا عاصم ، بهني بن محمد بن زيد بن

• (٤٣٦٢) إسناده حسن . أبو النضر هاشم بن القاسم : سمع من المسعودي بعد ما تغير . أبو نهشل : قال الذهبي : « لا يعرف » ، وقال الحسيني : « مجهول » وقال الحافظ في التعميل : « ذكره ابن حبان في الثقات » ، أقول : وترجمه البخاري في الكنى رقم ٧٣٤ فلم يذكر فيه جرحاً ، وهذا عندنا أمانة توثيقه . والحديث رواه الدولابي في الكنى ٢ : ١٤٢ عن الحسن بن علي بن عفان عن زيد بن الحباب عن المسعودي ، بإسناده ومعناه ، ثم قال : سمعت العباس بن محمد قال : سمعت يحيى بن معين يقول : « أبو نهشل الذي روى عنه المسعودي : لم يرو عنه غيره » . وهو في مجمع الزوائد ٩ : ٦٧ وقال : « رواه أحمد والبخاري والطبراني ، وفيه أبو نهشل ، ولم أعرفه . وبقي رجاله ثقات » . وهو كذلك في الدر المنثور ٣ : ٢٠١ - ٢٠٢ ونسبه الطبراني وابن مردويه فقط ، ثم ذكر فيه ٥ : ٢١٤ ، ونسبه لابن مردويه فقط . وانظر ٢٠٨ ، ٣٦٣٢ - ٣٦٣٤ : ٣٨٤٢ . « بايعه » في ج « تابعه » وهو تصحيف صححناه من ك ومن المصادر التي أشرنا إليها .

• (٤٣٦٣) إسناده صحيح . عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب : ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وأبو داود وغيرهم ، وأخرج له أصحاب الكتب

عبد الله بن عمر ، عن عامر بن السَّمْط عن معاوية بن إسحق عن عطاء بن يسار عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سيكون أمراء بعدى يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون .

٤٣٦٤ حدثنا هاشم حدثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال : سمعت النزال بن سبرة الهلالي يحدث عن ابن مسعود قال : سمعت رجلاً قرأ آية قد سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم خلافاً ، فأخذته ، فجئت به إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فعرفت في وجه النبي صلى الله عليه وسلم الكراهية ، قال : كلاكما مُحْسِنٌ ، لا تختلفوا ، أكبر علمي ، قال مسعرٌ قد ذكر فيه « لا تختلفوا » إن من كان قبلكم اختلفوا فأهلكهم .

٤٣٦٥ حدثنا هاشم حدثنا محمد ، يعني ابن طلحة ، عن زبيد عن مرة عن عبد الله قال : حبس المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر ،

الستة . وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/١/٣٥٠ . معاوية بن إسحق بن طلحة بن عبيد الله أبو الأزهر الكوفي : تابعي ثقة . وثقه أحمد والنسائي وابن سعد وغيرهم . وترجمه البخاري في الكبير ٤/١/٣٣ . وهذا الحديث لم أجده في غير هذا الموضع . وسيأتي معناه في حديث آخر لابن مسعود من وجه آخر ٤٣٧٩ ، ولعله من أجل ذلك لم يذكره صاحب مجمع الزوائد . وانظر ٣٧٩٠ .

● (٤٣٦٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٣٢٢ . ورواية مسعر ، التي أشار إليها شعبة هنا . قد مضت ٣٧٢٤ ، ومضت الإشارة إليها أيضاً ٣٩٠٧ . فشعبة رواه عن عبد الملك بن ميسرة ، وشك في أنه سمع منه لفظ « لا تختلفوا » ، ولكنه سمع هذه الكلمة من زميله مسعر عن عبد الملك ، يجزم بذلك .

● (٤٣٦٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٢٩ .

حتى اصفرّت الشمس أو احمرّت ، فقال : شغلونا عن الصلاة الوسطى ، مالا الله أجوافهم وقبورهم ناراً ، أو حشا الله أجوافهم وقبورهم ناراً .

٤٣٦٦ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن زيد ، عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قال : لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم حُنين بالجعرة أزدحموا عليه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن عبداً من عباد الله بعثه الله إلى قومه فضر به وشجّوه ، قال : فجعل يمسح الدم عن جبهته ويقول : رب اغفر لقومي ، إنهم لا يعلمون ، قال عبد الله : كأنني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الدم عن جبهته ، يحكي الرجل ، ويقول : رب اغفر لقومي ، إنهم لا يعلمون .

٤٥٧
١

٤٣٦٧ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن زيد ، عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قل : توفي رجل من أهل الصُّفَّة ، فوجدوا في شملته دينارين ، فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : كَيْتَان .

٤٣٦٨ حدثنا يونس حدثنا شيبان عن منصور بن المعتمر عن إبراهيم عن عبيدة السَّاماني عن عبد الله بن مسعود قال : جاء حَبْرٌ إلى رسول الله صلى الله

• (٤٣٦٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٥٧ . وانظر ٤٢٠٣ ، ٤٣٣١ .

• (٤٣٦٧) إسناده صحيح . وقد مضى من رواية عاصم عن زر بن حبيش عن ابن مسعود ٣٨٤٣ ، ٣٩١٤ ، ٣٩٤٣ ، ٣٩٩٤ بمعناه ، وأشرنا في الحديث الأول إلى رواية أخرى في مجمع الزوائد ، وهي هذا الإسناد الذي هنا .

• (٤٣٦٨) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٠٨٧ . الخبر ، بفتح الحاء وكسرهما : العالم واسع العلم . قال ابن الأثير : « التواجد من الأسنان : الضواحك ، وهي التي تبدو عند الضحك ، والأكثر الأشهر أنها أقصى الأسنان ، والمراد الأول » .

عليه وسلم ، فقال : يا محمد ، أو يا رسول الله ، إن الله عز وجل يوم القيامة يحْمِلُ
السمواتِ على إصبعٍ ، والأَرْضين على إصبعٍ ، والجبال على إصبعٍ ، والشجر على
إصبعٍ ، والماء والثرى على إصبعٍ ، وسائر الخلق على إصبعٍ ، يَهْزُهُنَّ ، فيقول :
أنا الملك ، قال : فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذُه ،
تصديقاً لقول الحَبَر ، ثم قرأ ﴿ وما قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ ، والأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ
يومَ القيامة ﴾ إلى آخر الآية .

٤٣٦٩ حدثناه أسود حدثنا إسرائيل عن منصور ، فذكره بإسناده
ومعناه ، وقال : فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدا ناجذُه ،
تصديقاً لقوله .

٤٣٧٠ حدثنا سليمان بن حَيَّان أخبرنا الأعمش عن إبراهيم عن
عبد الرحمن بن يزيد قال : رمى عبد الله الجرة في بطن الوادي ، قلت : إن الناس
لا يرمون من ههنا ؟ قال : هذا ، والذي لا إله غيره مقام الذي أنزلت عليه
سورة البقرة .

٤٣٧١ حدثنا يونس حدثنا المعتمر عن أبيه عن سليمان الأعمش عن
شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود قال : بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
نمشي ، إذ مرَّ بصبيان يلعبون ، فيهم ابن صيَّاد ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

• (٤٣٦٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

• (٤٣٧٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٣٥٩ .

• (٤٣٧١) إسناده صحيح . ورواه مسلم ٢ : ٣٧٢ من طريق جرير عن
الأعمش . وقد مضى نحو معناه ٣٦١٠ .

تَرَبَّتْ يَدَاكَ ، أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَقَالَ هُوَ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ ! قَالَ :
فَقَالَ عُمَرُ : دَعْنِي فَلَا ضَرْبَ عُنُقِهِ ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ
يَكُ الذِّي تَخَافُ فَلَنْ تَسْتَطِيعَهُ .

٤٣٧٢ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن سَلَمَةَ ، عن عاصم عن زُرَّ
عن ابن مسعود قال : أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعِينَ سُورَةً
لَا يَنَازَعُنِي فِيهَا أَحَدٌ .

٤٣٧٣ حدثنا يونس حدثنا يزيد بن زُرَّيع حدثنا خالد عن أبي مَعْشَر

- (٤٣٧٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٣٣٠ .
- (٤٣٧٣) إسناده صحيح . خالد : هو الخذاء . أبو معشر : هو زياد بن
كَلْبٍ ائْتَمِيَ الْخَنْظَلِيُّ . « لَيْلِي » : هَكَذَا هُوَ فِي هُوَ بِإِثْبَاتِ الْبَاءِ بَعْدَ اللَّامِ وَقَبْلَ
نُونِ الْوَقَايَةِ ، وَهِيَ لُغَةٌ جَائِزَةٌ . وَجْهَهَا ابْنُ مَالِكٍ فِي شَوَاهِدِ التَّوْضِيحِ فِي بَحْثِ طَوِيلِ
١١ - ١٥ بِأَوْجِهِ ، أَجُودُهَا عِنْدِي الْوَجْهَ الثَّلَاثُ : « أَنْ يَكُونَ أَجْرَى الْمُعْتَلِّ مَجْرَى
الصَّحِيحِ » إِلَى آخِرِ مَا قَالَ هُنَاكَ ، وَقَدْ فَصَّلْتُ الْقَوْلَ فِيهِ فِي شَرْحِي عَلَى التِّرْمِذِيِّ
١ : ٤٤٠ . وَفِي كَ « لَيْلِي » بِحَذْفِ الْبَاءِ ، عَلَى الْجَادَّةِ . وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ،
كَمَا ذَكَرْنَا ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ ١ : ١٢٨ وَأَبُو دَاوُدَ ١ : ٢٥٣ ، ثَلَاثَتُهُمْ مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ
بْنِ زُرَّيعٍ . أَوَّلُو الْأَحْلَامِ وَالنَّهْيُ : قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : « أَيُّ ذَوُو الْأَلْبَابِ وَالْعُقُولِ ،
وَاحِدُهَا حِلْمٌ ، بِالْكَسْرِ ، وَكَأَنَّهُ مِنَ الْحِلْمِ : الْأَنَاءَةُ وَالتَّثَبُّتُ فِي الْأُمُورِ ، وَذَلِكَ شُعَارُ
الْعُقَلَاءِ » . وَقَالَ أَيْضاً : « النَّهْيُ : هِيَ الْعُقُولُ وَالْأَلْبَابُ ، وَاحِدَتُهَا نَهْيَةٌ ، بِالضَّمِّ ،
سَمِيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا نَهَتْ صَاحِبَهَا عَنِ الْقُبْحِ » . وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ ١ : ١٨٤ - ١٨٥ :
« إِنَّمَا أَمْرٌ أَنْ يَلِيَهُ ذَوُو الْأَحْلَامِ وَالنَّهْيُ لِيُعْقِلُوا عَنْهُ صَلَاتَهُ ، وَلِكَيْ يَخْلَفُوهُ فِي الْإِمَامَةِ
إِنْ حَدَثَ بِهِ حَدَثٌ فِي صَلَاتِهِ ، وَلِيَرْجِعَ إِلَى قَوْلِهِمْ إِنْ أَصَابَهُ سَهْوٌ ، أَوْ عَرَضَ فِي
صَلَاتِهِ عَارِضٌ ، فِي نَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ » . هَيْشَاتُ الْأَسْوَاقِ : قَالَ الْخَطَّابِيُّ :
« مَا يَكُونُ فِيهَا مِنَ الْجَلْبَةِ وَارْتِفَاعِ الْأَصْوَاتِ وَمَا يَحْدُثُ فِيهَا مِنَ الْفِتَنِ . وَأَصْلُهُ مِنَ
الْهَوْشِ ، وَهُوَ الْإِخْتِلَاطُ » .

عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ليليني منكم أولو الأحلام والنهي ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ، وإياكم وهو شات الأسواق .

٤٣٧٤ حدثنا شجاع بن الوليد حدثنا أبو خالد ، الذي كان يكون في بني دالان ، يزيد الواسطي عن طلق بن حبيب عن أبي عقرب الأسدي قال : أتيت عبد الله بن مسعود ، فوجدته على إنجازه ، يعني سطحاً ، فسمعتُه يقول : صدق الله ورسوله ، فصعدتُ إليه ، فقلتُ : يا أبا عبد الرحمن ، مالك قلتَ صدق الله ورسوله صدق الله ورسوله ؟ قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نبأنا أن ليلة القدر في النصف من السبع الأواخر ، وأن الشمس تطلع صبيحتها ليس لها شعاع ، قال : فصعدتُ فنظرتُ إليها ، فقلتُ : صدق الله ورسوله ، صدق الله ورسوله .

٤٣٧٥ حدثنا عتاب حدثنا عبد الله ، وعلى بن إسحق قال أخبرنا عبد الله ، أخبرنا موسى بن علي بن رباح قال سمعت أبي يقول عن ابن مسعود : إن

• (٤٣٧٤) إسناده صحيح . أبو خالد : هو يزيد بن عبد الرحمن الدالاني الواسطي . سبق توثيقه ٢١٣٧ . ٢٣١٥ ، وقوله « الذي كان يكون في بني دالان » يريد أنه واسطي . وأنه كان ينزل في « بني دالان بن سابقة بن ناشع » فنسب إليهم وليس منهم ، انظر الأنساب (ورقة ٢٢٠) ولياب الأنساب ١ : ٤٠٨ . وفي ٤ هنا تصحيف عجب . كتب هكذا : « الذي كان يكون في بني دالان » !! والحديث مطول ٣٨٥٧ ، ٣٨٥٨ .

• (٤٣٧٥) إسناده صحيح . عبد الله : هو ابن المبارك : موسى بن علي بن رباح : أمير مصر . ولي إمرتها سنة ٦٠ ، وهو ثقة ، وثقه أحمد وابن معين والعجلي وغيرهم . وقال أبو حاتم : « كان رجلاً صالحاً يتقن حديثه ، لا يزيد ولا ينقص ،

رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه ليلة الجن ومعه عَظَمُ حَائِلٍ وبعرة وفحمة ، فقال : لا تستنجين بشيء من هذا إذا خرجت إلى الخلاء .

٤٣٧٦ حدثنا عبيدة بن حميد عن المخارق بن عبد الله الأحمسي عن طارق بن شهاب قال : قال عبد الله بن مسعود : لقد شهدت من المقداد مشهداً لأن أكون أنا صاحبه أحب إلي مما على الأرض من شيء ، قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان رجلاً فارساً ، قال : فقال : أبشر يا نبي الله ، والله لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى صلى الله عليه وسلم ﴿ اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون ﴾ ، ولكن والذي بعثك بالحق لنكوننَّ بين يديك وعن يمينك وعن شمالك ومن خلفك ، حتى يفتح الله عليك .

٤٥١
١

٤٣٧٧ حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن ابن إسحق قال : وحدثني عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال : نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ والمرسلات عرفاً ﴾ ليلة الحية ، قال : فقلنا له : وما ليلة الحية يا أبا عبد الرحمن ؟ قال : بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بحِراءَ ليلاً خرجت علينا حية من الجبل ، فأمرنا

صالح الحديث . وكان من ثقات المصريين » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢٨٩/١/٤ . أبود على بن رباح بن قصير اللخمي : تابعي ثقة ، ولد سنة ١٠ فاعصر ابن مسعود ، وإن لم أجد ما يدل على روايته عنه إلا هذا الحديث . وهذا الحديث ذكره الزيلعي في نصب الراية ١ : ١٤٠ مطولاً عن دلائل النبوة للبيهقي بإسناده إلى موسى بن علي بن رباح عن أبيه . « على » بضم العين بالتصغير . ويقال فيه بفتحها أيضاً . وانظر ٤٠٥٣ ، ٤١٤٩ ، ٤٢٩٩ ، ٤٣٨١ .

• (٤٣٧٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٩٨ ، ٤٠٧٠ .

• (٤٣٧٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٣٥٧ . في « فيينا » صحيح من ك .

رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلها ، فطليتها ، فأعجزتنا ، فقال : دعوها عنكم ،
فقد وقاها الله شرَّكم ، كما وقاكم شرَّها .

٤٣٧٨ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحاق حدثني عبد الرحمن
بن الأسود بن يزيد النخعي عن عمه عبد الرحمن بن يزيد قال : وقفتُ مع عبد الله
بن مسعود بين يدي الجرة ، فلما وقف بين يديها قال : هذا ، والذي لا إله غيره ،
موقفُ الذي أنزلتُ عليه سورة البقرة يوم رماها ، قال : ثم رماها عبد الله بن
مسعود بسبع حصياتٍ ، يكبرُ مع كل حصاةٍ رمى بها ، ثم انصرف .

٤٣٧٩ حدثنا يعقوب حدثنا أبي صالح بن كيسان عن الحرث ،

● (٤٣٧٨) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٣٧٠ .

● (٤٣٧٩) إسناده صحيح . والذي يقول « أظنه ابن فضيل » هو - فيما أرى -
إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، والد يعقوب . وظنه صحيح .
فالحديث سيأتي ٤٤٠٢ من طريق عبد الله بن جعفر الخجري « حدثنا الحرث بن
فضيل » . والحرث بن فضيل : سبق توثيقه ٢٣٩٠ . جعفر بن عبد الله بن الحكم
الأنصاري : سبق توثيقه ٤٣٤ . ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١٩٥/٢/١
عبد الرحمن بن المسور بن مخزومة بن نوفل : تابعي ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ،
وليس له في الكتب الستة إلا هذا الحديث في صحيح مسلم . كما سنذكره .
أبورافع : ذكر الحافظ في التهذيب في ترجمة عبد الرحمن بن المسور أنه روى عن
شيوخ منهم « أبو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم » . كأنه يشير إلى هذه الرواية
ولكني أكاد أجزم بأن أبا رافع هنا هو « أبو رافع الصائغ نفع بن رافع » وهو الذي
مضى ذكره في ٤٣٥٣ . وأيا ما كان فالحديث صحيح . وقد رواه مسلم في صحيحه
١ : ٢٩ - ٣٠ من طريق يعقوب بن إبراهيم عن أبيه بهذا الإسناد ، وزاد في آخره
بعد قوله « ويفعلون ما لا يؤمرون » : « فن جاهدكم بيده فهو مؤمن ، ومن جاهدكم

أظنه يعني ابن فضيل ، عن جعفر بن عبد الحكم عن عبد الرحمن بن المسور عن أبي رافع عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما من نبي بعثه الله عز وجل في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب ، يأخذون بسنته ، ويقتدون بأمره ، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف ، يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون .

٤٣٨٠ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن صالح قال ابن شهاب : حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عبد الله بن مسعود قال : بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في قريب من ثمانين رجلاً من قریش ، ليس فيهم إلا قرشي ، لا والله ما رأيت صفيحة وجوه رجال قط أحسن من وجوههم يومئذ ، فذكروا النساء ، فتحدثوا فيهن ، فتحدث معهم ، حتى أحببت أن يسكت ، قال : ثم أتيت ، فلتشدد ، ثم قال : أما بعد ، يا معشر قریش ، فإنكم أهل هذا الأمر ، ما لم تعصوا الله ، فإذا عصيتموه بعث إليكم من يلحاكم كما يلحني هذا القضيبي ، لقضيبي في يده ، ثم آحا قضيبي ، فإذا هو أبيض بضلد .

بلسانه فهو مؤمن . ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن ، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل . قال أبو رافع : فحدثته عبد الله بن عمر فأنكره علي ، فقدم ابن مسعود فتزل بقناة ، فاستبغى إليه عبد الله بن عمر يعوده ، فانطلقت معه ، فلما جلسنا سألت ابن مسعود عن هذا الحديث ، فحدثني كما حدثته ابن عمر . وهذا السياق في مسلم يدل — عندى — مع الإسناد الآتى ٤٤٠٢ على أن أبا رافع الصائغ سمع من ابن مسعود ، لا كما أراد الدارقطني أن يشكك فيه دون دليل ، فيما ذكرنا عنه ورددنا عليه في ٤٣٥٣ . خلوف : جمع « خلف » بسكون اللام ، قال ابن الأثير : « الخلف ، بالتحريك والسكون : كل من يجيء بعد من مضى ، إلا أنه بالتحريك في الخير ، وبالسكون في الشر » .

● (٤٣٨٠) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٥ : ١٩٢ وقال : « رواه

٤٣٨١ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق قال حدثني أبو عيسى

عُتْبَةُ بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود عن أبي فزارة عن [أبي] زيد مولى عمرو بن حريث المخزومي عن عبد الله بن مسعود قال : بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة وهو في نفر من أصحابه ، إذ قال : لِيَقُمْ مَعِيَ رَجُلٌ مِنْكُمْ ، وَلَا يَقُومَنَّ مَعِيَ رَجُلٌ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْغِشِّ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ، قال : فقمْتُ مَعَهُ ، وَأَخَذْتُ إِدَاوَةً ، وَلَا أَحْسِبُهَا إِلَّا مَاءً ، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَعْلَى مَكَّةَ رَأَيْتُ أَسْوَدَةً مُجْتَمِعَةً ، قال : فخط لي رسول الله صلى الله عليه وسلم خطاً ، ثُمَّ قَالَ : قُمْ هُنَا حَتَّى آتِيكَ ، قال : فقمْتُ ، ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم ، فرأيتهم يتنوّرون إليه ، قال : فسمرَ معهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلاً طويلاً ، حتى جاءني مع الفجر ، فقال لي : ما زلت قائماً يا ابن مسعود ؟ قال : فقلت له : يا رسول الله ، أَوَلَمْ تَقُلْ لِي قُمْ حَتَّى آتِيكَ ؟ قال : ثُمَّ قُلْ لِي : هَلْ مَعَكَ مِنْ وَضْوءٍ ؟ قال : فقلت : نعم ، ففتحتُ الإِداوةَ ، فإذا هو نبيذ ، قال : فقات له :

أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، ورجال أبي يعلى ثقات . صفحية الوجه : بشرة جلده . يلحاحكم : قال ابن الأثير : « يقال : لحوت الشجرة ولحيها والتحيها ، إذا أخذت لحاءها ، وهو قشرها » . يصلد : أى يبرق ويبص .

• (٤٣٨١) إسناده ضعيف ، لجهالة أبي زيد مولى عمرو بن حريث ، كما قلنا في ٣٨١٠ ، وقد ذكر هنا في الأصلين باسم « زيد » فعلى حرف الكنية سقط خطأ من الناسخين . كما يدل عليه كلام مجمع الزوائد الآتى . والحديث فيه ٨ : ٣١٣ - ٣١٤ وقال : « رواه أحمد » وفيه أبو زيد مولى عمرو بن حريث ، وهو مجهول ، وقال أيضاً : « رواه أبو داود وغيره باختصار » . وهو إشارة إلى الحديث ٣٨١٠ . وانظر أيضاً ٣٧٨٨ ، ٤١٤٩ ، ٤٢٩٦ ، ٤٣٥٣ ، ٤٣٧٥ . الرجعة : هى الرجيع ، أى الروث وذو البطن ونحو ذلك : لأنه رجع عن حاله الأولى بعد أن كان طعاماً أو علفاً أو غير ذلك . فى ع « عن أبي إسحق » بدل « ابن إسحق » ، وصحح من ك .

يا رسول الله ، والله لقد أخذتُ الإداوة ولا أحسبها إلا ماء فإذا هو نبيذ ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثمرة طيبة وماء طهور ، قال : ثم توضأ منها ، فلما قام يصلى أدركه شخصان منهم ، قالاه : يا رسول الله ، إنا نحب أن تؤمنا في صلاتنا ، قال فصفاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه ، ثم صلى بنا ، فلما انصرف قلت له : من هؤلاء يا رسول الله ؟ قال : هؤلاء جن نصيبين ، جاؤا يختصمون إلى في أمور كانت بينهم ، وقد سألوني الزاد ، فزودتهم ، قل : فقلت له : وهل عندك يا رسول الله من شيء تزودهم إياه ؟ قال : فقال : قد زودتهم الرجة ، وما وجدوا من روث وجدوه شعيراً ، وما وجدوه من عظم وجدوه كاسياً ، قال : وعند ذلك نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أن يستطاب بالروث والعظم .

٤٥٩
١

٤٣٨٢ حدثنا يعقوب قال حدثني أبي عن ابن إسحق قال حدثني عن تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في وسط الصلاة وفي آخرها عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد في وسط الصلاة وفي آخرها ، فكنا نحفظ عن عبد الله حين أخبرنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه إياه ، قال : فكان يقول إذا جلس في وسط الصلاة وفي آخرها على ورِكَه اليسرى : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، قل : ثم إن كان في وسط الصلاة نهض حين يفرغ من تشهده ، وإن كان في آخرها دعا بعد تشهده بما شاء الله أن يدعو ، ثم يسلم .

٤٣٨٣ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق قال حدثني عن انصراف رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي عن أبيه قال : سمعت رجلاً يسأل عبد الله بن مسعود عن انصراف رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته : عن يمينه كان ينصرف أو عن يساره ؟ قال : فقال عبد الله بن مسعود : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصرف حيث أراد : كان أكثر انصراف رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته على شقه الأيسر إلى حُجْرَتِهِ .

٤٣٨٤ حدثنا حجاج حدثنا ليث بن سعد حدثني يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن إسحق أن عبد الرحمن بن الأسود حدثه أن الأسود حدثه أن ابن مسعود حدثه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامة ما ينصرف من الصلاة على يساره إلى الحُجْرَاتِ .

٤٣٨٥ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق حدثنا محمد بن كعب القرظي عن حدثه عن عبد الله بن مسعود قال : بينا نحن معه يوم الجمعة في مسجد الكوفة ، وعمار بن ياسر أمير على الكوفة لعمر بن الخطاب ، وعبد الله بن مسعود على بيت المال ، إذ نظر عبد الله بن مسعود إلى الظل ، فرآه قدر الشراك ، فقال : إن يُصَبَّ صاحبُكم سنةً نبيكم صلى الله عليه وسلم يخرج الآن ، قال : فوالله ما فرغ عبد الله بن مسعود من كلامه حتى خرج عمار بن ياسر يقول : الصلاة .

• (٤٣٨٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٨٧٢ . وانظر ٣٦٣١ ، ٤٠٨٤ .

• (٤٣٨٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ما قبله ومكرر ٣٨٧٢ .

• (٤٣٨٥) إسناده ضعيف ، لجهالة الشيخ الذي روى عنه محمد بن كعب

والحديث في مجمع الزوائد ٢ : ١٨٣ وقال : « رواه أحمد . وفيه رجل لم يسم » .

٤٣٨٦ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال وحدثني عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي عن أبيه قال : دخلتُ أنا وعمي علقمةُ على عبد الله بن مسعود بالهجرة ، قال : فأقام الظهر ليصلي ، فقمنا خلفه ، فأخذ بيدي ويد عمي ، ثم جعل أحدنا عن يمينه والآخر عن يساره ، ثم قام بيننا ، فصَفَقْنَا خلفه صفًّا واحدًا ، قال : ثم قال : هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع إذا كانوا ثلاثة ، قال : فصلى بنا ، فلما ركع طَبَّقَ وَأَلَصَقَ ذراعيه بفخذه وأدخل كَفَّيْهِ بين ركبتيه ، قال : فلما سلم أقبل علينا فقال : إنها ستكون أئمةٌ يؤخَّرون الصلاة عن مواقيتها ، فإذا فعلوا ذلك فلا تنتظروهم بها ، واجعلوا الصلاة معهم سُبْحَةً .

٤٣٨٧ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحاق حدثنا الحرث بن فضيل الأنصاري ثم الخطمي عن سفيان بن أبي العوجاء السلمى عن أبي شريح الخزاعي قال : كَسَفَتِ الشمسُ في عهد عثمان بن عفان ، وبالمدينة عبد الله بن مسعود ، قال : فخرج عثمان ، فصلى بالناس تلك الصلاة ، ركعتين وسجدةً في كل ركعة ، قال : ثم انصرف عثمان فدخل داره ، وجلس عبد الله بن مسعود إلى حجرة عائشة ، وجلسنا إليه ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا بالصلاة عند كسوف الشمس والقمر ، فإذا رأيتموه قد أصابهما فافزعوا إلى الصلاة ، فإنها إن كانت التي تمذرون ، كانت وأنتم على غير غفلة ، وإن لم تكن ، كنتم قد أصبتم خيراً واكتسبتموه .

• (٤٣٨٦) إسناده صحيح ، وهو مطول ٤٢٧٢ ، ٤٣٤٧ .

• (٤٣٨٧) إسناده صحيح . سفيان بن أبي العوجاء السلمى : ذكره ابن حبان في الثقات ، وفي الميزان عن البخاري : « في حديثه نظر ، يعني : من أصيب بقتل أو خبل » إلخ ، وأما التهذيب فإنه نقل عن البخاري أنه قال : « فيه نظر » ، وهو

٤٣٨٨ حدثنا سعد بن إبراهيم أخبرنا أبي عن أبيه عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في الركعتين كأنه على الرضف ، قال سعد : قلت لأبي : حتى يقوم ؟ قال : حتى يقوم .

٤٣٨٩ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن أبيه عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في الركعتين كأنه على الرضف ، وربما قال : الأوليين ، قال : قلت لأبي : حتى يقوم ؟ قال : حتى يقوم .

٤٣٩٠ وحدثناه نوح بن يزيد أخبرنا إبراهيم بن سعد قل حدثني أبي عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعتين كأنه على الرضف ، قل : قلت لأبي : حتى يقوم ؟ قال : حتى يقوم .

٤٣٩١ حدثنا حسين بن محمد حدثنا شيبان عن منصور عن إبراهيم عن

يوهم أنه يريد الراوى لا المروى ، وفرق كبير بين العبارتين . والظاهر أن ما في الميزان هو الصحيح ، وأن يكون حديث فيه نظر ليس مطعناً في رواية ، ويؤيد ذلك أنه لم يذكره البخارى ولا النسائى في الضعفاء . أبو شريح الخزاعى الكعبى : صحابى أسلم يوم الفتح . وله مسند سيأتى (٤ : ٣١ - ٣٢ و ٦ : ٣٨٤ - ٣٨٦ ع) . والحديث في مجمع الزوائد ٢ : ٢٠٦ - ٢٠٧ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى في الكبير والبزار . ورجاله موثقون » .

• (٤٣٨٨) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٤١٥٥ .

• (٤٣٨٩) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ما قبله .

• (٤٣٩٠) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ما قبله . نوح بن

يزيد بن سيار البغدادي : ثقة ، وثقه أحمد والنسائى وغيرهما ، وقال محمد بن المثنى البزار : « سألت أحمد عنه ؟ فقال : اكتب عنه ، فإنه ثقة ، حج مع إبراهيم بن سعد ، وكان يؤدب ولده » .

• (٤٣٩١) إسناده صحيح . وقد مضى بنحوه من رواية الأعمش عن إبراهيم

عَبِيدَةُ السَّامَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ آخَرَ أَهْلُ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ وَآخَرَ أَهْلُ النَّارِ خُرُوجًا مِنَ النَّارِ رَجُلٌ يُخْرِجُ مِنَ النَّارِ حَبِئًا ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ ، فَيَأْتِيهَا ، فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَتْ ، فَيَرْجِعُ ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ، وَجَدْتُهَا مَلَأَتْ ، فَيَقُولُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ ، فَيَأْتِيهَا ، فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَتْ ، فَيَرْجِعُ ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ، قَدْ وَجَدْتُهَا مَلَأَتْ ، فَيَقُولُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ ، فَيَأْتِيهَا ، فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَتْ ، فَيَرْجِعُ إِلَيْهِ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ، وَجَدْتُهَا مَلَأَتْ ، ثَلَاثًا ، فَيَقُولُ : اذْهَبْ ، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهَا ، أَوْ عَشْرَةَ أَمْثَالِ الدُّنْيَا ، قَالَ : يَقُولُ : رَبِّ ، أَتَضْحَكُ مِنِّي وَأَنْتَ الْمَلِكُ ؟ قَالَ : وَكَانَ يُقَالُ : هَذَا أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً .

٤٣٩٢ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَّائِيُّ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وَكَّلَ بِهِ قَرِيبُهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، قَالُوا : وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَأَنَا ، إِلَّا أَنْ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ ، فَلَيْسَ بِأَمْرَنِي إِلَّا بِخَيْرٍ .

٤٣٩٣ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ

٣٥٩٥ . وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ١١ : ٣٨٥ مِنْ طَرِيقِ مَنْصُورٍ . وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ ١ : ٦٨ مِنْ طَرِيقِ مَنْصُورٍ وَمِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ : كِلَاهُمَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ . وَانْظُرْ ٣٧١٤ : ٣٨٩٩ . ٤٣٣٧ .

• (٤٣٩٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . سَالِمٌ : هُوَ ابْنُ أَبِي الْجَعْدِ . وَالحديث مكرر ٣٨٠٢ . وَانْظُرْ ٣٩٢٦ .

• (٤٣٩٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٦ : ٤٣٢ — ٤٣٣ بِهَذَا السِّيَاقِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيِّ عَنْ إِسْرَائِيلَ . وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِنَحْوِهِ ٤ : ٣٠١ مِنْ طَرِيقِ الزُّبَيْرِيِّ أَيْضًا . وَهُوَ مَطُولٌ ٣٧٦٢ . وَانْظُرْ ٣٨٠٧ .

إبراهيم عن علقمة عن عبد الله ، قال : وسمع عبد الله بخسف ، قال : كنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نَعُدُّ الآياتِ بركةً ، وأنتم تعدونها تخويفاً ، إنا بيننا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس معنا ماء ، فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : اطلبوا من معه ، يعني ماء ، ففعلنا ، فأَتَى بماء ، فصَبَّه في إناء ، ثم وضع كفيه فيه ، فجعل الماء يخرج من بين أصابعه ، ثم قال : حتى على الطهور المبارك ، والبركة من الله ، فَلَأتُ بطنى منه ، واستسقى الناسُ ، قال عبد الله : قد كُنَّا نسمعُ تسبيحَ الطعام وهو يُؤكل .

٤٣٩٤ حدثنا حسن بن موسى حدثنا شيبان عن عبد الله ، يعني ابن عمير ، عن عبد الرحمن بن عبد الله ، يعني ابن مسعود ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قتال المسلم أخاه كفر ، وسبابه فسوق .

٤٣٩٥ حدثنا حسن بن موسى حدثنا حماد بن زيد عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تبأشر المرأةُ المرأةَ كأنها تنعها لزوجها ، أو تصفها لزوجها ، أو للرجل ، كأنه ينظر [إليها] ، وإذا كان ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما . فإن ذلك يحزُّنه ، ومن حلف على يمين كاذباً ليقطع مال أخيه ، أو قال : مال امرئ مسلم ، ائق الله عز وجل وهو عليه غضبان ، قال ، فسمع الأشعث بن قيس ابن مسعود يحدث هذا ، فقال : في قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رجل ، اختصمنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم في بئر .

• (٤٣٩٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٣٤٥ .

• (٤٣٩٥) إسناده صحيح . وفي المعنى أحاديث ، مضت بأسانيد متعددة ، منها ٤٠٤٩ ، ٤١٩١ ، ٤٢١٢ ، ٤٢٢٩ . [إليها] زيادة من ك .

٤٣٩٦ حدثنا حسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن زير بن حبيش عن ابن مسعود في هذه الآية ﴿ ولقد رآه نزلةً أخرى عند سدرة المنتهى ﴾ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رأيت جبريل صلى الله عليه وسلم وله ستمائة جناح ، ينتثر من ريشه التهاويل ، الدرُّ والياقوت .

٤٣٩٧ حدثنا حسن بن موسى حدثنا زهير عن أبي إسحق عن علقمة بن قيس ، ولم يسمعه منه ، وسأله رجل عن حديث علقمة ، فهو هذا الحديث : أن عبد الله بن مسعود أتى أبا موسى الأشعري في منزله ، فحضرت الصلاة ، فقال أبو موسى : تقدم يا أبا عبد الرحمن ، فإنك أقدمُ سنًا وأعلمُ ، قال : لا ، بل تقدم أنت ، فإنما أتيناك في منزلك ومسجدك ، فأنت أحقُّ ، قال : فتقدم أبو موسى ، فخلع نعليه ، فلما سلم قال : ما أردت إلى خلعهما ؟ ! أبا الوادي المقدس أنت ؟ ! لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في الخفين والتعلين .

٤٣٩٨ حدثنا حسن بن موسى حدثنا زهير حدثنا أبو إسحق عن أبي الأحوص سمعه منه عن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقوم يتخلفون عن الجمعة : لقد هممتُ أن آمر رجلاً يصلي بالناس ، ثم أحرقَ على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم .

• (٤٣٩٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩١٥ . وانظر ٣٩٧١ ، ٤٢٨٩ .

• (٤٣٩٧) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . فقد صرح أبو إسحق السبيعي بأنه لم يسمعه من علقمة . والحديث في مجمع الزوائد ٢ : ٦٦ وقال : « رواه أحمد ، وفيه رجل لم يسم ، ورواه الطبراني متصلاً برجال ثقات » .

• (٤٣٩٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٩٧ . « عن أبي الأحوص » ، في ع « عن الأحوص » . وهو خطأ ظاهر ، صحح من ك .

٤٣٩٩ حدثنا حسن بن موسى حدثنا زهير حدثنا أبو إسحق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد قال : حج عبد الله بن مسعود ، فأمرني علقمة أن ألزمه ، فلزمته ، فكنت معه ، فذكر الحديث ، فلما كان حين طلع الفجر قال : أقيم ، فقلت : أبا عبد الرحمن ، إن هذه الساعة ما رأيتك صليت فيها ؟ قال : قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي هذه الساعة إلا هذه الصلاة في هذا المكان من هذا اليوم ، قال عبد الله : هما صلاتان تحوّلان عن وقتيهما ، صلاة المغرب بعد ما يأتي الناس المزدلفة ، وصلاة الغداة حين يبرزُ الفجر ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك .

٤٤٠٠ حدثنا حسن بن موسى قال سمعت حديثاً أحاه زهير بن معاوية عن أبي إسحق عن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى النجاشي ، ونحن نحو من ثمانين رجلاً ، فيهم عبد الله بن مسعود ، وجعفر ، وعبد الله بن عرفة ، وعثمان بن مظعون ، وأبو موسى ، فأتوا النجاشي ، وبعث قريش عمرو بن العاص ، وعُمارة بن الوليد ، بهدية ، فلما دخلوا على النجاشي ، سجد له ، ثم ابتدراه عن يمينه وعن شماله ، ثم قال له : إن نفراً من بني عمنا نزلوا

• (٤٣٩٩) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٨٩٣ : ٣٩٦٩ . وانظر ٤٢٩٣ .
« تحوّلان عن وقتيهما » ، في « تحوّلان عن وقتيهما » ودو خطأ صحح من ك .

• (٤٤٠٠) إسناده حسن . حديث بن معاوية : سبق الكلام عنه في ٧٩٣ وحسن حديثه ، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ١٠٧/١/٢ وقال : « يتكلمون في بعض حديثه » . والحديث في مجمع الزوائد ٦ : ٢٤ وقال : « رواه الطبراني ، وفيه حديث بن معاوية ، وثقه أبو حاتم ، وقال : في بعض حديثه ضعف وضعفه ابن معين وغيره » . ففاته أن ينسبه إلى المسند ، ونقله ابن كثير عن هذا الموضع من المسند ٣ : ٦٩ وقال : « وهذا إسناد جيد قوى ، وسياق حسن . وفيه

أَرْضُكَ ، وَرَغِبُوا عَنَّا وَعَنْ مَلَتْنَا ، قَالَ : فَأَيْنَ هُمْ ؟ قَالَ : هُمْ فِي أَرْضِكَ فَابْعَثْ إِلَيْهِمْ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ ، فَقَالَ جَعْفَرُ : أَنَا خَطِيْبُكُمْ الْيَوْمَ ، فَاتَّبَعُوهُ ، فَسَلِمَ وَلَمْ يَسْجُدْ ، فَقَالُوا لَهُ : مَا لَكَ لَا تَسْجُدُ لِلْمَلِكِ ؟ قَالَ : إِنَّا لَا نَسْجُدُ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ : إِنَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ إِلَيْنَا رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَمَرَنَا أَنْ لَا نَسْجُدَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَأَمَرَنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ، قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ : فَإِنَّهُمْ يَخَالِفُونَكَ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ قَالَ : مَا تَقُولُونَ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأُمِّهِ ؟ قَالُوا : نَقُولُ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : هُوَ كَلِمَةُ اللَّهِ وَرُوحُهُ أَلْقَاهَا إِلَى الْعَذْرَاءِ الْبَتُولِ الَّتِي لَمْ يَمَسَّهَا بَشَرٌ وَلَمْ يَفْرِضْهَا وَلَدٌ ، قَالَ : فَرَفَعَ عُنُودًا مِنَ الْأَرْضِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا مَعْشَرَ الْحَبْشَةِ وَالْقَسِّيِّينَ وَالرَّهْبَانَ ، وَاللَّهُ مَا يَزِيدُونَ عَلَى الَّذِي نَقُولُ فِيهِ مَا يَسُوؤُا هَذَا ، مَرْحَبًا بِكُمْ وَبِمَنْ جِئْتُمْ مِنْ عِنْدِهِ ، أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ الَّذِي نَجِدُ فِي الْإِنْجِيلِ ، وَإِنَّهُ الرَّسُولُ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ، أَنْزَلُوا حَيْثُ شِئْتُمْ ، وَاللَّهُ لَوْ لَا مَا أَنَا فِيهِ مِنَ الْمُلْكِ لَأَتَيْتُهُ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أَحْمَلُ نَعْلَيْهِ وَأَوْصِيَّتُهُ ، وَأَمْرُ بَهْدِيَةِ الْآخَرِينَ فَرُدَّتْ إِلَيْهِمَا ، ثُمَّ تَعَجَّلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ حَتَّى أَدْرَكَ بَدْرًا ، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَغْفَرَ لَهُ حِينَ بَلَغَهُ مَوْتُهُ .

يَقْتَضِي أَنَّ أَبَا مُوسَى كَانَ مِنْ هَاجِرٍ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضِ الْحَبْشَةِ ، إِنْ لَمْ يَكُنْ ذَكَرَهُ مُدْرَجًا مِنَ الرِّوَاةِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ . وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي إِسْحَقَ السَّبْعِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ . ثُمَّ رَوَى مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِأَبِي نَعِيمٍ حَدِيثًا طَوِيلًا بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي مُوسَى ، وَفِي أَوَّلِهِ : « أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَنْطَلِقَ مَعَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى أَرْضِ النَّجَاشِيِّ » الْخَ ، ثُمَّ قَالَ ٧٠ - ٧١ : « وَهَكَذَا رَوَاهُ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَلِيٍّ الْحُسَيْنِ بْنِ سَلَامٍ السَّوَّاقِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى ، فَذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ . إِلَى قَوْلِهِ : فَأَمَرَ لَنَا بِطَعَامٍ وَكِسْوَةٍ . قَالَ : وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ . وَظَاهِرُهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَبَا مُوسَى كَانَ بِمَكَّةَ ، وَأَنَّهُ خَرَجَ مَعَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى أَرْضِ الْحَبْشَةِ ،

٤٤٠١ حدثنا أبو كامل حدثنا زهير حدثنا أبو إسحق قال : رأيت رجلاً سأل الأسود بن يزيد وهو يُعَلِّم القرآن في المسجد فقال : كيف تقرأ هذا الحرف ﴿ فهل من مُدَّكر ﴾ أذال أم دال ؟ فقال : لا ، بل دال ، ثم قال : سمعت عبد الله بن مسعود يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها ﴿ مُدَّكر ﴾ دالاً .

٤٤٠٢ حدثنا أبو سعيد حدثنا عبد الله بن جعفر ، يعني المَخَرَمِي ، قال حدثنا الحرث بن فضيل عن جعفر عن عبد الله بن الحكم عن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة عن أبي رافع قال : أخبرني ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إنه لم يكن نبيٌّ قطُّ إلا وله من أصحابه حَوَارِيٌّ وأصحاب يتبعون أثره ^{٤٦٢}/_١ ويقتدون بهديه ، ثم يأتي من بعد ذلك خَوَالِفُ أمراء ، يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون .

والصحيح عن يزيد بن عبد الله بن أبي بردة عن جده أبي بردة عن أبي موسى : أنهم بلغهم مخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم بايمن : فخرجوا مهاجرين في بضع وخمسين رجلاً في سفينة . فألقمهم سفينتهم إلى النجاشي بأرض الحبشة ، فوافقوا جعفر بن أبي طالب وأصحابه عندهم ، فأمره جعفر بالإقامة ، فأقاموا عنده ، حتى قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن خيبر . قال : وأبو موسى شهد ما جرى بين جعفر وبين النجاشي ، فأخبر عنه . قال : ولعل الراوي وهم في قوله : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننطلق . والله أعلم . هذا تحقيق جيد . وقد سبقت قصة هجرة الحبشة بإسناد صحيح من حديث أم سلمة ١٧٤٠ .

• (٤٤٠١) إسناده صحيح . وهو مطول ٤١٦٣ .

• (٤٤٠٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٣٧٩ . وقد أشرنا إلى هذا هنالك . « جعفر بن عبد الله بن الحكم » : في الأصلين « جعفر بن عبد الله بن أبي الحكم » . وزيادة « أبي » خطأ . لم أجد ما يؤيدها فحذفتها . « حواري » هكذا في ع . وكذلك في ك ولكن صححت تصحيحاً واضحاً « حواريون » ، ويوجه ما هنا بإرادة الجنس .

٤٤٠٣ حدثنا محمد بن عبد الله قال أبو أحمد حدثنا سفيان عن أبي قيس عن هُزَيْل عن عبد الله قال : لقن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة ، والموصولة ، والمُحِلَّ ، والمُحَلَّلَ له ، والواشمة ، والموشومة ، وآكل الرِّبَا ، ومُطْعِمَهُ .

٤٤٠٤ حدثنا علي بن بحر حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي رزین عن ابن مسعود قال : كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغار ، فنزلت عليه ﴿ والمرسلات عرفاً ﴾ فقرأتها قريباً مما أقرأني ، غير أني لست أدري بأي الآيتين ختم .

٤٤٠٥ حدثنا عفان حدثنا شعبة قال : أبو إسحق أنبأنا عن الأسود عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ سورة النجم ، فسجد ، وما بقي أحدٌ من القوم إلا سجد ، إلا رجلاً رفع كفاً من حصي فوضعه على وجهه ، وقال : يكفيني هذا !! قال عبد الله : لقد رأيته بعد ذلك قُتِلَ كافراً .

٤٤٠٦ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمةً وأنا أقول أخرى : من مات وهو يجعل لله نِدًّا أدخله الله النار ، وقال عبد الله : وأنا أقول : من مات وهو لا يجعل لله نِدًّا أدخله الله الجنة .

• (٤٤٠٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٨٤ . وانظر ٤٣٠٨ ، ٤٣٢٧ .

• (٤٤٠٤) إسناده صحيح . أبو رزین : هو الأسدي ، مسعود بن مالك . والحديث مختصر ٣٥٧٤ . وانظر ٤٣٧٧ .

• (٤٤٠٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٣٥ .

• (٤٤٠٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٣٢ . وانظر ٤٠٤٣ .

٤٤٠٧ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما ، فإن ذلك يحزُّهُ ، ولا تبأشرا المرأة المرأة ثم تنقها لزوجها حتى كأنه ينظر إليها .

٤٤٠٨ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله قال : قلنا : يا رسول الله ، أ رأيت ما عملنا في الشرك ، نؤاخذُ به ؟ قال : من أحسن منكم في الإسلام لم يؤاخذْ بما عمل في الشرك ، ومن أساء منكم في الإسلام أُخذَ بما عمل في الشرك والإسلام .

٤٤٠٩ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن عبد الله أنه قال : إني لأخبرُ بجماعتكم ، فيمنعني الخروج إليكم خشية أن أمسككم ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخوأننا في الأيام بالموعظة ، خشية السامة عنيينا .

٤٤١٠ حدثنا عفان حدثنا مهدي حدثنا واصل عن أبي وائل قال : فدونا على عبد الله بن مسعود ذات يوم بعد صلاة الغداة ، فسلمنا بالباب ، فأذن لنا ، فقال رجل من القوم : قرأتُ المفصل البارحة كله ، فقال : هَذَا كَهَذَا الشعر !!

• (٤٤٠٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٣٩٥ .

• (٤٤٠٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٠٣ .

• (٤٤٠٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٨٨ بهذا الإسناد ، ومطول ٤٢٢٨ .

• (٤٤١٠) إسناده صحيح . مهدي : هو ابن ميمون . ، واصل : هو ابن

حيان الأحدب . والحديث مطول ٣٩٩٩ ، ٤٣٥٠ ، ومكرر ٤١٥٤ .

إنا قد سمعنا القراءة ، وإني لأحفظُ القرآنَ التي كان يقرأ بهنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثمانى عشرة سورةً من المفصل ، وسورتين من آل حم .

٤٤١١ حدثنا عفان حدثنا مهدي حدثنا واصل الأحذب عن أبي وائل

عن عبد الله بن مسعود قال : قلت : يا رسول الله : أى الإنم أعظمُ ؟ قال : أن تجعل لله ندًا وهو خالقك ، قلت : يا رسول الله ، ثم ماذا ؟ قال : ثم أن تزيانى حليلة جارك .

٤٤١٢ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن زر بن

حبيش عن ابن مسعود أنه قال : كنت غلامًا يافعًا أرعى غنًا لعقبة بن أبي معيط ، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر ، وقد فرّا من المشركين ، فقالا : يا غلام ، هل عندك من لبن تسقيننا ؟ قلت : إني مؤتمن ، ولست ساقيةكما ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هل عندك من جذعةٍ لم ينز عليها الفحل ؟ قلت : نعم ، فأتيتهما بها ، فأعْتَقَلَهَا النبي صلى الله عليه وسلم ، ومسح الضرعَ ودعا ، فحَمَلَ الضرعُ ، ثم أتاه أبو بكر بصخرةٍ مُنْقَعَرَةٍ ، فاحتلب فيها ، فشرب ، وشرب أبو بكر ، ثم شربتُ ، ثم قال للضرعِ : اقلصْ فقلص ، فأتيته بعد ذلك فقلت : علّمنى من هذا القول ؟ قال : إنك غلامٌ مُعَلِّمٌ ، قال : فأخذتُ من فيه سبعين سورةً ، لا ينازعنى فيها أحد .

٤٤١٣ حدثنا عفان حدثنا شعبة عن إسماعيل بن رجاء عن عبد الله بن

• (٤٤١١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٣١ - ٤١٣٤ .

• (٤٤١٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٥٩٨ ، ٣٥٩٩ ، ٤٣٧٢ .
الجذع . ما كان فتيةً . وهو من الضأن : ما تمت له سنة أو نحوها ، والمراد هنا من الضأن ، بدلالة الرواية السابقة : « فهل من شاة لم يتر عليها الفحل » .

• (٤٤١٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٨٢ ومطول ٤٣٥٤ .

أبي الهذيل عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذتُ أبا بكر خليلاً ، ولكن أخى وصاحبى ، وقد اتخذ الله صاحبكم خليلاً .

٤٤١٤ حدثنا عفان حدثنا حماد حدثنا عطاء بن السائب عن الشعبي عن ابن مسعود : أن النساء كنَّ يومَ أحدٍ خلفَ المسلمين ، يُجهِزْنَ على جَرَحَى المشركين ، فلو حلفتُ يومئذٍ رجوتُ أن أبرَّ : إنه ليس أحدٌ منَّا يريد الدنيا ، حتى أنزل الله عز وجل ﴿ منكم من يريد الدنيا ، ومنكم من يريد الآخرة ، ثم صرفكم عنهم لِيَبْتَلِيَكُمْ ﴾ ، فلما خالف أصحابُ النبي صلى الله عليه وسلم وَعَصَوْا مَا أُمِرُوا بِهِ ، أُفِرِدَ رسول الله صلى الله عليه وسلم في تسعةٍ ، سبعةٍ من الأنصار ، ورجلين من قريش ، وهو عاشرُهم ، فلما رَهَقُوهُ قال : رحم الله رجلاً رَدَّهم عَنَّا ، قال : فقام رجل من الأنصار ، فقاتل ساعةً حتى قُتِل ، فلما رَهَقُوهُ أيضاً قال : يرحم الله رجلاً رَدَّهم عَنَّا ، فلم يَزَلْ يقولُ ذا حتى قتل السبعة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لصاحبيه : ما أنصفنا أصحابنا ، فجاء أبو سفيان ، فقال : اعلُ هُبْل !! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قولوا : الله أعلى وأَجَل ، فقالوا : الله أعلى وأَجَل ، فقال أبو سفيان : لنا عُرْيٌ ولا عُرْيٌ لكم !! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قولوا : الله مولانا ، والكافرون لا مولى لهم ، ثم قال أبو سفيان : يومٌ بيومٍ بدرٍ ، يومٌ لنا ويومٌ علينا ، ويومٌ نُسَاءُ ويومٌ نُسَرُّ ، حنظلةٌ بحنظلة ، وفلانٌ بفلان ، وفلانٌ بفلان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا سَوَاءَ ، أَمَا قَتَلْنَا فَأَحْيَا يُرْزَقُونَ ، وقَتَلْنَاكُمْ فِي النَّارِ يُعَذَّبُونَ ، قال أبو سفيان : قد كانت في القوم مُثَلَّةٌ ،

• (٤٤١٤) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٦ : ١٠٩ - ١١٠ وقال : « رواه أحمد ، وفيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط » . ونقله ابن كثير في التفسير

وإن كانت لَعَنَ غير مَلَأٍ مِنَّا ، مَا أَمَرْتُ وَلَا نَهَيْتُ ، وَلَا أَحْبَبْتُ وَلَا كَرِهْتُ ، وَلَا سَاءَ نِي وَلَا سَرَّ نِي ، قَالَ : فَنظَرُوا ، فَإِذَا حِمْرَةٌ قَدْ يُقَرَّ بَطْنُهُ ، وَأَخَذَتْ هِنْدُ كَبْدَهُ فَلَا كَتْمَهَا ، فَلَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَأْكُلَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَأَكَلْتُمْ مِنْهُ شَيْئًا ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : مَا كَانَ اللَّهُ لِيُدْخِلَ شَيْئًا مِنْ حِمْرَةِ النَّارِ ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمْرَةَ فَصَلَّى عَلَيْهِ ، وَجِئَ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَوَضَعَ إِلَى جَنْبِهِ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ، فَرُفِعَ الْأَنْصَارِيُّ وَتُرِكَ حِمْرَةٌ ، ثُمَّ جِئَ بِآخَرِ فَوَضَعَهُ إِلَى جَنْبِ حِمْرَةٍ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ، ثُمَّ رُفِعَ وَتُرِكَ حِمْرَةٌ ، حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ صَلَاةً .

٤٤١٥ حدثنا عفان حدثنا شعبة عن إبراهيم الهجري قال سمعت أبا الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أتدرون أيُّ الصدقة أفضل ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : المنيحة ، أَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ الدَّرْهَمَ ، أَوْ ظَهَرَ الدَّابَّةِ ، أَوْ لَبَنَ الشَّاةِ ، أَوْ لَبَنَ الْبَقَرَةِ .

٢ : ٢٦٢ - ٢٦٣ والتاريخ ٤ : ٤٠ - ٤١ . وقال في التاريخ : « تفرد به أحمد ، وهذا إسناده فيه ضعف أيضاً من جهة عطاء بن السائب » . وذكره السيوطي في الدر المنثور ٢ : ٨٤ - ٨٥ ونسبه أيضاً لابن أبي شيبه وابن المنذر . وتعليل الإسناد بعطاء غير جيد ، فإن حماد بن سلمة سمع منه قبل اختلاطه . رهبوه : يقال « رهبته » بالكسر ، يرهقه رهباً ، أي غشيه . وأرهقه . أي أغشاه إياه » ، قاله ابن الأثير . « لصاحبيه » في ج « لصاحبه » ، وهو خطأ ، صحح من ك ومن المراجع المذكورة . « عن غير ملأ منا » أي عن غير تشاور من أشرافنا وجماعتنا . بقر بطنه : أي شق وفتح . فلاكتها : أي مضغتها .

• (٤٤١٥) إسناده ضعيف ، لما سند كره . وهو في مجمع الزوائد ٣ : ١٣٣ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى ، وزاد الدينار أو البقرة ، واليزار والطبراني في الأوسط ،

٤٤١٦ حدثنا عفان حدثنا حماد بن زيد حدثنا عاصم بن بهدلة وحدثنا منصور بن الْمُتَمِر عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
بُئْسَ مَا لَأَحَدِهِمْ ، أَوْ أَحَدِكُمْ ، أَنْ يَقُولَ : نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ ، بَلْ هُوَ نَسِيَ ،
وَاسْتَذَكَّرُوا الْقُرْآنَ ، فَإِنَّهُ أَسْرَعُ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقْلِهِمَا ،
قَالَ : أَوْ قَالَ : مِنْ عُقْلِهِ .

٤٤١٧ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عاصم بن بهدلة عن
أبي وائل يحدث عن عبد الله قال : كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ ، فَأَخَذَنِي مَا قَدَّمَ وَمَا حَدَّثَ ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِنَّ اللَّهَ يَحْدُثُ لَنَبِيِّهِ مَا شَاءَ ، قَالَ شُعْبَةُ :
وَأَحْسِبُهُ قَدْ قَالَ : مِمَّا شَاءَ ، وَإِنْ مِمَّا أَحْدَثَ لَنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا تَكَلَّمُوا
فِي الصَّلَاةِ .

٤٤١٨ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن جابر عن عبد الرحمن
ورجال أحمد رجال الصحيح ! وهذه مجازفة من الحافظ الهيثمي . فإن في إسناده
هنا « إبراهيم بن مسلم الهجري » : وهو ضعيف . وخاصة في روايته عن أبي الأحوص ،
كما بينا في ٣٦٢٣ . ثم هو ليس من رجال الصحيح ، بل لم يرو له أحد من أصحاب
الكتب الستة غير ابن ماجه .

● (٤٤١٦) إسناده صحيح . وقد رواه حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة
ومنصور بن المتمر : كلاهما عن أبي وائل . والحديث مكرر ٤١٧٦ ومطول ٤٢٨٨ .
أشد تفصيلاً : قال ابن الأثير : « أي أشد خروجاً » ، يقال : تفصيت من الأمر
تفصيلاً . إذا خرجت منه وتخلصت » .

● (٤٤١٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٤٥ .

● (٤٤١٨) إسناده ضعيف : لضعف جابر الجعفي . وهو مختصر ٤٠٧٢ .

بن الأسود عن أبيه عن عبد الله قال : صلى نبي الله صلى الله عليه وسلم الظهر خمساً ، فقالوا : أزيد في الصلاة ؟ فسجد سجدةً .

٤٤١٩ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت منصوراً يحدث عن خيثمة بن عبد الرحمن عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لا سمرَ إلا للرجلين ، أو لأحد رجلين ، لمصلٍّ ولمسافرٍ .

٤٤٢٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي قيس عن هزيل بن شرحبيل قال : سأل رجل أبا موسى الأشعريَّ عن امرأة تركت ابنتها وابنة ابنها وأختها ؟ فقال : النصف للابنة ، وللأخت النصف ، وقال : انت ابن مسعود ، فإنه سيئنا بغي ، قال : فأتوا ابن مسعود ، فأخبروه بقول أبي موسى ، فقال : لقد ضللتُ إذن وما أنا من المهتدين ، لأقضيَنَّ فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال شعبة : وجدتُ هذا الحرف مكتوباً : لأقضيَنَّ فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، للابنة النصف ، ولابنة الابن السادسُ تكملةُ الثلاثين ، وما بقى فالأخت ، فأتوا أبا موسى فأخبروه بقول ابن مسعود ، فقال أبو موسى : لا تسألوني عن شيء ما دام هذا الخبر بين أظهركم .

٤٤٢١ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن جامع بن شَدَّاد قال سمعت

وقد مضى معناه بأسانيد صحاح مراراً . أخرجا ٤٢٨٢ ، ٤٣٥٨ .

• (٤٤١٩) إسناده ضعيف ، لانقطاعه ، فإن خيثمة لم يسمع من ابن مسعود . والحديث مكرر ٤٢٤٤ . وقد فصلنا القول في تعليقه ٣٦٠٣ ، وأشرنا إلى هذا الإسناد هناك .

• (٤٤٢٠) إسناده صحيح . وهو مطول ٤١٩٥ .

• (٤٤٢١) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٦٥٧ ، ٣٧١٠ . وانظر ٤٣٠٧ .

عبد الرحمن بن أبي علقمة قال سمعت عبد الله بن مسعود قال : أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحُدَيْبِيَّة ، فذكروا أنهم نزلوا دَهَاسًا من الأرض ، يعني الدهاس الرمل ، فقال : من يَكْأُوْنَا ؟ فقال بلال : أنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذن كنتم ، قال : فناموا حتى طلعت الشمس ، فاستيقظ ناسٌ ، منهم فلان وفلان ، وفيهم عمر ، قال : فقلنا ، اهْضُبُوا ، يعني تكاموا ، قال فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : افعلوا كما كنتم تفعلون ، قال : ففعلنا ، قال : وقال : كذلك فافعلوا ، لمن نام أو نسي ، قال : وضَلَّتْ ناقةُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فطلبْتُها ، فوجدتُ حبلها قد تعلَّقَ بشجرةٍ ، فجئتُ بها إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فركب مسروراً ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا نزل عليه الوحي اشتدَّ ذلك عليه وعرفنا ذلك فيه ، قال : فَمَتَّحْنِي مُنْتَبِذًا خَلْفَنَا ، قال : فجعل يغطي رأسه بثوبه ويشدُّ ذلك عليه ، حتى عرفنا أنه قد أنزل عليه ، فأتانا فأخبرنا أنه قد أنزل عليه ﴿ إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ﴾ .

٤٤٢٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن حماد قال سمعت أبا وائل يقول : قال عبد الله : كننا نقول في التحية : السلام على الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تقولوا السلام على الله ، فإن الله هو السلام ، ولكن قولوا : التحياتُ لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

٤٤٢٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن واصل الأحذب عن أبي وائل عن عبد الله قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيُّ الذنب أعظم ؟ قال : أن تجعل لله نداً وهو خلقك ، وأن تزاى بحليلة جارك ، وأن تقتل ولدك أجل أن يأكل منك ، أو يأكل طعامك .

٤٤٢٤ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت أبا وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى أثنان دون صاحبهما ، فإن ذلك يحزنه ، ولا تباشر المرأة المرأة تنفعتها لزوجها كأنه ينظر إليها .

٤٤٢٥ حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة وأنا أقول أخرى : من مات وهو يجعل لله نداً أدخله الله النار ، قال : وقال عبد الله : وأنا أقول : من مات وهو لا يجعل لله نداً أدخله الله الجنة .

٤٤٢٦ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت عمارة بن عمير يحدث عن الأسود عن عبد الله أنه قال : لا يعملن أحدكم للشيطان جزءاً ، يرى أن حقاً عليه الانصراف عن يمينه ، لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر انصرافه عن يساره .

• (٤٤٢٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٤١١ . « أجل » سبق تفسيرها . ٤١٧٥

• (٤٤٢٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٠٧ بإسناده .

• (٤٤٢٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٠٦ بإسناده .

• (٤٤٢٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٨٤ . وانظر ٤٣٨٤ .

٤٤٢٧ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت عمارة بن مَعْبِر أو إبراهيم ، شعبة شَكَّ ، يحدث عن عبد الرحمن ، هو ابن يزيد ، عن عبد الله أنه قال : صليتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم بمَنَى ركعتين ، ومع أبي بكر وعمر ، فليت حِطِّي من أربع ركعتان مُتَقَبِّلَتَانِ .

٤٤٢٨ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن عبد الله بن مُرَّة عن الحرث الأعور عن عبد الله أنه قال : آكلُ الربا ، وموكلُهُ ، وشاهداه ، وكانتيه ، إذا علموا ، والواشمة ، والموتشمة ، والمستوشمة للحُسْن ، ولَاوِي الصدقة ، والمرتدُّ أعرابياً بعد الهجرة ، ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيامة .

٤٤٢٩ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت عبد الله بن مُرَّة يحدث عن مسروق عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لا يجل دمُ امرئٍ مسلمٍ إلَّا بإحدى ثلاثٍ ، النفسُ بالنفس ، والنيب الزاني ، والتاركُ دينه للمفارق ، أو الفارق ، الجماعة .

٤٤٣٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت عبد الله بن مُرَّة عن مسروق عن عبد الله أنه قال : ليس مِنَّا من ضَرَب الحدودَ ، وشَقَّ

• (٤٤٢٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٠٣٤ ومكرر ٣٩٥٣ . وقد بينا هناك أن الشك من شعبة لا يؤثر ، وأن الراجح أنه عن سليمان الأعمش عن إبراهيم .
• (٤٤٢٨) إسناده ضعيف ، لضعف الحرث الأعور . وهو مكرر ٤٠٩٠ . وانظر ٤٤٠٣ .

• (٤٤٢٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٤٥ .

• (٤٤٣٠) إسناده صحيح . وشك الأعمش في رفعه . لعله كان حين حدث

الجوب، أودعا يدعوى الجاهلية، قال سليمان: وأحسبه قد رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

٤٤٣١ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن عتبة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه صلى الظهر خمسا، قيل له: أزيد في الصلاة؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم: وما ذلك؟ قالوا: إنك صليت خمسا، فجد سجدتين بعد ما سلم، قال شعبة: وسمعت سليمان ومجاشع يحدثان أن إبراهيم كان لا يدرى: أثلثا صلى أم خمسا.

٤٤٣٢ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن مغيرة عن إبراهيم قال: قال عبد الله، كأنما أنظر إلى يابض خد رسول الله صلى الله عليه وسلم لتسليمته اليسرى.

٤٤٣٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي الأحوص عن ابن مسعود: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُفَضِّلُ صلاةَ الجميع على صلاة الرجل وحده خمسة وعشرين ضعفا، كلها مثل صلاته.

٤٤٣٤ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة حدثنا منصور عن إبراهيم عن

شعبة فقط . قد رواه وكيع ٤١١١ وأبو معاوية ٤٣٦١ كلاهما عن الأعمش مرفوعا . ولم يشك فيه . وثبوته رواية زيد عن إبراهيم عن مسروق عن عبد الله مرفوعا أيضا . ٣٦٥٨ ، ٤٢١٥ .

• (٤٤٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٢٣٧ . وطول ٤٤١٨ .

• (٤٤٣٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٢٨٠ .

• (٤٤٣٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٣٢٤ .

• (٤٤٣٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٣٤٣ ، ٤٣٤٤ .

علقمة عن عبد الله قال : لعن الله المتوشحات ، والمتنمصات ، والمتفجات ، قال
شعبة : وأحسبه قال : المغيرات خلق الله ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهي عنه .

٤٤٣٥ حدثنا حسين بن محمد حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن
أبي عبيدة عن عبد الله قال : برز النبي صلى الله عليه وسلم وأنا معه ، فقال لي :
التمس لي ثلاثة أحجار ، قال : فوجدت له حجرين وروثة ، قال : فأتيت بهما ،
فأخذ الحجرين وألقى الروثة ، وقال : هذه ركس .

٤٤٣٦ حدثنا أسود بن عامر حدثنا أبو بكر عن عاصم عن أبي وائل
عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينتجى اثنان دون صاحبهما ،
فإن ذلك يحزنه .

٤٤٣٧ حدثنا أسود بن عامر حدثنا أبو بكر عن عاصم عن أبي وائل عن
عبد الله قال : خط رسول الله صلى الله عليه وسلم خطاً بيده ، ثم قال : هذا سبيل الله
مستقيماً قال : ثم خط عن يمينه وشماله ، ثم قال : هذه السبل ، وليس منها سبيل
إلا عليه شيطان يدعو إليه ، ثم قرأ ﴿ وَإِنْ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ ، وَلَا
تَتَّبِعُوا السُّبُلَ ﴾ .

٤٤٣٨ حدثنا حسين بن الحسن حدثنا أبو كدينة عن عطاء بن السائب

● (٤٤٣٥) إسناده ضعيف ، لا نقطاعه . وقد مضى بأسانيد صحاح ، آخرها

٤٢٩٩ .

● (٤٤٣٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٢٤ .

● (٤٤٣٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٤٢ .

● (٤٤٣٨) إسناده ضعيف ، لضعف حسين بن حسن الأشقر ، كما بينا

عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال : مرَّ يهودى برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث أصحابه ، فقالت قريش : يا يهودى ، إن هذا يزعم أنه نبي ، فقال لأسأله عن شيء لا يعلمه إلا نبي ، قال : فجاء حتى جلس ، ثم قال : يا محمد ، ممَّ يخلق الإنسان ؟ قال : يا يهودى ، من كلِّ يُخَاق ، من نطفة الرجل ، ومن نطفة المرأة ، فأما نطفة الرجل فنطفة غليظة ، منها العظم والعصب ، وأما نطفة المرأة فنطفة رقيقة ، منها اللحم والدم ، فقام اليهودى فقال : هكذا كان يقول من قبلك .

٤٤٣٩ حدثنا عبيدة ، يعنى ابن حميد ، عن منصور عن أبى وائل قال : كان عبد الله يذكر كلَّ خميسٍ أو اثنين ، الأيام قال : فقلنا ، أو قيل : يا أبا عبد الرحمن ، إننا لنحبُّ حديثك ونشتهيهِ ، ووددنا أنك تذكرنا كلَّ يوم ، فقال عبد الله : إنه لا يمنعنى من ذلك إلا أنى أكره أن أمسككم ، وإنى لأتخوكم بالوعظة كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخوُّنا .

٤٦٦
١

٤٤٤٠ حدثنا نصر بن بابٍ عن الحجاج عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله بن مسعود أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من سأل مسألة وهو عنها غنى جاءت يوم القيامة كدُّ وحاً فى وجهه ، ولا تحلُّ الصدقة لمن له خمسون درهماً ، أو عَوْضُها من الذهب .

ضعفه فى ٨٨٨ . والحديث فى مجمع الزوائد ٨ : ٢٤١ وقال . « رواه أحمد والطبرانى ، والبخارى بإسنادين ، وفى أحد إسناديه عامر بن مدرك . وثقه ابن حبان ، وضعفه غيره . وبقيّة رجاله ثقات . وفى إسناد الجماعة عطاء بن السائب ، وقد اختلط . » وانظر ٤٠٩١ .

• (٤٤٣٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٦٠ ، وانظر ٤٤٠٩ .

• (٤٤٤٠) إسناده صحيح . حجاج : هو ابن أرتاة . والحديث سبق معناه من وجه آخر عن ابن مسعود ٤٢٠٧ .

٤٤٤١ حدثنا عبد الرزاق حدثنا الثوري عن علقمة بن مرثد عن المغيرة بن عبد الله الشكري عن المعرور بن سويد عن عبد الله قال : قالت أم حبيبة : اللهم متعني بزوجي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبأبي أبي سفيان ، وبأخي معاوية ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إنك سألت الله لآجال مضروبة ، وأرزاق مقسومة ، وآثار مبلوغة ، لا يُعجل منها شيء قبل حيله ، ولا يؤخر منها شيء بعد حيله ، ولو سألت الله أن يماقيك من عذاب في النار وعذاب في القبر كان خيراً لك ، قال : فقال رجل : يا رسول الله ، القردة والخنازير ، هي مما مُسِّخ ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن الله عز وجل لم يمسِّخ قوماً أو يهلك قوماً فيجعل لهم نسلًا ولا عاقبة ، وإن القردة والخنازير قد كانت قبل ذلك .

٤٤٤٢ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأت على أبي من ههنا فأقر به ، وقال : حدثني محمد بن إدريس الشافعي أخبرنا سعيد بن سالم ، يعني القداح ، أخبرنا ابن جريج أن إسماعيل بن أمية أخبره عن عبد الملك بن عمير أنه قال : حضرت أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود وأتاه رجلان يتبايعان سلعة ؛

● (٤٤٤١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٢٥ : ٤١٢٠ وبهذا الإسناد . ومكرر ٤٢٥٤ بإسناد آخر .

● (٤٤٤٢) إسناده ضعيف : لانقطاعه ، فإن أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يدرك أباه . كما قلنا مراراً . سعيد بن سالم القداح : ثقة ، وثقه ابن معين وغيره . وتكلم فيه بعضهم ، وعامة كلامهم من أجل أنه كان يرى الإرجاء . وترجمه البخاري في الكبير ٤٤١/١/٢ وقال : « يرى الإرجاء » . وأقول : ما هذا مما يضعف رواية الراوي إذا كان صادقاً عارفاً بحديثه . وهذا الحديث رواه البيهقي في السنن الكبرى ٣٣٢ : ٣٣٣ من طريق أحمد بن عبيد الصنفار عن عبد الله بن أحمد بن حنبل ، بهذا الإسناد .

فقال هذا : أخذتُ بكذا وكذا ، وقال هذا : بعثتُ بكذا وكذا ، فقال أبو عبيدة : أتى عبدُ الله بن مسعود في مثل هذا ، فقال : حضرتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أتى في مثل هذا فأمر بالبائع أن يستحلف ، ثم يُخَيَّر المُبتاعُ ، إن شاء أخذ ، وإن شاء ترك .

٤٤٤٣ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي قال : أخبرتُ عن هشام بن يوسف في البَيْعَيْنِ في حديث ابن جريج عن إسماعيل بن أمية عن عبد الملك بن عبيد ، وقال أبي : قال حجاج الأعور : عبدُ الملك بن عبيدة ، قال : وحدثنا هشيم قال أخبرنا ابن أبي ليلى عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابن مسعود ، وليس فيه « عن أبيه » .

● (٤٤٤٣) إسناده ضعيف كسابقه . وهو تكرار له . ولكنه أراد أن يبين أن الرواة عن ابن جريج اختلفوا في اسم شيخه . فسماه سعيد بن سالم : « عبد الملك بن عمير » . وسماه هشام بن يوسف : « عبد الملك بن عبيد » . وسماه حجاج الأعور « عبد الملك بن عبيدة » . وهشام بن يوسف : سبق توثيقه ٤٥٤ . ولكن أحمد روى عنه هذا بواسطة مبهمه . وأما رواية حجاج الأعور فرواها النسائي ٢ : ٢٣٠ من طريقه . وأما « عبد الملك بن عبيد » أو « بن عبيدة » فإنه مترجم في التهذيب . ولم يذكر شيئاً من حاله . إلا أن النسائي روى له حديثاً واحداً في البيع . يريد هذا الحديث . والراجح عندي أنه خطأ من الرواة ، وأنه « عبد الملك بن عمير » كالرواية السابقة . ثم زاد الإمام أحمد إسناده آخر للحديث رواه عن هشيم عن ابن أبي ليلى عن القاسم بن عبد الرحمن عن جده عبد الله بن مسعود ، وهذا منقطع أيضاً . ولكن رواه أبو داود ٣ : ٣٠٥ عن عبد الله بن محمد النفيلي ، وابن ماجه ٢ : ٩ عن عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن الصباح . ثلاثهم عن هشيم « أنبأنا ابن أبي ليلى عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه » . فهؤلاء ثلاثة ثقات أثبات زادوا في الإسناد « عن أبيه » ، فهي زيادة مقبولة ، وبها يكون الإسناد حسناً متصلاً . وسنذكر نص الحديث عند ابن ماجه في الحديث ٤٤٤٧ .

٤٤٤٤ قال [عبد الله بن أحمد]: قرأتُ على أبي : حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان قال حدثني عون بن عبد الله عن ابن مسعود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا اختلف البيعان فالقول ما قال البائع ، والسُّبُتُ بالخيار .

٤٤٤٥ قال [عبد الله بن أحمد]: قرأتُ على أبي : حدثنا وكيع عن المسعودي عن القاسم عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا اختلف البيعان ، وليس بينهما بَيِّنة ، فالقول ما يقول صاحب السِّلعة ، أو يَتَرَادَّانِ .

٤٤٤٦ قال [عبد الله بن أحمد]: قرأتُ على أبي : حدثنا ابن مهدي قال حدثنا سفيان عن معن عن القاسم عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا اختلف البيعان ، والسِّلعة كما هي ، فالقول ما قال البائع ، أو يَتَرَادَّانِ .

• (٤٤٤٤) : إسناده ضعيف ، لانقطاعه . عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود : لم يدرْه عم أبيه عبد الله بن مسعود . والحديث رواد البيهقي ٥ : ٣٣٢ من طريق سفيان بن عيينة ويحيى القطان عن محمد بن عجلان . مختصراً كما هنا ، ثم رواد أطول من هذا من طريق يعقوب بن عبد الرحمن عن ابن عجلان . ثم قال : « وقد رواه الشافعي عن ابن عيينة عن ابن عجلان . في رواية الزعفراني والمزني عنه . ثم قال الزعفراني : قال أبو عبد الله . يعني الشافعي : هذا حديث منقطع . لا أعلم أحداً يصله عن ابن مسعود . وقد جاء من غير وجه » .

• (٤٤٤٥) : إسناده ضعيف ، لانقطاعه . القاسم : هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود . وروايته عن جده . رسالة . كما ذكرنا في ٣٨٨٩ . ولكن سند ذكر فيما يأتي أنه رواه عن أبيه عن جده . والحديث مختصر ما قبله .

• (٤٤٤٦) : إسناده ضعيف ، لانقطاعه . كالذي قبله . معن : هو ابن

٤٤٤٧ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا عمر بن سعد أبو داود حدثنا سفيان عن معن عن القاسم قال : اختاف عبد الله والأشعث ، فقال ذا : بعشرة ، وقال ذا : بعشرين ، قال : اجعل بيني وبينك رجلاً ، قال : أنت بيني وبين نفسك ، قال : أقضي بما قضَى به رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا اختلف البيعان ولم تكن بيّنة ، فالقول قولُ البائع ، أو يتّرادانِ البيع .

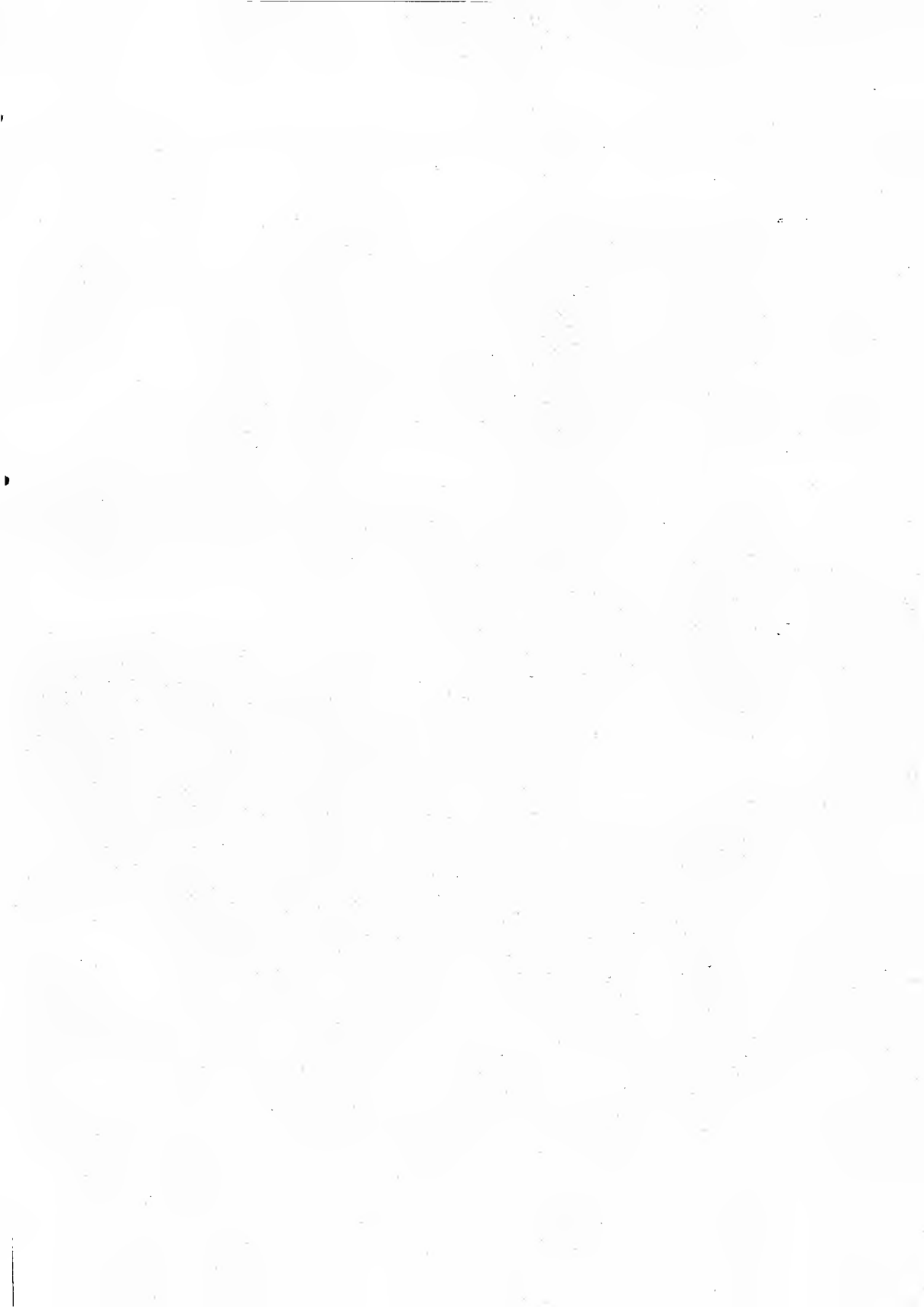
عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود . أخو القاسم . وهو ثقة ، وثقه ابن معين والعجلي وغيرهما . وترجمه البخاري في الكبير ٣٩٠/١/٤ . والحديث في معنى ما قبله .

● (٤٤٤٧) إسناده ضعيف : لانتقطاعه ، كالذي قبله . وهذا الحديث في معنى ما قبله أيضاً ، وهو مختصر . وهو الذي رواه أبو داود ٣ : ٣٠٥ وابن ماجه ٢ : ٩ مطولاً ، من طريق ابن أبي ليلى عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود ، وأشارنا إليه في الإسناد الثالث في ٤٤٤٣ . ولفظ ابن ماجه : « أن عبد الله بن مسعود باع من الأشعث بن قيس رقيقاً من رقيق الإمارة ، فاختلفا في الثمن ، فقال ابن مسعود : بعثك بعشرين ألفاً . وقال الأشعث بن قيس : إنما اشتريت منك بعشرة آلاف ، فقال عبد الله : إن شئت حدثتك بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : هاته . قال : فإني سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا اختلف البيعان . وليس بينهما بيّنة ، والبيع قائم بعينه ، فالقول ما قال البائع ، أو يتّرادانِ البيع . قال : فإني أرى أن أرد البيع ، فردّه » . وهذا إسناد حسن متصل . ورواه أبو داود أيضاً بنحوه مطولاً من طريق أبي العميس عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث عن أبيه عن جده قال . « اشترى الأشعث رقيقاً من رقيق الخمس من عبد الله بعشرين ألفاً ، فأرسل إليه عبد الله في ثمنهم ، فقال : إنما أخذتهم بعشرة آلاف ، فقال عبد الله : فاختر رجلاً يكون بيني وبينك . قال الأشعث : أنت بيني وبين نفسك ، قال عبد الله : فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا اختلف البيعان ، وليس بينهما بيّنة ، فهو ما يقول رب السلعة ، أو يتتاركان » . هذا إسناد حسن . عبد الرحمن بن قيس بن محمد : ترجم في التهذيب ولم يذكر من حاله شيئاً ، وقال

آخر مسند عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه

فى التقرىب « مجهول الحال » . ولكن فى التهذيب أنه ذكره ابن أبى حاتم ، ولم ينقل أنه ذكر فيه جرحاً ، فهو مستور ، يقبل حديثه ، ويرجح هذا أن الحديث سكت عنه أبو داود والمنذرى ، وأنه تقوى برواية نحو هذه القصة من طريق ابن أبى ليلى عن القاسم عن أبيه عن جده ، عند أبى داود وابن ماجه كما ذكرنا آنفاً . أبوه قيس بن محمد بن الأشعث : ثقة ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، وترجمه البخارى فى الكبير ١٥٢/١/٤ . أبوه محمد بن الأشعث بن قيس الكندى : تابعى ثقة ، ذكره ابن حبان فى الثقات . وترجمه البخارى فى الكبير ٢٢/١/١ . ومن هذه الطريق — طريق أبى العميس عن عبد الرحمن بن قيس — رواه البيهقى أيضاً ٥ : ٣٣٢ وقال : « هذا إسناد حسن موصول ، وقد روى من أوجه بأسانيد مراسيل . إذا جمع بينها صار الحديث قوياً » . وانظر المنتقى ٢٩٥٢ - ٢٩٥٦ .

وهذا تمام المجلد الأول من مسند الإمام أحمد بن حنبل
فى الطبعة الأولى ، طبعة الحلبي التى نرزم إليها بحرف ح
ثم أول المجلد الثانى فيها « مسند عبد الله بن عمر »



مسند عبد الله بن عمر

وهو أول المجلد الثاني من طبعة الحلبي

الرموز إليها بحرف ح



مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه*

٤٤٤٨ [قال عبد الله بن أحمد] : حدثني أبي من كتابه : حدثنا هُشَيْمٌ

• هو عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي . من بني عدى بن كعب بن لؤى . أسلم بمكة قديماً مع أبيه عمر بن الخطاب ، ولم يكن بلغ يومئذ . وهاجر مع أبيه إلى المدينة . وقال ابن عمر : عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر وأنا ابن ١٣ سنة فردني . وعرضت عليه يوم أحد وأنا ابن ١٤ سنة فردني . وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن ١٥ سنة فقبلني . فيكون قد ولد قبل الهجرة بنحو إحدى عشرة سنة . لأن غزوة بدر كانت في السنة الثانية من الهجرة . وكان عبد الله رجلاً صالحاً . كما قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم : (انظر الحديث ٤٤٩٤) . وقال جابر بن عبد الله : « ما منّا من أحد أدرك الدنيا إلا مالت به ومال بها » . غير عبد الله بن عمر . وكان من أشد الناس اتباعاً لسنة رسول الله وهديه . وكان لا يخاف في الله لومة لائم ، قال خالد بن سمير : « خطب الحجاج الفاسق على المنبر . فقال : إن ابن الزبير حرق كتاب الله ! فقال له ابن عمر : كذبت . كذبت ، كذبت . ما يستطيع ذلك ولا أنت معه » . مات عبد الله بن عمر سنة ٧٤ على أصح الأقوال . رحمه الله ورضي عنه .

أصح الأسانيد عن ابن عمر :

مالك عن نافع عن ابن عمر .

مالك عن الزهري عن سالم عن أبيه .

سيفان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه .

معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه .

حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر .

يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر .

• (٤٤٤٨) إسناده صحيح . هشيم : سبق توثيقه ١٥٤ ، ونزید هنا أن

بن بشير عن عبيد الله ، وأبو معاوية أخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل يوم خير للقرن سهمين وللرجل سهماً ، وقال أبو معاوية : أسهم للرجل ولقرنه ثلاثة أسهم ، سهماً له وسهمين للقرنه .

٤٤٤٩ حدثنا هشيم أخبرنا يونس عن زياد بن جبير قال : رأيت رجلاً جاء ابن عمر فسأله ، قال : إنه تذكر أن يصوم كل يوم أربعاء ، فأني ذلك على يوم أضحي أو فطر ؟ قال ابن عمر : أمر الله بوفاء التندر ، ونهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم النحر .

البخاري ترجمه في الكبير ٢٤٢/٢/٤ وروى عن ابن المبارك قال : « من غير النحر حفظه فلم يغير حفظ هشيم » . عبيد الله : هو ابن عمر بن حنظل بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، أحد الفقهاء السبعة ، إمام ثقة ثبت مأمون ، ليس أحد أثبت منه في حديث نافع ، قال عمرو بن علي الفلاس : « ذكرت ليحيى بن سعيد قول ابن مهدي أن مالكا أثبت في نافع من عبيد الله ؟ فتعجب ، وقال : قال أبو حاتم عن أحمد : عبيد الله أثبتهم وأحفظهم وأكثرهم رواية » . نافع : هو مولى عبد الله بن عمر ، وأصابه في بعض معارضة . وهو إمام كبير من أئمة التابعين ، ثقة حجة ، قال مالك : « كنت إذا سمعت من نافع يحدث عن ابن عمر لا أيلل أن لا أسمع من غيره » ، وقال إسماعيل بن أمية : « كنا نريد نافعاً مولى ابن عمر على اللحن فيأباه » ، وترجمه البخاري في الكبير ٨٤/٢/٤ - ٨٥ . والحديث رواه أبو داود ٣ : ٢٧ عن أحمد بن حنبل عن أبي معاوية . قال التندري : « وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه » .

• (٤٤٤٩) إسناده صحيح . يونس : هو ابن عبيد . زياد بن جبير بن حبة : تابعي ثقة ، وقته أحمد وابن معين والنسائي وغيرهم ، وترجمه البخاري في الكبير ٣١٧/١/٢ . والحديث رواه البخاري ٤ : ٢٠٩ - ٢١٠ ومسلم ١ : ٣١٤ ، كلاهما من طريق زياد بن جبير . وقد تكلف الشراح هنا ، كعادتهم في تشقيق الألفاظ ، وتوجيه الاحتمالات ، فرغموا أن ابن عمر توقف عن التثنية لمعارض الأدلة (انظر مثلاً الفتح ٤ : ٢١٠ وشرح النووي على مسلم ٨ : ٦) ! وما كان هذا مقصود

٤٤٥٠ حدثنا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ
ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجَ اثنتان
دون واحدٍ .

٤٤٥١ حدثنا هُشَيْمٌ أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ أَعْتَقَ نَصِيْبًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ كُفِّلَ أَنْ يُتِمَّ
عَتَقَةً بِقِيَمَةِ عَدْلٍ .

ابن عمر فيما نرى : وإنما أراد أن يعلم السائل الحكم ووجه الفتيا فيه ، ويبلغه الأدلة
التي يستند إليها في الفتيا . فأعلمه أن الوفاء بالنذر واجب . وأن صوم يوم العيد
حرام ، ليفهم السائل أن الصوم الذي نهى الله عنه وحرمه إذا فعله المرء كان صومًا
باطلاً . لأنه عبادة فعلها العبد على الوجه الذي نهى عنه ، متجاوزاً في فعله حدود
الله ، وأن إيجابه على نفسه نذراً معيناً لا يرفع التحريم الذي جاء به الرسول ، فيسقط
عنه هذا النذر ، فكأنه نذر أن يصوم كل أربعاء في الحدود التي أذن الله فيها ، لأنه
لم يقصد إلى أن ينذر صوم هذا اليوم المحرم صومه بعينه . وأما إذا نذر ذلك ، كان
نذره باطلاً ، وكان آثماً ، إذ نذر المعصية . وهذا واضح بين .

● (٤٤٥٠) إسناده صحيح . يحيى بن سعيد : هو الأنصارى . محمد بن
يحيى بن حبان بن منقذ الأنصارى : تابعى ثقة ، وثقه ابن معين وأبو حاتم والنسائي
وغيرهم . وسيأتي ١١٨٣٦ توثيق ابن إسحق إياه ، وترجمه البخارى في الكبير
٢٦٦-٢٦٥/١/١ . والحديث رواه أبو داود ٤ : ٤١٤ من طريق أبي صالح عن
ابن عمر . وسيأتى من رواية أبي صالح ٤٦٨٥ . وقال المنذرى : « وأخرجه البخارى
ومسلم من حديث نافع عن ابن عمر بنحوه » . وسيأتى بنحوه من حديث عبد الله بن
دينار عن ابن عمر ٤٥٦٤ : ومن حديث نافع ابن عمر ٤٦٦٤ . وقد مضى معناه
من حديث ابن مسعود مراراً ، آخرها ٤٤٣٦ .

● (٤٤٥١) إسناده صحيح . وقد مضى بمعناه مطولاً في أحاديث عقب مسند
« عمر » ٣٩٧ من طريق مالك عن نافع . وقد رواه أصحاب الكتب الستة وغيرهم .
انظر المتقى ٣٣٨٠ - ٣٣٨٦ .

٤٤٥٢ حدثنا هُشيم أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن أبي إسحق عن سعيد بن جبير قال : كنا مع ابن عمر حيث أفاض من عرفات إلى جمع ، فصلى بنا

● (٤٤٥٢) إسناده صحيح . وقد مضى أثناء مسند ابن عباس معناه من حديث ابن عمر ٢٥٣٤ من طريق شعبة عن الحكم بن عتيبة عن سعيد بن جبير . وأشرنا إلى هذا هناك . والحديث رواه الترمذى ٢ : ١٠١ وأبو داود ٢ : ١٣٦ - ١٣٧ كلاهما من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن أبي إسحق السبيعي عن سعيد بن جبير . ورواه الترمذى أيضاً من طريق سفیان الثوري عن أبي إسحق عن عبد الله بن مالك عن ابن عمر . وقال الترمذى : « قال محمد بن بشار قال يحيى [يعنى ابن سعيد القطان] : والصواب حديث سفیان » . ثم قال الترمذى أيضاً : « حديث ابن عمر رواية سفیان أصح من رواية إسماعيل بن أبي خالد . وحديث سفیان حديث حسن صحيح . قال : وروى إسرائيل هذا الحديث عن أبي إسحق عن عبد الله وخالد ابني مالك عن ابن عمر . وحديث سعيد بن جبير عن ابن عمر هو حديث حسن صحيح أيضاً . رواه سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير . وأما أبو إسحق فإنما روى عن عبد الله وخالد ابني مالك عن ابن عمر » . وهكذا قال الترمذى ، وهو يريد أن يعلل رواية إسماعيل بن أبي خالد بأن صحة رواية أبي إسحق عن عبد الله وخالد عن ابن عمر ، وأن أبا إسحق لم يروه عن سعيد بن جبير . وإن كان هو في ذاته ثابتاً عن سعيد بن جبير عن ابن عمر من غير رواية أبي إسحق !! وهذا أعجب ما رأيت من التحكم في التعليل : فهو ينفي أن يكون أبو إسحق سمعه من سعيد ، دون أن يذكر دليلاً على هذا النفي ولا شبهة ، إلا أن أبا إسحق رواه عن عبد الله وخالد ، وماذا في هذا ؟ لا ندرى . والبرهان على بطلان هذا التعليل أن أبا داود رواه أيضاً من طريق شريك عن أبي إسحق « عن سعيد بن جبير وعبد الله بن مالك قالوا : صلينا مع ابن عمر » ، إلخ . فجمع أبو إسحق بينهما ، وكان في هذا الإسناد متابعة شريك لإسماعيل بن أبي خالد في رواية أبي إسحق إياه عن سعيد بن جبير . وهذا التعليل إنما قلده فيه الترمذى شيخه يحيى بن سعيد القطان . والظاهر أن الأئمة لم يرضوا هذا التعليل ، فإذ ذلك أخرج مسلم الحديث ١ : ٣٦٥ من طريق ابن نمير عن إسماعيل بن أبي خالد . بالإسناد الذى هنا ، كما أخرجه من رواية شعبة عن الحكم وسلمة بن كهيل

المغرب ، ومضى ، ثم قال : الصلاة ، فصلى ركعتين ، ثم قال : هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان كما فعلتُ .

٤٤٥٣ حدثنا هشيم عن يعلى بن عطاء عن الوليد بن عبد الرحمن الجُرْشِيِّ عن ابن عمر : أنه مرَّ بأبي هريرة وهو يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : من تبع جنازةً فصلَّى عليها فله قيراطٌ ، فإن شهد دفنَها فله قيراطان ، القيراط أعظم من أحدٍ ، فقال له ابنُ عمر : أبا هريرة ، انظرُ ما يحدثُ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم !! فقام إليه أبو هريرة ، حتى انطلق به إلى عائشة ، فقال لها : يا أم المؤمنين ، أنشدكِ بالله ، أسمعتِ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من تبع جنازةً فصلَّى عليها فله قيراطٌ ، فإن شهد دفنَها فله قيراطان ؟ فقالت : اللهم نعم ، فقال أبو هريرة : عن سعيد بن جبير . والحديث رواه البخاري أيضاً من طرق متعددة . ورواية أبي إسحق عن عبد الله بن مالك ستأتي ٤٦٧٦ .

● (٤٤٥٣) إسناده صحيح . يعلى بن عطاء العامري الطائفي : سبق توثيقه ٧٥٤ وقد ترجمه البخاري في الكبير ٤ / ٢ / ٤١٥ . الوليد بن عبد الرحمن الجُرْشِيُّ الحمصي : تابعي ثقة ، وثقه ابن معين وأبو حاتم وغيرهما . وقال أبو زرعة الدمشقي : « قديم جيد الحديث » ، وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ٢ / ١٤٧ - ١٤٨ . « الجُرْشِيُّ » بضم الجيم وفتح الراء ، نسبة إلى « بني جرش » بطن من حمير . ووقع في الأصلين هنا « القرشي » ، وهو خطأ . انظر التهذيب والتقريب . وانظر الأنساب في الورقة ١٢٧ واللباب ١ : ٢٢١ . والحديث رواه الشيخان وغيرهما من حديث أبي هريرة . انظر المستق ١٨٣٢ ، ١٨٣٣ والترغيب والترهيب ٤ : ١٧١ - ١٧٢ . وروى مسلم قصة نحو هذه بين أبي هريرة وابن عمر من رواية عامر بن سعد بن أبي وقاص ١ : ٢٥٩ - ٢٦٠ . الودعي ، بفتح الواو وكسر الدال وتشديد الياء : صغار النخل ، الواحدة « ودية » . الصنفق : المرة من التصفيق . والمراد هنا التبايع . لأن المتبايعين يضع أحدهما يده في يد الآخر . يريد أبو هريرة أنه لم يشغله عن حفظ سنة رسول الله زرع ولا تجارة .

إنه لم يكن يَشْفُلُنِي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غَرَسُ الْوَدِيِّ وَلَا صَفْقُ الْأَسْوَاقِ ، إِنَّمَا كُنْتُ أَطْلُبُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَةً يَعْلَمُهَا ، وَأَكَلَةً يُطْعِمُنِيهَا ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ : أَنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كُنْتَ أَلْزَمْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْلَمْنَا بِحَدِيثِهِ .

٤٤٥٤ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمُحْرَمُ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ .

٤٤٥٥ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَوْنٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مِنْ أَيْنَ يُحْرَمُ ؟ قَالَ : مُبَلًى أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَمُهَلُّ أَهْلِ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ ، وَمُهَلُّ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ يَمَلَمَ ، وَمُهَلُّ أَهْلِ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَقَاسَ النَّاسُ ذَاتَ عَرَقٍ بِقَرْنٍ .

٤٤٥٦ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمُحْرَمُ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ .

• (٤٤٥٤) إسناده صحيح . وهو مختصر من حديث سيأتي ٤٤٨٢ . رواه مالك في الموطأ ١ : ٣٠٣ عن ابن عمر . ورواه أصحاب الكتب الستة أيضاً : كما في المنتقى ٢٤٣٢ .

• (٤٤٥٥) إسناده صحيح . ورواه الشيخان وغيرهما ، كما في المنتقى ٢٣٤٤ . ورواه مالك ١ : ٣٠٦ - ٣٠٧ ، إلا أن قول ابن عمر « وقاس الناس » إلخ زيادة عند أحمد فقط ، كما في المنتقى . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢١٢٨ ، ٢٢٤٠ ، ٢٢٧٢ ، ٣٠٦٦ .

• (٤٤٥٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٥٤ بإسناده .

٤٤٥٧ حدثنا هُشيم أخبرنا حُميد عن بكر بن عبد الله عن ابن عمر قال : كانت تلبيةُ رسول الله صلى الله عليه وسلم : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنْ الْحَمْدُ وَالنَّعْمَةُ لَكَ ، وَالْمَلِكُ لَا شَرِيكَ لَكَ ، وَزَادَ فِيهَا ابْنُ عُمَرَ : لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ ، لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ .

٤٤٥٨ حدثنا هُشيم أنبأنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن أبي سلمة عن ابن عمر قال : غَدَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عِرْفَاتٍ ، مَنَا الْمُكَبَّرَ ، وَمَنَا الْمُكَبِّيَ .

● (٤٤٥٧) إسناده صحيح . حميد : هو ابن أبي حميد الطويل . بكر بن عبد الله : هو المزني . والحديث رواه مالك عن نافع عن ابن عمر ١ : ٣٠٧ . ورواه الشيخان أيضاً . كما في المستقى ٢٤٠٥ . ورواه أبو داود ٢ : ٩٨ . ونسبه المنذري أيضاً للترمذي والنسائي وابن ماجه . « الرغباء » بفتح الراء مع المد ، ويروى « الرغبي » بضم الراء مع القصر : قال ابن الأثير : « والرغبي إليك والعمل ، وفي رواية : والرغباء إليك ، بالمد . وهما من الرغبة . كالنعيم والنعماء من النعمة » . وقال القاضي عياض في مشارق الأنوار (١ : ٢٩٥ طبعة فاس سنة ١٣٢٨) : « رويناه بفتح الراء وضمها . فمن فتح مد ، وهي رواية أكثر شيوخننا . ومن ضم قصر : وكذا كان عند بعضهم . ووقع عند ابن عتاب وابن عيسى من شيوخننا معاً . قال ابن السكيت هما لغتان . كالنعيم والنعماء . وقال بعضهم رغبي : بالفتح والقصر ، مثل شكوى ، وحكى الرجوه الثلاثة أبو علي القالي . ومعناه هنا : الطاب والمسئلة » .

● (٤٤٥٨) إسناده صحيح . عبد الله بن أبي سلمة : هو الماجشون . وظاهر الإسناد الاتصال . لأن عبد الله بن أبي سلمة سمع من ابن عمر وروى عنه كثيراً . ولكن هذا الحديث بعينه رواه مسلم ١ : ٣٦٣ عن أحمد بن حنبل ومحمد بن المنثري ، كلاهما عن عبد الله بن نمير . ورواه عن سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي عن أبيه . كلاهما . يعني ابن نمير ويحيى . بن سعيد الأموي . عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عبد الله بن أبي سلمة عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه . وكذلك رواه أبو داود ٢ : ٩٩ - ١٠٠ عن أحمد بن حنبل عن عبد الله بن نمير عن يحيى بن

٤٤٥٩ حدثنا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا يُونُسُ أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ : كُنْتُ
مَعَ ابْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، فَمَرَّ بِرَجُلٍ وَهُوَ يَنْخَرُ بَدَنَةً وَهِيَ بَارَكَةٌ ، فَقَالَ : ابْعَثْهَا ، قِيَامًا
مُتَمِدَّةً ، سَنَةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٤٤٦٠ حدثنا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَلْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ عَنْ
سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ حَيْثُ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَاتٍ ، ثُمَّ أَتَى جَمْعًا
فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا
الْمَسْكَانِ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ ، قَالَ هُشَيْمٌ مَرَّةً : فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ قَالَ : الصَّلَاةَ ،
وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا فَعَلَ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْمَسْكَانِ .

٤٤٦١ حدثنا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَوْنٍ
عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ : مَا يَقْتُلُ الْحَرَمُ ؟ قَالَ :
يَقْتُلُ الْعَقْرَبَ ، وَالْفَوْسِقَةَ ، وَالْجِدَاةَ ، وَالْغَرَابَ ، وَالْكَلْبَ الْمَعْقُورَ .

سَعِيدٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ : وَكَذَلِكَ
رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ عُمَرَ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ . وَكَذَلِكَ سَيَأْتِي ٤٧٣٣ يَرْوِيهِ أَحْمَدُ عَنْ ابْنِ نَجِيرٍ ،
كَرَوَايَةِ مُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ . فَرَادُوا كُلُّهُمْ فِي الْإِسْنَادِ « عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ » ،
فَإِذَا مَا أَنْ يَكُونَ خَدْفُهُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ سَهْوًا مِنَ النَّاسِخِينَ : وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ هُشَيْمٌ .
شَيْخُ أَحْمَدَ . حِينَ رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ سَمِعَهُ مِنْهُ مُرْسَلًا : بِحَذْفِ « عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ » مِنَ الْإِسْنَادِ : أَوْ بِكَوْنِ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَهُ . وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ بِكُلِّ حَالٍ .
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : تَابَعَنِي ثِقَةٌ ، وَكَانَ وَصَى أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَكَانَ
أَكْبَرَ وَلَدِهِ ، وَثِقَةً وَكَبِيرًا وَأَبُو زُرْعَةَ وَابْنُ سَعْدٍ وَغَيْرُهُمْ .

● (٤٤٥٩) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المنتقى ٢٧٣٧ .

● (٤٤٦٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٥٢ .

● (٤٤٦١) إسناده صحيح . ورواه الشيخان وأبو داود والنسائي وابن ماجه

٤٤٦٢ حدثنا هشيم أخبرنا عطاء بن السائب عن عبد الله بن عبيد بن عمير أنه سمع أباه يقول لابن عمر : مالي لا أراك تستلم إلا هذين الركبتين ، الحجر الأسود والركن اليماني ؟ فقال ابن عمر : إن أفعل فقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن استلامهما يحط الخطايا ، قال : وسمعتُه يقول : من طاف أسبوعاً مُحْصِيهِ وصلى ركعتين كان كمثل رقية ، قال : وسمعتُه يقول : ما رفع رجل قدمًا ولا وضعها إلا كتبت له عشر حسنات ، وحطَّ عنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات .

٤٤٦٣ حدثنا هشيم أخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلم الحجر الأسود ، فلا أدعُ استلامه في شدة ولا رخاء .

بمعناه . كما في المنتقى ٢٤٩٤ . وكذلك رواه مالك في الموطأ ١ : ٣٢٧ . وانظر عون المعبود ٢ : ١٠٧ - ١٠٨ . الفويسقة : هي الفأرة . وأصل التسوق الخروج عن الاستقامة والجور . وسمى الفأرة « فويسقة » تصغير فاسمة . لخروجها من جحرها على الناس وإفسادها . قاله ابن الأثير .

● (٤٤٦٢) إسناده حسن . لأن هشيم سمع من عطاء بن السائب بعد اختلاطه . عبد الله بن عبيد بن عمير بن قتادة بن سعد بن عامر : تابعي ثقة ، وثقه أبو حاتم وأبو زرعة وغيرهما ، وقال داود الطمار : « كان من أفصح أهل مكة » ، وفي التهذيب عن البخاري في الأوسط أنه « لم يسمع من أبيه » ، وهذا الإسناد يدل على غلط من قال ذلك . فقد حضر أباه وسمعه حين سأل عبد الله بن عمر . والحديث في الترغيب والترهيب ٢ : ١٢٠ ونسبه لأحمد . وللمزمذ بنحوه ، وللحاكم وقال : « صحيح الإسناد » . ولابن خزيمة في صحيحه بنحوه . ولابن حبان في صحيحه مختصراً . وقال : « كلهم رواه عن عطاء بن السائب عن عبد الله » . وهو في مجمع الزوائد ٣ : ٢٤٠ - ٢٤١ وقال : « رواه أحمد . وفيه عطاء بن السائب . وقد اختلط » . وقال أيضاً : « روى ابن ماجه بعضه » . وسيأتي مختصراً ٤٥٨٥ .

● (٤٤٦٣) إسناده صحيح . عبيد الله : هو ابن عمر بن حفص بن عاصم . وقد رواه مسلم ١ : ٣٦٠ بنحوه من طريق يحيى عن عبيد الله عن نافع .

٤٤٦٤ حدثنا هشيم أخبرنا غير واحد وابن عون عن نافع عن ابن عمر قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيتَ ومعه الفضل بن عباس وأسماء بن زيد وعثمان بن طلحة وبلال ، فأمر بلالاً فأجافَ عليهم الباب ، فمكث فيه ما شاء الله ، ثم خرج ، فقال ابن عمر : فكان أول من لقيتُ منهم بلالاً ، فقلتُ : أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : ههنا ، بين الأسطوانتين .

٤٤٦٥ حدثنا مُعْتَمِر عن عُبَيْد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهَى عن الْقَرَعِ وَالزَّقَاتِ أَنْ يُنْتَبَذَ فِيهِمَا .

٤٤٦٦ حدثنا مُعْتَمِر عن عُبَيْد الله عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل .

٤٤٦٧ حدثنا معتمر عن عُبَيْد الله عن نافع عن ابن عمر قال : قال

• (٤٤٦٤) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً بنحوه . انظر المنتقى ٧٨١
٧٨٢ . أجاف الباب : أى رده .

• (٤٤٦٥) إسناده صحيح . معتمر : هو ابن سليمان . والحديث رواه مسلم ٢ : ١٢٨ من طريق عبيد الله وآخرين . سماهم ، عن نافع ، ورواه مطولاً من طريق مالك عن نافع . ورواه بمعناه أيضاً النسائي وأبو داود والترمذى من طرق . انظر المنتقى ٤٧٤٥ ، ٤٧٤٧ ، ٤٧٤٨ . وقد مضى بعض معناه من حديث ابن عمار وابن عباس ٣٢٥٧ ، ٣٥١٨ .

• (٤٤٦٦) إسناده صحيح . ورواه مالك فى الموطأ ١ : ١٢٥ عن نافع . ورواه أصحاب الكتب الستة : كما فى المنتقى ٣٠٠ . وقد مضى فى قصة من حديث ابن عمر وابن عباس ٣٠٥٩ .

• (٤٤٦٧) إسناده صحيح . ورواه أيضاً مالك والشيخان والنسائي وابن ماجه كما فى الجامع الصغير ٨٦٤٧ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : من حمل علينا السلاح فليس منا .

٤٤٦٨ حدثنا معتمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُعْرِضُ على راحته ويصلي إليها .

٤٤٦٩ حدثنا معتمر سمعت بُرْدًا عن الزُّهري عن سالم عن ابن عمر قال : $\frac{4}{4}$ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يبيت أحدٌ ثلاث ليالٍ إلا ووصيته مكتوبةٌ ، قال : فابت من ليلةٍ بعدُ إلا ووصيتي موضوعة .

٤٤٧٠ حدثنا معتمر بن سليمان عن عبيد الله عن نافع قال : رأيت ابن عمر يصلي على دابته التطوُّع حيثُ توجهتُ به ، فذكرتُ له ذلك ؟ فقال : رأيتُ أبا القاسم يقطه .

٤٤٧١ حدثنا معتمر حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن نبي

• (٤٤٦٨) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ١٤٢ عن أحمد بن حنبل هذا الإستاذ . ورواه البخاري ١ : ٤٧٨ - ٤٧٩ عن محمد بن أبي بكر الملقب عن معتمر . به . « يعرض على راحلته » . بتشديد الراء . أي يجعلها عرضاً ، وكلمة على « متحمة ثابتة في الأصلين هنا ، ولكنها غير مذكورة في الصحيحين .

• (٤٤٦٩) إسناده صحيح . برد : هو ابن سنان الشامي ، وهو ثقة ، وثقه ابن معين ورحم والنسائي وغيرهم ، وقال أحمد : « صالح الحديث » . وقال يزيد بن زريع : « رأيت شامياً أوثق من برد » ، وترجمه البخاري في الكبير ١٣٤/٢/١ . سالم : هو ابن عبد الله بن عمر ، وهو إمام ثقة معروف حجة ، قال مالك : « لم يكن أحد في زمان سالم بن عبد الله أشبه بمن مضى من الصالحين في الزهد والفضل والعيش منه » . والحدِيث رواه الجماعة بمعناه . انظر المتقى ٣٢٧١ .

• (٤٤٧٠) إسناده صحيح . ورواه الشيخان وغيرهما بنحوه . انظر المتقى

٨٣٣ - ٨٣٤ .

• (٤٤٧١) إسناده صحيح . ورواه الشيخان مطولاً ، كما في المتقى ٤٦٦٤ .

وسأتي المفضل ٤٥٠٥ .

الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تُحْلَبَ مواشي الناس إلا بإذنهم .

٤٤٧٢ حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق عن عبيد الله ، يعني ابن عمر ، عن نافع عن ابن عمر : أنه كان يجمع بين الصلاتين ، المغرب والعشاء ، إذا غاب الشفق ، قال : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بينهما إذا جدَّ السير .

٤٤٧٣ حدثنا عثمان بن عثمان ، يعني الغطفاني ، أخبرنا عمر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القرع ، والقرع : أن تُحْلَقَ الصبي فَيُتْرَكَ بعض شعره .

٤٤٧٤ حدثنا إسحاق بن يوسف عن سفيان عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم قال : كتب عبد العزيز بن مروان إلى ابن عمر ، أن ارفع إلى

● (٤٤٧٢) إسناده صحيح . ورواه الشيخان وغيرهما بمعناه . انظر المنتقى . ١٥٣٥ . ١٥٣٤ .

● (٤٤٧٣) إسناده صحيح . عثمان بن عثمان الغطفاني : ثقة ، قال أحمد : « رجل صالح خبير من الثقات » . ووثقه ابن معين . وقال البخاري : « مضطرب الحديث » . أقول : وأحمد أعرف بشيخه وأكثر تحرياً لهم ولحديثهم . عمر بن نافع : هو مولى ابن عمر وابن مولا ، وهو ثقة . قال أحمد : « هو من أوثق ولد نافع » . وقال ابن عيينة : « قال لي زياد بن سعد . حين أتينا عمر : هذا أحفظ ولد نافع . وحديثه عن نافع صحيح » . والحديث رواه مسلم ٢ : ١٦٥ عن محمد بن المثنى عن عثمان الغطفاني بهذا الإسناد . ورواه بأسانيد آخر كلها عن نافع عن ابن عمر . وتفسير القرع من كلام نافع . تدل عليه روايات مسلم ، وفيه رواية واحدة عنده أنه أنه من كلام عبيد الله بن عمر ، إذ رواه عن عمر بن نافع .

● (٤٤٧٤) إسناده صحيح . سفيان : هو الثوري . ابن عجلان : هو محمد بن عجلان . والمرفوع من هذا الحديث ذكره السيوطي في الجامع الصغير

حاجتك ، قال : فكتب إليه ابن عمر : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان يقول :
 إن اليد العليا خير من اليد السفلى ، وأبدأ بمن تقول ، ولست أسألك شيئاً .
 ولا أرؤد رزقاً رزقنيه الله منك .

٤٤٧٥ حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن
 عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : المصورون يعذبون يوم القيامة ،
 ويقال : أحيوا ما خلقتم .

٤٤٧٦ حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن سعيد بن جبير : أن ابن عمر
 كان يصلى على راحلته تطوعاً ، فإذا أراد أن يوتر نزل فأوتر على الأرض .

٤٤٧٧ حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن سعيد بن جبير قال : قلت لابن

١٠٠٢٧ ونسبه لأحمد والطبراني . ونقل شارحه المناوى عن الهيثمي : « رجاله رجال
 الصحيح » . وقد أطلت البحث عنه في مجمع الزوائد فلم أجده . وقد روى البخاري
 ٣ : ٢٣٥ من طريق أيوب ومالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً : « اليد العليا خير
 من اليد السفلى . فاليد العليا هي المنفقة . والسفلى هي السائلة » . ورواه مسلم أيضاً
 ١ : ٢٨٢ من طريق مالك عن نافع . ورواه أيضاً أبو داود والنسائي ، كما في
 الترغيب والترهيب ٢ : ١٠ . وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود ٤٢٦١ .

• (٤٤٧٥) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المنتقى ٧٣٣ .
 وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود ٤٠٥٠ .

• (٤٤٧٦) إسناده صحيح . إسماعيل : هو ابن علي . وهذا موقوف على ابن
 عمر من عمله ، ولكنه هو روى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر على راحلته ،
 كما في المنتقى ٨٣٣ . وكما سيأتي ٥١٩ . وانظر ٤٤٧٠ .

• (٤٤٧٧) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢ : ٢٤٥ عن أحمد بن حنبل
 بهذا الإسناد . قال المنذرى : « وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي بنحوه » . وقد مضى

عمر : رجلٌ قَذَفَ امرأته ؟ فقال : فرَّقَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أخويّ بنى العَجَلَانِ ، وقال : الله يعلم أن أحدهما كاذب ، فهل منكما تائبٌ ؟ فأبيا ، فردّدهما ثلاث مراتٍ ، فأبيا ، وفرَّقَ بينهما .

٤٤٧٨ حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن نافع قال : نادى ابنُ عمر بالصلاة بضَجْنَانَ ، ثم نادى أن صَلُّوا في رحالكُم ، ثم حدَّثَ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه كان يأمر المُنَادِيَ فينادي بالصلاة ، ثم ينادي أن صَلُّوا في رحالكُم ، في الليلة الباردة ، وفي الليلة المَطِيرَةِ ، في السفر .

٤٤٧٩ حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : من اتَّخَذَ ، أو قال : اقْتَنَى ، كلباً ليس بِضَارٍ ولا كَلْبَ ماشيةٍ نَقَصَ من أجره كلَّ يومٍ قيراطان ، فقيل له : إن أبا هريرة يقول : وكاب حرث ؟ فقال : أتى لأبي هريرة حرثٌ ! ؟

مختصراً من حديث ابن عمر ٣٩٨ . وانظر ما مضى ٢١٣١ . ٤٠٠١ . ٤٢٨١ وما يأتي ٤٥٢٧ . ٤٦٩٣ . ٤٩٤٥ .

● (٤٤٧٨) إسناده صحيح . ورواه الشيخان ، كما في المنتقى ١٤٠٧ . ضجنان . بفتح الصاد المعجمة وسكون الجيم : موضع أو جبل بين مكة والمدينة . ● (٤٤٧٩) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ٣ : ١٣٨ عن نافع ، دون ذكر أبي هريرة . ورواه مسلم ١ : ٤٦٢ من طريق مالك ، ورواه أيضاً طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه ، وفي آخره : « قال عبد الله [يعني ابن عمر] : قال أبو هريرة : أو كلب حرث » . ورواه أيضاً من طريق سالم عن أبيه ، وفي آخره : « قال سالم : وكان أبو هريرة يقول : أو كلب حرث ، وكان صاحب حرث » وروى أيضاً حديث أبي هريرة من طريق الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة . وفي آخره : « قال الزهري : فذكر لابن عمر قول أبي هريرة ، فقال : يرحم الله أبا هريرة . كان صاحب زرع » . فهذه الروايات تدل على أن ابن عمر لم يكن

٤٤٨٠ حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن نافع : أن ابن عمر دخل عليه ابنه عبد الله بن عبد الله ، وظهره في الدار ، فقال : إني لا آمن أن يكون العام بين الناس قتال فتصدّ عن البيت ، فلو أقت ؟ فقال : قد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فحال كفار قريش بينه وبين البيت ، فإن يحلّ بيني وبينه أفعّل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة قال : إني قد أوجبتُ عمرة ، ثم سار حتى إذا كان بالبيداء قال : ما أرى أمرها إلا واحداً ، أشهدكم أني قد أوجبتُ مع عمرتي حجاً ، ثم قدم فطاف لهما طوافاً واحداً .

٤٤٨١ حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : رأيتُ الرجال والنساء يتوضّؤون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعاً من إناء واحد .

ينكر على أبي هريرة روايته . وإنما كان يروى كل منهما ما سمع ، بل إن ابن عمر روى عن أبي هريرة الزيادة التي زادها في روايته . ولم يكن هؤلاء الرجال الصادقون المختصون يكذب بعضهم بعضاً : بل كانت أمارتهم الصدق والأمانة ، رضى الله عنهم . « ليس بضار » : قال ابن الأثير : أى كلباً معوداً بالصيد ، يقال ضرى الكلب وأضرأ صاحبه . أى عوده وأغراه به . ويجمع على ضوارٍ .

● (٤٤٨٠) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ مختصراً ١ : ٣٢٩ : ٣٣٠ عن نافع . ورواه البخاري ٤ : ٣ - ٥ من طريق مالك ، ورواه بمعناه مطولاً من طريق جويرية عن نافع . ورواه مسلم أيضاً كما في الفتح . وهذه الفتنة التي أشير إليها في الحديث هي نزول جيش الحجاج لقتال عبد الله بن الزبير بمكة . والحديث سيأتي نحوه بمعناه ٤٥٩٥ .

● (٤٤٨١) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ١ : ٣٠ من طريق حماد عن أيوب . وقال المنذرى : « وأخرجه النسائي وابن ماجه . وأخرجه البخاري ، وليس فيه : من الإناء الواحد » .

٤٤٨٢ حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر : أن رجلاً قال : يا رسول الله ، ما يلبسُ المحرم ؟ أو قال : ما يتركُ المحرم ؟ فقال : لا يلبس القميص ، ولا السراويل ، ولا العمامة ، ولا الخفين ، إلا أن لا يجد نعلين ، فمن لم يجد نعلين فليلبسهما أسفل من الكعبين ، ولا البرئس ، ولا شيئاً من الثياب مَسَّهُ ورأس ولا زعفران .

٤٤٨٣ حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر : أنه قال في عاشوراء : صامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر بصومه ، فلما فرض رمضان ترك ، فكان عبد الله لا يصومه ، إلا أن يأتي على صومه .

٤٤٨٤ حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : البيعان بالخيار حتى يتفرقا أو يكون بيع خیار ، قال : وربما قال نافع : أو يقول أحدهما للآخر : اختر .

● (٤٤٨٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٤٥٦ . وقد أشرنا في ٤٤٥٤ إلى أن هذا الحديث رواه الجماعة . البرنس معروف ، قال ابن الأثير : « هو كل ثوب رأسه منه ملتزق به ، من دراعة أو جبة أو ممطر أو غيره » . الورس : نبت أصفر يصبغ به .

● (٤٤٨٣) إسناده صحيح . وهو في المنتقى ٢٢١٦ بنحوه مطولاً ، ونسبه أيضاً للشيخين . وانظر ٤٣٤٩ . قوله : « إلا أن يأتي على صومه » ، يريد إلا أن يوافق يوم عاشوراء يوماً من أيام صومه الذي اعتاده في تطوعه .

● (٤٤٨٤) إسناده صحيح . وقد مضى ٣٩٣ من طريق مالك عن نافع . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المنتقى ٢٨٨٠ . ورواه الشافعي في الأم ٣ : ٣ عن مالك وعن ابن جريج . كلاهما عن نافع . ورواه أيضاً عن سفیان بن عيينة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر . وأفاض القول في شرحه وفي الرد على من خالفه فلم يأخذ به : أعني خيار المجلس . وكذلك رد على مالك بهذا الحديث في كتاب (اختلاف مالك والشافعي) الملحق بكتاب (الأم) ٧ : ٢٠٤ : وسيأتي من

٤٤٨٥ حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر : أنه كان يحدث : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يزوره راكباً وماشيّاً ، يعني مسجد قُبَاء . ٥
٧

٤٤٨٦ حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : فرَضَ رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة رمضان ، على الذكر والأنثى ، والحرّ والمملوك ، صاع تمر ، أو صاع شعير ، قال : فعَدَلَ الناسُ به بعدُ نصفَ صاع بُرٍّ ، قال أيوب : وقال نافع : كان ابنُ عمر يعطى التمر ، إلّا عامّاً واحداً أغوَزَ التمرُ فأعطى الشعير .

٤٤٨٧ حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : سَبَقَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخليل ، فأرسل ما ضَمَرَ منها من الحَفِيَاء ، أو الحَفِيَاء ، إلى ثَفِيَّة الودَاع ، وأرسل ما لم يُصَمِّرْ منها من ثَفِيَّة الودَاع إلى مسجد

طريق سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار ٤٥٦٦ . البيعان : هما البائع والمشتري . يقال لكل واحد منهما « بيع » بفتح الباء وتشديد الياء المكسورة . وبائع . قاله ابن الأثير .

● (٤٤٨٥) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢ : ١٦٩ من طريق عبيد الله عن نافع . وقال المنذرى : « وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر » . ورواه مالك فى الموطأ ١ : ١٨١ عن نافع .

● (٤٤٨٦) إسناده صحيح . ورواه الجماعة : كما فى المتنق ٢٠٨٤ . إلّا أن قوله « فعَدَلَ الناسُ به بعد نصف صاع من بر » إلى آخر الحديث . رواه أبو داود ٢ : ٢٨ من طريق حماد عن أيوب . وقال المنذرى : « أخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى » . وانظر ٣٢٩١ .

● (٤٤٨٧) إسناده صحيح . ورواه الجماعة . كما فى المتنق ٤٤٩٠ . تضمير الخليل : « هو أن يظاھر عليها بالعلف حتى تسمن ، ثم لا تعلق إلا قوتاً . لتخف . وقيل : تشد عليها سروجها وتجلل بالأجلة حتى تعرق تحباً . فيذهب رهلها . ويشند لحمها » . عن النهاية . الحَفِيَاء أو الحَفِيَاء : موضع قرب المدينة . والقولان فيها

بني زُرَيْقٍ : قال عبد الله : فكنت فارساً يومئذٍ ، فسبقتُ الناس ، طَفَفَ بني الفرسُ
مسجدَ بني زُرَيْقٍ .

٤٤٨٨ حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما الشهر تسعٌ وعشرون ، فلا تصوموا حتى تَرَوْهُ ،
ولا تفطروا حتى تروه ، فإنَّ غَمَّ عليكم فاقدَرُوا له ، قال نافع : فكان عبد الله إذا
مضى من شعبان تسعٌ وعشرون يبعثُ من يَنْظُرُ ، فإن رَوَى فذاك ، وإن لم يُرَ ولم
يَحُلْ دون مَنَظَرِهِ سَحَابٌ ولا قَتَرٌ أصبح مفطراً ، وإن حال دون منظره سحابٌ
أو قَتَرٌ أصبح صائماً .

في معجم البلدان ٣ : ٣٠٣ ، ٣٨١ . ثنية الوداع : هي ثنية مشرفة على المدينة يطؤها
من يريد مكة : وفي المنتقى : « وفي الصحيحين عن موسى بن عقبة : أن بين الحفياء
إلى ثنية الوداع ستة أميال أو سبعة . ولبخارى : قال سفيان : من الحفياء إلى ثنية
الوداع خمسة أميال أو ستة . ومن ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق ميل » . وسيأتي
الحديث مختصراً ٤٥٩٤ .

• (٤٤٨٨) إسناده صحيح . ورواه أيضاً مسلم : إلا حكاية نافع عن عمل
ابن عمر : فإنها زيادة عند أحمد ، كما في المنتقى ٢١٠٤ . وانظر ٣٥١٥ ، ٤٣٠٠ .
« فإن غم عليكم » قال ابن الأثير : « يقال : غم علينا الهلال ، إذا حال دون رؤيته
غم أو نحوه ، من غممت الشيء : إذا غطيته . وفي " غم " ضمير الهلال ، ويجوز
أن يكون " غم " مستنداً إلى الظرف : أي فإن كنتم مغموماً عليكم فأكلوا ، وترك ذكر
الهلال للاستغناء عنه » . فاقدروا له : قال ابن الأثير : « أي قدروا له عدد الشهر
حتى تكملوه ثلاثين يوماً . وقيل : قدروا له منازل القمر ، فإنه يدلکم على أن الشهر
تسع وعشرون أو ثلاثون . قال ابن سريج : لهذا خطاب لمن خصه الله بهذا العلم ،
وقوله " فأكلوا العدة " خطاب للعامة التي لم تعن به . يقال : قدرت الأمر أقدره
وأقدره : إذا نظرت فيه ودبرته » . القتر . بفتحتين : جمع قتر ، وهي الغبرة يعلوها
سواد كاللدخان .

٤٤٨٩ حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الذي يجرُّ ثوبه من الخِيَلَاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة ، قال نافع : فأُنبئتُ أن أم سلمة قالت : فكيف بنا ؟ قال : شبراً ، قالت : إذن تَبْدُو أقدامنا ؟ قال : ذراعاً ، لا تَرَدْنَ عليه .

٤٤٩٠ حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزانة ، والمزبنة : أن يَبَاع ما في رؤوس النخل بتمرٍ بكيلٍ مُسمًى ، إن زاد فلي وإن نقص فعلى ، قال ابن عمر : حدثني زيد بن ثابت : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا بخرصها .

● (٤٤٨٩) إسناده صحيح في المرفوع من حديث ابن عمر . ورواه الجماعة ، كما في المتن ٧٤٤ . ورواية نافع عن أم سلمة فيها مبهم . إذ يقول « أنبت » . ولكن هذا المبهم عرف . فقد رواه النسائي ٢ : ٢٩٩ - ٣٠٠ من طريق أيوب بن موسى عن نافع عن صفية عن أم سلمة ، ورواه أيضاً من طريق عبيد الله عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة ، وكذلك رواه أبو داود ٤ : ١١١ من طريق أبي بكر بن نافع عن أبيه عن صفية عن أم سلمة . ومن طريق عبيد الله عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة . وهذه أسانيد صحاح متصلة . أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص : سبق توثيقه ٤٦٥ ، وهو غير أيوب بن أبي تميمة الذي في إسناده أحمد هنا . صفية : هي بنت أبي عبيد الثقفية . امرأة عبد الله بن عمر ، وهي تابعة ثقة ، بل ذكرها بعضهم في الصحابة ، وانظر ٢٩٥٨ .

● (٤٤٩٠) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ٢ : ١٢٨ عن نافع مختصراً ، وكذلك رواه الشافعي في الرسالة ٩٠٦ عن مالك . وستأتي رواية مالك ٤٥٢٨ . ورواه البخاري ٤ : ٣٢١ ومسلم ١ : ٤٥٠ من طريق مالك أيضاً . ورواه من طرق كثيرة عن ابن عمر . ورواه مسلم أيضاً من طريق إسماعيل : وهو ابن عليّة ، بإسناده ولفظه هنا ، ولكنه لم يذكر رواية ابن عمر عن زيد بن ثابت في هذا الموضع . بل روى رواية ابن عمر عن زيد بن ثابت وحدها ٤٤٩ من طريق ابن عليّة عن أيوب

٤٤٩١ حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبَل الحَبَلَة .

عن نافع عن ابن عمر ، ومن طريق سعيد بن المسيب عن سالم عن أبيه ، ومن طريق مالك عن نافع عن ابن عمر ، ومن طرق عن نافع . وكذلك رواه البخاري في مواضع من صحيحه . وحديث زيد بن ثابت سيأتي في مسنده مراراً ، منها (٥ : ١٨٠ ج) . والمزبنة فسرت في الحديث ، وقد سبق تفسيرها أيضاً في شرح حديث ابن عباس في النهي عنها ١٩٦٠ . وانظر ٣١٧٣ ، ٣٣٦١ ، ٤٥٩٠ . العرايا : قال ابن الأثير : « اختلف في تفسيرها . فقيل : لما نهى عن المزبنة . وهو بيع الثمر في رؤوس النخل بالتمر . رخص في جملة المزبنة في العرايا . وهو أن من لا نخل له من ذوى الحاجة يدرك الرطب . ولا نقد بيده يشتري به الرطب لعياله . ولا نخل له يطعمهم منه . ويكون قد فضل له من قوته تمر ، فيجىء إلى صاحب النخل . فيقول له : يعنى ثمر نخلة أو نخلتين بخرصها من التمر ، فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بثمن تلك النخلات ، ليصيب من رطبها مع الناس ، فرخص فيه إذا كان دون خمسة أوسق . والعربة فعيلة بمعنى مفعولة . من عراه يعرفه . إذا قصده . ويحتمل أن تكون فعيلة بمعنى فاعلة . من عرى يعرف . إذا خلع ثوبه ، كأنها عريت من جملة التحريم . فعريت . أى خرجت » . الخرص : بفتح الخاء وسكون الراء : من قوطم « خرص النخلة والكرمة يخرصها خرصاً . إذا حرز ما عليها من الرطب تمرأ . ومن العنب زبيباً . فهو من الخرص : الظن » . لأن الحزر إنما هو تقدير بظن » . قاله ابن الأثير .

● (٤٤٩١) إسناده صحيح . وقد مضى ٣٩٤ من طريق مالك عن نافع . وهو في الموطأ ٢ : ١٤٩ — ١٥٠ مطولاً . واختصر الذي هنا رواه أيضاً مسلم والترمذي . كما في المنتقى ٢٧٩٠ . والمطول رواه الشيخان وغيرهما بألفاظ مختلفة بمعناه ، كما في المنتقى أيضاً ٢٧٩١ — ٢٧٩٣ . وقد مضى معناه من حديث ابن عباس ٢١٤٥ . ٢٦٤٥ ومضى تفسير « حبَل الحَبَلَة » هناك . ونزيد هنا قول ابن الأثير : « الحبل ، بالتحريك : مصدر سمي به المحمول . كما سمي بالحمل ، وإنما دخلت عليه التاء للإشعار بمعنى الأنوثة فيه . فالحبل الأول يراد به ما في بطون النوق من الحمل ، والثاني حبل الذى في بطون النوق . وإنما نهى عنه لمعنيين : أحدهما : أنه غرور وبيع

٤٤٩٢ حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رجل : يا رسول الله ، كيف تأمرنا أن نصلي من الليل ؟ قال : يصلي أحدكم مثنى مثنى ، فإذا خشي الصبح صلى واحدة فأوترت له ما قد صلى من الليل .

٤٤٩٣ حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع النخل حتى يزهُوَ ، وعن السُّنبل حتى يَبْيَضَ ويأمنَ العاهة ، نهى البائع والمشتري .

٤٤٩٤ حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن نافع قال : قال ابن عمر : رأيتُ في المنام كأنَّ بيدي قطعةَ إِسْتَبْرَقَ ، ولا أُشِيرُ بها إلى مكانٍ من الجنةِ إلَّا

شيءٌ لم يخلق بعد . وهو أن يبيع ما سوف يحمله الجنين الذي في بطن الناقة ، على تقدير أن تكن أنثى . فهو بيع نتاج التاج . وقيل : أراد بجبل الحبلية : أن يبيعه إلى أجل ينتج فيه الحمل الذي في بطن الناقة ، فهو أجل مجهول . ولا يصح . والقول الأول هو الصحيح . لأنه الوارد في الحديث : كما أشرنا إليه آنفاً ، فهو المتعين .

• (٤٤٩٢) إسناده صحيح . ورواه الجماعة . كما في المنتقى ١١٨٩ . وانظر ما مضى ٢٨٣٧ - ٣٤٠٨ .

• (٤٤٩٣) إسناده صحيح ، ورواه مالك في الموطأ ٢ : ١٢٤ مختصراً عن نافع . ورواه الجماعة إلا الترمذي بلفظ الموطأ . ورواه الجماعة إلا البخاري وابن ماجه بالنص الذي هنا ، كما في المنتقى ٢٨٥١ - ٢٨٥٢ . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٣١٧٣ - ٣٣٦١ . يزهُوَ : تظهر ثمرته ، أو تحمر وتصفّر . وحكمة هذا النهي حفظ الناس عن الغرر في البيوع ، وحفظ قوتهم أن لا يكون موضع مضاربة المضاربين . فيشع القوت عند حاجة الناس . كما ترى الآن في بلادنا ، بل العالم أجمع . إذ تبعوا الشيطان ، واقتعلوا قوانين تخالف كل الشرائع .

• (٤٤٩٤) إسناده صحيح . ورواه الترمذي ٤ : ٣٥١ من طريق إسماعيل . وهو ابن علية . عن أيوب بهذا الإسناد . قال الترمذي : « حديث حسن صحيح » . وقال شارحه : « وأخرجه الشيخان والنسائي » . وانظر ٦٣٣٠ .

طارَتْ بِي إِلَيْهِ ، فَقَصَّصْتُهَا حَفْصَةً عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنْ أَخَاكَ رَجُلٌ صَالِحٌ ، أَوْ : إِنْ عَبْدُ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ .

٤٤٩٥ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ ، فَلَا مِيرَ الذِّي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ ، أَلَا فِكُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ .

٤٤٩٦ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَفَلَ مِنْ حَجٍّ أَوْ غَزْوٍ فَعَمَلًا فَدَفَدًا مِنَ الْأَرْضِ أَوْ شَرْفًا قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَجَدَهُ ، لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، آيِبُونَ تَائِبُونَ ، سَاجِدُونَ عَابِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ .

٤٤٩٧ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَدْ أَتَى بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَعْنِي الضَّبَّ ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهُ .

• (٤٤٩٥) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٣ : ٩١ وقال المنذرى : « وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى » . وهو فى الترمذى ٣ : ٣٣ .

• (٤٤٩٦) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٣ : ٤٣ من طريق مالك عن نافع : بنحوه . قال المنذرى : « أخرجه البخارى ومسلم والنسائى » . قفل : أى عاد من سفره ، قال ابن الأثير : « وقد يقال للسفر قفول ، فى الذهاب والرجوع » . وأكثر ما يستعمل فى الرجوع » . الفدقد : الموضع الذى فيه غلظ وارتفاع . الشرف : النشز العالى من الأرض قد أشرف على ما حوله .

• (٤٤٩٧) إسناده صحيح . ورواه الشيخان وغيرهما بمعناه ، بنحو ما يأتى

٤٤٩٨ حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر : أن اليهود أتوا النبي صلى الله عليه وسلم برجل وامرأة منهم قد زنيا ، فقال : ما تجدون في كتابكم ؟ فقالوا : نُسَخِمُ وجوههما ونُخْزِيَانِ ! ! فقال : كذبتم ، إن فيها الرجم ، فأُتُوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين ، فجاؤا بالتوراة ، وجاؤا بقارئ لهم أعور ، يقال له ابن صوريا ، فقرا ، حتى إذا انتهى إلى موضع منها وضع يده عليه ، فقيل له : ارفع يدك ، فرفع يده ، فإذا هي تلوح ، فقال ، أوقالوا : يا محمد ، إن فيها الرجم ، ولكننا كنا نتكلمه بيننا ، فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرُجِمَا ، قال : فلقد رأيته يُجَانِي عليها يقيمها الحجارة بنفسه .

٤٤٩٩ حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : كان الناس يَرَوْنَ الرؤيا ، فيقصونها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : إني ، أوقال : أسمع رؤياكم قد تَوَاطَأَتْ على السبع الأواخر ، فمن كان منكم مُتَحَرِّجًا ^٦ فليتحرجها في السبع الأواخر .

٤٥٠٠ حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن نافع : عن ابن عمر طَلَّقَ امرأته

٤٥٦٢ . وانظر المنتقى ٤٥٨٢ ، ٤٥٨٣ . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٦٨٤ . ٣٢١٩ . ٣٢٤٦ .

• (٤٤٩٨) إسناده صحيح . ورواه الشيخان : . ولكن قوله « بقارئ لهم أعور » . يقال له ابن صوريا « زيادة عند أحمد فقط : كما في المنتقى ٤٠١٩ ، ٤٠٢٠ . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٣٦٨ . نسخم وجوههما : نلظخهما بالسخام ، بضم السين وتخفيف الحاء . وهو سواد القدر . أو الفحج .

• (٤٤٩٩) إسناده صحيح . ورواه الشيخان بمعناه . كما في المنتقى ٢٣٠٣ . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٠٥٢ ، ٢١٤٩ ، ٢٣٠٢ ، ٢٣٥٢ ، ٣٤٥٦ . وفي مسند ابن مسعود ٤٣٧٤ .

• (٤٥٠٠) إسناده صحيح ، وإن كان ظاهره الانقطاع ، نقول نافع « أن

تطليقةً وهي حائض ، فسأل عمرُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم ؟ فأمره أن يَرْجِعَهَا ، ثم يَمْلَأُهَا حتى تحيضَ حيضةً أخرى ، ثم يَمْلَأُهَا حتى تطهر ، ثم يطلقها قبل أن يَمْسَهَا ، قال : وتلك العدة التي أمر الله عز وجل أن يُطَاقَ لها النساء ، فكان ابنُ عمر إذا سُئِلَ عن الرجل يطلق امرأته وهي حائض ؟ فيقول أما أنا فطلقتها واحدة أو اثنتين ، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يَرْجِعَهَا ، ثم يَمْلَأُهَا حتى تحيضَ حيضةً أخرى ، ثم يَمْلَأُهَا حتى تطهر ، ثم يطلقها قبل أن يَمْسَهَا ، وأما أنتَ طلقتهَا ثلاثاً فقد عصيتَ الله بما أمركَ به من طلاقِ امرأتك ، وبانت منك .

٤٥٠١ حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر ، رفعه ، قال : إن اليمين يسجدان كما يسجد الوجه ، فإذا وضع أحدهم وجهه فليضع يديه ، وإذا رفعه فليرفعهما .

ابن عمر « إلخ » : فصار شبيهاً بالمرسل : إذ لم يدرك نافع القصة . وكذلك روى المرفوع منه مالك في الموطأ ٢ : ٩٦ « عن نافع أن عبد الله بن عمر « إلخ . ولكنه في الحقيقة متصل فقد رواد الأئمة الحفاظ عن مالك عن نافع عن ابن عمر ، من ذلك رواية البخاري ٩ : ٣٠١ - ٣٠٦ ومسلم ١ : ٤٢١ . كلاهما من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر . وكذلك رواد الحفاظ الأثبات عن نافع عن ابن عمر ، عند الشيخين وغيرهما . وأما الرواية التي هنا فقد رواها مسلم ١ : ٤٢٢ عن زهير بن حرب عن إسماعيل عن أيوب عن نافع . وقد فصلت القول في روايات هذا الحديث وفيما يفهم من رأى ابن عمر أن الطلاق يقع في الحيض . ورجحت أنه لا يقع ، في كتابي (نظام الطلاق في الإسلام . رقم ١٢ - ٢٤) .

● (٤٥٠١) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ١ : ٣٣٨ عن أحمد بن حنبل بهذا الإسناد . ورواه النسائي ١ : ١٦٥ والحاكم ١ : ٢٢٦ كلاهما من طريق إسماعيل بن عياض ، بهذا الإسناد . قال الحاكم : « حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

٤٥٠٢ حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من باع نخلاً قد أُيرت فتمرَّتها للبائع ، إلا أن يشترط المبتاع .

٤٥٠٣ حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع في مجنّ ثمنه ثلاثة دراهم .

٤٥٠٤ حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قد علمت أن الأرض كانت تُسكّرَى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الأرض بقاء وشئ من التبن ، لا أدري كم هو ، وإن ابن عمر كان يُسكّرَى أرضه في عهد أبي بكر ، وعهد عمر ، وعهد عثمان ، وصدر إمارة معاوية ، حتى إذا كان في

● (٤٥٠٢) إسناده صحيح ، ورواه الجماعة ، كما في المنتقى ٢٨٤٩ .
أُيرت . بكسر الباء مخففة ومشددة ، أى لقحت ، قال ابن الأثير : « أُيرت النخلة وأُيرتها . فهى مأبورة ومؤيرة ، والاسم الإبار » .

● (٤٥٠٣) إسناده صحيح . ورواه الجماعة . كما في المنتقى ٤٠٦٧ . وقد مضى معناه بإسناد ضعيف من حديث سعد بن أبي وقاص ١٤٥٥ .

● (٤٥٠٤) إسناده صحيح . ورواه البخارى ٥ : ١٨ - ١٩ من طريق حماد ، ومسلم ١ : ٤٥٣ من طريق يزيد بن زريع ، كلاهما عن أيوب عن نافع ، بنحوه . ورواه أبو داود ٣ : ٢٦٨ بمعناه بنحوه من طريق الزهري عن سالم عن ابن عمر . وقد مضى شئ من معنى هذا الحديث فى مسند ابن عباس ٢٠٨٧ . ٢٥٩٨ . وسيأتى فى مسند رافع بن خديج مراراً . منها ١٥٨٦٨ . ١٥٨٧٣ . ١٥٨٨٠ .
الأربعاء : جمع « ربيع » بفتح الراء ، وهو النهر الصغير . قال ابن الأثير : « أى كانوا يكرّون الأرض بشئ معلوم : ويشترطون بعد ذلك على مكترها ما ينبت على الأنهار والسواقي » . ومسألة « كراء الأرض » مسألة دقيقة ، لها آثار اقتصادية واجتماعية خطيرة . فى أقطار الأرض ، بما غلا أرباب الثروات ، من ملاك الأرض ،

آخرها بلغه أن رافعاً يحدث في ذلك بنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاتاه وأنا معه ، فسأله ، فقال : نعم ، نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع ، فتركها ابن عمر ، فكان لا يُكرِّمها ، فكان إذا سئل يقول : زعم ابن خديج أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع .

٤٥٥ حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : **أَلَا لَا تُحْتَلَبَنَّ مَاشِيَةٌ أَمْرِي إِلَّا بِإِذْنِهِ** ، أيحب أحدكم أن تؤتى مَشْرُوتَهُ فَيُكْسَرَ بِأُيُهَا ثُمَّ يُنْتَنَلَ مَا فِيهَا ؟ ! فَإِنَّمَا فِي ضُرُوعِ مَوَاشِيهِمْ طَعَامُ أَحَدِهِمْ ، **أَلَا فَلَا تُحْتَلَبَنَّ مَاشِيَةٌ أَمْرِي إِلَّا بِإِذْنِهِ** ، أو قال : بأمره .

وبما أصابهم من الجشع والطمع : حتى امتصوا دماء الأكارين والمستأجرين أو كادوا ، وحتى إنهم ليضعونهم في منزلة هي أدنى من منزلة الحيوان ، ويخشى أن يكون من أثر هذا أشد الأخطار . أما ابن حزم فقد أخذ بظاهر هذا الحديث ونحوه ، وجزم بأنه لا يجوز كراه الأرض بشيء أصلاً ، لا بدنانير ولا بدرهم ، ولا بعرض ، ولا بطعام مسمى : ولا بشيء أصلاً . ولم ير شيئاً من ذلك جائزاً ، إلا أن « يعطى أرضه لمن يرعها ببذره وحيوانه وأعوانه وآلته بجزء ، ويكون لصاحب الأرض مما يخرج الله تعالى منها مسمى ، إما نصف ، وإما ثلث أو ربع ونحو ذلك ، ويكون الباقي للزرع ، قل ما أصاب أو كثر . فإن لم يصب شيئاً فلا شيء له ولا شيء عليه ، فهذه الوجوه جائزة . فمن أبى فليمسك أرضه » . أنظر الخلى في المسئلة ١٣٣٠ ج ٨ ص ٢١١ - ٢٢٤ . وعسى أن يوفق الله رجلاً من علماء السنة ، فيجمع كل ما ورد في هذه المسئلة ، ثم يحقق أسانيدھا وعللھا ، ويرجح ما هو الصحيح منها إسناداً ، والراجع منها لفظاً ومعنى ، ليكون فيصلاً في هذه المسئلة الجلية ، إن شاء الله .

● (٤٥٥) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٤٧١ . وهذا المطول هو الذي أشرنا هناك إلى أنه رواد الشيخان . المشربة . بضم الراء وفتحها : الغرفة . ينتل ما فيها : أى يستخرج منه ويؤخذ .

٤٥٠٦ حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : صليتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب في بيته وركعتين بعد العشاء في بيته ، قال ، وحدثتني حفصة : أنه كان يصلي ركعتين حين يطلع الفجر وينادي المنادي بالصلاة ، قال أيوب : أراه قل : خفيفتين ، وركعتين بعد الجمعة في بيته .

٤٥٠٧ حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تسافروا بالقرآن ، فإنى أخاف أن يناله العدو .

٤٥٠٨ حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال

• (٤٥٠٦) إسناده صحيح . ورواه الشيخان : كما في المنتقى ١١٥٥ . وانظر ما يأتي ٤٥٩١ . ٤٥٩٢ . ٤٦٦٠ .

• (٤٥٠٧) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ٢ : ٥ بلفظ : « نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو . قال مالك : وإنما ذلك مخافة أن يناله العدو » . ورواه أبو داود ٢ : ٣٤٠ . وفي آخره : قال مالك : « أراه مخافة أن يناله العدو » . ورواه مسلم ٢ : ٩٤ من طريق مالك . وحذف آخره : ثم رواه كله مرفوعاً من طريق الليث وغيره ، كما هنا . وفي رواية حماد عن أيوب عند مسلم : « قال أيوب : فقد ناله العدو وخاصموكم به » . وفي عون المعبود : « واعلم أن هذا التعليق [أى مخافة أن يناله العدو] قد جاء في رواية ابن ماجة وغيرها مرفوعاً . قال الحافظ : ولعل مالكاً كان يجزم به . ثم صار يشك في رفعه ، فجعله من تفسير نفسه » . أقول : ولكن الحفاظ غير مالك أثبتوا رفعه ، فارتفع الشك . وسيأتى ٤٥٢٥ من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن مالك مرفوعاً كله . فالظاهر ما قال الحافظ . أنه روى مرفوعاً ثم شك فيه . وكذلك سيأتى ٤٥٧٦ من طريق أيوب عن نافع مرفوعاً كله .

• (٤٥٠٨) إسناده صحيح . ورواه الترمذى ٤ : ٤١ من طريق مالك عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم : مثلُكم ومثلُ اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالاً ، فقال : من يعملُ من صلاة الصبح إلى نصف النهار على قيراطٍ قيراطٍ ؟ ألا فعملت اليهود ، ثم قال : من يعملُ لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراطٍ قيراطٍ ؟ ألا فعملت النصارى ، ثم قال : من يعملُ لي من صلاة العصر إلى غروب الشمس على قيراطين قيراطين ؟ ألا فأتتم الذين عملتم ، فغضب اليهود والنصارى ، قالوا : نحن كنّا أكثر عملاً وأقلّ عطاءً !! قال : هل ظلمتكم من حقكم شيئاً ؟ قالوا : لا ، قال : فإنما هو فضلي ، أوتيته من أشاء .

٤٥٠٩ حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبة المسجد ، فقام فحسبها ، أو قال : فحسبها بيده ، ثم أقبل على الناس فتغيّظ عليهم ، وقال : إن الله عز وجل قبّل وجوه أحدكم في صلاته ، فلا يتنخّمن أحدٌ منكم قبّل وجهه في صلاته .

٤٥١٠ حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر ، قال أيوب :

نافع ، وقال : « حديث حسن صحيح » . قال شارحه : « وأخرجه البخاري » .

● (٤٥٠٩) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ١ : ١٧٨ من طريق حماد عن أيوب ، وزاد فيه : « فدعا بزعفران فلطّخه به » . قال أبو داود : « ورواه إسماعيل وعبد الوارث عن أيوب عن نافع . ومالك وعبيد الله وموسى بن عقبة عن نافع . نحو حديث حماد . إلا أنه لم يذكر الزعفران » . وقال المنذرى : « أخرجه البخاري ومسلم » .

● (٤٥١٠) إسناده صحيح . ورواه الترمذی ٢ : ٣٦٩ من طريق عبد الوارث وحماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فقال إن شاء الله فلا حنث عليه » . قال الترمذی : « حديث ابن عمر حديث حسن ، وقد رواه عبيد الله بن عمر وغيره عن نافع عن ابن عمر موقوفاً ، وهكذا روى سالم عن ابن عمر موقوفاً . ولا نعلم أحداً رفعه غير أيوب السخيتاني . وقال إسماعيل بن إبراهيم [هو ابن عليّة شيخ أحمد في هذا الإسناد] :

لا أعلمه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : من حلف فاستثنى فهو بالخيار ، إن شاء أن يمضي على يمينه ، وإن شاء أن يرجع غير حنث ، أو قال غير حرج .

٤٥١١ حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : صلوا في بيوتكم ، ولا تتخذوها قبوراً ، قال : أحسبه ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٤٥١٢ حدثنا محمد بن فضيل عن بيان عن وبرة قال : قال رجل لابن عمر : أطوف بالبيت وقد أحرمت بالحج ؟ قال : وما بأسُ ذلك ؟ ! قال : إن ابن

كان أيوب أحياناً يرفعه . وأحياناً لا يرفعه . وزواه أبو داود ٣ : ٢٢٠ من طريق سفیان ومن طريق عبد الوارث . والنسائي ٢ : ١٤١ من طريق عبد الوارث ، وابن ماجه ١ : ٣٣٠ من طريق عبد الوارث ومن طريق سفیان بن عيينة . كلاهما عن أيوب عن نافع عن ابن عمر بمعناه . مرفوعاً ، لم يذكر عندهم شك أيوب في رفعه . وسنأتي رواية سفیان ٤٥٨١ . فلئن شك أيوب مرة ، فيما روى عنه ابن عليه ، لقد استيقن مرات . فيما روى عنه الثقات . حماد بن سلمة . وعبد الوارث بن سعيد ، وسفیان بن عيينة .

● (٤٥١١) إسناده صحيح . والظاهر عندى أن الشك في رفعه من ابن عليه . وقد يكون من أيوب . ولكنه جزم برفعه في روايات أخر . فرواه البخارى ٣ : ٥١ من طريق وهيب عن أيوب وعبيد الله عن نافع عن ابن عمر . مرفوعاً من غير شك فيه . قال البخارى : « تابعه عبد الوهاب عن أيوب » . ورواه مسلم ١ : ٢١٦ من طريق عبد الوهاب عن أيوب . مرفوعاً ، ولم يشك . ورواه أيضاً البخارى ١ : ٤٤١ ومسلم ١ : ٢١٦ من طريق يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر . مرفوعاً ، وسنأتي من هذه الطريق ٤٦٥٣ . ورواه أيضاً أبو داود والترمذى والنسائي . كما في المتقى ٧٧٧ .

● (٤٥١٢) إسناده صحيح . بيان : هو ابن بشر الأحمسي ، سبق توثيقه ٨٧٨ . ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى في الكبير ٢ / ١ / ١٣٣ . وبرة . بفتح الواو والياء : هو ابن عبد الرحمن المسلى . بضم الميم وسكون السين وكسر اللام ، سبق توثيقه في ١٤١٣ . وترجمه البخارى في الكبير ٤ / ٢ / ١٨٢ . وصرح بأنه سماع ابن عمر .

عباس نهى عن ذلك ، قال : قد رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم أحرم بالحج وطاف بالبيت وبين الصفا والمروة .

٤٥١٣ حدثنا محمد بن فضيل حدثنا الشيباني عن جبلة بن سحيم عن ابن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإقران ، إلا أن تستأذن أصحابك .

٤٥١٤ حدثنا محمد بن فضيل حدثنا حصين عن مجاهد عن ابن عمر : أبه كن يامق أصابعه ، ثم يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنك لا تدرى فى أى طعامك تكون البركة .

٤٥١٥ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا معمر أخبرنا الزهرى عن سالم بن

• (٤٥١٣) إسناده صحيح . الشيباني : هو ابن إسحق سليمان بن أبي سليمان .
واحد في رواد أبو داود ٣ : ٤٢٦-٤٢٧ عن واصل بن عبد الأعلى عن ابن فضيل بهذا الإسناد . قال المنذرى : « وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه »
وانظر ١٧١٦ . الإقران : هو القران : بكسر القاف ، وهو أن يقرن بين التمرتين فى الأكل .

• (٤٥١٤) إسناده صحيح . حصين : هو ابن عبد الرحمن السلمى .
والحديث فى مجمع الزوائد ٥ : ٢٧ وقال : « رواه أحمد والبخارى ، [ثم ذكر لفظ البزار] ، ورجاهما رجال الصحيح » . وقد مضى نحوه بمعناه من حديث ابن عباس ١٩٢٤ ، ٣٢٣٤ ، ٣٤٩٩ ، ومن حديث ابن عباس وجابر ٢٦٧٢ .

• (٤٥١٥) إسناده صحيح . ورواه البخارى ١١ : ٧١ ومسلم ٢ : ١٣٤ ،
كلاهما من طريق سفيان بن عيينة عن الزهرى . ورواه أبو داود ٤ : ٥٣٣ عن أحمد بن حنبل عن سفيان عن الزهرى ، ونسبه المنذرى أيضاً للترمذى وابن ماجه . وستأتى رواية أحمد عن سفيان ٤٥٤٦ .

عبد الله عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تتركوا النارَ في بيوتكم حين تنامون .

٤٥١٦ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا معمر أخبرنا الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما الناس كإبلٍ مائةٍ لا يُوجد فيها راحلةٌ .

٤٥١٧ حدثنا عبد الأعلى عن معمرٍ عن الزهري عن سالم عن أبيه : أنهم كانوا يُضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشتروا طعاماً جُزافاً أن يبيعوه في مكانه ، حتى يؤثوه إلى رجالهم .

● (٤٥١٦) إسناده صحيح . ورواه البخاري ١١ : ٢٨٦ من طريق شعيب عن الزهري . ورواه أيضاً مسلم ، كما في الفتح ، والترمذي وابن ماجه ، كما في الجامع الصغير ٢٥٥٩ . كإبل مائة : في الفتح : « قال الخطابي : العرب تقول للمائة من الإبل : إبل . يقولون : لفلان إبل ، أي مائة بعير . ولفلان إبلان . أي مائتان » . فقوله « مائة » تفسير للإبل . الراحلة : قال ابن الأثير : « الراحلة من الإبل : البعير القوي على الأسفار والأحمال ، والذكر والأنثى فيه سواء . والهاء فيها للمبالغة . وهي التي يختارها الرجل لمركبه ورحله على النجابة وتعام الخلق وحسن المنظر ، فإذا كانت في جماعة من الإبل عرفت » . وقال أيضاً : « يعني أن المرضى المنتخب من الناس في عزة وجوده ، كالنجيب من الإبل القوي على الأحمال والأسفار الذي لا يوجد في كثير من الإبل » . وقال الحافظ في الفتح : « قال القرطبي : الذي يناسب التمثيل أن الرجل الجواد الذي يحمل أثقال الناس والحملات عنهم ويكشف كربهم . عزيز الوجود ، كالراحلة في الإبل الكثيرة . وقال ابن بطال : معنى الحديث : أن الناس كثير ، والمرضى منهم قليل » .

● (٤٥١٧) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٣ : ٣٠٠ من طريق عبد الرزاق عن معمر . قال المنذرى : « وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي » . وانظر ٣٤٩٦ . الجزاف . بضم الجيم وكسرهما ، والجزافة . بالضم : يبيعك الشيء واشترأكه بلا وزن ولا كيل . وهو يرجع إلى المساهلة . قاله في اللسان .

٤٥١٨ حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر :
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي على راحلته حيث توجهت به .

٤٥١٩ حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن أبي بكر بن عمر عن
سعيد بن يسار عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوتر على البعير .

٤٥٢٠ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن عمرو بن يحيى عن سعيد بن
يسار عن ابن عمر قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على حمار
وهو موجه إلى خير .

● (٤٥١٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٧٠ بمعناه . وانظر ٤٤٧٦ .

● (٤٥١٩) إسناده صحيح : أبو بكر . هو ابن عمر بن عبد الرحمن بن
عبد الله بن عمر بن الخطاب ، وهو مدني ثقة . وثقه اللالكائي والخليل وذكره ابن
حبان في الثقات . وليس له في الكتب الستة إلا هذا الحديث عند الشيخين والترمذي
والنسائي وابن ماجه . كما في التهذيب . وهو في الموطأ رواية يحيى بن يحيى ١ : ١٤٥ .
مطولا فيه قصة . وفي موطأ محمد بن الحسن الذي رواه عن مالك ١٤٨ مختصراً كما
هنا . وانظر ٤٤٧٦ .

● (٤٥٢٠) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ١ : ١٦٥ . ورواه مسلم ١ : ١٩٥
وأبو داود ١ : ٤٧٣ ، وكلاهما من طريق مالك . ونسبه المنذرى أيضاً للنسائي . ونقل
في عون المعبود تعليل الدارقطني وغيره هذا الحديث . بأن عمرو بن يحيى المازني أخطأ
في قوله « على حمار » ، وأن الصحيح أنه صلى على راحلته أو على البعير ! ! وهذا
تعليل كله تحكم ، فثبت هذا لا ينفى ثبوت ذاك . عمرو بن يحيى بن عمار بن أبي
حسن الأنصاري المازني : ثقة ، وثقه ابن سعد وأبو حاتم والنسائي وغيرهم . موجه ،
بكسر الجيم المشددة ، أي متوجه ، يقال « وجه إلى كذا » أي توجه ، كأنه وجه
وجهه أو دأبته أو نحو ذلك . وفي ك « متوجه » . وهو يوافق رواية الموطأ وأبي داود ،
وما هنا موافق رواية مسلم . وانظر ٤٥١٨ .

٤٥٢١ حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه : أن عمر بن الخطاب حمل على فرس في سبيل الله ، فوجدها تباع ، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شرائها ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تعد في صدقتك .

٤٥٢٢ حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا استأذنت أحدكم امرأته أن تأتي المسجد فلا يمنعها ، قال : وكانت امرأة عمر بن الخطاب تصلي في المسجد ، فقال لها : إنك لتعالمين ما أحب ! فقالت : والله لا أنتهي حتى تنهاني ! قال : فطعن عمر وإنهاني المسجد .

٤٥٢٣ حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع عمر وهو يقول : وأبي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (٤٥٢١) إسناده صحيح . ورواه أصحاب الكتب الستة ، كما في المنتقى ٢٠٧٦ . وانظر ما مضى في مسند عمر ١٦٦ . ٢٥٨ . ٢٨١ . وفي مسند الزبير ١٤١٠ .

• (٤٥٢٢) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٢ : ٢٩١ من طريق يزيد بن زريع عن معمر عن الزهري : و ٩ : ٢٩٥ من طريق سفيان عن الزهري : ولكنه روى المرفوع منه فقط . فلم يذكر قصة امرأة عمر . وأشار الحافظ في الفتح في الموضوع الأول إلى هذه الزيادة عند أحمد . ورواه مسلم أيضاً مختصراً ١ : ٢١٩ من طريق سفيان عن الزهري . وقد مضى نحو هذا المعنى بإسناد منقطع من مسند عمر ٢٨٣ .

• (٤٥٢٣) إسناده صحيح . ورواه الشيخان وغيرهما . كما في المنتقى ٤٨٦٢ . وقد مضى نحوه بمعناه من رواية عبد الله بن عمر عن أبيه عمر ١١٢ ، ٢٤١ ، ومضى نحوه أيضاً من رواية ابن عباس عن عمر ٢١٤ ، ٢٤٠ . وانظر أيضاً ٣٢٩ . وسيأتي نحوه ٤٥٤٨ ، ٤٥٩٣ .

عليه وسلم : إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ، فإذا حلف أحدكم فليحلف بالله أو ليصمت ، قال عمر : فما حلفتُ بها بعدُ ذا كراً ولا آثراً .

٤٥٢٤ حدثنا أبو معمر سعيد بن خثيم حدثنا حنظلة عن سالم بن عبد الله قال : كان أبي عبد الله بن عمر إذا أتى الرجل وهو يريد السفر قال له : ادنُ حتى أودِعَكَ كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يودِعُنا ، فيقول : أستودعُ الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك .

٤٥٢٥ حدثنا عبد الرحمن ، يعني ابن مهدي ، حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمرة حتى يبذرو صلاحها ، نهى البائع والمشتري ، ونهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو ، مخافة أن يناله العدو .

٤٥٢٦ حدثنا عبد الرحمن حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار .

● (٤٥٢٤) إسناده صحيح . حنظلة : هو ابن أبي سفيان بن عبد الرحمن الجهمي ، وهو ثقة ، قال وكيع وأحمد : « ثقة ثقة » ، وقال ابن معين : « ثقة حجة » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢ / ١ / ٤٢ . والحديث رواه الترمذي ٣ : ٢٤٣ / ٢٤٤ عن إسماعيل بن موسى الفزاري عن سعيد بن خثيم بهذا الإسناد ، وقال : حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث سالم بن عبد الله . وقال شارحه : « وأخرجه أبو داود والنسائي والحاكم وابن حبان في صحيحيهما » .

● (٤٥٢٥) إسناده صحيح . وهو في الموطأ حديثان : الأول ٢ : ١٢٤ ، والثاني ٢ : ٥ . وقد مضى معناهما ٤٤٩٣ ، ٤٥٠٧ .

● (٤٥٢٦) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ٢ : ٦٩ وزاد في آخره . « والشغار : أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته ، ليس بينهما صداق » . قال

٤٥٢٧ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن نافع عن ابن عمر : أن رجلاً
لاعن امرأته وانتفى من ولدها ، ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما ،
فألحق الولد بالمرأة .

٤٥٢٨ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن نافع عن ابن عمر : أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم : نهى عن المرآبة ، والمزابنة : اشتراء الثمر بالتمر ،
كَيْلاً ، والكرم بالزبيب كَيْلاً .

٤٥٢٩ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن نافع عن ابن عمر : أن النبي
صلى الله عليه وسلم رَجَمَ يهودياً ويهوديةً .

السيوطي في شرحه : « قال الشافعي : لا أدري . هذا التفسير من كلام النبي صلى
الله عليه وسلم . أو ابن عمر . أو نافع ، أو مالك ؟ حكاه البيهقي في المعرفة . وقال
الخطيب وغيره : هو قول مالك وصله بالمتن المرفوع ، بيّن ذلك ابن مهدي والقعنبي
ومحرز بن عون فيما أخرجه أحمد . وقال الحافظ ابن حجر : الذي تحرر أنه من
قول نافع . بينه يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر قال : قلت لنافع :
ما الشغار ؟ فذكره . » والذي حرره الحافظ هو الصحيح . لأنه سيأتي ٤٦٩٢ رواية
يحيى عن عبيد الله أنه هو الذي سأل نافعاً . والحديث رواه الجماعة ، كما في المنتقى
٣٥٠٠ . قال : « لكن الترمذي لم يذكر تفسير الشغار . وأبو داود جعله من كلام
نافع » .

● (٤٥٢٧) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ٢ : ٩٠ . ورواه الجماعة ، كما
في المنتقى ٣٧٦٤ . وانظر ما مضى ٤٤٧٧ وما يأتي ٤٦٩٣ .

● (٤٥٢٨) إسناده صحيح . وقد مضى بنحوه من رواية أيوب عن نافع ٤٤٩٠
وأشرنا إلى هذه الرواية هناك .

● (٤٥٢٩) إسناده صحيح . وهو مختصر من حديث طويل في الموطأ ٣ : ٣٨ .
وقد مضى أيضاً مطولاً من طريق أيوب عن نافع ٤٤٩٨ .

٤٥٣٠ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن أبي بكر بن عمر عن سعيد بن يسار عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوتر على البعير .

٤٥٣١ حدثنا عبد الرحمن حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن تَلَقِّي السِّلَعِ حتى يُهَيَّطَ بها الأسواق ، ونهى عن النَّجَشِ ، وقال : لا يَبِيعُ بعضكم على بيع بعض ، وكان إذا عَجِلَ به السَّيْرُ جَمَعَ بين المغرب والعشاء .

٤٥٣٢ حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن موسى بن عُقبة عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَطَعَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَحَرَّقَ .

٤٥٣٣ حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري عن سالم عن

• (٤٥٣٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥١٩ بهذا الإسناد .

• (٤٥٣١) إسناده صحيح . وهو في الحقيقة أربعة أحاديث : النهى عن تلقى السلع . وعن النجش . وعن بيع بعضهم على بيع بعض ، والجمع بين الصلاتين . ولم أجد الأول في الموطأ ، والثلاثة الأخرى فيه ٢ : ١٧٠ و ١٧١ و ١ : ١٦١ ولكن الأول والثاني رواهما معاً محمد بن الحسن في موطئه عن مالك ٣٣٥ - ٣٣٦ . والأخير سبق معناه ٤٤٧٢ وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٣١٣ ، ٣٤٨٢ . وفي مسند ابن مسعود ٤٠٩٦ . وانظر المنتقى ٢٨٤٠ ، ٢٨٤٣ ، ٢٨٤٤ . النجش ، بفتح النون وسكون الجيم : قال ابن الأثير : « هو أن يمدح السلعة لينفقها ويروجها أو يزيد في ثمنها ، وهو لا يريد شراءها ، ليقع غيره فيها . والأصل فيه تنفير الوحش من مكان إلى مكان » .

• (٤٥٣٢) إسناده صحيح . ورواه الشيخان بزيادة في آخره ، كما في المنتقى ٤٢٨٠ . ونقله ابن كثير في التفسير ٨ : ٢٨٣ عن هذا الموضع ، وقال : وأخرجه صاحباً الصحيح من رواية موسى بن عقبة بنحوه .

• (٤٥٣٣) إسناده صحيح . وهو مختصر من حديث رواه البخاري ٢ : ٤٦٤ من طريق نافع ، و ٣ : ٤٠٧ من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، ورواه مسلم

ابن عمر قال : صليتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم بمئى ركعتين .

٤٥٣٤ حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي حدثني المطلب بن عبد الله بن حنطب : أن ابن عمر كان يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ، ويُسنِد ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٥٣٥ حدثنا الوليد حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى

١ : ١٩٣ من طريق سالم بن عبد الله بن عمر ، ومن طريق نافع ، ومن طريق حفص بن عاصم ، كلهم عن ابن عمر ، وسيأتى الحديث المطول كرواية البخارى ٤٦٥٢ .
• (٤٥٣٤) إسناده صحيح . وقد أشار إليه الترمذى ١ : ٥٢ فى قوله « وفى الباب » ، وقال شارحه : « أخرجه ابن حبان وغيره » . ولم أجده فى مجمع الزوائد . وقد مضى عن روح عن الأوزاعي ٣٥٢٦ من حديث ابن عمر فى الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ومن حديث ابن عباس فى الوضوء مرة مرة .

• (٤٥٣٥) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٤ : ٤٣٤ من طريق الوليد بن مسلم بهذا الإسناد . وقال : « هذا حديث منكر » . قال فى عون المعبود : « هكذا قاله أبو داود ! ولا يعلم وجه النكارة . فإن هذا الحديث رواه كلهم ثقات . وليس بمخالف لرواية أوثق الناس . وقد قال السيوطى : قال الحافظ شمس الدين بن عبد الهادى : هذا حديث ضعفه محمد بن طاهر . وتعلق على سليمان بن موسى . وقال : تفرد به . وليس كما قال . فسليمان حسن الحديث ، وثقه غير واحد من الأئمة ، وتابعه ميمون بن مهران عن نافع ، وروايته فى مسند أبى يعلى ، ومطعم بن المقدم الصنعانى عن نافع ، وروايته عند الطبرانى . فهذان متابعان لسليمان بن موسى .
أقول : وسليمان بن موسى سبق توثيقه ١٦٧٢ ونزید هنا أنه أثنى عليه شيخه عطاء بن أبى رباح ، قال : « سيد شباب أهل الشام سليمان بن موسى » : وقال الزهرى : « سليمان بن موسى أحفظ من مكحول » ، وقال ابن سعد : « ثقة . أثنى عليه ابن جريج » . فإنكار أبى داود هذا الحديث خطأ . وسيأتى ٤٩٦٥ .

عن نافع مولى ابن عمر: أن ابن عمر سمع صوتَ زَمَّارَةٍ راجٍ ، فوضع أصبعيه في أذنيه ، وعدلَ راحلته عن الطريق ، وهو يقول : يا نافع ، أسمع ؟ فأقول : نعم ، فيمضى ، حتى قلتُ : لا ، فوضع يديه ، وأعاد راحلته إلى الطريق ، وقال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعَ صوتَ زَمَّارَةٍ راجٍ فصنعَ مثلَ هذا .

٤٥٣٦ حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي أن يحيى بن أبي كثير حدثه أن أبا قلابة حدثه عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : تَخْرُجُ نارٌ من حَضْرَمَوْتِ ، أو بحضرموت ، فتسوقُ الناسَ ، قلنا : يا رسول الله ما تأمرنا ؟ قال : عليكم بالشَّامَ .

٤٥٣٧ حدثنا سفيان عن الزهري حدثني أبو بكر بن عبيد الله بن عمر عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا أكل أحدكم فليأكلْ بيمينه ، وإذا شرب فليشربْ بيمينه ، فإن الشيطان يأكل بِشَمَالِهِ ، ويشرب بِشَمَالِهِ ،

٤٥٣٨ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما يلبسُ المحرمُ من الثياب ؟ وقال سفيان مرةً :

● (٤٥٣٦) إسناده صحيح . ورواه الترمذى ٣ : ٢٢٦ من طريق شيبان النخعي عن يحيى بن أبي كثير . قال الترمذى : « حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر » .

● (٤٥٣٧) إسناده صحيح . أبو بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر : ثقة ، وثقه أبو زرعة . والحديث رواه مالك في الموطأ ٣ : ١٠٩ عن ابن شهاب ، وهو الزهري . ورواه مسلم ٢ : ١٣٥ من طريق سفيان عن الزهري ، ومن طريق مالك عن الزهري ، ورواه أيضاً أبو داود والترمذى وصححه ، كما في المنتقى ٤٦٨٠ .

● (٤٥٣٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٨٢ ومطول ٤٤٥٦ .

ما يترك المحرم من الثياب ، فقال : لا يلبس القميص ، ولا البرنس ، ولا السراويل ، ولا العمامة ، ولا ثوباً مَسَّهُ الوَرَس ولا الزعفران ، ولا الخفين ، إلا لمن لا يجد نعلين ، فمن لم يجد النعلين فليلبس الخفين ، وليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين .

٤٥٣٩ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه : أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنائزة .

● (٤٥٣٩) إسناده صحيح . ورواه الترمذى ٢ : ١٣٧ من طريق سفيان بن عيينة وغيره عن الزهري ، بهذا الإسناد . وكذلك رواه أبو داود ٣ : ١٧٨ من طريق ابن عيينة . ورواه مالك في الموطأ ١ : ٢٢٤ عن الزهري : أن رسول الله إلخ ، مرسل . ورواه الترمذى من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ، مرسل أيضاً . قال الترمذى : « حديث ابن عمر هكذا روى ابن جريج وزباد بن سعد وغير واحد عن الزهري عن سالم عن أبيه ، نحو حديث ابن عيينة . وروى معمر ويونس بن يزيد ومالك وغيرهم من الحفاظ ، عن الزهري : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمشى أمام الجنائزة . وأهل الحديث كلهم يرون أن الحديث المرسل في ذلك أصح . قال أبو عيسى [هو الترمذى] : وسمعت يحيى بن موسى يقول : سمعت عبد الرزاق يقول : قال ابن المبارك : حديث الزهري في هذا مرسل أصح من حديث ابن عيينة . قال ابن المبارك : وأرى ابن جريج أخذه عن ابن عيينة . وفي شرط الموطأ للسيوطي : « قال ابن عبد البر : هكذا هذا الحديث في الموطأ مرسل عند رواته . وقد وصله عن مالك عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه — : جماعة . منهم يحيى بن صالح الوحاظي . وعبد الله بن عون ، وحاتم بن سالم القزاز . ووصله أيضاً كذلك جماعة ثقات من أصحاب ابن شهاب . منهم ابن عيينة ، ومعمر ، ويحيى بن سعيد ، وموسى بن عقبة . وابن أخي ابن شهاب ، وزباد بن سعد ، وعباس بن الحسن الحرفاني . على اختلاف على بعضهم ، ثم أسند رواياتهم . قلت [القائل هو السيوطي] : رواية ابن عيينة أخرجها أصحاب السنن الأربعة » . ومن الواضح البيّن أن وصله زيادة من ثقة . بل من ثقات ، فهي مقبولة . وفي عون المعبود عن التلخيص أن علي بن المديني قال لابن عيينة : « يا أبا محمد ، خالفك الناس في هذا الحديث ؟ فقال :

٤٥٤٠ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه ، وإذا أراد أن يركع ، وبعد ما يرفع رأسه من الركوع ، وقال سفيان مرة : وإذا رفع رأسه ، وأكثر ما كان يقول : وبعد ما يرفع رأسه من الركوع ، ولا يرفع بين السجدين .

٤٥٤١ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر بالتمر ، قال سفيان : كذا حفظنا : الثمر بالتمر ، وأخبرهم زيد بن ثابت : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا .

٤٥٤٢ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتمع بين المغرب والعشاء إذا جدَّ به السير .

٤٥٤٣ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عما يقتل المحرم من الدواب ؟ قال : خمس لا جناح في قتلهن على من قتلهن في الحرم : العقرب ، والفأرة ، والغراب ، والحيدة ، والكلب العقور .

٤٥٤٤ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله

أستيقن الزهري حدثني مراراً لست أحصيه : يعيده ويبيديه ، سمعته من فيه : عن سالم عن أبيه . « وأنه جزم أيضاً بصحته ابن المنذر وابن حزم . وهذا هو الحق . وانظر ٣٥٨٥ ، ٤١١٠ .

- (٤٥٤٠) إسناده صحيح . ورواه مالك ١ : ٩٧ عن الزهري مطولاً ، وستأتي رواية مالك ٤٦٧٤ . وكذلك رواه الشيخان ، كما في المنتقى ٨٤٥ ، ٨٤٦ .
- (٤٥٤١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٩٠ . وانظر ٤٥٢٨ .
- (٤٥٤٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٧٢ وبعض ٤٥٣١ .
- (٤٥٤٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٦١ .
- (٤٥٤٤) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٦ : ٤٥ من طريق شعيب عن

عليه وسلم قال : الشوم في ثلاث : الفرس ، والمرأة ، والدار . قال سفيان : إنما نحفظه عن سالم يعني « الشوم » .

الزهري عن سالم . و ٩ : ١١٨ من طريق مالك عن الزهري عن حمزة وسالم ابني عبد الله بن عمر . ورواه مسلم ٢ : ١٩٠ من طريق مالك وطريق يونس وطريق سفيان بن عيينة وطريق صالح . كلهم عن الزهري عن حمزة وسالم . ومن طريق عقيل بن خالد وطريق عبد الرحمن بن إسحق وطريق شعيب ، كلهم عن الزهري عن سالم . قال الحافظ في الفتح ٦ : ٤٥ : « نقل الترمذي عن ابن المديني والحميدي أن سفيان كان يقول : لم يرو الزهري هذا الحديث إلا عن سالم ، انتهى . وكذا قال أحمد عن سفيان : إنما نحفظه عن سالم . [يريد الكلمة التي هنا في آخر الحديث] . لكن هذا الحصر مردود . فقد حدث به مالك عن الزهري عن سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر عن أبيهما . ومالك من كبار الحفاظ ، لا سيما في حديث الزهري . وكذا رواه ابن أبي عمر عن سفيان نفسه . أخرجه مسلم والترمذي عنه . وهو يقتضي رجوع سفيان عما سبق من الحصر » . أقول : وما أظن الأمر كذلك ، إنما الراجح عندى أن سفيان بن عيينة باخته رواية ابن أبي ذئب الشاذة ، التي أدخل فيها راوياً بين الزهري وسالم ، وهو محمد بن زبيد بن قنفذ » كما ذكر الحافظ في أول الكلام في هذا الموضع ، فأراد أن يؤكد روايته . بأنه إنما يحفظه « عن الزهري عن سالم » مباشرة . وتؤيده رواية شعيب عند البخاري « عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله » . وهذا تحقيق دقيق . وأما مصحح ح فإنه لم يجل بخاضه شيء من هذا . وظن كلمة سفيان آخر الحديث ترجع إلى اختلاف في لفظ الحديث . فأثبت كلمة « الشوم » متن الحديث « الشؤم » ، ثم أثبتها في كلمة سفيان الأخير « الشؤم » !! ظن أنه فرق بين الرويتين بزيادة ألف في الأولى أخرجت الكلمة عن العربية !! فليس في العربية شيء اسمه « الشؤم » . وفي بعض روايات هذا الحديث عند الشيخين وغيرهما : « إن كان الشؤم في شيء في الدار والمرأة والفرس » . والشؤم معروف . وأصله الخمرة . ولكن ابن الأثير ذكره في (ش و م) وقال : أي إن كان ما يكره ويخاف عاقبته في هذه الثلاثة . وتخصيصه لها لأنه إنما أبطل مذهب العرب في التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء ونحوهما . قال : فإن كانت

٤٥٤٥ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله .

٤٥٤٦ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه رواية ، وقال مرة : يبلغُ به النبي صلى الله عليه وسلم : لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون .

٤٥٤٧ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه : رأى رجل أن ليلة القدر ليلة سبع وعشرين أو كذا وكذا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرى رؤيا كم قد تواطأت ، فالتسوها في العشر البواقى ، في الوتر منها .

لأحدكم دار يكره سكانها أو امرأة يكره صحبتها أو فرس يكره ارتباطها . فليفارقها ، بأن ينتقل عن الدار ويطلق المرأة ويبيع الفرس . وقيل : إن شوم الدار ضيقها وسوء جارها . وشوم المرأة أن لا تلد ، وشوم الفرس أن لا يغزى عليها . والواو في الشوم همزة . ولكنها خففت فصارت واواً . وغلب عليها التخفيف حتى لم ينطق بها مهموزة ، ولذلك أثبتناها هاهنا . وقد أفاض الحافظ في الفتح في تفسير الحديث وتوجيهه . وانظر ١٥٥٤ .

● (٤٥٤٥) إسناده صحيح . ورواه أيضاً أصحاب الكتب الستة . كما في المنتقى ٥٥٦ . وانظر ما يأتي ٤٦٢١ . وتر : بالبناء لما لم يسم فاعله : قال ابن الأثير : « أى نقص ، يقال وترته إذا نقصته ، فكأنك جعلته وترّاً بعد أن كان كثيراً . وقيل : هو من الوتر : الجناية التي يجنيها الرجل على غيره من قتل أو نهب أو سبي ، فشبه ما يلحق من فاته صلاة العصر بمن قُتل حميمه أو سلب . أهله وماله : يروى بنصب الأهل ورفع ، فمن نصب جعله مفعولاً ثانياً لوتر ، وأضمر فيها مفعولاً لم يسم فاعله عائداً إلى الذي فاته الصلاة ، ومن رفع لم يضم ، وأقام الأهل مقام ما لم يسم فاعله ، لأنهم المصابون المأخوذون ، فمن رد النقص إلى الرجل نصبهما ، ومن رده إلى الأهل والمال رفعهما . »

● (٤٥٤٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥١٥ .

● (٤٥٤٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٩٩ ، ولكن هناك « في السبع الأواخر » .

٤٥٤٨ حدثنا سفيان عن الزهري سمع سالمًا عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع عمر وهو يقول : وأبي ، وأبي ، فقال إن الله عز وجل ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ، قال عمر : فوالله ما حلفتُ بها ذا كراً ولا آثراً .

٤٥٤٩ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من اقتنى كلباً إلا كلبَ صيدٍ أو ماشيةً نُقصَ من أجره كلُّ يوم قيراطان .

٩
٤٥٥٠ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسدَ إلا في اثنتين : رجلٌ آتاه الله القرآنَ فهو يقوم به آناء الليل والنهار ، ورجلٌ آتاه الله مالاً فهو ينفقه في الحق آناء الليل والنهار .

٤٥٥١ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم : إن بلالاً يؤذن بليل ، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم .

● (٤٥٤٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٥٢٣ . كلمة « فوالله » كررت في ٢ مرتين وأثبتنا ما في ك .

● (٤٥٤٩) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٧٩ .

● (٤٥٥٠) إسناده صحيح . ورواه الشيخان ، كما في الترغيب والترهيب

٢ : ٢٠٨ . وقد مضى معناه من حديث ابن مسعود ٣٦٥١ ، ٤١٠٩ .

● (٤٥٥١) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ١ : ٩٥ - ٩٦ عن

الزهري : ورواه أيضاً عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر . ورواه الترمذي ١ : ١٧٩ من طريق الليث عن الزهري . قال شارحه : « وأخرجه الشيخان » . وقد مضى

نحو معناه من حديث ابن مسعود ٣٦٥٤ ، ٣٧١٧ ، ٤١٤٧ .

٤٥٥٢ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من باع عبداً وله مال فماله للبايع ، إلا أن يشترط المبتاع ، ومن باع نخلاً مؤبراً فالثمرة للبايع ، إلا أن يشترط المبتاع .

٤٥٥٣ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم : من جاء منكم الجمعة فليغتسل .

٤٥٥٤ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه : أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يعظ أخاه في الحياء ، فقال : الحياء من الإيمان .

٤٥٥٥ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم وقت ، وقال مرة : مهلُ أهل المدينة من ذى الحليفة ، وأهل الشام من الجحفة ، وأهل نجد من قرن ، قال : وذُكر لي ولم أسمع : ويهلُ أهل اليمن من يلملم .

٤٥٥٦ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم : إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها .

• (٤٥٥٢) إسناده صحيح . وقد مضى منه بيع النخل ٤٥٠٢ . والحديث كله رواه الجماعة ، كما في المنتقى ٢٨٤٩ .

• (٤٥٥٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٦٦ .

• (٤٥٥٤) إسناده صحيح . ورواه أصحاب الكتب الستة ، كما في الترغيب والترهيب ٣ : ٢٥٣ .

• (٤٥٥٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٥٥ . والذي يقول « وذُكر لي ولم أسمع » هو ابن عمر ، يريد أن مهل أهل اليمن لم يسمعه من رسول الله ، ولكن سمعه من بعض الصحابة عنه .

• (٤٥٥٦) إسناده صحيح ، وهو مختصر ٤٥٢٢ .

٤٥٥٧ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقتلوا الحياتِ وذا الطُفَيْتَيْنِ والأَبْتَرَ ، فإنهما يلتَمسانِ البصرَ ، وَيَسْتَسْقِطَانِ الحَبْلَ . وكان ابن عمر يقتل كلَّ حيةٍ وجدها ، فرآه أبو لبابة أوزيد بن الخطاب وهو يطارد حيةً ، فقال : إنه قد نُهيَ عن ذواتِ البُيُوتِ .

● (٤٥٥٧) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٤ : ٥٣٥ عن مسدد عن سفيان : بإسناده . قال المنذرى : « أخرجه البخارى ومسلم والترمذى وابن ماجه » . ذا الطُفَيْتَيْنِ . بضم الطاء المهملة وسكون الفاء : قال ابن الأثير : « الطفية : خوصة المقل فى الأصل . وجمعها طفى [بضم الطاء وفتح الفاء المنونة] ، شبه الخطين اللذين على ظهر الحية بخوصتين من خوص المقل » . الأبتَر : المقطوع الذنب من أى موضع كان من جميع الدواب . قال فى اللسان ٥ : ٩٩ : « والأبتَر من الحيات : الذى يقال له الشيطان . قصير الذنب . لا يراه أحد إلا فر منه . ولا تبصره حامل إلا أسقطت . وإنما سمي بذلك لقصر ذنبه . كأنه بتر منه » . « يلتَمسانِ البصر » قال الخطائى فى المعالم ٤ : ١٥٧ « قيل فيه وجهان : أحدهما : أنهما يخطفان البصر ويطمسانه . وذلك لخاصية فى طباعهما إذا وقع بصرهما على بصر الإنسان . وقيل : معناه أنهما يقصدان البصر باللسع والنهش . وقد روى فى هذا الحديث من رواية أبى أمامة : فإنهما يخطفان البصر ويطرحان ما فى بطون النساء . وهو يؤكد التفسير الأول » . « أبو لبابة أوزيد بن الخطاب » : أبو لبابة : هو ابن عبد المنذر ، صحابى معروف . زيد بن الخطاب : أخو عمر . وعم عبد الله بن عمر . وكذلك فى هذه الرواية على الشك . ورواه البخارى ٦ : ٢٤٨ - ٢٤٩ من طريق هشام عن معمر عن الزهري : فذكر أبا لبابة وحده . ولم يشك . قال البخارى : « وقال عبد الرزاق عن معمر : فرأى أبو لبابة أوزيد بن الخطاب . وتابعه يونس وابن عبيدة وإسحق الكلبي والربيعى . وقال صالح وابن أبى حفصة وابن مجمع عن الزهري عن سالم عن ابن عمر : فرأى أبو لبابة وزيد بن الخطاب » . ورواه البخارى أيضاً ٦ : ٢٥٢ - ٢٥٣ من طريق ابن أبى مليكة عن ابن عمر . وفيه : « فلقيت أبا لبابة » : ثم رواه من طريق جرير بن حازم عن نافع عن ابن عمر . فذكر أبا لبابة وحده .

٤٥٥٨ قرأ على سفيان بن عيينة : الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يأكل [أحدكم] من لحم أضحيته فوق ثلاث .

٤٥٥٩ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم سُئل : كيف يصلي بالليل ؟ قال : ليصل أحدكم كم مثني مثني ، فإذا خشي الصبح فليوتر بواحدة .

٤٥٦٠ حدثنا سفيان حدثني عبد الله بن دينار سمع ابن عمر يقول : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته .

ذوات البيوت : أي الثلاثي يوجدن في البيوت . قال الترمذي ٢ : ٣٤٨ : « قال عبد الله بن المبارك : إنما يكره من قتل الحيات الحية التي تكون دقيقة كأنها فضة ولا تلتوى في مشيتها » .

● (٤٥٥٨) إسناده صحيح . ورواه مسلم ٢ : ١٢٠ بنحوه من طريق الليث والضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر : ومن طريق معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه . ورواه الترمذي وصححه ٢ : ٣٦٠ من طريق الليث عن نافع . وروى البخاري حديثاً آخر بنحوه ١٠ : ٢٤ من طريق ابن أخي ابن شهاب عن عمه عن سالم عن أبيه . وانظر ١١٨٦ ، ١١٩٢ ، ١٢٣٥ ، ١٢٣٦ ، ٤٣١٩ . وانظر الرسالة للشافعي بتحقيقنا ٦٥٨ - ٦٧٣ . زيادة كلمة [أحدكم] من ك .

● (٤٥٥٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٩٢ .

● (٤٥٦٠) إسناده صحيح . عبد الله بن دينار : هو مولى ابن عمر ، وهو تابعي ثقة مستقيم الحديث ، كما قال أحمد ، وقال أيضاً : « نافع أكبر منه ، وهو ثبت في نفسه ، ولكن نافع أقوى منه » . وهو من شيوخ مالك ، روى عنه في الموطأ كثيراً ، وروى عنه سفيان الثوري وسفيان بن عيينة . وسفيان هنا : هو ابن عيينة . والحديث رواه مالك في الموطأ ٢ : ٩ عن عبد الله بن دينار . ورواه أصحاب الكتب الستة ، كما في المنتقى ٣٣٣٤ .

٤٥٦١ حدثنا سفیان حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تدخلوا على هؤلاء القوم الذين عُدِّبوا إلا أن تكونوا باكين ، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم ، فإنني أخاف أن يصيبكم مثل ما أصابهم .

٤٥٦٢ حدثنا سفیان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الضَّبِّ ؟ فقال : لا آكله ولا أحرِّمه .

٤٥٦٣ حدثنا سفیان سمعته من ابن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : إذا سَلَّمَ عليك اليهودي فإِنما يقول : السَّامُ عليك ، فقل : وعليك . وقال مرة : إذا سَلَّمَ عليكم اليهودُ فقولوا : وعليكم ، فإنهم يقولون : السَّامُ عليكم .

● (٤٥٦١) إسناده صحيح . ورواه البخاري ١ : ٤٤٣ و ٨ : ٢٨٨ من طريق مالك عن عبد الله بن دينار . ورواه أيضاً ٨ : ٩٥ من طريق معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه . ورواه مسلم نحوه ٢ : ٩٥ من طريق إسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار . ومن طريق يونس عن ابن شهاب الزهري عن سالم مطولاً . وذكره السيوطي في الدر المنثور ٤ : ١٠٤ ونسبه للبخاري وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه . فقط . فلم يذكر المسند ولا صحيح مسلم ! وهؤلاء المعبودون هم أصحاب الحجر في ديار ثمود ، وقد نهاهم رسول الله هذا النبي في حال توجههم إلى غزوة تبوك . وانظر تاريخ ابن كثير ٥ : ١٠ - ١١ .

● (٤٥٦٢) إسناده صحيح ، وقد مضى نحو معناه ٤٤٩٧ . وأشرنا إلى تخريج هذا هناك .

● (٤٥٦٣) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ٣ : ١٣٢ عن عبد الله بن دينار . وكذلك رواه أبو داود بنحوه ٤ : ٥١٩ من طريق عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار . وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي : كما في عون المعبود عن المنذري .

٤٥٦٤ حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث ، وقال مرة : إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يتناجى الرجلان دون الثالث ، إذا كانوا ثلاثة .

٤٥٦٥ حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يبايع على السمع والطاعة ، ثم يقول : فيما استطعت ، وقال مرة : فمِلَقْنُ أَحَدُنَا : فيما استطعت .

٤٥٦٦ حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار قال سمعت عبد الله بن عمر قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : البَيِّعَانِ بالخيار ما لم يتفرقا ، أو يكون بيع خيار .

٤٥٦٧ حدثنا سفيان عن زيد بن أسلم سمع ابن عمر ، ابن ابنه

• (٤٥٦٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٥٠ .

• (٤٥٦٥) إسناده صحيح . ورواه مالك ٣ : ١٤٧ عن عبد الله بن دينار . ورواه أبو داود ٣ : ٩٤ من طريق شعبة عن عبد الله بن دينار . ونسبه المنذرى للبخارى وسلم والترمذى والنسائى .

• (٤٥٦٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٨٤ .

• (٤٥٦٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٨٩ . وزيد بن أسلم سمع هذا الحديث من عبد الله بن عمر . وأما قوله « ابن ابنه عبد الله بن واقد » ، فإنه هكذا فى الأصلين . وهو ناقص أو محرف ، ولعل أصله « سمع ابن عمر [ورأى] ابن ابنه عبد الله بن واقد » ، [فقال] : يا بنى « إلخ » ، كما هو بين من السياق ، وكما يفهم من كلام الحافظ فى الفتح ١٠ : ٢١٦ - ٢١٧ . فإن البخارى روى المرفوع منه من طريق مالك عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن أسلم « يخبرون عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء » . فقال الحافظ : « وقد روى داود بن قيس رواية زيد بن أسلم عنه بزيادة قصة » ، قال :

عبد الله بن واقد : يا بنى ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا ينظر الله عز وجل إلى من جرّ إزاره خيلاً .

أرسلنى أنى إلى ابن عمر ، قلت : أدخل ؟ فعرف صوفى . فقال : أى بنى : إذا جئت إلى قوم فقل : السلام عليكم . فإن ردوا عليك فقل : أدخل ؟ قال : ثم رأى ابنه وقد انجر إزاره . فقال : ارفع إزارك . فقد سمعت . فذكر الحديث . وأخرجه أحمد والحميدى جميعاً عن سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم نحوه [يريد هذا الإسناد] ، ساقه الحميدى . واختصره أحمد . وسماه الابن عبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر . وأخرجه أحمد أيضاً من طريق معمر عن زيد بن أسلم : سمعت ابن عمر : فذكره بدون هذه القصة . وزاد قصة أبى بكر المذكورة فى الباب الذى بعده ، وقصة أخرى لابن عمر تأتى الإشارة إليها بعد بابين . وحديث نافع أخرجه مسلم من رواية أيوب والليث وأسامة بن زيد . كلهم عن نافع . قال : مثل حديث مالك . وزادوا فيه : يوم القيامة . قلت [الثقات هو الحافظ] : وهذه الزيادة ثابتة عند رواة الموطأ عن مالك أيضاً . وأخرجها أبو نعيم فى المستخرج من طريق الثعلبى . وأخرج الترمذى والنسائى الحديث من طريق أيوب عن نافع . وفيه زيادة تتعلق بذيول النساء ، [يريد الحديث الماضى ٤٤٨٩] . وحديث عبد الله بن دينار أخرجه أحمد من طريق عبد العزيز بن مسلم عنه . وفيه : يوم القيامة . وكذا فى رواية سالم وغير واحد عن ابن عمر . كما سيأتى فى الباب الذى بعده .

فهذا كلام الحافظ يدل على معنى الكلام الناقص هنا وضئى — والله أعلم — أن نسخته من المسند كانت كهذين الأصاين . فلذلك لم يذكر نص روايته . بل أوجزها وأشار إليها إشارة . وأما رواية داود بن قيس ، التى أشار إليها الحافظ فى أول الكلام ، فإنما ستأتى فى المسند ٤٨٨٤ . وعبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر . فهو تابعى قديم ثقة ، رآه مالك . وكما أنكر عبد الله بن عمر على ابن ابنه هذا أنكر على غيره ، كما سيأتى ٥٠٥٠ ، ٥٣٢٧ ، ٦١٥٢ .

والحديث المرفوع من رواية مالك التى أشار إليها الحافظ . وهى الموطأ ٣ : ١٠٤ . ولكن ليس فيه الزيادة التى ذكرها : فلعلها غير رواية يحيى بن يحيى . ورواه مسلم ٢ : ١٥٥ — ١٥٦ بأسانيد كثيرة . من طريق مالك وغيره . ونرى من تمام الفائدة أن نشير هنا إلى سائر أرقام روايات هذا الحديث فى المسند . خصوصاً وأن الحافظ قد

٤٥٦٨ حدثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجد بني عمرو بن عوف ، مسجد قباء ، صلى فيه ، فدخلت عليه رجال الأنصار يسألون عليه ، ودخل معه صُهَيْب ، فسألتُ صُهَيْباً : كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع إذا سُلِّمَ عليه ؟ قال : يشير بيده ، قال سفيان : قلت لرجل : سَلَّ زَيْدٌ : أسمعته من عبد الله ؟ وَهَيْبٌ أَنَا أَن سَأَلَهُ ، فقال : يا أبا أسامة ، سمعته من عبد الله بن عمر ؟ قال : أما أنا فقد رأيته فكلَّمته .

٤٥٦٩ حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا صالح بن كيسان عن سالم عن أبيه : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قَفَلَ من حج أو عمرة أو غزوة فأَوْفَى على قَدْفِدٍ من الأرض قال : لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، صدق الله وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، آيِبُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَائِبُونَ عَابِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ .

٤٥٧٠ حدثنا سفيان عن موسى بن عُقْبَةَ عن سالم قال : كان ابن عمر

أشار إلى بعضها . وهي ٥٠١٤ . ٥٠٣٨ . ٥٠٥٥ . ٥٠٥٧ . ٥١٧٣ . ٥١٨٨ . ٥٢٤٨ . ٥٣٤٠ . ٥٣٥١ . ٥٣٥٢ . ٥٣٧٧ . ٥٤٣٩ . ٥٤٦٠ . ٥٥٣٥ . ٥٧٧٦ . ٥٨٠٣ . ٥٨١٦ . ٦١٢٣ . ٦١٥٠ . ٦٢٠٣ . ٦٢٠٤ . ٦٣٤٠ . ٦٤٤٢ .

خيلاء : قال ابن الأثير : « الخيلاء والخيلاء ، بالضم والكسر : الكبير والعجب ، يقال : اختال فهو مختال . وفيه خيلاء ومخيلة . أي كبير » .

● (٤٥٦٨) إسناده صحيح . ورواه النسائي ١ : ١٧٧ وابن ماجه ١ : ١٦٥ والدارمي ١ : ٣١٦ ، كلهم من طريق سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم . ولم يذكروا قول سفيان « قلت لرجل » إلخ .

● (٤٥٦٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٩٦ بنحوه . أوفى : أي أشرف واطَّلَعَ .

● (٤٥٧٠) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المتن ٢٣٦٨ . والمسجد : مسجد ذي الخليفة : كما بين في بعض رواياته عند الشيخين وغيرهما .

يقول : هذه البَيِّدَاءُ التي يكذبون فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ! والله ما أحرم النبي صلى الله عليه وسلم إلا من عند المسجد .

٤٥٧١ حدثنا سفيان عن ابن أبي لييد عن أبي سلمة عن ابن عمر : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عن صلاة الليل ؟ فقال : مَثْنَى مَثْنَى ، فإذا خفتَ الصبحَ فأَوْتِرْ بواحدةٍ .

٤٥٧٢ حدثنا سفيان عن ابن أبي لييد عن أبي سلمة سمعت ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تَغْلِبَنَّكُمْ الأعرابُ على اسمِ صلاتكم ، ألا وإنها العشاء ، وإنهم يُعْتَمُونَ بالإبل ، أو عن الإبل .

قال الشوكاني ٥ : ٣٥ - ٣٦ : « البَيِّدَاءُ هذه فوق علمي ذى الحليفة لمن صعد من الوادى . قاله أبو عبيد البكرى وغيره . وكان ابن عمر إذا قيل له الإحرام من البيداء أنكر ذلك . وقال : البيداء الذى تكذبون فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ! » يعنى بقولكم إنه أهل منها ، وإنما أهل من مسجد ذى الحليفة . وهو يشير إلى قول ابن عباس عند البخارى أنه صلى الله عليه وسلم ركب راحلته حتى استوت على البيداء أهل . وإلى حديث أنس المذكور فى الباب . والتكذيب المراد به الإخبار عن الشيء على خلاف الواقع . وإن لم يقع على وجه العمد . وانظر ما مضى فى مسند ابن عباس ٢٢٩٦ ، ٢٥٢٨ ، ٣١٤٩ ، ٣٥٢٥ .

• (٤٥٧١) إسناده صحيح . ابن أبي لييد : هو عبد الله . أبو سلمة : هو ابن عبد الرحمن بن عوف . والحديث مكرر ٤٥٥٩ .

• (٤٥٧٢) إسناده صحيح . ورواه مسلم والنسائى وابن ماجه ، كما فى المنتقى ٥٨٩ . يعتمون : فى النهاية : « قال الأزهري : أرباب النعم فى البادية يريحون الإبل ثم ينيخونها فى مرايحها حتى يعتموا ، أى يدخلوا فى عتمة الليل . وهى ظلمته ، وكانت الأعراب يسمون صلاة العشاء : صلاة العتمة ، تسمية بالوقت ، فنهاهم عن الاقتداء بهم ، واستحب لهم التمسك بالاسم الناطق به لسان الشريعة » .

٤٥٧٣ حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، وهشام عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عن الضَّب ؟ فقال : لا آكله ولا أُحَرِّمُهُ .

٤٥٧٤ حدثنا سفيان حدثنا يحيى بن سعيد عن نافع قال ابن عمر : رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر ، فلما رأيته أسرعتُ فدخلتُ المسجد ، فجاستُ ، فلم أسمع حتى نزل ، فسألتُ الناس : أى شيء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالوا : نهى عن الدُّبَاءِ والمُرَفَّةِ أن يُنْتَبَذَ فيه .

٤٥٧٥ حدثنا سفيان حدثني مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن المعافى قال : صليت إلى جنب ابن عمر ، فقلبتُ الحصى ، فقال : لا تقلب

● (٤٥٧٣) هو بإسنادين : أما أولهما . سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر : فهو متصل صحيح . وأما الآخر « وهشام عن أبيه » : فالراجح عندي أنه « هشام بن عروة » عن أبيه « عروة بن الزبير » ، وأن سفيان بن عيينة سمعه من عبد الله بن دينار عن ابن عمر متصلاً . ومن هشام بن عروة عن أبيه مرسلًا . لم يذكر الصحابي الذي رواه عنه عروة . والحديث مكرر ٤٥٦٢ .

● (٤٥٧٤) إسناده صحيح . ولكنه من مراسيل الصحابة ، فإن ابن عمر صرح بأنه لم يسمعه من رسول الله ، بل أخبره به بعض الحاضرين من الصحابة . وكذلك رواه مالك ٣ : ٥٥ عن نافع . ورواه مسلم ٢ : ١٢٨ من طريق مالك ورواه آخرون عن نافع . وقد مضى ٤٤٦٥ من طريق نافع أيضاً عن ابن عمر : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى » إلخ : فلم يذكر أنه سمعه ولا أنه لم يسمعه . وروى مسلم ٢ : ١٢٩ نحوه من طريق أبي الزبير : « أنه سمع ابن عمر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الجر والدباء والمرفة » . فالظاهر أن ابن عمر لم يسمعه في المرة الأولى ، ثم سمعه من رسول الله مرة أخرى ، فحكى المرتين في الحالين . ومراسيل الصحابة حجة بكل حال .

● (٤٥٧٥) إسناده صحيح . علي بن عبد الرحمن المعافى : تابعي ثقة ، وثقه

الحصى' ، فإنه من الشيطان ، ولكن كما رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ، كان يحركه هكذا ، قال أبو عبد الله : يعنى مَسْحَةً .

٤٥٧٦ حدثنا سفيان عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تسافروا بالقرآن ، فإنى أخاف أن يناله العدو .

٤٥٧٧ سمعت سفيان قال : إنه نَذَر ، يعنى أن يعتكف في المسجد الحرام ، فسألنى النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فأمره ، قيل لسفيان ، عن أيوب عن نافع عن ابن عمر : أن عمر نذر ؟ قال . نعم .

٤٥٧٨ حدثنا سفيان عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه قال : حقٌ على كل مسلم أن يبيت ليلتين وله ما يوصى فيه إلا ووصيته مكتوبةٌ عنده .

٤٥٧٩ حدثنا سفيان عن أيوب عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله

أبو زرعة والنسائي وغيرهم ، وليس له في الكتب الستة إلا هذا الحديث . عند مسلم وأبي داود والنسائي ، كما في ترجمته من التهذيب . أبو عبد الله الذى فسر بالمسحة الواحدة . هو الإمام أحمد بن حنبل .

• (٤٥٧٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥٠٧ ومختصر ٤٥٢٥ .

• (٤٥٧٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٢٥٥ . ولكن هناك « عن ابن عمر عن عمر » . فجعله من مسند عمر . واختصر سفيان هنا لفظ الحديث : والمراد واضح : أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يبيت بنذره .

• (٤٥٧٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٦٩ . ولكن هذا موقوف وذالك مرقوع ، والرفع زيادة ثقة . قوله « أن يبيت » : يريد : « أن لا يبيت » ، ومثل هذا كثير في العربية . وكلمة « لا » أثبتت بهامش ك ، وأخشى أن تكون تصرفاً من ناسخ أو قارىء .

• (٤٥٧٩) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً . كما في المنتقى ٤٣٢٠ .

صلى الله عليه وسلم بعث سرية إلى نجد ، فبلغت سهامهم اثني عشر بعيراً ، وفلّنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيراً بعيراً .

٤٥٨٠ حدثنا سفيان عن أيوب عن نافع قال : كنا مع ابن عمر بضجنان ، فأقام الصلاة ، ثم نادى ، ألا صلّوا في الرّحال ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر منادياً في الليلة المطيرة أو الباردة : ألا صلّوا في الرّحال .

٤٥٨١ حدثنا سفيان عن أيوب عن نافع عن ابن عمر ، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم : من حلف على يمين فقال : إن شاء الله ، فقد استثنى .

٤٥٨٢ قرأ على سفيان : سمعت أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبلية .

٤٥٨٣ حدثنا سفيان عن ابن جُدعان عن القاسم بن ربيعة عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة ، وهو على درج الكعبة :

• (٤٥٨٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٧٨ .

• (٤٥٨١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٥١٠ .

• (٤٥٨٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٩١ .

• (٤٥٨٣) في إسناده بحث دقيق . والراجح عندي أنه صحيح . ابن جُدعان : هو علي بن زيد بن جُدعان . القاسم بن ربيعة بن جوشن الغطفاني : تابعي ثقة ، وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ١ / ١٦١ ، وروى بإسناده عن الحسن : « أنه كان إذا سئل عن شيء من أمر النسب قال : عليكم بالقاسم بن ربيعة » ، وترجمه أيضاً ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ١١٠ .

والحديث من طريق سفيان بن عيينة — شيخ أحمد هنا — رواه النسائي ٢ : ٢٤٧ عن محمد بن منصور ، وابن ماجه ٢ : ٧١ — ٧٢ عن عبد الله بن محمد الزهري ،

الحمد لله الذي صدق وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، ألا إن قتيل

والدارقطني ص ٣٣٣ من طريق إسحق بن أبي إسرائيل . ثلاثهم عن سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد . وفي رواية النسائي وابن ماجة التصريح بأن علي بن زيد بن جدعان « سمعه من القاسم بن ربيعة » .

ورواه أبو داود ٤ : ٣١٠ عن مسدد عن عبد الوارث عن ابن جدعان : كمثل رواية ابن عيينة . وكذلك البيهقي ٨ : ٦٨ من طريق أبي داود بهذا الإسناد . قال أبو داود عقب هذه الرواية : « وكذا رواه ابن عيينة أيضاً عن علي بن زيد عن القاسم بن ربيعة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم » . يشير إلى هذا الإسناد الذي هنا والذي أشرنا إلى أنه رواه أيضاً النسائي وابن ماجة والدارقطني .

وسياتي في المسند ٤٩٢٦ أنه يرويه الإمام أحمد عن عبد الرزاق عن معمر عن علي بن زيد بن جدعان عن ابن عمر . وكذلك رواه الدارقطني ٣٣٣ من طريق إسحق بن إبراهيم عن عبد الرزاق عن معمر « عن علي بن زيد عن القاسم عن ابن عمر » . وفي رواية أحمد الآتية : « قال عبد الرزاق : كان مرة يقول : ابن محمد ، ومرة يقول : ابن ربيعة » . أي أن معمرًا كان يرويه عن شيخه ابن جدعان عن القاسم . فمرة يقول « القاسم بن محمد » ومرة يقول « القاسم بن ربيعة » . وهذا الشك أو الوهم من معمر لا يؤثر . فإن راويين آخرين ثقتين ، هما سفيان بن عيينة في هذا الإسناد . وعبد الوارث عند أبي داود كما نقلنا آنفاً ، جزأ بأنه القاسم بن ربيعة ، بل صرح ابن عيينة — عند النسائي وابن ماجة — بأن علي بن زيد « سمعه من القاسم بن ربيعة » . وهذا كاف في نفي شك الشاك ، ورفع وهم الواهم .

ورواه أيضاً أحمد . فيما يأتي في المسند ٥٨٠٥ عن عثمان عن حماد بن سلمة « أخبرنا علي بن زيد عن يعقوب السدوسي عن ابن عمر » . وهذه الرواية أشار إليها أبو داود في السنن ٤ : ٣١٠ بقوله : « ورواه حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يعقوب السدوسي عن عبد الله بن عمرو » ، وكذلك ذكر الدارقطني ٣٣٢ أن حماد بن سلمة « رواه عن علي بن زيد عن يعقوب السدوسي عن عبد الله بن عمرو » ، فجعلاه من حديث « عبد الله بن عمرو بن العاص » ! وعندى أن هذا وهم من أبي داود والدارقطني . أو من بعض شيوخهما الأولي رويًا عنهم . لأنهما علقاه فلم يذكرهما

العمد الخطأ بالسوط أو العاص فيه مائة من الإبل ، وقال مرة : المغلظة ، فيها أربعون

إسناده إلى حماد بن سلمة . وأن رواية المسند أوثق ، خصوصاً أنه مرتب على مسانيد الصحابة . فذكره في مسند « عبد الله بن عمر بن الخطاب » . وإنما جاء الوهم ممن وهم لأن الحديث روى بأسانيد آخر من حديث « عبد الله بن عمرو بن العاص » . وسند كرها :

فرواه أحمد ٦٥٣٣ . ٦٥٥٢ في مسند « عبد الله بن عمرو بن العاص » عن محمد بن جعفر عن شعبة عن أيوب : « سمعت القاسم بن ربيعة يحدث عن عبد الله بن عمرو » . وكذلك رواه النسائي ٢ : ٢٤٧ من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، وابن ماجه ٢ : ٧١ من طريق عبد الرحمن ومحمد بن جعفر ، والدارقطني ٣٣٢ من طريق عبد الرحمن ، كلاهما : أعني عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن جعفر ، عن شعبة . بهذا الإسناد ، وقد أشار أبو داود إلى هذا الإسناد ، فقال : « ورواه أيوب السخيتاني عن القاسم بن ربيعة عن ابن عمرو » . وهذا إسناد صحيح متصل . رواه حفاظ ثقات . فإما أن يكون القاسم بن ربيعة رواه عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وعن عبد الله بن عمرو بن العاص . فرواه على الوجهين ، مرة من هنا ومرة من هناك ، وإما أن يكون الحديث حديث ابن عمرو بن العاص ، ويكون علي بن زيد بن جدعان وهم في أنه ابن عمر بن الخطاب ، لأن أيوب السخيتاني أحفظ وأثبت من ابن جدعان . والوجه الأول أرجح عندي .

فهذان هما أصل الحديث : رواية أيوب السخيتاني وعلي بن زيد ، لأنهما لم يضطربا فيه ، ولم تختلف الرواة عنهما . إلا اختلافاً يسيراً في بعض روايات علي بن زيد ، أشرنا إليه آنفاً . فالحديث ثابت صحيح . إما من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وحده ، وإما من حديثه وحديث عبد الله بن عمر بن الخطاب . ثم اضطربت روايات آخر ، بين أن يكون من حديث ابن العاص ، وبين أن يكون عن رجل من الصحابة ، وبين أن يكون مرسلًا ، واضطربت أسانيدُها : فرواه أبو داود ٤ : ٣٠٩ - ٣١٠ من طريق « حماد عن خالد عن القاسم بن ربيعة عن عقبة بن أوس عن عبد الله بن عمرو » . ومن طريق « وهيب عن خالد بهذا الإسناد ، نحو معناه » ورواه البيهقي ٨ : ٦٨ من طريق أبي داود بالإسناد الأول . وكذلك رواه النسائي ٢ : ٢٤٧ من طريق « حماد عن خالد ، يعني الحذاء ، عن القاسم بن ربيعة عن عقبة بن أوس عن عبد الله » ، ولم يبين إن كان ابن عمرو بن العاص أو ابن عمر بن الخطاب .

خَلِيفَةً ، في بطونها أولادُها إن كل مأثرة كانت في الجاهلية ودمٍ ودعوى ،
وقال مرة : ودم ومال ، تحت قدمي هاتين ، إلا ما كان من سِقَاية الحاجِّ وسِدانة
البيت ، فإنِّي أمضيهما لأهلها على ما كانت .

ورواه الدارقطني ٣٣٢ - ٣٣٣ من طريق وهيب عن خالد عن القاسم بن ربيعة
عن عقبة بن أوس عن عبد الله بن عمرو . ووقع في نسخة الدارقطني المطبوعة « وهيب
بن خالد » وصوابه « وهيب عن خالد » ، فإنه « وهيب بن خالد » يرويه عن
« خالد الحذاء » .

ورواه أحمد ١٥٤٥٣ عن هشام « أخبرنا خالد عن القاسم بن ربيعة بن جوشن
عن عقبة بن أوس عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم » . وكذلك رواه
النسائي ٢ : ٢٤٧ من طريق هشيم عن خالد الحذاء ، بهذا الإسناد . وكذلك رواه
الدارقطني ٣٣٣ من طريق الثوري عن الحذاء . بهذا الإسناد .

ورواه النسائي أيضاً من طريق بشر بن المفضل ومن طريق يزيد ، كلاهما عن
خالد عن القاسم بن ربيعة عن يعقوب بن أوس عن رجل من أصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم . ورواه الدارقطني ٣٣٢ من طريق يزيد بن زريع وبشر بن المفضل .
كلاهما عن خالد الحذاء ، بهذا الإسناد . ورواه البيهقي من هذه الطريق ٨ : ٦٨ -
٦٩ من طريق الدارقطني .

فهذه طرق من رواية « خالد الحذاء » ، وهي مضطربة كما ترى ، ولا نستطيع
أن نجزم بأن الاضطراب منه أو من الرواة عنه . ومع ذلك فإنِّي أجد أن البيهقي روى
بإسناده ٨ : ٦٩ عن العباس بن محمد قال : « وسئل يحيى [يعنى ابن معين] عن
حديث عبد الله بن عمرو هذا ، فقال له الرجل : إن سفيان يقول عن عبد الله بن
عمرو ؟ فقال يحيى بن معين : على بن زيد ليس بشيء ، والحديث حديث خالد ،
وإنما هو عبد الله بن عمرو بن العاص » !!

أما أن الحديث حديث ابن عمرو بن العاص ، فمحتمل جداً ، كما قلنا ، وأما
أن الحديث حديث خالد الحذاء ، فبعيد جداً ، لاضطراب الرواية عنه . يحيى بن
معين إمام حافظ حجة ، ولكنه لم يذكر لنا إسناده إلى خالد الحذاء ، فلعله يكون
مرجحاً في غمرة هذا الاضطراب ، فنحن نقبل روايته إذا كشف عن إسناده فيها ،
ولكننا لا نقلده في رأيه وهذا الاضطراب بين أيدينا .

٤٥٨٤ حدثنا سفيان سمع صدقة : ابن عمر يقول ، يعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم : يَهْلُ أهلُ نجد من قرْنٍ ، وأهل الشام من الجُحفة ، وأهل

ثم قد رواه أحمد ١٥٤٥٤ عن هشيم عن حميد عن القاسم ، والظاهر أنه مرسل . وكذلك رواه النسائي ٢ : ٢٤٧ من طريق سهل بن يوسف عن حميد عن القاسم ، مرسل . ورواه أيضاً أحمد ١٥٤٥٥ عن هشيم عن يونس عن القاسم ، مرسل . ورواه النسائي من طريق يونس عن حماد عن أيوب عن القاسم ، مرسل . ومن طريق ابن أبي عدي عن خالد عن القاسم عن عقبة . مرسل .

وعقبة بن أوس السدوسي ، الذي مضى في بعض الأسانيد أنه شيخ القاسم بن ربعة : تابعي ثقة : وثقه العجلي وابن سعد . وذكره ابن حبان في الثقات . وسماه بعض الرواة « يعقوب بن أوس » . وروى البيهقي ٨ : ٦٩ بإسناده إلى يحيى بن معين قال . « يعقوب بن أوس وعقبة بن أوس واحد » . وترجمه البخاري في الكبير ٣٩٢/٢/٤ - ٣٩٣ في اسم « يعقوب » وذكر الخلاف في اسمه . وأشار إلى بعض ما ذكرنا من روايات الحديث . وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣٠٨/١/٣ في اسم « عقبة » وذكر الخلاف في اسمه أيضاً . وروى كلمة يحيى بن معين ، وقال الحافظ في التهذيب ٧ : ٢٣٧ : « زعم خايقة بن خياط أن عقبة ويعقوب أخوان » . وهذا احتمال قريب .

فقرى مما حررنا من أسانيد هذا الحديث أنه ثابت صحيح من رواية على بن زيد بن جدعان ، التي هنا ، ومن رواية شعبة عن أيوب . التي ستأتي ٦٥٣٣-٦٥٥٢ ، وأن سائر الروايات مضطربة ، ولكنها لا تؤثر في صحة الحديث . بل تريده تأييداً . بأن له أصلاً ثابتاً ، وإن أخطأ فيه بعض الرواة . إذ ثبت من طريقين صحيحين ليس فيهما اضطراب .

وهذه الروايات التي أشرنا إليها بعضها مطول وبعضها مختصر . ولكن أصل الحديث واحد . والحمد لله على التوفيق .

« العمد الخطأ » : يريد الخطأ الشبيه بالعمد كما جاء في بعض روايات هذا الحديث . الخلفة . بفتح الخاء وكسر اللام : الحامل من النوق . ووقع في ع « خايقة » وهو خطأ ، صحح من ك .

• (٤٥٨٤) إسناده صحيح . صدقة : هو ابن يسار المكي ، وهو ثقة ، وثقه

الذين من يَلْمَنَمَ ، ولم يسمعه ابن عمر ، وسمع النبي صلى الله عليه وسلم : مهْلُ أهل المدينة من ذى الحليفة ، قالوا له : فأين أهل العراق ؟ قال ابن عمر : لم يكن يومئذ .

٤٥٨٥ حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابن عمر ، يَبْلُغُ به النبي صلى الله عليه وسلم : أن استلام الركبتين يَحُطُّانِ الذنوب .

٤٥٨٦ حدثنا سفيان قال سمع عمرو بن عمر : كنا نخابر ولا نرى بذلك بأساً ، حتى زعم رافع بن خديج أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه ، فتركناه .

٤٥٨٧ حدثنا سفيان قال : سمع عمرو وسعيد بن جبير يقول : سمعت ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمتلاعنين : حسابكما على الله ، أحدهما كاذب ، لاسبيل لك عليها ، قال : يا رسول الله ، مالى ؟ قال : لا مال

أحمد وابن معين وأبو داود وغيرهم . وهو يروى عن ابن عمر . وإن لم يذكر ذلك في التهذيب ، لأنه من طبقة الزهري . ولأنه سيأتى ٥٣٤٩ رواية « صدقة المكي عن ابن عمر » . وهو عم محمد بن إسحق بن يسار . خلافاً لما في التهذيب أن هذا وهم ، لأن ابن إسحق قال في السيرة : « حدثني عمي صدقة بن يسار » ، انظر سيرة ابن هشام ٦٦٤ وتاريخ ابن كثير ٤ : ٨٥ . والحديث مطول ٤٥٥٥ .

• (٤٥٨٥) إسناده صحيح . سفيان بن عيينة : سمع من عطاء قبل تغيره . ثم أبى أن يسمع منه بعد أن تغير . والحديث مختصر ٤٤٦٢ .

• (٤٥٨٦) إسناده صحيح . عمرو : هو ابن دينار . وقد مضى بهذا الإسناد في مسند بن عباس ٢٠٨٧ وفي آخره زيادة عن طاوس عن ابن عباس ، وانظر أيضاً ٢٥٩٨ ، ٤٥٠٤ .

• (٤٥٨٧) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المنتقى ٣٧٧٠ . زيادة [فهو] منك والمنتقى .

لك ، إن كنت صدقتَ عليها [فهو] بما استحللتَ من فرجها ، وإن كنتَ كذبتَ عليها فذاك أبعدُ لك .

٤٥٨٨ حدثنا سفيان حدثنا عمرو عن أبي العباس عن عبد الله بن عمر ، قيل لسفيان : ابن عمرو؟ قال لا ، ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم لما

• (٤٥٨٨) إسناده صحيح . عمرو . شيخ سفيان : هو ابن دينار ، وفي « عمر » . وهو خطأ ، صحح من ك . أبو العباس : هو الشاعر الأعشى المكي ، واسمه « السائب بن فروخ » . وهو تابعي ثقة . وثقه أحمد وابن معين والنسائي ، وروى له أصحاب الكتب الستة . والحديث رواه البخاري ٨ : ٣٦ عن ابن المديني ، و ١٠ : ٤١٩ عن قتيبة بن سعيد . و ١٣ : ٣٧٩ عن عبد الله بن محمد : ثلاثهم عن سفيان بن عيينة . بهذا الإسناد . ورواه مسلم ٢ : ٦٢ عن أبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير . جميعاً عن سفيان . وقد ذكر الحافظ في الفتح ٨ : ٣٦ الخلاف في أن هذا الحديث عن « عبد الله بن عمر بن الخطاب » أو « عبد الله بن عمرو بن العاص » فقال : « في رواية الكشميني [أحد رواة صحيح البخاري] : عبد الله بن عمرو . بفتح العين وسكون الميم . وكذا وقع في رواية النسفي والأصيلي [من رواة صحيح البخاري أيضاً] . وقرأ على ابن زيد المروزي كذلك ، فردّه بضم العين . وقد ذكر الدارقطني الاختلاف فيه . وقال : الصواب عبد الله بن عمر بن الخطاب . والأول هو الصواب في رواية علي بن المديني . وكذلك الحميدي وغيرهما من حفاظ أصحاب ابن عيينة . وكذا أخرجه الطبراني من رواية إبراهيم بن يسار . وهو ممن لازم ابن عيينة جداً . والذي قال عن ابن عيينة « عبد الله بن عمرو » هم الذين سمعوا منه متأخراً ، كما نبه عليه الحاكم . وقد بالغ الحميدي في إيضاح ذلك . فقال في مسنده في روايته لهذا الحديث عن سفيان « عبد الله بن عمر بن الخطاب » . وأخرجه البيهقي في الدلائل من طريق عثمان الدارمي عن علي بن المديني ، قال : حدثنا به سفيان غير مرة . يقول « عبد الله بن عمر بن الخطاب » لم يقل « عبد الله بن عمرو بن العاص » . وأخرجه بن أبي شيبة عن ابن عيينة ، فقال « عبد الله بن عمرو » كذا رواه عنه مسلم . وأخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عنه ، فزاد : قال أبو بكر : سمعت ابن عيينة مرة أخرى يحدث به عن ابن عمر ، وقال

حاصر أهل الطائف ولم يقدر منهم [على شيء] ، قال : « إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَكَأَنَّ الْمُسْلِمِينَ كَرِهُوا ذَلِكَ ، فَقَالَ : « اُعْدُوا ، فَغَدَوْنَا عَلَى الْقِتَالِ ، فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَسُرَّ الْمُسْلِمُونَ ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

٤٥٨٩ حدثنا سفيان عن عمرو بن سالم عن أبيه ، يَبْلُغُ به النبي

المفضل العلاءي عن يحيى بن معين : أبو العباس عن عبد الله بن عمرو : وعبد الله بن عمر . في الطائف : الصحيح بن عمر . وأشار الحافظ ابن كثير في التاريخ ٤ : ٣٥٠ إلى الخلاف في نسخ البخاري . وقال : « رواه مسلم من حديث سفيان بن عيينة : به . وعنده : عن عبد الله بن عمر بن الخطاب » . فاختلف الحافظان : ابن كثير وابن حجر . في الثابت في صحيح مسلم . والذي فيه . في طبعة بولاق وطبعة الإستانة ونسختين مخطوطين صحيحتين عندى : عبد الله بن عمرو . وهى التى تحدث عنها النووى فى شرحه ١٢ : ١٢٣ . ونقل أنه هو هكذا فى نسخ صحيح مسلم . ونقل عن القاضى عياض : « كذا هو فى رواية الجاودى وأكثر أهل الأصول عن ابن ماهان » . ففعل ابن كثير وقعت له نسخة أو نسخ من صحيح مسلم فيها « عبد الله بن عمر » . ومن البين الواضح أنهم كلهم لم ينسبوا إلى رواية الإمام أحمد هنا . وهو من أحفظ أصحاب ابن عيينة إن لم يكن أحفظهم . وإثباته بالتقول الصريح الواضح أن ابن عيينة سئل : « ابن عمرو » ؟ يعنى ابن العاص ، فقال : « لا . ابن عمر » . يعنى ابن الخطاب . فهذا يرفع كل خلاف ، ويقطع بأن من روى بفتح العين أخطأ جداً . سواء أكان ممن روى عن سفيان بن عيينة ، أم كان ممن بعدهم . أم كان ممن أصحاب نسخ الصحيحين . كلمة [على شيء] زيادة من ك . وهى ضرورية لتام الكلام . فى ح « فكان المسلمون » . وهو خطأ . صحح من ك أيضاً .

• (٤٥٨٩) إسناده صحيح . وقد مضى معناه بنحوه ٤٤٥١ . وهذا اللفظ

قريب من لفظ البخارى ٥ : ١٠٧ - ١٠٨ إذ رواه عن ابن المدبني عن سفيان ، بهذا الإسناد . الوكس : التخص . الشطط : الجور والطلم والبعد عن الحق .

صلى الله عليه وسلم : إذا كان العبدُ بين اثنين فأعتق أحدهما نصيبه ، فإن كان موسراً قوِّمَ عليه قيمةٌ لا وكسَ ولا شطَطَ ، ثم يُعتَقُ .

٤٥٩٠ حدثنا سفيان عن عمرو عن إسماعيل الشيباني : بعثُ ما في رؤوسِ نخلي بمائة وسقٍ ، إن زاد قَلَّهم ، وإن نَقَصَ قَلَّهم ، فسألتُ ابنَ عمر؟ فقال : نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورخص في العرايا . .

٤٥٩١ حدثنا سفيان عن عمرو عن الزهري عن ابن عمر ، بينهما سالم : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الجمعة ركعتين .

٤٥٩٢ حدثنا سفيان عن عمرو عن الزهري عن سالم عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أضاء الفجر صلى ركعتين .

• (٤٥٩٠) إسناده صحيح . إسماعيل الشيباني : هو إسماعيل بن إبراهيم . سبق توثيقه ٢٣٦٨ . وهذا الحديث من هذا الوجه ليس في شيء من الكتب الستة ، ولم يذكر في مجمع الزوائد . ولكن سبق نحو معناه ٤٤٩٠ . ٤٥٢٨ . ٤٥٤١ . وأظن أنه لذلك لم يذكره الهيثمي .

• (٤٥٩١) إسناده صحيح . وقوله « بينهما سالم » يريد أن الزهري رواه عن سالم عن ابن عمر ، لم يروه عن ابن عمر مباشرة . وكذلك رواه الترمذي ١ : ٣٧٠ عن ابن أبي عمر عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ، به . قال الترمذي : « حديث ابن عمر حديث حسن صحيح » . ورواه أبو داود ١ : ٤٤٠ من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ، وزاد في آخره « في بيته » . قال المنذرى : « وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه ... وليس في حديث الترمذي : في بيته » . وقد رواه الشيخان وغيرهما من طريق نافع عن ابن عمر . وانظر المنتقى ١٦٤٠ . وانظر ما مضى ٤٥٠٦ وما يأتي ٤٦٦٠ .

• (٤٥٩٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٥٠٦ . وانظر ٤٦٦٠ .

٤٥٩٣ حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر : أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر ، وهو في بعض أسفاره ، وهو يقول : وأبي ، وأبي ! فقال : إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ، فمن كان حالفاً فليحلف بالله ، وإلا فليصمت .

٤٥٩٤ حدثنا سفيان حدثنا إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر قال : سبق رسول الله صلى الله عليه وسلم الخليل ، فأرسل ما ضمّ منها من الحفّاء ، وأرسل ما لم يضمّ منها من ثنية الودّاع ، إلى مسجد بنى زريق .

٤٥٩٥ حدثنا سفيان حدثنا أيوب بن موسى عن نافع : خرج ابن عمر يريد العمرة ، فأخبروه أن بمكة أمراً ، فقال : أهل بالعمرة ، فإن حبستُ صنعتُ ^{١٢}/_٢ كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأهل بالعمرة ، فلما سر قليلاً ، وهو بالبيداء ، قال : ما سبيلُ العمرة إلا سبيل الحج ، أوجبُ حجاً ، وقال : أشهدكم أني قد أوجبتُ حجاً ، فإن سبيل الحج سبيلُ العمرة ، فقدم مكة ، فطاف بالبيت سبعاً ، وبين الصفا والمروة سبعاً ، وقال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ، أني قد يدأ فاشتري هدياً فساقه معه .

٤٥٩٦ حدثنا سفيان عن أيوب بن موسى عن نافع : أن ابن عمر أتى

• (٤٥٩٣) إسناده صحيح . إسماعيل بن أمية : سبق توثيقه ١٥٥٢ ، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ٣٤٥/١/١ - ٣٤٦ ، وقال : « سمع نافعاً والزهرى وسعيد المقبرى » . والحدّيث مختصر ٥٤٢٣ : ٤٥٤٨ .

• (٤٥٩٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٨٧ .

• (٤٥٩٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٨٠ بمعناه .

• (٤٥٩٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ما قبله .

قديداً واشترى هديته ، فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة ، وقال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع هكذا .

٤٥٩٧ حدثنا سفيان حدثنا أيوب ، يعني ابن موسى ، عن نافع : سمعت رجلاً من بني سلمة يحدث ابن عمر : أن جارية لكعب بن مالك كانت ترعى غنماً له بسلع ، بلغ الموت شاة منها ، فأخذت ضررةً فذكتها به ، فأمره بأكلها .

● (٤٥٩٧) إسناده منقطع . وظهره أنه من مسند عبد الله بن عمر : وليس من مسنده ، بل ما كان فيه ابن عمر إلامستمعاً . وذلك أن مالكاً رواه في الموطأ ٢ : ٣٩ عن نافع عن رجل من الأنصار عن معاذ بن سعد أو سعد بن معاذ : « أن جارية لكعب بن مالك » إلخ . بنحو معناه . ورواه البخاري ٩ : ٥٤٤ - ٥٤٥ من طريق عبيد الله « سمع ابن كعب بن مالك يخبر ابن عمر أن أباه أخبره : أن جارية خم كانت ترعى غنماً بسلع ، فأبصرت بشاة من غنمها موتاً ، فكسرت حجراً فذبحتها به ، فقال لأهله : لا تأكلوا حتى آتي النبي صلى الله عليه وسلم فأسأله : أو حتى أرسل إليه من يسأله ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم أو بعث إليه ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها » . ورواه أيضاً من طريق جويرية عن رجل من بني سلمة « أخبرنا عبد الله : أن جارية لكعب بن مالك » إلخ . ثم قال البخاري : « وقال الليث : حدثنا نافع أنه سمع رجلاً من الأنصار يخبر عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : أن جارية لكعب ، بهذا » . ثم روى رواية مالك التي ذكرنا آنفاً . قال الحافظ : « ليس في شيء من طرقه أن ابن عمر رواه عنه ، وإنما فيها أن ابن كعب حدث ابن عمر بذلك ، فحمله عنه نافع . وأما الرواية التي فيها عن ابن عمر فقال راووها فيها : عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يذكر ابن كعب ، فقد تقدم أنها شاذة » . وأما ابن كعب بن مالك ، فقال الحافظ في الفتح (٤ : ٣٩٣) حيث روى البخاري الحديث أيضاً من طريق عبيد الله عن نافع : « جزم المزني في الأطراف بأنه عبد الله ، لكن روى ابن وهب عن أسامة بن زيد عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه ، طرفاً من هذا الحديث ، فالظاهر أنه عبد الرحمن » . ولم أر رواية ابن وهب عن أسامة ، التي يشير إليها الحافظ ، ولكن

٤٥٩٨ حدثنا سفيان عن ابن أبي نَجِيج عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن ذؤيب . من بنى أسد بن عبد العزى ، قال : خرجنا مع ابن عمر إلى الحمى ، فلما غربت الشمس هبتاً أن نقول له : الصلاة ، حتى ذهب بياض الأفق ، وذهبت لحة العشاء ، نزل فصلى بنا ثلاثاً واثنتين ، والتفت إلينا وقال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل .

٤٥٩٩ حدثنا سفيان عن ابن أبي نَجِيج عن مجاهد قال : صحبت ابن عمر إلى المدينة ، فلم أسمعهم يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا حديثاً : كنا الحديث سيأتي في مسند (كعب بن مالك) ١٥٨٣٠ عن وكيع « عن أسامة بن زيد عن الزهري عن ابن كعب بن مالك » ولم يذكر اسمه . وسيأتي أيضاً في بقیة مسند (كعب بن مالك ج ٦ ص ٣٨٦ ح) عن أبي معاوية « حدثنا الحجاج عن نافع عن أبي بن كعب بن مالك عن أبيه » .

ولست أدري من « أبي بن كعب بن مالك » هذا ؟ ! فإنى لا أعرف في أولاد كعب بن مالك من يسمى « أبيّاً » ، ولعله خطأ من الناسخين ، أو من الحجاج بن أرقطة . وقد أوفق إلى تحقيق ذلك إذا ما وصلت إليه في المسند : إن شاء الله . ولكن الحديث صحيح بكل حال ، من حديث كعب بن مالك ، ليس لابن عمر فيه إلا الاستماع لابن كعب . وأما ظاهر السياق هنا فإنه يوهم أنه موقوف ، وأن ابن عمر هو الذى أمر بأكل الشاة . ولم يكن من هذا شيء . ساع ، بفتح السين وسكون اللام : جبل بسوق المدينة . الضررة ، بضم الظاء وفتح الراءين : قطعة حجر له حد كحد السكين . وفي لك « مروة » ، بفتح الميم والواو بينهما راء ساكنة ، وهى حجر أبيض براق .

● (٤٥٩٨) إسناده صحيح . الحمى : الظاهر أنه حمى النقيع [بالنون] ، وهو موضع قرب المدينة ، بينه وبينها عشرون فرسخاً ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم حماه نخيله . ثم حماه عمر بن الخطاب لحيل المسلمين . وانظر ٤٥٤٢ .

● (٤٥٩٩) إسناده صحيح . ورواه البخارى ١ : ١٥١ عن ابن المدينى عن سفيان . ورواه أيضاً من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر ١ : ١٣٣ - ١٣٥ ،

عند النبي صلى الله عليه وسلم فَأَتَى بِجُمَّارَةٍ ، فقال : إن من الشجر شجرةً مَثَلُهَا كَمَثَلِ الرجل المسلم ، فأردتُ أن أقول : هي النخلة ، فنظرتُ فإذا أنا أصغر القوم ، فسكتُ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هي النخلة .

٤٦٠٠ حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : شهد ابنُ عمر الفتح وهو ابن عشرين سنة ، ومعه فرس حَرُون ورمح ثقيل ، فذهب ابنُ عمر يخطي لفرسه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنَّ عبدَ الله ، إنَّ عبدَ الله .

٤٦٠١ حدثنا ابن إدريس أخبرنا عِمْرَانُ يعني ابنَ حُدَيْرٍ ووَكيع ،

٢٠٣ . ورواه مسلم ٢ : ٣٤٦ عن أبي بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمر عن سفيان ، ورواه أيضاً قبله وبعده من طرق عن مجاهد وعن عبد الله بن دينار وعن نافع . عن ابن عمر . بمعناه .

● (٤٦٠٠) إسناده ضعيف . لأن مجاهداً حكاه ولم يذكر أنه يرويه عن ابن عمر . وقوله « إن عبد الله : إن عبد الله » : يريد به مدحه وتعظيمه . والحديث في مجمع الزوائد ٩ : ٣٤٦ وقال : « رواه الطبراني . ورجاله رجال الصحيح ، إلا أن مجاهداً أرسله » . وقد أساء طابع مجمع الزوائد واجترأ على السنة . فجعل اللفظ « إن عبد الله رجل صالح » ، وذكر في الهامش أن كلمة « رجل صالح » مستدركة من شذرات الذهب ، يريد ما في الشذرات ١ : ٨١ . وهذه جرأة منكرة : يراها غير علماء السنة أمراً هيناً ، يظنون أنهم يصححون الكلام . وهم يجهلون وجهه : ويجهلون بلاغة العرب في الإيجاز والإطناب ، والحذف والزيادة ! ! وذلك الحديث الذي في الشذرات حديث آخر ، يرويه عبد الله بن عمر عن أخته حفصة ، حين رأى رؤيا قصتها حفصة على رسول الله ، فقال لها : « إن عبد الله رجل صالح » ، وفي رواية : « نعم الرجل عبد الله ، لو كان يصلي من الليل » . انظر الفتح ٧ : ٧١ .

● (٤٦٠١) إسناده صحيح . يزيد بن عطار أبو البزري السدوسي : ذكره ابن حبان في الثقات « البزري » بفتح الباء والزاي وبالألف المقصورة ، فترسم برسم

المعنى ، قال أخبرنا عمران عن يزيد بن عطار ، قال وكيع السدوسي أبي البرزى ، قال : سألت ابن عمر عن الشرب قائماً ؟ فقال : قد كنّا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نشربُ قِياماً ، ونأكل وننحن نَسَعاً .

٤٦٠٢ حدثنا عبدة حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يَبْدَوُونَ بالصلاة قبل الخطبة في العيد .

٤٦٠٣ حدثنا عبدة حدثنا عبد الملك عن سعيد بن جبير عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم لا عن بين رجل وامرأته ، وفرّق بينهما .

٤٦٠٤ حدثنا عبدة حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله .

الياء . وفي الكنى للدولابي ١ : ١٢٧ « البراء » ممدود . فالظاهر أن قصرها على سبيل التخفيف . ورسم في المشتبه ٤٠ « البراء » بالألف دون همزة . ورسم في التهذيب « البرزى » بالياء منقوطة . وهو تصحيف واضح . والحديث رواه الدولابي في الكنى من طريق المعتمر بن سليمان عن عمران عن يزيد . ورواه الترمذى ٣ : ١١١ من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر . وقال : « حديث حسن صحيح غريب من حديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر . وروى عمران بن حدير هذا الحديث عن أبي البرزى عن ابن عمر ، وأبو البرزى اسمه يزيد بن عطار » .

● (٤٦٠٢) إسناده صحيح . ورواه الجماعة إلا أبا داود كما في المتن ١٦٦٣ . وقد سبق معناه مراراً من حديث ابن عباس ، آخرها ٣٤٨٧ .

● (٤٦٠٣) إسناده صحيح . عبد الملك : هو ابن أبي سليمان العرزي . والحديث مختصر ٥٢٧ . وسيأتى مطولاً من طريق عبد الملك عن سعيد بن جبير . ٤٦٩٣ .

● (٤٦٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله . عبيد الله : هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب .

٤٦٠٥ حدثنا عبدة حدثنا محمد بن إسحق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عمر قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يُسأل عن الماء يكون بأرض الفلاة وما ينوبه من الدواب والسباع ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إذا كان الماء قدَر القلَّتَيْن لم يحمل الخبث .

٤٦٠٦ حدثنا عبدة حدثنا عبيد الله عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع عن ابن عمر قال : رقيت يوماً فوق بيت حفصة ، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على حاجته ، مستقبل الشام مستدبر القبلة .

٤٦٠٧ حدثنا ابن إدريس أخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال :

● (٤٦٠٥) إسناده صحيح . محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام : ثقة عالم . من فقهاء أهل المدينة وقراءهم . وترجمه البخاري في الكبير ٥٤/١/١ - ٥٦ . عبيد الله هنا : هو عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، شقيق سالم بن عبد الله ، وهو تابعي ثقة . والحديث رواه الترمذي ١ : ٦٩ - ٧٠ عن هناد عن عبدة بن سليمان ، بهذا الإسناد . وقد حققت صحته وأسانيده في شرحي على الترمذي ١ : ٩٧ - ٩٩ . وقال الترمذي : « قال عبدة : قال محمد بن إسحق : القلة : هي الجرار . والقلة التي يستقي فيها » . وفي النهاية : « القلة : الحب العظيم ، والجمع قلال ، وهي معروفة بالحجاز » ، ثم فسر « قلال هجر » : بأن « هجر : قرية قريبة من المدينة . وليست هجر البحرين . وكانت تعمل بها القلال ، تأخذ الواحدة منها مزادة من الماء . سميت قلة لأنها تقل . أي ترفع وتحمل » .

● (٤٦٠٦) إسناده صحيح . عبيد الله : هو ابن عمر بن حفص . واسع : هو ابن حبان . بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ، بن منقذ بن عمرو ، وهو تابعي ثقة ، وترجمه البخاري في الكبير ١٩٠/٢/٤ . والحديث رواه الترمذي ١ : ٢٢ عن هناد عن عبدة . بهذا الإسناد . وقال : « حديث حسن صحيح » . ورواه الجماعة ، كما في المنتقى ١٣١ .

● (٤٦٠٧) إسناده صحيح . ورواه البخاري والنسائي وأبو داود بنحوه ، كما في المنتقى ٨١٤ ، ٨١٥ . وانظر ما يأتي ٥٣٨٩ ، ٥٨٣٩ . نقيض : من القيلولة .

كُنَّا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ ، نَقِيلُ فِيهِ ، وَنَحْنُ شَبَابٌ .

٤٦٠٨ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْفٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :

أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا بِخَيْرٍ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْمَرَهُ فِيهَا ، فَقَالَ : أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْرٍ ، لَمْ أَصِبْ مَا لَاقَطُ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ ، فَمَا تَأْمُرُ بِهِ ؟ قَالَ : إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا ، قَالَ : فَتَصَدَّقُ بِهَا عُمَرُ ، أَنْ لَا تُبَاعَ ^{١٣}/_٢ وَلَا تُوَهَّبَ وَلَا تُورَثَ ، قَالَ : فَتَصَدَّقُ بِهَا عُمَرُ فِي الْفُقَرَاءِ وَالْقُرْبَى وَالرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ ، لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا ، غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ فِيهِ .

٤٦٠٩ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ : أَنْ

• (٤٦٠٨) إسناده صحيح . إسماعيل : هو ابن عليّة . ابن عون : هو عبد الله . والحديث رواه الجماعة ، كما في المنتقى ٣٢٥١ . وهذا الحديث هو الأصل في الوقف . غير متأثّل : قال ابن الأثير : « أى غير جامع . يقال مال مؤثّل : ومجد مؤثّل . أى مجموع ذو أصل . وأثلة الشيء [بفتح الهمزة وسكون التاء] : أصله » .

• (٤٦٠٩) إسناده صحيح . ورواه الترمذى ٣ : ١٩٠ عن هناد عن عبدة عن سعيد بن أبي عروبة عن معمر . بإسناده . ورواه ابن ماجّة ١ : ٣٠٨ عن يحيى بن حكيم عن محمد بن جعفر عن معمر . قال الترمذى : « هكذا رواه معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه . وسمعت محمد بن إسماعيل [يعنى البخارى] يقول : هذا حديث غير محفوظ . والصحيح ما روى شعيب بن أبي حمزة وغيره عن الزهري قال : حدثت عن محمد بن سويد الثقفى أن غيلان بن سلمة أسلم وعنده عشر نسوة . قال محمد [هو البخارى] : وإنما حديث الزهري عن سالم عن أبيه أن رجلا من ثقيف طلق نساءه . فقال له عمر : لتراجعن نساءك ، أو لأرجمن قبرك كما رجم قبر أبي رغال » .

غَيَّلَانَ بْنِ سَلَمَةَ الثَّقَفِيِّ أَسْلَمَ وَتَحْتَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ . قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
اخْتَرْتُ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا .

وهكذا أعل البخارى الحديث بعلّة غير قادحة ، فإن رواية شعيب إياه عن الزهري « حدثت عن محمد بن سويد » لا تنفي أن يكون عند الزهري موصولا عن سالم عن ابن عمر ، فهما روايتان ، إحداهما ضعيفة لجهالة أحد رواّتها ، والأخرى صحيحة لاتصالها وثقة رواّتها . وأما أن الزهري روى عن سالم عن أبيه أن رجلا من ثقيف طلق نساءه ، إلخ . فهذه قصة أخرى : لا تنفي أن يكون الزهري رواهما كليهما . وهذا هو الثابت ، فإنه سيأتي ٤٦٣١ القصصتان معاً ، عن ابن عليّة ومحمد بن جعفر عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه ، فهما قصصتان صحيحتان ثابتتان . وهذا الحديث الذي هنا رواه الحاكم ٢ : ١٩٢ بثلاثة أسانيد عن سعيد بن أبي عروبة عن معمر ، ثم قال : « هكذا رواه المتقدمون من أصحاب سعيد : يزيد بن زريع وإسماعيل بن عليّة وغندر [هو محمد بن جعفر] ، والأئمة الحفاظ من أهل البصرة . وقد حكم الإمام مسلم بن الحجاج أن هذا الحديث مما وهم فيه معمر بالبصرة ، فإن رواه عنه ثقة خارج البصريين حكمنا بالصحة . فوجدت سفيان الثوري وعبد الرحمن بن محمد المحاربي وعيسى بن يونس : ثلاثهم كوفيون ، حدثوا به عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه » . ثم ساق الحاكم بإسناده رواية المحاربي ورواية عيسى بن يونس عن معمر ، ثم قال : « وهكذا وجدت الحديث عند أهل الإمامة عن معمر » ، وساقه بإسناده إلى يحيى بن أبي كثير عن معمر ، ثم قال : « وهكذا وجدت الحديث عند الأئمة الخراسانيين عن معمر » ، وساقه بإسناده إلى الفضل بن موسى عن معمر .

وقد أطال الحفاظ الكلام على هذا الحديث وتعليقه ، منهم الحفاظ ابن حجر في التلخيص ٣٠٠ - ٣٠١ ، ومما قال فيه : « فائدة : قال النسائي : أخبرنا أبو يزيد عمرو بن يزيد الجرمي أخبرنا سيف بن عبيد الله عن سرار بن مجشر عن أيوب عن نافع وسالم عن ابن عمر : أن غيلان بن سلمة الثقفى أسلم وعنده عشر نساء ، الحديث ، وفيه : فأسلم وأسلمن معه ، وفيه : فلما كان زمن عمر طلقهن ، فقال له عمر : راجعهن . ورجال إسناده ثقات . ومن هذا الوجه أخرجه الدارقطني . واستدل به ابن القطان على صحة حديث معمر . قال ابن القطان : وإنما اتجهت تخطئهم حديث

معمر ، لأن أصحاب الزهري اختلفوا ، فقال مالك وجماعة عنه : بلغني ، فذكره ، وقال يونس عنه : عن عثمان بن محمد بن أبي سويد ، وقيل عن يونس عنه : بلغني عن عثمان بن أبي سويد . وقال شعيب عنه : عن محمد بن أبي سويد : ومنهم من رواه عن الزهري قال : أسلم غيلان ، فلم يذكر واسطة ، قال [يعني ابن القطان] : فاستبعدوا أن يكون عند الزهري عن سالم عن ابن عمر مرفوعاً ثم يحدث به على تلك الوجوه الواهية ! ! وهذا عندي غير مستبعد ، والله أعلم . قالت [القائل ابن حجر] : ومما يقوى نظر ابن القطان أن الإمام أحمد أخرجه في مسنده عن ابن عليّة ومحمد بن جعفر جميعاً عن معمر . بالحديثين معاً ، حديثه المرفوع وحديثه الموقوف على عمر . ثم ذكر الحافظ الحديث الآتي ٤٦٣١ .

وحديث سرار بن مجسر عن أيوب عن نافع وسالم ، الذي أشار الحافظ إلى أنه رواه النسائي والدارقطني ، لم أجده في سنن النسائي ، والظاهر أنه في السنن الكبرى ، وهو في سنن الدارقطني ٤٠٤ مفصلاً مطولاً ، على نحو الحديث الآتي ٤٦٣١ . والحديث الذي هنا ذكره الحافظ في بلوغ المرام وقال : « رواه أحمد والترمذي ، وصححه ابن حبان والحاكم ، وأعله البخاري وأبو زرعة » . قال شارحه العلامة ابن الأمير الصنعاني في سبل السلام ٣ : ١٨٠ : « وأطال المصنف في التلخيص الكلام على هذا الحديث . وأخصر منه وأحسن إفادة كلام ابن كثير في الإرشاد : قال عقب سياقه له : رواه الإمامان أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي وأحمد بن حنبل ، والترمذي وابن ماجه . وهذا الإسناد رجاله على شرط الشيخين ، إلا أن الترمذي يقول [ونقل ما نقلنا من كلام الترمذي] . قال ابن كثير : قالت : قد جمع الإمام أحمد في روايته هذا الحديث بين هذين الحديثين بهذا السند . [يريد الحديث ٤٦٣١] . فليس ما ذكره البخاري قادحاً . وساق رواية النسائي له برجال ثقات . إلا أنه يرد على ابن كثير ما نقله الأثرم عن أحمد أنه قال : هذا الحديث غير صحيح » .

وهذا ليس بتعليل أيضاً ، فإن الحديث ثبت من طرق صحيحة ، ولعل الطريق الذي رواه منه النسائي والدارقطني لم يصل للإمام أحمد ، أما وقد وصل إلينا ، فقد رفع شبهة الودم والخطأ عن معمر . والحمد لله على توفيقه .

وغيلان بن سلمة الثقي ، من أشراف ثقيف ووجهائهم ، أسلم بعد فتح الطائف

٤٦١٠ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع قال : ربما أَمَّنَا ابنُ عمر بالسورتين والثلاث في الفريضة .

٤٦١١ حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الشهر تسعٌ وعشرون ، هكذا وهكذا ، فإن غمَّ عليكم فاقدُّرُوا له ، قال : وكان ابن عمر إذا كان ليلة تسعٍ وعشرين وكان في السماء سحبٌ أو قترٌ أصبح صائماً .

٤٦١٢ حدثنا يحيى حدثنا هشام بن عروة أخبرني أبي أخبرني ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تتحرَّروا بصلاتكم طلوعَ الشمس ولا غروبها ، فإنها تطلع بين قرني شيطانٍ ، فإذا طلع حاجبُ الشمس فلا تصلوا حتى تبرُزَ ، وإذا غاب حاجبُ الشمس فلا تصلوا حتى تغيبَ .

٤٦١٣ حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي

هو وأولاده ، قال المرزباني في معجم الشعراء : « شريف شاعر ، أحد حكام قيس في الجاهلية » . وله ترجمة في طبقات ابن سعد ٥ : ٣٧١ وأخرى وافية في الإصابة ٥ : ١٩٢ - ١٩٥ وذكر الحافظ فيها هذا الحديث وكثيراً من طرقه وتعليقه .

• (٤٦١٠) إسناده صحيح . وهو موقوف على ابن عمر . وهو في مجمع الزوائد ٢ : ١١٤ وقال : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » .

• (٤٦١١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٨٨ .

• (٤٦١٢) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٢ : ٤٨ - ٤٩ عن مسدد عن يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد . ورواه مسلم ١ : ٢٢٨ من طرق عن هشام بن عروة ، وفرقه حديثين ، كما سيأتي مفرقاً حديثين ٤٦٩٤ ، ٤٦٩٥ .

• (٤٦١٣) إسناده صحيح . وذكره ابن كثير في التفسير ٩ : ١٣٨ عن مالك عن نافع عن ابن عمر ، ثم قال : « رواه البخاري من حديث مالك وعبد الله

صلى الله عليه وسلم : ﴿ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ : يَقُومُ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ .

٤٦١٤ حدثنا يحيى عن عُبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَرْكُزُ الحَرْبَةَ يَصْلِي إِلَيْهَا .

٤٦١٥ حدثنا يحيى عن عُبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : لَا تَسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَخْرَمٍ .

بن عون . كلاهما عن نافع ، به . ورواه مسلم من الطريقتين أيضاً . وكذلك رواه أيوب بن يحيى وصالح بن كيسان وعبد الله وعبيد الله ابنا عمر ومحمد بن إسحاق ، عن نافع عن ابن عمر . به . هنا في ع « عبد الله » ، وصوابه « عبيد الله » ، صححناه من ك ، ومما سيأتى ٤٦٩٧ . وإن كان عبد الله وعبيد الله روياه جميعاً عن نافع ، كما قال ابن كثير . ولكن سياق الأسانيد في هذا الموضع كلها عن « عبيد الله » .

● (٤٦١٤) إسناده صحيح . وهو مختصر من حديث متفق عليه في المتن

١١٣١

● (٤٦١٥) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢ : ٧٤ عن أحمد بن حنبل بهذا الإسناد . قال المنذرى : « وأخرجه البخارى ومسلم » . وقد مضى نحو معناه من حديث ابن عباس ١٩٣٤ ، ٣٢٣١ ، ٣٢٣٢ وهذا الحديث أصل عظيم من أصول الإسلام : لصيانة المرأة وحفظها أن تعرض لما يفسد خلقها ، ويمس عرضها ، بأنها ضعيفة يسهل التأثير عليها ، واللعب بعقلها ، حتى تغلبها شهوتها . وقد أعرض المسلمون في عصرنا : أو بعبارة أدق : من يسمون مسلمين ويتسبون إلى الإسلام . فتراهم ، كما نرى ، يطلقون نساءهم ، من الطبقات التى تسمى العليا ، ومن غيرها من الطبقات ، فيجلبن في البلاد . ويخرجن سافرات غير محصنات ، حتى يسافرن إلى الأقطار الأوروبية والأمريكية وغيرها ، وحدهن ، ليس معهن محرم ، فيفعلن الأفاعيل ، وتأتى أسوأ الأخبار عنهن ، لا يتورعن ولا يستحيين ، وليس لهن من رادع . بل إن الدولة . وهى تزعم أنها دولة إسلامية ، ترسل الفتيات في بعثات للتعليم في البلاد الأجنبية . وهن في فورة الشباب ، وجنون الشهوة . ولا تجد أحداً ينكر هذا المنكر ،

٤٦١٦ حدثنا يحيى عن عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْخَلِيلُ بَنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

٤٦١٧ حدثنا يحيى عن عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عَمِّهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : رَأَيْتُ يَوْمًا عَلَى بَيْتِ حَفْصَةَ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حَاجَتِهِ ، مُسْتَدْبِرَ الْبَيْتِ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ .

٤٦١٨ حدثنا يحيى عن عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ كَانَ يَرْمُلُ ثَلَاثًا وَيَمْشِي أَرْبَعًا ، وَيَزْعُمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُهُ ، وَكَانَ يَمْشِي مَا بَيْنَ الرَّكْنَيْنِ ، قَالَ : إِنَّمَا كَانَ يَمْشِي مَا بَيْنَهُمَا لِيَكُونَ أَيْسَرَ لَاسْتِلامِهِ .

أو يأمر في ذلك بالمعروف ، بل إن علماء الأزهر لا يحركون في ذلك ساكنًا ، إن لم أقل إنهم صاروا لا يرون في ذلك بأسًا ، إن لم أقل إن لبعضهم بنات يتردين في هوة هذه البعثات . ولقد حدثت أحداث لا يرضى عنها مسلم ، من أسوأها أثرًا أن كثيرات ممن يسافرن إلى بلاد الكفر والإلحاد : من أعلى الطبقات في الأمة ، ومن غيرها ، ارتددن عن دينهن : اتباعًا للشهوة الجاححة . وتزوجن برجال من كفار أوربة وأمريكا الملحدين الوثنيين ، الذين ينتسبون كذبًا إلى اليهودية أو المسيحية . فاخترن سخط الله وأبين رضوانه : هن "وأهلهن" ، ومن رضى عنهن "وعن عملهن" . وإنا لله وإنا إليه راجعون .

• (٤٦١٦) إسناده صحيح . ورواه مالك والشيخان والنسائي وابن ماجه كما في الجامع الصغير ٤١٥٦ .

• (٤٦١٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٠٦ .

• (٤٦١٨) إسناده صحيح . ومعناه رواه الشيخان ، كما في المنتقى ٢٥٢٤ — ٢٥٢٦ . وقد مضى بعض معناه من حديث ابن عباس ، انظر ٢٠٢٩ وما أشرنا إليه في الاستدراك ٢٩٩ .

٤٦١٩ حدثنا يحيى عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الضَّبِّ ، وهو على المنبر ؟ فقال : لا آكله ولا أنهى عنه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم من أكل من هذه الشجرة فلا يأتين المسجد .

٤٦٢٠ حدثنا يحيى عن ابن عجلان حدثني نافع عن ابن عمر : أنه كان يصلى على راحلته ويوتر عليها ، ويذكر ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٤٦٢١ حدثنا أبو معاوية حدثنا الحجاج عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الذى تفوته صلاةُ العصر متعمداً حتى تغرب الشمس فكأنما وترَ أهله وماله .

٤٦٢٢ حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عمر : أنه مر على قوم وقد نصبوا حاجةً حية يرمونها ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من مثَّلَ بالبهائم .

• (٤٦١٩) إسناده صحيح . وهو حديثان : حديث الضب : وقد مضى معناه مراراً . آخرها ٤٥٧٣ . وحديث الأكل من « هذه الشجرة » والمراد بها الثوم ، وهذا رواه أبو داود ٣ : ٤٢٥ عن أحمد بن حنبل : بهذا الإسناد ، وقد مضى نحوه معناه أثناء حديث لعمر بن الخطاب ٨٩ ، ٣٤١ .

• (٤٦٢٠) إسناده صحيح . ابن عجلان . هو محمد . والحديث مضى معناه مفرقاً ٤٤٧٠ ، ٤٤٧٦ ، ٤٥١٩ ، ٤٥٣٠ .

• (٤٦٢١) إسناده صحيح . الحجاج : هو ابن أرتاة . والحديث مطول ٤٥٤٥ .

• (٤٦٢٢) إسناده صحيح . المنهال : هو ابن عمرو . والحديث قد مضى في مسند ابن عباس ٣١٣٣ أنه كان حاضراً مع ابن عمر ، وأشرنا إلى هذا هناك .

٤٦٢٣ حدثنا أبو معاوية حدثنا عبد الملك بن أنجر عن ثوير بن أبي فاختة عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أدنى أهل الجنة منزلةً لينظرُ في ملك ألفي سنة ، يرى أقصاه كما يرى أذناه ، ينظر في أزواجه وخدمه ، وإن أفضلهم منزلةً لينظر في وجه الله تعالى كل يوم مرتين .

٤٦٢٤ حدثنا أبو معاوية حدثنا محمد بن سوقة عن أبي بكر بن حفص عن ابن عمر قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلٌ فقال : يا رسول الله ، أذنبتُ ذنباً كبيراً ، فهل لى توبةٌ ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألك والدان ؟ قال : لا ، قال : فلك خالةٌ ؟ قال : نعم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فبرها إذن .

• (٤٦٢٣) إسناده ضعيف جداً : لضعف ثوير بن أبي فاختة ، كما بينا في ٧٠٢ . عبد الملك بن أنجر : هو عبد الملك بن سعيد بن حبان بن أنجر ، نسب إلى جده الأعلى ، وهو ثقة من الأبرار ، قال العجلي : « كان ثقة ثبتاً في الحديث ، صاحب سنة ، وكان من أطب الناس . فكان لا يأخذ عليه أجراً . ولما حضرت الثوري الوفاة أوصى أن يصلى عليه ابن أنجر » . والحديث في مجمع الزوائد ١٠ : ٤٠٧ ولم يذكر آخره « وإن أفضلهم منزلة » إلخ ، وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ، وفي أسانيدهم ثوير بن أبي فاختة . وهو مجمع على ضعفه » .

• (٤٦٢٤) إسناده صحيح . محمد بن سوقة ، بضم السين ، الغنوي : سبق توثيقه ١١٤ ، وقال محمد بن عبيد : « سمعت الثوري يقول : حدثني الرضى محمد بن سوقة ، ولم أسمعه يقول ذلك لعربي ولا لمولى » ، وترجمه البخاري في الكبير ١٠٢/١/١٠٣ . أبو بكر بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص ، قيل اسمه « عبد الله » ، سبق توثيقه ١٥٩٨ . والحديث رواه الترمذى ٣ : ١١٧ - ١١٨ عن أبي كريب عن أبي معاوية ، بهذا الإسناد . ورواه الحاكم ٤ : ١٥٥ من طريق سهل بن عثمان العسكري عن أبي معاوية ، به . وقال الحاكم : « صحيح على شرط

٤٦٢٥ حدثنا أبو معاوية حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال :
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل مكة دخل من الثنية العليا ، وإذا
خرج خرج من الثنية السفلى .

٤٦٢٦ حدثنا أبو معاوية حدثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن ابن
عمر قال : كنا نعدُّ ، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم حيَّ وأصحابُه متوافرون ،
أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، ثم نسكت .

الشيخين ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي . ورواه الترمذى عقب الرواية الأولى : عن
ابن أبي عمر عن سفيان بن عيينة عن محمد بن سوقة عن أبي بكر بن حفص عن
النبي صلى الله عليه وسلم نحوه . قال الترمذى . « ولم يذكر فيه "عن ابن عمر" »
وهذا أصح من حديث أبي معاوية . هكذا قال : يعلى الموصول بالمرسل : لماذا ؟
لا ندرى ! والوصل زيادة ثقة ، وقد صرح أبو معاوية هنا وعند الحاكم بهما معاً من
محمد بن سوقة . وروى قد يصل الحديث وقد يرسله . كما ثبت ذلك في كثير من
الحديث . ولا نعلم الموصول بالمرسل : إلا أن يظهر خطأ من وصله . والحديث ذكره
المنذرى في الترغيب والترهيب ٣ : ٢١٨ ونسبه أيضاً لابن حبان في صحيحه .

● (٤٦٢٥) إسناده صحيح . ورواه الجماعة إلا الترمذى ، كما في المنتقى

٢٥١٨ .

● (٤٦٢٦) إسناده صحيح . سهيل بن أبي صالح : سبق توثيقه ٣٩١٦ .
أبوه أبو صالح : اسمه ذكوان الممان الزيات . وذو تابعي ثقة ، قال أحمد : « ثقة »
ثقة . من أجل الناس وأوثقهم . وترجمه البخارى في الكبير ٢/٢٣٨ . والحديث
رواه الترمذى ٤ : ٣٢٢ - ٣٢٣ من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
وليس في آخره « ثم نسكت » . قال الترمذى : « حديث حسن صحيح غريب من
هذا الوجه . يستغرب من حديث عبيد الله بن عمر ، وقد روى هذا الحديث من غير
وجه عن ابن عمر » . ورواه البخارى ٧ : ١٤ من طريق يحيى بن سعيد عن نافع ،
بنحوه . ورواه أيضاً ٧ : ٤٧ من طريق عبد العزيز الماجشون عن عبيد الله عن
نافع . وفي آخره : « ثم نترك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا تفاضل بينهم » .

٤٦٢٧ حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا الحجاج بن أبي عثمان عن أبي الزبير عن عون بن عبد الله بن عتبة عن ابن عمر قال : بينا نحن نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قال رجل في القوم : الله أكبر كبيراً ، والحمد لله كثيراً ، وسبحان الله بكرة وأصيلاً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من القائل كذا وكذا ؟ فقال رجل من القوم : أنا يا رسول الله ، قال : عجبتُ لها ، فتحتُ لها أبوابُ السماء ، قال ابن عمر ، فما تركتُهن منذُ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك .

٤٦٢٨ حدثنا إسماعيل عن أيوب عن نافع قال : كان ابن عمر إذا دخل أدنى الحرم أمسك عن التلبية ، فإذا انتهى إلى ذى طُوى بات فيه حتى يصبح ، ثم يصلى الغداة ويفتسل ، ويحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله ، ثم يدخل مكة ضُحًى ، فيأتى البيت فيستلم الحجر ، ويقول : بسم الله والله أكبر ،

وقد أشار الحافظ في الموضع الأول إلى روايات هذا الحديث . وسيأتى نحو معناه من وجه آخر مطولاً ٤٧٩٧ .

• (٤٦٢٧) إسناده صحيح . إسماعيل بن إبراهيم : هو ابن علي . والحديث رواه مسلم ١ : ١٦٧ عن زهير بن حرب ، ورواه الترمذى ٤ : ٢٨٧ عن أحمد بن إبراهيم الدورقي . كلاهما عن إسماعيل بهذا الإسناد . قال الترمذى : « حديث غريب حسن صحيح من هذا الوجه . وحجاج بن أبي عثمان هو حجاج بن ميسرة الصواف ، ويكنى أبا الصلت ، وهو ثقة عند أهل الحديث » .

• (٤٦٢٨) إسناده صحيح . ورواه البخارى ٣ : ٣٤٦ - ٣٤٧ عن يعقوب بن إبراهيم عن ابن علي ، مختصراً . ورواه قبل ذلك مختصراً أيضاً ٧ : ٣٢٨ - ٣٢٩ من طريق عبد الوارث عن أيوب ، ثم قال : « تابعه إسماعيل عن أيوب في الغسل » ، يريد هذه الرواية . وكذلك رواه أبو داود ١ : ١١٢ مختصراً من طريق حماد بن زيد عن أيوب ، قال المنذرى ١٧٨٥ : « وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى » . قوله

ثم يَرْمُلُ ثلاثة أطوافٍ ، يمشي ما بين الركنين ، فإذا أتى على الحجر استلمه وكبر
أربعة أطوافٍ مشياً ، ثم يأتي المَقَامَ فيصلّي ركعتين ، ثم يرجع إلى الحجر فيستلمه ،
ثم يخرج إلى الصفا من الباب الأعظم ، فيقوم عليه فيكبر سبع مرارٍ ، ثلاثاً يكبر ،
ثم يقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل
شئ قدير .

٤٥٢٩ حدثنا إسماعيل عن عبد الخالق قال : سألتُ سعيد بن المسيَّب
عن النبيذ ؟ فقال : سمعت عبد الله بن عمر يقول عند منبر رسول الله صلى الله عليه
وسلم هذا : قَدِمَ وفدُ عبد القيس مع الأشجِّ ، فسألوا نبي الله صلى الله عليه وسلم
عن الشراب ؟ فقال : لا تشربوا في حَنَنَمَةٍ ، ولا في دُبَاءٍ ، ولا نَقِيرٍ ، فقلت له :
يا أبا محمد ، والمرفَتُ ؟ وظننتُ أنه نسي ، فقال : لم أسمعه يومئذٍ من عبد الله بن عمر ،
وقد كان يكرهه .

« فيقوم عليه فيكبر سبع مرارٍ ، ثلاثاً يكبر » : يعني أنه يقوم على الصفا سبع مرارٍ ،
يكبر في كل مرة ثلاثاً . والحديث في مجمع الزوائد ٣ : ٢٣٩ وقال : « رواه أحمد
ورجاله رجال الصحيح » . وقال أيضاً : « هو في الصحيح باختصار » .

● (٤٦٢٩) إسناده صحيح . عبد الخالق : هو ابن سلمة الشيباني . وهو
ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما . والحديث رواه مسلم ٢ : ١٢٩ من طريق يزيد
بن هرون عن عبد الخالق ، ورواه النسائي ٢ : ٣٢٨ مختصراً من طريق شعبة عن
عبد الخالق أيضاً . وليس لعبد الخالق في الكتب الستة غير هذا الحديث عند مسلم
والنسائي . كما في ترجمته في التهذيب . وقصة وفد عبد القيس مضت من حديث ابن
عباس أيضاً ٣٤٠٦ . وانظر ٤٤٦٥ ، ٤٥٧٤ .

٤٦٣٠ حدثنا إسماعيل حدثنا علي بن الحكم عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن عَسْب الفحل .

٤٦٣١ حدثنا إسماعيل ومحمد بن جعفر قال حدثنا معمر عن الزهري ، قال ابن جعفر في حديثه : أخبرنا ابن شهاب ، عن سالم عن أبيه : أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وتحتة عشر نسوة ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : اخترْ منهنَّ أربعاً ، فلما كان في عهد عمر طلق نساءه ، وقسم ماله بين بنيه ، فبلغ ذلك عمر ، فقال : إني لأظنُّ الشيطانَ فيما يسترقُّ من السمع سمع بموتك ، ففدغه ، في نفسك ، ولعلك أن لا تمكث إلا قليلاً ، وأيمُّ الله ، لترْاجعنَّ نساءك ، ولترْجعنَّ في مالك ، أو لأورثنَّ منك ، ولأمرنَّ بقبرك فيرْجمُ كما رْجمُ قبرُ أبي رِغَالٍ .

● (٤٦٣٠) إسناده صحيح . علي بن الحكم : هو البنانى . والحديث رواه البخارى وأبو داود والنسائى . كما فى المتن ٢٧٨٥ . عَسْب الفحل ، بفتح العين وسكون السين : مأوئ . فرساً كان أو بيراً أو غيرها . فأخذ الأجر على ذلك حرام . ● (٣٦٣١) إسناده صحيح . ودو مطول ٤٦٠٩ . وقد سبق الكلام عليه مفصلاً . وأشرنا إلى هذا هناك . أبو رِغَال : بكسر الراء وتخفيف العين المعجمة ، وفى القاموس : « فى سنن أبى داود ودلائل النبوة وغيرهما عن ابن عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرجنا معه إلى الطائف : فررنا بقبر ، فقال : هذا قبر أبى رِغَال ، ودو أبو ثقيف : وكان من ثمود ، وكان بهذا الحرم يدفع عنه ، فلما خرج منه أصابته النقمة التى أصابت قومه بهذا المكان : فدفن فيه . » . وفى لسان العرب أقوال آخر . وهذا الذى صنع غيلان الثقفي كان رجوعاً منه إلى عادات أهل الجاهلية ، بحرمان النساء من الميراث . وقد جاء الإسلام بهدم ذلك ، وبإعطاء كل ذى حق حقه . فلذلك أنكر عليه وعنف به وتوعده . وأعاد الحق إلى نصابه . وليكن فى هذا عظة لمن يفعل مثل ذلك من المسلمين : عوداً إلى الجاهلية الأولى . وخلافاً لما أمر الله به ورسوله . سواء أفعلوا ذلك عن طريق الحبة ، أم عن طريق البيع الصورى ، أم عن طريق الوقف . وكل ذلك منكر لا يرضى الله ، ويجب على المسلمين أن ينكروه ويردوه ، ما استطاعوا .

٤٦٣٢ حدثنا عباد بن العوام حدثنا سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب كتاب الصدقة ، فلم يُخرجهُ إلى عماله حتى قبض ، ففترته بسيفه ، فلما قبض عمل به أبو بكر حتى قبض ، ثم عمر حتى قبض ، فكان فيه : في خمس من الإبل شاة ، وفي عشر شاتان ، وفي خمس عشرة ثلاث شياه ، وفي عشرين أربع شياه وفي خمس وعشرين ابنة مخاض [قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : ثم أصابتني علة في مجلس عباد بن العوام ، فكتبت تمام الحديث ، فأحسبني أفهم بمضه ، فشككت في بقية الحديث ، فتركته .

٤٦٣٣ [قال عبد الله بن أحمد] : حدثني أبي بهذا الحديث في المسند

في حديث الزهري عن سالم ، لأنه كان قد جمع حديث الزهري عن سالم ، فحدثنا به في حديث سالم عن محمد بن يزيد بتمامه ، وفي حديث عباد عن عباد بن العوام

١٥
٢

• (٤٦٣٢) إسناده صحيح . عباد بن العوام بن عمر الواسطي : ثقة من شيوخ أحمد . قال سعيد بن سليمان : « كان من نبلاء الرجال في كل أمر » . سفيان بن حسين : هو الواسطي . سبق أن تحدثنا عن توثيقه وعن حديثه عن الزهري . وسيأتي تخريج الحديث في ٤٦٣٤ . وما صنع الإمام أحمد . من ترك بقية الحديث . حين شك في بعضه . إذ أصابته علة في مجلس شيخه عباد : هو الشأن في الثقات من رواة الحديث . وحفاظ السنة . وحملته العلم . وهو يدل على توثيقهم وتحرزهم في الرواية . على غير ما يظن الجاهلون من أتباع المستشرقين . مما جعلهم ينكرون كل شيء . ويضعفون في كل شيء . وهم لا يعدلون .

• (٤٦٣٣) هذا بيان من عبد الله بن أحمد . يظهرنا على بعض ما كان يصنع أبوه في تحديثهم بالمسند . وأنه جمع الروايات على الشيوخ في بدء أمره . فلذلك حدثهم بالإسناد الماضي . فما جمع من « حديث الزهري عن سالم » . ثم حدثهم بالإسناد التالي كذلك . الأول حدثهم به عن عباد بن العوام وترك بعضه . والأخير حدثهم به عن محمد بن يزيد كاملاً . إذ لم يعرض له ما يمنعه من سماعه كله وحفظه وكتابته .

٤٦٣٤ حدثنا محمد بن يزيد ، يعني الواسطي ، عن سفیان ، يعني ابن

حسين ، عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كتب الصدقة ولم يُخرجها إلى عماله حتى تُتوفى ، قال : فأخرجها أبو بكر من بعده ، فعمل بها حتى تُتوفى ، ثم أخرجها عمر من بعده ، فعمل بها ، قال : فلقد هلك عمر يوم هلك وإن ذلك لمقرون بوضيعة ، فقال : كان فيها : في الإبل في كل خمس شاة ، حتى تنتهي إلى أربع وعشرين ، فإذا بلغت إلى خمس وعشرين ففيها بنت مَحَاض ، إلى خمس وثلاثين ، فإن لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ، فإذا زادت على خمس وثلاثين ففيها ابنة ابون ، إلى خمس وأربعين ، فإذا زادت واحدة ففيها حقة ، إلى ستين ، فإذا زادت ففيها جذعة ، إلى خمس وسبعين ، فإذا زادت ففيها

● (٤٦٣٤) إسناده صحيح . محمد بن يزيد : هو الواسطي . والحديث مكرر

٤٦٣٢ كاملاً . ورواه أبو داود ٢ : ٨ - ٩ من طريق عباد بن العوام وبن طريق محمد بن يزيد الواسطي ، بهذا الإسناد . ورواه الترمذي ٢ : ٣ - ٤ من طريق عباد بن العوام . وقال : « حديث ابن عمر حديث حسن ، والعمل على هذا عند عامة النخهاء . وقد روى يونس بن يزيد وغير واحد عن الزهري عن سالم هذا الحديث ، ولم يرفعه ، وإنما رفعه سفیان بن حسين » . قال المنذرى في مختصر أبي داود ١٥١٠ : « وأخرجه الترمذي وابن ماجه » ثم نقل كلام الترمذي ، ثم قال : « وسفیان بن حسين أخرج له مسلم . واستشهد به البخاري ، إلا أن حديثه عن الزهري فيه مقال وقد تابع سفیان بن حسين على رفعه ساجان بن كثير ، وهو ممن اتفق البخاري ومسلم على الاحتجاج بحديثه » . وهو كما قال . وقد رواه مالك في الموطأ ١ : ٢٥٠ : « أنه قرأ كتاب عمر بن الخطاب في الصدقة » ، وهذا وإن كان وجادة إلا أنه وجادة جيدة تصلح للاحتجاج . للثقة بمالك وبتحريه فيما يقرأ ، فلا ينسبه إلى عمر إلا أن يتوثق . وقد مضى في مسند أبي بكر ٧٢ أنه كتب « فرائض الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم » في حديث طويل بنحو هذا . وكل هذا يُريد بعضه بعضاً ، ويجعله موضع الثقة بصحة هذه الأحاديث .

ابنتا لبون، إلى تسعين، فإذا زادت ففيها حقتان، إلى عشرين ومائة، فإذا كثرت الإبلُ ففي كل خمسين حقة، وفي كل أربعين ابنة لبون. وفي الغنم في أربعين شاةً إلى عشرين ومائة، فإذا زادت ففيها شاتان، إلى مائتين، فإذا زادت ففيها ثلاث، إلى ثلثمائة، فإذا زادت بعد فليس فيها شيء حتى تبلغ أربع مائة، فإذا كثرت الغنمُ ففي كل مائة شاة. وكذلك لا يُفرَّق بين مجتمع، ولا يُجمع بين متفرق، مخافة الصدقة، وما كان من خليطين فهما يتراجعان بالسوية، لا تؤخذ هريمة، ولا ذات عيب من الغنم.

٤٦٣٥ حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم: من أعتق نصيباً، أو قال: شقيصاً له، أو قال: شريكاً له، في عبد، فكان له من المال ما بلغ ثمنه بقيمة العدل فهو عتيق، وإلا فقد عتق

« بنت مخاض » : قال ابن الأثير : « المخاض : اسم للنوق الحوامل : واحدتها خلفه ، وبنت المخاض وابن المخاض : ما دخل في السنة الثانية ، لأن أمه قد لحقت بالمخاض . أي الحوامل ، وإن لم تكن حاملاً » . « ابن اللبون وبنت اللبون » : قال ابن الأثير : « هما من الإبل ما أتى عليه ستان ودخل في الثالثة : فصارت أمه لبوناً . أي ذات لبن : لأنها تكون قد حملت حملاً آخر ووضعته » . « الحقة » : قال ابن الأثير : « ما دخل في السنة الرابعة إلى آخرها . وسمي بذلك لأنه استحق الركوب والتحميل » . « الجذعة » من الإبل : ما كانت شابة فتية ، ودخلت في السنة الخامسة .

● (٤٦٣٥) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٤٥١ . ٤٥٨٩ . وقد مضى مطولا من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر ٣٩٧ . بهذا فدايت رواية مالك على أن شك أيوب في آخر الحديث شك منه وحده ، فإن مالكاً رواه عن نافع مرفوعاً كله . ورواية مالك في الموطأ ٣ : ٢ ولكن وقع في النسخة المطبوعة منه خطأ ، بحذف « عن نافع » وهو خطأ مطبعي ، يصحح من مخطوطة الموطأ الصحيحة التي عندي ، وهي نسخة الشيخ عابد السندی ، محدث المدينة في القرن الماضي ، صححها وقابلها

منه ، قال أيوب : كان نافع ربما قال في هذا الحديث وربما لم يقله ، فلا أدري أهو في الحديث ، أو قاله نافع من قبله ؟ يعني قوله : « فقد عتق منه ما عتق » .

٤٦٣٦ حدثنا إسماعيل بن إبراهيم أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قفل من غزوٍ أو حجاجٍ أو عمرٍ فَعَمَلًا فَدَفَدًا من الأرض أو شرفًا قال : الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، آيئون تائبون ، ساجدون عابدون ، لربنا حامدون ، صدق الله وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده .

٤٦٣٧ حدثنا إسماعيل عن يونس عن الحسن عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يستر عى الله تبارك وتعالى عبداً رعيةً ، قلتُ أو كُتِرَتْ ، إلا سأله الله تبارك وتعالى عنها يوم القيامة ، أقام فيهم أمر الله تبارك وتعالى أم أضاعه ؟ حتى يسأله عن أهل بيته خاصة .

بنفسه . ويصحح أيضاً من شرح الزرقاني ٣ : ٢٤٧ ، ومن رواية أحمد التي أشرنا إليها ٣٩٧ . هنا في الأصاين في آخر الحديث قبل كلمة أيوب : « وإلا فقد عتق منه » بحذف كلمة « ما عتق » الثابتة في آخر كلام أيوب ، وهي مزادة بهامش ك ، وأظنها بياناً من الناسخ . إذ لم يكتب عاينها علامة الصحة ، فلذلك لم أثبتها في المتن .

• (٤٦٣٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥٦٩ ومكرر ٤٤٩٦ بإسناده .

• (٤٦٣٧) إسناده صحيح . يونس : هو ابن عبيد . الحسن : هو البصري . وهذا الحديث لم أجده في موضع آخر . ولا في مجمع الزوائد ، فأظنه في شيء من الكتب الستة خفي على موضعه منها . وقد روى مسلم ١ : ٥١ من طريق يونس وغيره عن الحسن عن معقل بن يسار حديثاً قريباً من هذا المعنى . وفي مجمع الزوائد ٥ : ٢٠٧ حديث بنحو هذا الحديث من حديث أبي هريرة ، ونسبه للطبراني في الأوسط وانظر ٤٤٩٥ .

٤٦٣٨ أخبرنا مَعْمَرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَخِي الزَّهْرِيِّ عَنْ
حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَزَالُ
الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ لَحْمٌ .

٤٦٣٩ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ : كَانُوا يَتَبَايَعُونَ الطَّعَامَ جُزْأً فَاً عَلَى السُّوقِ ، فَهَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنْ يَبِيعُوهُ حَتَّى يَنْقُلُوهُ .

٤٦٤٠ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبِيعُونَ لَحْمَ الْجَزُورِ بِحَبْلٍ حَبْلَةٍ ، وَحَبْلٍ حَبْلَةٍ : تُنْتَجَجُ

• (٤٦٣٨) إسناده في ذاته صحيح . ولكنه هنا إسناد ناقص في الأصاين .
فإن الإمام أحمد لم يدرك معمرًا . بل ولد بعد وفاته . فن الخال أن يحدث عنه سماعًا .
إذ هو إنما يروى عن تلاميذه . فإذن ذلك وضعت أصفارًا بين « حدثنا » وبين « معمر » .
ولم أستجزر أو أعين شيخًا بالاسم من شيوخ أحمد الذين يروون عن معمر . وإن
كنت أرجح في هذا الوضع أن يكون « إسماعيل بن إبراهيم » وهو ابن عليّة . لأن
الثلاثة الأحاديث قبله رواها الإمام عن ابن عليّة ، ولأن هذا الحديث رواه مسلم
١ : ٢٨٣ من طريق ابن عليّة عن معمر . عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب
الزهرى : هو أخو الزهرى الإمام محمد بن مسلم . وكان عبد الله الأكبر . وهو
تابعى ثقة ثبت . مات قبل أخيه . وروى عن أخيه وروى أخوه عنه . المزعة من
اللحم . بضم الميم وسكون الزاى : القطعة اليسيرة منه .

• (٤٦٣٩) إسناده صحيح . وهو في المنتقى ٢٨١٨ . وقال : « رواه الجماعة
إلا الترمذى وابن ماجه » . وقد مضى نحو معناه ٤٥١٧ .

• (٤٦٤٠) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٤٩١ : ٤٥٨٢ . وهو قريب من
لفظ الموطأ الذى أشرنا فى ٤٤٩١ .

الناقَةُ مَا فِي بطنِهَا ثُمَّ تَحْمِلُ الَّتِي تُنْتَجِبُ ، فَهَما رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنْ ذَلِكَ .

٤٦٤١ حَدَّثَنَا سَفِيانُ قَالَ قَالَ عَمْرُو ، يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ : ذَكَرُوا الرَّجُلَ
يَهْلُ بِعَمْرَةٍ فَيَحِلُّ ، هَلْ لَهُ أَنْ يَأْتِيَ ، يَعْنِي امْرَأَتَهُ ، قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا
وَالْمَرْوَةِ ؟ فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ ، لَا . حَتَّى يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . وَسَأَلْنَا
ابْنَ عَمْرٍ ؟ فَقَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا فَصَلَّى خَلْفَ
الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ قَالَ : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ
أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ .

٤٦٤٢ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَفِيانٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ
سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍ يَقُولُ : بَيْنَا النَّاسُ يَصْلُونَ فِي مَسْجِدِ قَبَاءِ الْغَدَاةِ ، إِذْ جَاءَ جَاءُ
فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا ، وَأَمْرٌ أَنْ تُسْتَقْبَلَ
السَّكْبَةُ ، فَاسْتَقْبَلُوهَا ، وَاسْتَدَارُوا فَتَوَجَّهُوا نَحْوَ السَّكْبَةِ .

٤٦٤٣ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ قَالَ : قَالَ

• (٤٦٤١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ كَامِلًا ١ : ٤١٨ - ٤١٩ مِنْ
طَرِيقِ سَفِيانٍ ، وَهُوَ ابْنُ عَيْنَةَ . عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ . وَرَوَى مُسْلِمٌ مِنْهُ ١ : ٣٥٣ .
سُئِلَ ابْنُ عَمْرٍ وَجَوَابُهُ فَقَطَّ ، وَلَمْ يَذْكُرْ سُؤَالَ جَابِرٍ ، رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ سَفِيانِ بْنِ
عَيْنَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ أَيْضًا ، ثُمَّ رَوَاهُ نَحْوُهُ مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ وَابْنِ جُرَيْجٍ
عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ .

• (٤٦٤٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ١ : ٤٢٤ مِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ . وَرَوَاهُ أَيْضًا ٨ : ١٣١ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى عَنْ سَفِيانٍ ، كَالْإِسْنَادِ
الَّذِي هُنَا ، وَمِنْ طَرِيقِ سَلِمَانَ وَطَرِيقِ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ . وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ
أَيْضًا ، كَمَا فِي الْمُتَّقَى ٨٢٨ . وَسَيَأْتِي مِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ ٥٩٣٤ . وَهُوَ فِي الْمَوْطَأِ ١ : ٢٠١ .

• (٤٦٤٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَهُوَ مَطُولٌ ٤٥٥٨ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يأكل أحدكم من أضحيته فوق ثلاثة أيام ،
وكان عبد الله إذا غابت الشمس من اليوم الثالث لا يأكل من لحم هذبه .

٤٦٤٤ حدثنا يحيى عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن ابن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال : كل مسكرٍ حرامٌ .

٤٦٤٥ حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
قال : لا أعلمه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : كل مسكرٍ خمرٍ ، وكل
مسكرٍ حرامٌ .

٤٦٤٦ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرنا نافع عن ابن عمر قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، صلاةٌ في مسجدى أفضلُ من ألفي صلاةٍ فيما
سواه ، إلا المسجد الحرام .

٤٦٤٧ حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : نهى

• (٤٦٤٤) إسناده صحيح . محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي :
سبق توثيقه ١٤٠٥ . أبو سلمة : هو ابن عبد الرحمن بن عوف . والحديث مختصر ،
وسأيت عقبه مطولا ، ونخرجه هناك .

• (٤٦٤٥) إسناده صحيح . وهو مطول ما قبله . ورواه الجماعة إلا البخارى
وابن ماجة . كما في المتنق ٤٧١٦ .

• (٤٦٤٦) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ٣٩٢ من طريق يحيى القطان
بهذا الإسناد . ورواه كذلك بأسانيد أخر عن نافع ، ورواه أيضاً النسائي وابن ماجة ،
كما في شرح الترمذى ١ : ٢٧٠ .

• (٤٦٤٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٥٢٨ . وسبق الكلام عليه مفصلا

٤٤٩٠ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المَرْابَةِ ، والمَزَابَةِ : الشَّرُّ بِاللَّزْكِلا ، والعَنَبُ بالزَّيْب كَيْلا ، والجَنْطَةُ بالزَّرْع كَيْلا .

٤٦٤٨ حدثنا يحيى عن عُبَيْدِ اللَّهِ عن نَافِعٍ عن ابنِ عمر عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْغَادِرُ يُرْفَعُ لَهُ لَوْلَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يُقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ بِنِ فُلَانٍ .

٤٦٤٩ حدثنا يحيى عن عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عن ابنِ عمر عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا .

٤٦٥٠ حدثنا يحيى عن إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عن ابنِ عمر عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً حَتَّى يَصِلَ عَلَيْهَا فَإِنْ لَهُ قَبْرًا ، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الْقَبْرِاطِ ؟ فَقَالَ : مِثْلُ أَحَدٍ .

٤٦٥١ حدثنا يحيى عن مَالِكٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ سَمِعْتُ ابنَ عمر يَقُولُ : جَاءَ رَجُلَانِ مِنَ أَهْلِ الْمَشْرِقِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَنَظَّطَا ، فَعَجَبَ النَّاسُ

● (٤٦٤٨) إسناده صحيح . ورواه مسلم ٢ : ٤٧ من طرق عن عبيد الله عن نافع . ومن طرق عن نافع : ومن طرق عن ابن عمر . بنحوه . وقد مضى بمعناه من حديث ابن مسعود مراراً . آخرها ٤٢٠١ . ٤٢٠٢ .

● (٤٦٤٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٦٧ .

● (٤٦٥٠) إسناده صحيح . إسماعيل : هو ابن أبي خالد . وهذا الحديث من مراسيل الصحابة يقيناً فإن عبد الله بن عمر إنما سمعه من أبي هريرة ومن عائشة حين صدقت أبا هريرة : كما مضى ٤٤٥٣ . وكانوا يصدق بعضهم بعضاً ، فيروى أحدهم ما سمع من أخيه ، ثقة به وتصديقاً .

● (٤٦٥١) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ٣ : ١٤٩ - ١٥٠ . ونسبه الزرقاني في شرحه ٤ : ٢٢٤ للبخاري وأبي داود والترمذي . وقد مضى معناه من حديث ابن عباس مراراً ، آخرها ٣٠٦٩ . ومن حديث ابن مسعود ٣٧٧٨ ، ٤٣٤٢ .

من بيانهما ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن من البيان سحراً ، أو إن بعض البيان سحرٌ .

٤٦٥٢ حدثنا يحيى بن سعيد عن عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ ، صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَجْنَى رَكْعَتَيْنِ ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ ، وَمَعَ عُمَرَ ، وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ ، ثُمَّ أَتَمَّ .

٤٦٥٣ حدثنا يحيى بن سعيد عن عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بَيْتِكُمْ ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا .

٤٦٥٤ حدثنا يحيى عن عُبَيْدِ اللَّهِ أَنبَأَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَحْفُوا الشَّوَارِبَ ، وَأَعْفُوا اللَّحَى .

● (٤٦٥٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٥٣٣ ، وأشرنا إلى هذا المطول هناك . وأنه رواه البخاري ومسلم . وقد مضى نحو معناه من حديث ابن مسعود مراراً . آخرها ٤٤٢٧ .

● (٤٦٥٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥١١ .

● (٤٦٥٤) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ٣ : ١٢٣ عن أبي بكر بن نافع عن أبيه نافع بنحوه . فلم يسدعه مالك . من نافع . وسمعه من ابنه أبي بكر . ورواه أبو داود ٤ : ١٣٥ من طريق مالك ، وقال المنذرى : « وأخرجه مسلم والنسائي » . إحقاء الشوارب : المبالغة في قصها . إعفاء اللحى : هو أن يوفر شعرها ولا يقص كالشوارب ، من « عفا الشيء » إذا كثر وزاد . يقال « أعفيتها » و « عفتيته » : قاله ابن الأثير .

٤٦٥٥ حدثنا يحيى عن عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ [قَالَ] : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ .

٤٦٥٦ حدثنا يحيى عن عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَاتَ بَذَى طَوًى حَتَّى أَصْبَحَ ، ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ .

٤٦٥٧ حدثنا يحيى عن عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالْمَقْصَرِينَ ؟ قَالَ : يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ ، قَالَ فِي الرَّابِعَةِ : وَالْمَقْصَرِينَ .

٤٦٥٨ حدثنا يحيى عن عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ

• (٤٦٥٥) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ١ : ٢٠٢ - ٢٠٣ منقطعاً « أنه بلغه عن عبد الله بن عمر » . ورواه البخاري ٢ : ٣١٨ - ٣١٩ مطولاً موصولاً من طريق أبي أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع . ورواه مسلم ١ : ١٢٩ مختصراً موصولاً كما هنا ، من طريق ابن نمير وابن إدريس عن عبيد الله . وقد مضى نحوه معناه ٤٥٢٢ : ٤٥٥٦ . كلمة [قال] زيادة من ك .

• (٤٦٥٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٦٢٨ .

• (٤٦٥٧) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ١ : ٣٥٢ عن نافع عن ابن عمر ، بنحوه . ورواه أبو داود ٢ : ١٤٩ من طريق مالك ، وقال المنذرى : « وأخرجه البخاري ومسلم » . وقد مضى نحوه معناه مختصراً ومطولاً من حديث ابن عباس ١٨٥٩ ، ٣٣١١ .

• (٤٦٥٨) إسناده صحيح . ورواه البخاري من طرق عن نافع ٣ : ١٩٣ و ٦ : ٣٢٩ و ١١ : ٣١٥ - ٣١٦ . ورواه مسلم ٢ : ٣٥٧ من طريق مالك عن نافع ، ومن طريق الزهري عن سالم ، كلاهما عن ابن عمر ، بنحوه .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما منكم أحدٌ إلا يُعَرَّضُ عليه مقعدهُ بالغداة والعشيَّ ، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة ، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار ، يقال : هذا مقعدك حتى تُبعثَ إليه .

٤٦٥٩ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يُقيم الرجلُ الرجلَ من مجلسه فيجلسَ فيه ، ولكن تفسحوا وتوسعوا .

٤٦٦٠ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الظهر سجدتين ، وبعدها سجدتين ، وبعد المغرب سجدتين ، وبعد العشاء سجدتين ، وبعد الجمعة سجدتين ، فأما الجمعة والمغرب في بيته : قال : وأخبرتني أختي حفصةُ أنه كان يصلي سجدتين خفيفتين إذا طلع الفجر ، قال وكانت ساعةً لا أدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فيها .

٤٦٦١ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم عَرَّضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ ، وهو ابن أربع عشرة ، فلم يُجِزْهُ ، ثم عرضه يَوْمَ الْخندق وهو ابن خمس عشرة ، فأجازه .

• (٤٦٥٩) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً . كما في تفسير ابن كثير ٨ : ٢٦٤ والترغيب والترهيب ٤ : ٥٨ .

• (٤٦٦٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥٠٦ ومطول ٤٥٩١ : ٤٥٩٢ .

• (٤٦٦١) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في تاريخ ابن كثير ٤ : ١٥ . ورواه الترمذى بإسنادين من طريق عبيد الله ٢ : ٢٨٨ ثم كرهه بالإسنادين أنفسهما ٣ : ٣٥ . وقال : « حديث حسن صحيح » .

٤٦٦٢ حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر :
أن عمر سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أينامُ أحدنا وهو جنب؟ قال : نعم ،
إذا توضأ .

٤٦٦٣ حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج من تمرٍ أو زرعٍ .

٤٦٦٤ حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال : لا يَتَسَارَّ اثنان دون الثالث .

٤٦٦٥ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال : مثلُ صاحب القرآن مثلُ صاحب الإبل المعقلة ، إن
عقلها صاحبها حبسها . وإن أطلقها ذهبت .

• (٤٦٦٢) إسناده صحيح . ورواه الجماعة . كما في المنتقى ٣٦٠ .

• (٤٦٦٣) إسناده صحيح . ورواه الجماعة . كما في المنتقى ٣٠٤٣ . وسيأتي

مطولا ٤٧٣٢ . وقد مضى نحو معناه من حديث ابن عباس ٢٢٥٥ .

• (٤٦٦٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٥٦٤ .

• (٤٦٦٥) إسناده صحيح . ورواه الشيخان ، كما في الترغيب والترهيب ٢ :

٢١٤ . المعقلة : قال في الفتح ٩ : ٧٠ : « بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد
القاف ، أى المشدودة بالعقال ، وهو الحبل الذى يشد فى كبة البعير . شبه درس
القرآن واستمرار تلاوته بربط البعير الذى يخشى منه الشراد ، فما زال التعاقد موجوداً
بالحفظ موجود ، كما أن البعير ما دام مشدوداً بالعقال فهو محفوظ . وخص الإبل
بالذكر لأنها أشد الحيوان الإنسى نفوراً . وفى تحصيلها بعد استمكان نفورها
صعوبة » .

٤٦٦٦ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر : أن يهوديين زنياً ، فأتى بهما إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فأمر برجمهما ، قال : فرأيت الرجل يقيها بنفسه .

٤٦٦٧ حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدرك عمر وهو في ركب وهو يحلف بأبيه ، فقال : لا تحلفوا بأبائكم ، ليحلف حائف بالله أو ليستكت .

٤٦٦٨ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر : عن النبي

• (٤٦٦٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٩٨ ومطول ٤٥٢٩ .

• (٤٦٦٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥٩٣ .

• (٤٦٦٨) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٦ : ٨٢ و ١٣ : ١٠٩ عن مسدد عن يحيى بن سعيد . بهذا الإسناد . ورواه أيضاً ٦ : ٨٢ من طريق إسماعيل بن زكريا عن عبيد الله . ورواه مسلم ٢ : ٨٦ من طريق الليث بن سعد . ومن طريق يحيى القطان وابن نمير . ثلاثتهم عن عبيد الله .

وهذا الحديث أصل جليل خطير من أصول الحكم . لا نعلم أنه جاء في شريعة من الشرائع . ولا في قانون من القوانين . على هذا الوضع السليم الدقيق المحدد . الذي يحدد سلطة الحاكم . ويحفظ على المحكوم دينه وعزته . فقد اعتاد الملوك والأمراء . واعتادت الحكومات في البلاد التي فيها حكومات منظمة وقوانين . أن يأمرُوا بأعمال يرى المكلف بها أن لا مندوحة له عن أداء ما أمر به . وصارت الرعية . في هؤلاء وهؤلاء . لا يطيعون فيما أمرُوا به إلا أن يوافق هووى لهم أو رغبة عندهم . وإلا اجتهدوا أن يقصروا في أداء ما أمرُوا به . ما وجدوا للتقصير سبيلاً . لا يلاحقهم فيه عقاب أو خوف . وكل هذا باطل وفساد . تختل به أداة الحكم . وتضطرب معه الأنظمة والأوضاع . إذ لا يرون أن الطاعة واجبة عليهم ، وإذ يطيعون — في بعض ما يطيعون — شبه مرغمين . إذا لم يوافق هواهم ولم يكن مما يحبون . أما الشرع

صلى الله عليه وسلم قال : السمعُ والطاعةُ على المرءِ فيما أحبَّ وأوكره ، إلا أن يؤمرَ بمعصية ، فإن أمرَ بمعصيةٍ فلا سمعَ ولا طاعة .

الإسلامي ، فقد وضع الأساس السليم ، والتشريع المحكم ، بهذا الحديث العظيم . فعلى المرء المسلم أن يطيع من له عليه حق الأمر من المسلمين ، فيما أحب وفيما كره ، وهذا واجب عليه يأثم بتركه ، سواء أعرف الأمر أنه قصر أم لم يعرف ، فإنه ترك واجباً أوجبه الله عليه وصار ديناً من دينه ، إذا قصر فيه كان كما لو قصر في الصلاة أو الزكاة أو نحوهما من واجبات الدين التي أوجب الله . ثم قيد هذا الواجب بقيد صحيح دقيق : يجعل للمكلف الحق في تقدير ما كلف به ، فإن أمره من له الأمر عليه بمعصية ، فلا سمع ولا طاعة . لا يجوز له أن يعصى الله بطاعة المخلوق ، فإن فعل كان عليه الإثم كما كان على من أمره : لا يعذر عند الله بأنه أتى هذه المعصية بأمر غيره ، فإنه مكلف مسؤول عن عمله ، شأنه شأن أمره سواء . ومن المفهوم بدهة أن المعصية التي يجب على المأمور أن لا يطيع فيها الأمر ، هي المعصية الصريحة التي يدل الكتاب والسنة على تحريمها ، لا المعصية التي يتأول فيها المأمور ويتحايل ، حتى يوهم نفسه أنه إنما امتنع لأنه أمر بمعصية ، مغالطة لنفسه ولغيره .

ونرى أن نضرب لذلك بعض المثل ، مما يعرف الناس في زماننا هذا ، إيضاحاً وتبييناً :

١ - موظف أمره من له عليه حق الأمر أن ينتقل من بلد يحبه إلى بلد يكرهه ، أو من عمل يرى أنه أهل له ، إلى عمل أقل منه : أو أشد مشقة عليه . فهذا يجب أن يطيع من له عليه حق الأمر ، لا مندوحة له من ذلك ، أحب أو كره ، فإن أتى من طاعة الأمر كان آثماً ، وكان إياؤه حراماً ، سواء أتى إياء صريحاً واضحاً . أم أتى إياء ملتوياً مستوراً ، بتمحل الأسباب والمعاذير . ولقد يرى المأمور أنه بما أمر به مغبون ، أو مظلوم مهضوم الحق ، وقد يكون ذلك صحيحاً ، ولكنه يجب عليه أن يطيع في كل حال ، فإن الظلم في مثل هذه الأمور أمر تقديري ، تختلف فيه الأنظار والآراء ، والمأمور في هذه الحال ينظر لنفسه ، ويحكم لنفسه ، فن النادر أن يكون تقديره للظلم الذي ظن أنه لحقه تقدير صحيح ، لما يشبه أن يكون من غلبة الهوى

عليه . ولعل أمره أقدر على الإحاطة بالمسئلة من وجوه مختلفة : ولعل تقديره إذ ذاك أقرب إلى الصواب : إذا لم يكن فعل ما فعل عن هوى واضح وتعت مقصود . والظلم في مثل هذا حرام . ولكنه حرام على الأمر : أما المأمور فلم يؤثر بمعصية : لأن ما أمر به في ذاته ليس بمعصية ، إنما المعصية في إصدار الأمر على غير جهة الحق .

٢ - نرى بعض القوانين تأذن بالعمل الحرام الذي لا شك في حرمة : كالزنا ، وبيع الخمر ونحو ذلك : وتشرط للإذن بذلك رخصة تصدر من جهة مختصة معينة في القوانين . فهذا الموظف الذي أمرته القوانين أن يعطى الرخصة بهذا العمل إذا تحقق الشروط المطلوبة فيمن طلب الرخصة : لا يجوز له أن يطيع ما أمر به ، وإعطاؤه الرخصة المطلوبة حرام قطعاً ، وإن أمره بهذا القانون : فقد أمر بمعصية ، فلا سمع ولا طاعة . أما إذا رأى أن إعطاء الرخصة في ذلك حلال . فقد كفر وخرج عن الإسلام : لأنه أحل الحرام القطعى المعلوم حرمة من الدين بالضرورة .

٣ - نرى في بعض بلاد المسلمين قوانين ضربت عليها . نقلت عن أوربة الوثنية الملحدة ، وهى قوانين تخالف الإسلام مخالفة جوهرية في كثير من أصولها وفروعها ، بل إن في بعضها ما ينقض الإسلام ويهدمه : وذلك أمر واضح بديهي . لا يخالف فيه إلا من يغالط نفسه . ويجهل دينه أو يعاديه من حيث لا يشعر . وهى في كثير من أحكامها أيضاً توافق التشريع الإسلامى ، أو لا تنافيه على الأقل .

وإن العمل بها في بلاد المسلمين غير جائز ، حتى فيما وافق التشريع الإسلامى ، لأن من وضعها حين وضعها لم ينظر إلى موافقتها للإسلام أو مخالفتها . إنما نظر إلى موافقتها لقوانين أوربة أو لمبادئها وقواعدها ، وجعلها هى الأصل الذى يرجع إليه ، فهو آثم مرتد بهذا . سواء أوضع حكماً موافقاً للإسلام أم مخالفاً .

وقد وضع الإمام الشافعى قاعدة جليلة دقيقة في نحو هذا . ولكنه لم يضعها في الدين يشرعون القوانين عن مصادر غير إسلامية ، فقد كانت بلاد الإسلام إذ ذاك بريثة من هذا العار . ولكنه وضعها في المجتهدين العلماء من المسلمين ، الذين يستنبطون الأحكام قبل أن يشتبوا مما ورد في الكتاب والسنة الصحيحة . ويقىسون ويجهدون برأيهم على غير أساس صحيح ، فقال في كتاب (الرسالة) رقم ١٧٨ بشرحنا

وتحقيقنا : « ومن تكلف ما جهل وما لم تثبت معرفته كانت موافقته للصواب ، إن وافقه من حيث لا يعرفه ، غير محمودة ، والله أعلم ، كان بخطئه غير معذور ، إذا ما نطق فيما لا يحيط علمه بالفرق بين الخطأ والصواب فيه » .

ومعنى هذا واضح : أن المجتهد في الفقه الإسلامى ، على قواعد الإسلام ، لا يكون معذوراً إذا ما كان اجتهاده على غير أساس من معرفة ، وعن غير تثبت في البحث عن الأدلة من الكتاب والسنة ، حتى لو أصاب في الحكم ، إذ تكون إصابته مصادفة ، لم تبين على دليل ، ولم تبين على يقين ، ولم تبين على اجتهاد صحيح . أما الذى يجتهد ويتشرع !! على قواعد خارجة عن قواعد الإسلام ، فإنه لا يكون مجتهداً ، ولا يكون مسلماً ، إذ قصد إلى وضع ما يراه من الأحكام ، وافقت الإسلام أم خالفت . فكانت موافقته للصواب ، إن وافقه من حيث لا يعرفه ، بل من حيث لا يقصده ، غير محمودة ، بل كانوا بها لا يقلون عنهم كفراً حين يخالفون وهذا بديهي .

وليس هذا موضع الإفاضة والتحقيق في هذه المسئلة الدقيقة . وما كان هو المثل الذى نصر به ، ولكنه تمهيد .

والمثل : أنا نرى كثيراً من المسلمين الذين عهد إليهم بتنفيذ هذه القوانين والقيام عليها ، بالحكم بها ، أو بالشرح لها ، أو بالدفاع فيها ، نراهم مسلمين فيما يتبين لنا من أمرهم ، يصابون ويحرصون على الصلاة ، ويصومون ويحرصون على الصوم ، ويؤدون الزكاة ويؤدون بالصدقات راضية نفوسهم مطمئنين ، ويحجون كأحسن ما يحج الرجل المسلم ، بل نرى بعضهم يكاد يحج هو وأهله في كل عام ، ولن تستطيع أن تجد عليهم مغزراً في دينهم ، خمر أو رقص أو فجور . وهم فيما يفعلون مسلمين مطمئنين إلى الإسلام ، راضين معتقدين عن معرفة ويقين . ولكنهم إذا مارسوا صناعتهم في القضاء أو التشريع أو الدفاع ، لبستهم هذه القوانين ، وجرت منهم كالشيطان مجرى الدم ، فيتعصبون لها أشد العصبية ، ويحرصون على تطبيق قواعدها والدفاع عنها ، كأشد ما يحرص الرجل العاقل المؤمن الموقن بشيء يرى أنه هو الصواب ولا صواب غيره ، وينسون إذ ذاك كل شيء يتعلق بالإسلام في هذا التشريع ، إلا ما يندفع به بعضهم أنفسهم أن الفقه الإسلامى يصلح أن يكون مصدراً من مصادر

التشريع ! فيما لم يرد فيه نص في قوانينهم ، ويحرصون كل الحرص على أن يكون تشريعهم ، تبعاً لما صدر إليهم من أمر أوربة في معاهدة منبرو ، مطابقياً لمبادئ التشريع الحديث ، وكما قلت مراراً في مواضع من كتبي وكتاباتى : وتبناً لمبادئ التشريع الحديث .

فهؤلاء الثلاثة الأنواع : المشرع والمدافع والحاكم ، يجمعون في بعض هذا المعنى ويفتقرون ، والمآل واحد . أما المشرع فإنه يضع هذه القوانين وهو يعتقد صحتها وصحة ما يعمل ، فهذا أمره بين ، وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم . وأما المدافع فإنه يدافع بالحق وبالباطل ، فإذا ما دافع بالباطل المخالف للإسلام معتقداً صحته ، فهو كزميله المشرع ، وإن كان غير ذلك كان منافقاً خالصاً ، مهما يعتذر بأنه يؤدي واجب الدفاع . وأما الحاكم فهو موضع البحث وموضع المثل . فقد يكون له في نفسه عذر حين يحكم لما يوافق الإسلام من هذه القوانين ، وإن كان التحقيق الدقيق لا يجعل لهذا العذر قيمة . أما حين يحكم بما ينافي الإسلام ، مما نص عليه في الكتاب والسنة ، وما تدل عليه الدلائل منهما ، فإنه ، على اليقين ، ممن يدخل في هذا الحديث : قد أمر بمعصية ، القوانين التي يرى أن عليه واجباً أن يطيعها أمرته بمعصية ، بل بما هو أشد من المعصية ، أن يخالف كتاب الله وسنة رسوله ، فلا سمع ولا طاعة ، فإن سمع وأطاع كان عليه من الوزر ما كان على أمره الذي وضع هذه القوانين ، وكان كمثلته سواء .

٤ - وقد صنع رجال كبار من رجال القانون عندنا شيئاً شبيهاً بهذه القاعدة ، احتراماً منهم لقوانينهم التي وضعوها . فقد قرر مجلس الدولة مبادئ خطيرين ، فيما إذا تعارض قانون عادى من قوانين الدولة مع القانون الأساسي ، وهو الدستور ، فجعل الأولوية للدستور ، وأنه يجب على الحاكم أن لا يطبق القانون العادى إذا عارضه . ويجلس الدولة هيئة من أعلى الهيئات القضائية ، وكل إليه فيما وكل إليه من الاختصاص ، أن يحكم بإلغاء القرارات الإدارية التي تصدرها الحكومة إذا ما صدرت مخالفة للقوانين . وهذان المبدآن اللذان نحن بصددنا أصدرتهما الدائرة الأولى من ذلك المجلس ، برئاسة رئيسه محمد كامل مرسي باشا ، وهو واضع قانون مجلس الدولة ، أو هو الذي له اليد الطولى في إصداره ، وهو الذي ولي رئاسته أول ما أنشئ ، وهو مرسي قواعده ، ومثبت أركانه .

٤٦٦٩ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر قال : كان

والمبدآن اللذان قررها :

أحدهما : « أنه ليس في القانون المصرى ما يمنع المحاكم المصرية من التصدى لبحث دستورية القوانين ، بله المراسيم بقوانين ، سواء من ناحية الشكل ، أو الموضوع » .

وثانيهما : « أنه لا جدال في أن الأمر الملكى رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٣ بوضع نظام دستورى للدولة المصرية هو أحد القوانين التى يجب على المحاكم تطبيقها . ولكنه يتميز عن سائر القوانين بما له من طبيعة خاصة تضفى عليه صفة العلو ، وتسمه بالسيادة : بحسبانه كفيل الحريات وموئله . ومناط الحياة الدستورية ونظام عقدها . ويستتبع ذلك أنه إذا تعارض قانون عادى مع الدستور في منازعة من المنازعات التى تطرح على المحاكم ، وقامت بذلك لديها صعوبة . مثارها أى القوانين هو الأجدر بالتطبيق ، وجب عليها بحكم وظائفها القضائية أن تتصدى لهذه الصعوبة ، وأن تفصل فيها على مقتضى أصول هذه الوظيفة ، وفي حدودها الدستورية المرسومة لها . ولا ريب في أنه يتعين عليها عند قيام هذا التعارض أن تطرح القانون العادى وتمله ، وتغاب عليه الدستور وتطبقه ، بحسبانه القانون الأعلى الأجدر بالاتباع . وهى في ذلك لا تعتدى على السلطة التشريعية ، ما دامت المحكمة لا تضع بنفسها قانوناً ، ولا تفضى بإلغاء قانون ، ولا تأمر بوقف تنفيذه . وغاية الأمر أنها تفاضل بين قانونين قد تعارضا ، فتفصل في هذه الصعوبة ، وتقرر أيهما الأولى بالتطبيق . وإذا كان القانون العادى قد أهمل ، ففرد ذلك في الحقيقة إلى سيادة الدستور العليا على سائر القوانين ، تلك السيادة التى يجب أن يلتزمها كل من القاضى والشارع [يريد المشرع !!] على حد سواء » . (القضية رقم ٦٥ سنة ١ قضائية . في مجموعة أحكام مجلس الدولة ، تأليف الأستاذ محمود عاصم ج ١ ص ٣٧٧ ، ٣٧٩) .

ومن البين البديهي الذى لا يستطيع أن يخالف فيه مسلم : أن القرآن والسنة أسمى سماء ، وأعلى علواً ، من الدستور ومن كل القوانين ، وأن المسلم لا يكون مسلماً إلا إذا أطاع الله ورسوله ، وقدم ما حكما به على كل حكم وكل قانون ، وأنه يجب عليه أن يطرح القانون إذا عارض حكم الشريعة الثابت بالكتاب أو السنة الصحيحة . طوعاً لأمر رسول الله في هذا الحديث : « فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة » .

• (٤٦٦٩) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المتن ١٣١٠ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا السورة ، فيقرأ السجدة ، فيسجد ويسجد معه ، حتى ما يجد أحداً مكاناً لموضع جبهته .

٤٦٧٠ حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الصلاة في الجميع تزيد على صلاة الرجل وحده سبعا وعشرين .

٤٦٧١ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر : أن ناساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رأوا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أراكم قد تتابعتم في السبع الأواخر ، فاتمسوها في السبع الأواخر .

٤٦٧٢ حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني سعيد بن أبي سعيد عن جريج أو ابن جريج ، قال : قلت لابن عمر : أربع خلال رأيتك تصنعهن ، لم أرا أحداً يصنعهن ؟

• (٤٦٧٠) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المتن ١٣٤٩ . وقد مضى نحو معناه من حديث ابن مسعود مراراً ، آخرها ٤٤٣٣ .

• (٤٦٧١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٩٩ ، ٤٥٤٧ .

• (٤٦٧٢) إسناده صحيح . وقوله « عن جريج أو ابن جريج » شك من عبيد الله أو من يحيى ، وقد أقامه مالك على الصواب ، فرواه في الموطأ ١ : ٣٠٨ — ٣٠٩ عن سعيد بن أبي سعيد « عن عبيد بن جريج : أنه قال لعبد الله بن عمر » إلخ . وكذلك رواه البخاري ١٠ : ٢٦٠ عن عبد الله بن مسلمة عن مالك ، ومسلم ١ : ٣٣٠ عن يحيى بن يحيى عن مالك . وعبيد بن جريج المدني . تابعي ثقة ، وثقه أبو زرعة والنسائي ، وليس له في الكتب الستة غير هذا الحديث . السبئية ، بكسر السين : « قال ابن الأثير : السبئية ، بالكسر : جلود البقر المدبوعة يتخذ منها النعال ، سميت بذلك لأن شعرها قد سببت عنها ، أي حلق وأزيل . وقيل : لأنها انسببت بالدباغ » ، وقال أيضاً : « إنما اعترض عليه لأنها نعال أهل النعمة والسعة » .

قال : ما هي ؟ قال : رأيته تلبس هذه النعال السَّبْتِيَّة ، ورأيتك تستلم هذين الركنين
اليمينين لا تستلم غيرهما ، ورأيتك لا تهل حتى تضع رجلك في الغرز ، ورأيتك تصفر
لحيته ؟ قال : أما لبسي هذه النعال السَّبْتِيَّة فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يلبسها ويتوضأ فيها ويستحبها ، وأما استلام هذين الركنين فإني رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يستاهما لا يستلم غيرهما ، وأما تصفيري لحيته فإني رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصفر لحيته ، وأما إهلاله إذا استوت بي راحلتي فإني رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وضع رجله في الغرز واستوت به راحلته أهل .

١٨
٢

٤٦٧٣ حدثنا يحيى عن عبيد الله ، ومحمد بن عبيد الله قال حدثنا عبيد الله ،
عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : العبد إذا أحسن عبادة ربه
تبارك وتعالى ونصح لسيده كان له أجره مرتين .

٤٦٧٤ حدثنا يحيى حدثنا مالك حدثني الزهري عن سالم عن أبيه قال :

ورواية مالك : « فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها
شعر » . قال الحافظ في الفتح في تفسير السبتيه : « قال أبو عبيد . هي المدبوغة .
ونقله عن الأصمعي وعن أبي عمرو الشيباني : زاد الشيباني : بالقرظ . قال : وزعم
بعض الناس أنها التي حلق عنها الشعر . قت [القائل الحافظ] : أشار بذلك إلى ما
نقله ابن وهب عنه ووافقه ، وكأنه مأخوذ من لفظ السبت ، لأن معناه القطع ،
فالخلق بمعناه . وأيد ذلك جواب ابن عمر المذكور في الباب [يعني رواية مالك التي
ذكرنا] . وقد وافق الأصمعي الخليل . وقالوا : قيل لها سبتيه لأنها تسبت بالدباغ ،
أي لانت . وقال أبو عبيد : كانوا في الجاهلية لا يلبس النعال المدبوغة إلا أهل
السعة ، واستشهد لذلك بشعر » .

● (٤٦٧٣) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٤ : ٥٠٨ من طريق مالك عن
نافع ، قال المنذري : « وأخرجه البخاري ومسلم » . وقد مضى نحو معناه بعض
حديث من مسند أبي بكر بإسناد ضعيف ، رقم ١٣ .

● (٤٦٧٤) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٥٤٠ . وأشرنا إلى هذا هناك .

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة رفع يديه حَذَوْ مَنْكِيهِ ،
وإذا ركع صنع مثل ذلك ، وإذا رفع رأسه من الركوع صنع مثل ذلك ، وإذا قال :
سمع الله لمن حمده قال : ربنا ولك الحمد ، ولا يصنع مثل ذلك في السجود .

٤٦٧٥ حدثنا يحيى عن ابن أبي ذئب حدثني عثمان بن سُرَاقَة سمعت
ابن عمر يقول : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي في السفر قبلها ولا بعدها .

٤٦٧٦ حدثنا يحيى عن سفيان حدثني أبو إسحاق عن عبد الله بن مالك :
أن ابن عمر صلى المغرب والعشاء بجمع بإقامة واحدة ، فقال له عبد الله بن مالك :
يا أبا عبد الرحمن ، ما هذه الصلاة ؟ فقال : صليتهما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هذا المكان بإقامة واحدة .

● (٤٦٧٥) إسناده صحيح . عثمان بن سُرَاقَة : دو عثمان بن عبد الله بن
سُرَاقَة بن المعتمر ، وفي ابن سعد ٥ : ١٨١ « عثمان بن عبد الله بن عبد الله بن
سُرَاقَة » كما نقلنا عنه في ١٢٦ . ولكن الظاهر أن زيادة « عبد الله » مرة أخرى في
نسبه خطأ من ناسخ أو طابع ، وعثمان هو ابن بنت عمر بن الخطاب . وعبد الله بن
عمر خاله . وأمه زينب بنت عمر بن الخطاب ، وكان أصغر وئده . وهو تابعي
ثقة ، قال أبو زرعة . إذ سئل عنه : « مدني ثقة » كما في الجرح والتعديل ١/٣/
١٥٥ ، ووثقه أيضاً النسائي وغيره ، مات عثمان هذا سنة ١١٨ ودو ابن ٨٣ سنة .
وهذا الحديث ليس في شيء من الكتب الستة من هذا الوجه . ولكن رواه الشيخان
وغيرهما مطولاً ومختصراً من أوجه أخر عن ابن عمر ، ولذلك لم يذكره صاحب مجمع
الزوائد . انظر عون المعبود ١ : ٤٧٣ . وانظر ما يأتي ٤٧٦١ . ٥١٨٥ ، ٥٥٩٠ .
٥٦٣٤ .

● (٤٦٧٦) إسناده صحيح . عبد الله بن مالك بن الحرث الحمداني : ثقة .
ذكره ابن حبان في الثقات ، وليس له في الكتب الستة إلا هذا الحديث عند
أبي داود والترمذي . والحديث في معنى ٤٤٥٢ ، ٤٤٦٠ . وقد أشرنا إلى هذا الإسناد
في ٤٤٥٢ ، وذكرنا ما قاله الترمذي وغيره .

٤٦٧٧ حدثنا يحيى عن عُبَيْدِ اللَّهِ عن نافع عن ابن عمر قال : اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتماً من ذهب ، وكان يجعل فصّه مما يلي كفه ، فاتخذهُ الناس ، فرمى به ، واتخذ خاتماً من ورقٍ .

٤٦٧٨ حدثنا يحيى عن عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الرؤيا جزء من سبعين جزءاً من النبوة .

٤٦٧٩ حدثنا يحيى عن عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان قائماً عند باب عائشة ، فأشار بيده نحو المشرق ، فقال : الفتنة ههنا ، حيث يُطْلَعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ .

٤٦٨٠ حدثنا يحيى عن عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نافع عن ابن عمر قال : لما

• (٤٦٧٧) إسناده صحيح . ورواه أبو داود بأطول من هذا ٤ : ١٤٢ من طريق أبي أسامة عن عبيد الله عن نافع ، ومن طريق ابن عيينة عن أيوب بن موسى عن نافع . ونسبه المنذرى بنحوه للبخارى ومسلم والترمذى والنسائى . الخاتم : بفتح التاء وكسرها ، لغتان . الورق ، بفتح الواو وكسر الراء : الفضة . وانظر ٤٧٣٤ .

• (٤٦٧٨) إسناده صحيح . ورواه مسلم ٢ : ٢٠١ من طريق أبي أسامة وابن نمير ، ومن طريق يحيى ، ثلاثهم عن عبيد الله ، ومن طريق الليث بن سعد والضحاك بن عثمان ، كلاهما عن نافع . ولفظ مسلم « الرؤيا الصالحة » ، وكلمة « الصالحة » لم تذكر هنا فى الأصلين ، وإن كان واضحاً إرادتها ، وكتبت بهامش لك ، وليس عليها علامة التصحيح ، فلذلك لم أثبتها فى متن الحديث . وقد مضى مثل هذا الحديث بإسناد صحيح من حديث ابن عباس ٢٨٩٦ .

• (٤٦٧٩) إسناده صحيح . ورواه مسلم ٢ : ٣٦٧ - ٣٦٨ من طريق يحيى القطان عن عبيد الله ، ورواه أيضاً من طرق أخرى عن ابن عمر . ورواه البخارى ٩ : ٣٨٥ و ١٣ : ٣٨ من طرق عن ابن عمر . ورواه الترمذى ٣ : ٢٤٧ من طريق الزهرى عن سالم عن أبيه ، وقال : « حديث حسن صحيح » .

• (٤٦٨٠) إسناده صحيح . ونقله ابن كثير فى التفسير ٤ : ٢١٧ - ٢١٨

مات عبد الله بن أبيّ، جاء ابنه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله أعطني قيصك حتى أكفنه فيه وصلّ عليه واستغفر له، فأعطاه قيصه، وقال آذني به، فلما ذهب ليصلّ عليه قال، يعني عمر: قد نهاك الله أن تصلّي على المنافقين، فقال: أنا بين خيرين ﴿استغفر لهم أولاً تستغفر لهم﴾ فصلّي عليه، فأنزل الله تعالى ﴿ولا تصلّ على أحد منهم مات أبداً﴾، قال: فتركت الصلاة عليهم.

٤٦٨١ حدثنا يحيى أخبرني عبيد الله عن نافع عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركز الحربة يصرّى إليها.

٤٦٨٢ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر: أن رسول الله

عن البخارى، بنحوه من طريق أبي أسامة عن عبيد الله عن نافع، ثم قال: «وكذا رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة حماد بن أسامة: به. ثم رواه البخارى عن إبراهيم بن المنذر عن أنس بن عياض عن عبيد الله، وهو ابن عمر العمري، به... وهكذا رواه الإمام أحمد بن يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله، به»، يريد هذا الحديث، وقد مضى نحوه مطولاً من حديث عمر بن الخطاب نفسه ٩٥.

• (٤٦٨١) إسناده صحيح. وهو مكرر ٤٦١٤.

• (٤٦٨٢) إسناده صحيح. ورواه مسلم ١ : ١٦٩ عن أحمد بن حنبل وآخرين عن يحيى القطان، بهذا الإسناد، ثم رواه من طريق حماد بن سلمة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر: «أن ابنة لعمر كانت يقال لها عاصية، فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم جميلة»، ورواه الترمذى ٣ : ٣٠ من طريق يحيى القطان، كرواية أحمد هنا، ثم قال: «حديث حسن غريب، وإنما أسنده يحيى القطان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر. وروى بعضهم هذا عن عبيد الله عن نافع. أن عمر، مرسل». وهذا تعليل غير جيد، إذ تبين من رواية مسلم أن حماد بن سلمة تابع يحيى القطان على وصله ورفع. وفي شرح الترمذى أنه رواه أيضاً

صلى الله عليه وسلم غير اسم « عاصية » قال : أنت « جميلة » .

٤٦٨٣ حدثنا يحيى عن سفيان حدثني زيد العمى عن أبي الصديق عن ابن عمر قال : رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمهات المؤمنين في الذيل شبراً ،

داود وابن ماجة . وقد جزم ابن عبد البر في الاستيعاب . وتبعه ابن الأثير في أسد الغابة . وتبعهما الحافظ في الإصابة ٨ : ٤٠ . بأن هذه التي غير رسول الله اسمها هي « جميلة بنت ثابت بن أبي الألقاح » . وأنه كان اسمها « عاصية » ، وهي التي تزوجها عمر في سنة ٧ فولدت له « عاصم بن عمر » . لكن الثابت في صحيح مسلم أن التي غير رسول الله اسمها هي « جميلة بنت عمر » أولى بالصواب إن شاء الله .

● (٤٦٨٣) إسناده صحيح . سفيان : ذو الثوري . زيد العمى : هو زيد بن الحواري ، البصري . قاضي هراة . وقال أبو داود : « هو زيد بن مرة » فالظاهر أن « الحواري » لقب لأبيه . وزيد هذا ثقة . وثقه الحسن بن سفيان ، وقال أحمد : « صالح » . وتكلم فيه بعضهم وضعفه . ولكن روى عنه شعبة وسفيان الثوري ، وهما لا يرويان إلا عن ثقة . وقال ابن عدى : « عامة ما يرويه ضعيف ، على أن شعبة قد روى عنه . ولعل شعبة لم يرو عن أضعف منه » ، وترجمه البخاري في الكبير ٣ / ١ / ٣٥٨ فلم يذكر فيه جرحاً ، وهذا يؤكد أنه ثقة ، ومن قرأ ترجمته في الميزان للذهبي أيقن أن ما أنكره عليه المحدثون إنما كانت العلة فيه من الرواة عنه ، ولذلك صحح له الترمذي . كما بينت في شرحي عليه ١ : ٤١٦ . « الحواري » بفتح الحاء والواو وكسر الراء وتشديد الياء . « العمى » بفتح العين وتشديد الميم المكسورة ، قيل إنه نسبة إلى « العم » بطن من تميم . وقيل إنه كان كافاً سئل عن شيء قال : إنه نسبة إلى « العم » بطن من تميم . وقيل إنه كان كلماً سئل عن شيء قال : « أسأل عمي » ، وفي التهذيب أنه مولى زياد ابن أبيه ، فالظاهر أن القول الثاني هو الأرجح . أبو الصديق الناجي : هو بكر بن قيس ، على ما جزم به البخاري في الكبير ١ / ٢ / ٩٣ والسمعاني في الأنساب ، وقيل « بكر بن عمرو » على ما نقل البخاري عن أحمد وإسحق ، وأبو الصديق هذا تابعي ثقة ، وثقه ابن معين وأبو زرعة وغيرهما ، وروى له أصحاب الكتب الستة . « الناجي » : نسبة إلى بني ناجية ، كما في الأنساب للسمعاني في الورقة ٥٥٠ ب . والحديث رواه أبو داود ٤ : ١١١

فاستَرَدَّته ، فزادهنَّ شبراً آخرَ فجعلته ذراعاً ، فكنَّ يرسلن إلينا نذرَعُ لهنَّ ذراعاً .

٤٦٨٤ حدثنا يحيى عن ابن أبي رَوَّادٍ حدثني نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نُخَامَةً في قِبلة المسجد ، فحَكَّها ، وخالَقَ مكانَها .

٤٦٨٥ حدثنا يحيى عن الأعمش عن أبي صالح عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا كنتم ثلاثةً فلا يَتَّبِعِي أَثْنانَ دون صاحبهما ، قال : قلنا : فإن كانوا أربعةً ؟ قال : فلا يَضُرُّ .

عن مسدد عن يحيى القنطان بهذا الإسناد . ورواه ابن ماجه ٢ : ١٩٥ من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن الثوري . وأعله المنذرى يزيد العدي . وقد عرفت الحق فيه . وانظر ٤٤٨٩ .

• (٤٦٨٤) إسناده صحيح . ابن أبي رواد . هو عبد العزيز بن أبي رواد المكي مولى المهلب بن أبي صفرة . وهو ثقة . وثقه يحيى القنطان وابن معين وغيرهما . وتكلم فيه بعضهم لرأيه في الإرجاء . ومن ضعفه لغير ذلك فقد أخطأ . قال يحيى القنطان : « عبد العزيز ثقة في الحديث . ليس ينبغي أن يترك حديثه لرأى أخطأ فيه » وقال أبو حاتم : « صدوق ثقة في الحديث متعبد » . وكان ابن جريج يوقره ويعظمه . والحديث قد مضى نحو معناه ٤٥٠٩ من رواية أيوب عن نافع . وذكرنا هناك أن أبا داود رواه وزاد فيه « فدعا بزعفران فاضحه به » . وقد قال أبو داود بعد ذلك ١ : ١٧٩ : « وذكر يحيى بن سالم عن عبيد الله عن نافع الخاق » . وهذا إشارة إلى رواية مثل التي هنا . تابع فيها عبيد الله بن عمر ابن أبي رواد . عن نافع في ذكر الخاق . وقوله « وخلق مكانها » بتشديد اللام أى طلاء بالخابق . بفتح الخاء . وهو ضرب من الطيب . وقيل هو الزعفران .

• (٤٦٨٥) إسناده صحيح . أبو صالح : هو السمان . واسمه ذكوان . وهذا الحديث هو الذي أشرنا في ٤٤٥٠ إلى أنه رواه أبو داود . فقد رواه ١ : ٤١٤ من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي صالح . ورواية أبي داود توضح أن الذي سأل « فإن كانوا أربعةً ؟ » هو أبي صالح . فإن فيه : « قال أبو صالح : فقلت لابن عمر : فأربعة ؟ قال : لا يضرك » . وانظر ٤٥٦٤ ، ٤٦٦٤ .

٤٦٨٦ حدثنا يحيى عن ابن أبي رَوَّاد عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يدَعُ أن يستلم الحجرَ والركنَ اليمانيَّ في كل طوافٍ .

٤٦٨٧ حدثنا يحيى عن سفيان حدثني ابن دينار سمعت بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا أحدُكم قال لأخيه يا كافر ، فقد بَاءَ بها أحدهما .

٤٦٨٨ حدثنا يحيى عن سفيان حدثني عبد الله بن أبي ليبيد عن أبي سلمة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يغلبَنَّكم الأعرابُ على اسمِ صلاتكم ، فإنها العِشاءُ ، إنما يدْعُونها العَتَمَةَ لإعتامهم بالإبل للحِلابِها .

١٩
٢

٤٦٨٩ حدثنا يحيى عن حسين حدثنا عمرو بن شعيب حدثني سليمان مولى ميمونة قال : أتيتُ على ابن عمر وهو بالبلاط ، والقومُ يصلون في المسجد ،

• (٤٦٨٦) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢ : ١١٤ عن مسدد عن يحيى ، بهذا الإسناد ، وزاد في آخره : « وكان عبد الله بن عمر يفعلهُ » . قال المنذرى : « وأخرجه النسائي ، وفي إسناده عبد العزيز بن أبي داود ، وفيه مقال » . وقد بينا في ٤٦٨٤ أنه ثقة . وانظر ٤٤٦٢ ، ٤٤٦٣ ، ٤٦٧٢ .

• (٤٦٨٧) إسناده صحيح . قال المنذرى في الترغيب والترهيب ٣ : ٢٨٤ : « رواه مالك والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي » . بَاءَ به أحدهما : أى التزمه ورجع به ، وأصل البواء : اللزوم ، قاله ابن الأثير .

• (٤٦٨٨) إسناده صحيح . ودو مكرر ٥٧٢ . وسفيان هنا : هو الثوري ، وهناك : هو ابن عيينة .

• (٤٦٨٩) إسناده صحيح . حسين : هو ابن ذكوان المعلم . سليمان مولى ميمونة : هو سليمان بن يسار . والحديث رواه أبو داود ١ : ٢٢٦ من طريق يزيد بن زريع عن حسين المعلم . قال المنذرى ٥٤٧ : « وأخرجه النسائي . وفي إسناده عمرو بن شعيب ، وقد تقدم الكلام عليه . ودو محمول على صلاة الاختيار ، دون ما له سبب ، كالرجل يصلى ثم يدرك جماعة فيصلى معهم ، وقد كان صلى ، ليدرك

قلت : ما يمنعك أن تصلي مع الناس ، أو القوم ؟ قال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تصلوا صلاةً في يومٍ مرتين .

٤٦٩٠ حدثنا يحيى عن مالك حدثنا نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من شرب الخمر في الدنيا ولم يَتُبْ منها حُرِمَها في الآخرة لم يُسَقَّها .

٤٦٩١ حدثنا يحيى عن عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نافع ، قال : لا أعلمه إلا عن عبد الله : أن العباس استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أن يبيت بمكة أيام منى من أجل السقاية ، فرخص له .

٤٦٩٢ حدثنا يحيى عن عُبَيْدِ اللَّهِ عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشِّغار ، قال : قلت لنافع ، ما الشِّغار ؟ قال : يزوّج الرجل ابنته ويزوّج ابنته ، ويزوّج الرجل أخته ويزوّج أخته ، بغير صداقٍ .

٤٦٩٣ حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان سمعت

فضيلة الجماعة . جمعاً بين الأحاديث . وتعليل المنذرى بعمر بن شبيب لا قيمة له : وقد سبق الكلام عليه مفصلاً ١١٨ ، ١٤٧ ، ١٨٣ .

• (٤٦٩٠) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ٣ : ٥٦ - ٥٧ . ورواه الجماعة إلا الترمذى : كما في المنتقى ٤٦٩٩ .

• (٤٦٩١) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢ : ١٤٥ من طريق ابن نمير وأبي أسامة عن عبيد الله . مرفوعاً ، لم يذكر فيه شك عبيد الله في رفعه ، وسيأتي ٤٧٣١ عن ابن نمير . ليس فيه هذا الشك . قال المنذرى ١٨٧٨ : « وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى وابن ماجه » .

• (٤٦٩٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٢٦ . وقد دل هذا على أن تفسير الشغار من قول نافع . كما قال الحافظ ، وكما أشرنا إليه هناك .

• (٤٦٩٣) إسناده صحيح . عبد الملك بن أبي سليمان : هو العزمي . والحديث

سعيد بن جبیر قال : سُئِلْتُ عن المتلاعِنَيْنِ : أَيْفَرَّقَ بينهما : في إمارة ابن الزبير ، فما دَرَيْتُ ما أقول ، فقامتُ من مكاني إلى منزل ابن عمر ، فقلت : أبا عبد الرحمن ، المتلاعِنَيْنِ أَيْفَرَّقَ بينهما ؟ فقال : سبحان الله ! ! إن أوَّلَ من سأل عن ذلك فلانُ بن فلان ، قال : يا رسول الله ، أَرَأَيْتَ الرجلَ يَرَى امرأته على فاحشةٍ ، فإن تكلمَ تكلمَ بأمرٍ عظيمٍ ، وإن سكتَ سكتَ على مثل ذلك ؟ فسكت فلم يُجِبْهُ ، فلما كان بعدُ أتاه ، فقال : الذي سألتك عنه قد ابتليتُ به ؟ فَأَنْزَلَ اللهُ عز وجل هؤلاء الآيات في سورة النور ﴿ والذين يرمون أزواجهم ﴾ حتى بلغ ﴿ أَنْ غَضَبَ اللهُ عليها إن كان من الصادقين ﴾ فبدأ بالرجل ، فوعظَه وذكَّره ، وأخبره أن عذاب الدنيا أهونُ من عذاب الآخرة ، فقال . والذي بعثك بالحق ما كَذَّبْتُكَ ، ثم تَنَّى بالمرأة ، فوعظها وذكَّرها ، وأخبرها أن عذاب الدنيا أهونُ من عذاب الآخرة ، فقالت : والذي بعثك بالحق إنه لكاذب ، قال : فبدأ بالرجل ، فشهد أربعَ شهادات بالله إنه لمن الصادقين ، والخامسة أن لعنةَ الله عليه إن كان من الكاذبين ، ثم تَنَّى بالمرأة ، فشهدت أربعَ شهادات بالله إنه لمن الكاذبين ، والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ، ثم فرَّقَ بينهما .

رواه مسلم ١ : ٤٣٦ من طريق ابن نمير ومن طريق عيسى بن يونس . كلاهما عن عبد الملك . بهذا الإسناد . ونقله ابن كثير في التفسير ٦ : ٦٤ عن هذا الموضع : وقال : « رواه النسائي في التفسير من حديث عبد الملك بن أبي سليمان ، به . وأخرجاه في الصحيحين من حديث سعيد بن جبیر عن ابن عباس » . هكذا قال . وهو في صحيح مسلم كما ذكرنا من حديث سعيد بن جبیر عن ابن عمر ، ورواه البخاري في مواضع مختصراً من غير وجه من حديث سعيد بن جبیر عن ابن عمر . وأنا أظن أن هذا سهو من الحافظ ابن كثير . « في إمارة ابن الزبير » : في مسلم « في إمارة مصعب » ، وهو مصعب بن الزبير . ولكن كتب في طبعة بولاق « في امرأة مصعب » ! وهو خطأ مطبعي واضح : ثبت على الصواب في طبعة الأستانة من صحيح مسلم ٤ : ٢٠٦ . وانظر ٤٤٧٧ ، ٤٥٢٧ ، ٤٦٠٣ ، ٤٦٠٤ .

٤٦٩٤ حدثنا يحيى ، يعنى ابن سعيد ، حدثنا هشام بن عروة أخبرنى أبى
أخبرنى ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إذا طلع حاجبُ الشمس فأخروا
الصلاة حتى تبرؤ ، فإذا غاب حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تغيب .

٤٦٩٥ حدثنا يحيى حدثنا هشام بن عروة أخبرنى أبى أخبرنى ابن عمر
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تحرّوا بإصلاّتكم طلوعَ الشمس ولا
غروبها ، فإنها تطلع بين قرنى شيطان .

٤٦٩٦ حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثنى نافع عن عبد الله بن عمر عن
النبى صلى الله عليه وسلم قال : لا تسافر المرأة ثلاثاً إلا ومعهما ذو محرم .

٤٦٩٧ حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله
عليه وسلم ﴿ يومُ يقومُ الناسُ لربِّ العالمين ﴾ قال : يقوم فى رشحِهِ إلى
أنصاف أذنيه .

٤٦٩٨ حدثنا يحيى عن سفیان حدثنى عبد الله بن دينار قال : سمعت
ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن اليهود إذا سلموا فإنما تقول :
السَّامُ عليك ، فقل : عليك .

• (٤٦٩٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٦١٢ . وقد أشرنا إلى هذا هناك .
وانظر الحديث التالى .

• (٤٦٩٥) إسناده صحيح : وهو كالذى قبله مختصر ٤٦١٢ .

• (٤٦٩٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦١٥ بهذا الإسناد .

• (٤٦٩٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦١٣ بهذا الإسناد .

• (٤٦٩٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٥٦٣ . سفیان هنا : هو الثورى .
وهناك : هو ابن عيينة .

٤٦٩٩ حدثنا يحيى عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه مثله .

٢٠
٢

٤٧٠٠ حدثنا يحيى عن شعبة حدثني سِمَاك بن حرب عن مُصْعَب بن سعد : أن ناساً دخلوا على ابن عامر في مرضه ، فجعلوا يذنون عليه ، فقال ابن عمر : أما إني لستُ بأَغْثِهِمْ لك ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله تبارك وتعالى لا يقبل صدقةً من غُلُولٍ ، ولا صلاةً بغير طُهورٍ .

٤٧٠١ حدثنا يحيى عن سفيان حدثنا عبد الله بن دينار قال : سمعت

• (٤٦٩٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

• (٤٧٠٠) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ٨٠ بنحوه من طرق عن سَمَاك بن حرب . ورواه الترمذى ١ : ٦ - ٨ وابن ماجه ١ : ٦٠ مقتصرين فيه على المرفوع فقط . قال الترمذى : « هذا الحديث أصح شيء في الباب وأحسن » . وابن عامر هذا : هو عبد الله بن عامر بن كرز ، وكان والياً على البصرة ، كما سيأتى ٥٤١٩ ، وهو ابن خال عثمان ، وهو صاحب نهر ابن عامر ، وكان جواداً شجاعاً ، ولاءه عثمان البصرة بعد أبي موسى الأشعري ، وافتتح في إمارته خراسان كلها وسجستان وكرمان ، وقدم الحجاز بأموال عظيمة ، ففرقها في قريش والأنصار . وله ترجمة في التهذيب ٥ : ٢٧٢ - ٢٧٤ . وقد مضى شيء من ترجمته ١٤١٠ . الغلول : بضم الغين : الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة ، وكل من خان في شيء خفية فقد غل . وقلت في شرحى على الترمذى ١ : ٦ : « خشي ابن عمر أن يكون ابن عامر أصاب في ولايته شيئاً من المظالم التي لا يخلو منها الولاية ، وأن يكون ما في يده من الأموال دخله شيء مما يدخل على الولاية من المال من غير حله . ولعل ابن عمر أراد بترك الدعاء له وبهذا التعليل أن يؤدبه . ويبين له ما يخشى عليه من الفتنة . ويحمله على الخروج مما في ماله من الحرام . ليلقى الله نقيماً طاهراً » .

• (٤٧٠١) إسناده صحيح . ونقله ابن كثير في التاريخ ٤ : ٢٥٥ من رواية

عبد الله بن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أمر أسامة على قوم، فطعن الناس في إمارته، فقال: إن تَطَعْتُوا في إمارته فقد طعنتم في إماره أبيه، وأيم الله، إن كان خليقاً للإمارة، وإن كان لمن أحب الناس إلى، وإن ابنه هذا لأحب الناس إلى بعده.

٤٧٠٢ حدثنا يحيى عن سفیان حدثني ابن دينار سمعت ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أسلم سالمها الله، وغفار غفر الله لها، وعصية عصت الله ورسوله.

الإمام أحمد عن سليمان عن إسماعيل عن ابن دينار، ثم قال: «وأخرجاه في الصحيحين عن قتيبة عن إسماعيل. وهو ابن جعفر بن أبي كثير المدني. عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، فذكره. ورواه البخاري من حديث موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه»

● (٤٧٠٢) إسناده صحيح. ورواه البخاري ٦: ٣٩٦ من طريق صالح عن نافع عن ابن عمر. ورواه مسلم ٢: ٢٦٧ من طريق إسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار: ومن طرق أخرى عن نافع، وعن أبي سلمة، كلهم عن ابن عمر. أسلم وغفار وعصية: قبائل. فأسلم: هو ابن أقصى بن حارثة بن عمرو بن عامر من خزاعة. كما في البخاري ٦: ٣٩٢ وفي جمهرة الأنساب لابن حزم ٢٢٨ أنه: أسلم بن أقصى بن عامر بن قمعة بن إلیاس بن مضر. غفار، بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء: هو ابن مليل، بالتصغير، بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة. كما في الفتح ٦: ٣٩٥ وجمهرة الأنساب ١٧٥. عصية، بضم العين وفتح الصاد وتشديد الياء: هو ابن خفاف بن امرئ القيس بن بهثة بن سليم. وإنما قال فيهم صلى الله عليه وسلم ذلك لأنهم عاهدوه فغدروا، كما في الفتح ٦: ٣٩٦. وقال: «ووقع في هذا الحديث من استعمال جناس الاشتقاق ما ياذ على السمع، لسهولته وانسجامه، وهو من الانفاقات اللطيفة».

٤٧٠٣ حدثنا يحيى عن سفيان حدثني عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر قال : كانت قریش تحلف بأبائها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان حالفاً فليحلف بالله ، لا تحلفوا بأبائكم .

٤٧٠٤ حدثنا يحيى عن إسماعيل عن أبي حنظلة : سألت ابن عمر عن الصلاة في السفر ؟ قال : الصلاة في السفر ركعتان ، قلنا : إننا آمنون ؟ قال سنة النبي صلى الله عليه وسلم .

٤٧٠٥ حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله بن عمر [قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : وقال يحيى بن سعيد مرة : عن عمر : أنه قال : يا رسول الله ، نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد ؟ فقال : وفّ بنذرِكَ .

● (٤٧٠٣) إسناده صحيح . ورواه مسلم ٢ : ١٤ من طرق عن إسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار . وانظر ٤٦٦٧ .

● (٤٧٠٤) إسناده صحيح . إسماعيل : هو ابن أبي خالد . أبو حنظلة : ترجمه الحافظ في التعميل ٤٧٩ - ٤٨٠ وأنه معروف . وأنه يقال له « الخذاء » . وقال : « ولا أعرف فيه جرحاً » . بل ذكره ابن خلفون في الثقات ، وترجمه البخاري في الكنى رقم ٢٠٨ قال : « أبو حنظلة . عن ابن عمر والشعبي . روى عنه ابن أبي خالد » . وهذا كاف في توثيقه . كعادة البخاري . والحديث رواه الدولابي في الكنى ١ : ١٦٠ عن عبد الله بن هاشم الطوسي عن يحيى بن سعيد عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي حنظلة ، نحوه سواء . ورواه أبو بكر بن أبي شيبة عن أبي نعيم عن مالك بن مغول عن أبي حنظلة بنحوه . كما ذكره ابن كثير في التفسير ٢ : ٥٥٨ . وقد مضى في مسند عمر ١٧٤ أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ؟ فقال : « صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته » .

● (٤٧٠٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٢٥٥ في مسند عمر بهذا الإسناد

٤٧٠٦ حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا نصح العبدُ لسيده وأحسن عبادة ربه له الأجر مرتين .

٤٧٠٧ حدثنا يحيى ، يعنى ابن سعيد ، عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الذين يصنعون هذه الصُّور يعذبون ، ويقال لهم : أحيوا ما خلقتم .

٤٧٠٨ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرنى نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التَّلَقِّي .

٤٧٠٩ حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثنى نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : إذا وُضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة فلا يقومُ حتى يفرُغَ .

٤٧١٠ حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثنى نافع عن ابن عمر عن النبي

وهناك الجزم بأنه عن ابن عمر عن عمر . وكان ابن عمر تارة يرويه مرسلًا : كما مضى في ٤٥٧٧ . ٤٩٢٢ . فيكون مرسل صحابى . ولكن الظاهر عندى أنه من مسند ابن عمر . كما يدل عليه سياق ٤٩٢٢ ، وإنما قوله « عن عمر » يريد عن قصة عمر في هذه الحادثة .

• (٤٧٠٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٧٣ .

• (٤٧٠٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٧٥ .

• (٤٧٠٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٣١ .

• (٤٧٠٩) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٣ : ٥٠٣ عن أحمد بن حنبل بهذا الإسناد . قال المنذرى : « وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى » .

• (٤٧١٠) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ١ : ٥٤٠ عن أحمد بن حنبل بهذا الإسناد . قال المنذرى ١٣٨٨ : « وأخرجه البخارى ومسلم » . وانظر ٤٥٧١ .

صلى الله عليه وسلم قال : اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً .

٤٧١١ حدثنا يحيى عن ابن أبي ذئب عن خاله الحرث عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال : كانت تحتى امرأة كان عمر يكرهها ، فقال : طلقها ، فأبيت ، فأتى عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : أطع أباك .

● (٤٧١١) إسناده صحيح . الحرث خال ابن أبي ذئب : هو الحرث بن عبد الرحمن القرشى ، سبق توثيقه ١٦٤٠ . حمزة بن عبد الله بن عمر : تابعى ثقة ، وثقه ابن سعد والعجلي وغيرهما . وذكره ابن المدينى عن يحيى بن سعيد فى فقهاء أهل المدينة . وهو شقيق سالم . وترجمه البخارى فى الكبير ٤٥١/٢ . والحديث رواد أبو داود ٤ : ٤٩٩ والترمذى ٢ : ٢١٧ وابن ماجه ١ : ٣٢٩ . كلهم من طريق ابن أبي ذئب بهذا الإسناد . قال الترمذى : « حديث حسن صحيح : إنما نعرفه من حديث ابن أبي ذئب » . وفى روايتهم : « كانت تحتى امرأة أحبها » إلخ ، وستأتى هذه الزيادة فى الرويات الآتية لهذا الحديث ٥٠١١ . ٥١٤٤ ، ٦٤٧٠ . والحديث نسبه المنذرى أيضاً للنسائى . ولم أجده فيه . فلعله فى السنن الكبرى : خصوصاً وأن المنتقى ٣٧٠٢ نص على أنه لم يروه النسائى .

وليتأمل هذا الحديث أهل عصرنا . وخاصة المتفرنجين منهم . عبيد الخواجات ، وعبيد النساء ، حين يرون الطلاق عملاً فضيلاً . يشنعون به أقبح الشنيع . ويريدون أن يكون الزواج مؤبداً . مهما تتعوره من عقبات ومنغصات . ويرون أن فيه ظلماً للمرأة . وهم ظلموها حين أخرجوها إلى الطرقات ، والتصرف بالمعاملات . والعمل فى المتاجر والمصانع ، وحين أطلقوا لشموتها العنان . بالخمور والمراقص ، والاختلاط والخلوات . فهذا عبد الله بن عمر يحب امرأته . وأبوه يكرهها ويأمره بطلاقها ، فيأبى ، فيأمره رسول الله بطاعة أبيه . مقدماً طاعة أبيه الواجبة . على حبه وعلى زوجه . والنساء غيرها كثير . وفى ذلك عبرة لمن اعتبر .

٤٧١٢ حدثنا يحيى عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : إذا نُودِيَ أحدُكم إلى وليمة فليأتها .

٤٧١٣ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر : أن عمر رأى حلة سيرة ، أو حرير ، تباع ، فقال لابي صلى الله عليه وسلم : لو اشتريت هذه تلبسها يوم الجمعة أو للوفود ؟ قال : إنما يلبس هذه من لا خلاق له ، قال : فأهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم منها حُلَّةً ، فبعث إلى عمر منها بحلة ، قال : سمعت منك تقول ما قلت وبعثت إلي بها ؟ قال : إنما بعثت بها إليك لتبيعها أو تكسوها .

٤٧١٤ حدثنا يحيى عن عبد الملك حدثنا سعيد بن جبير أن ابن عمر

• (٤٧١٢) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ٢ : ٧٧ . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المتقى ٣٥٨٠ .

• (٤٧١٣) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ٣ : ١٠٦ عن نافع بنحوه . ورواه أبو داود ٤ : ٨٢ من طريق مالك . وقال المنذرى : « وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى » . الحلة . بضم الحاء : قال ابن الأثير : « واحدة الحلل ، وهى برود اليمن ولا تسمى حلة إلا أن تكون ثوبين من جنس واحد » . أى تكون إزاراً ورداء . السيرة : سبق تفسيرها ٦٩٨ ، والنقل عن ابن الأثير أنها على الوصف أو على الإضافة . ونزيد هنا قول النووى فى شرح مسلم ١٤ : ٣٧ - ٣٨ : « وضبطوا الحلة هنا بالتثنية ، على أن سيرة صفة . وبغير تثنية ، على الإضافة وهما وجهان مشهوران . والحققون ومتقنو العربية يختارون الإضافة » . أقول : والإضافة هنا فى رواية المسند هذه متعينة . لقوله « أو حرير » إذ لو كان على الوصف لكان « أو حريراً » . الخلاق ، بفتح الحاء وتخفيف اللام : الحظ والنصيب . يريد « لا خلاق له فى الآخرة » ، كما فى رواية مالك وغيره . والاقتصار والحذف فى مثل هذا جائز .

• (٤٧١٤) إسناده صحيح . ونقله ابن كثير فى التفسير ١ : ٢٨٩ عن تفسير الطبرى من طريق ابن إدريس عن عبد الملك ، هو ابن أبى سليمان : عن سعيد بن جبير . بنحوه . وقال : « رواد مسلم والترمذى والنسائى وابن أبى حاتم

قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على راحلته مقبلاً من مكة إلى المدينة حيث توجهت به ، وفيه نزات هذه الآية ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾ .

٤٧١٥ حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من أكل من هذه الشجرة فلا يأتين المساجد . ٢١
٢

٤٧١٦ حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا عبيد الله أخبرني نافع عن عبد الله بن عمر قال : كانوا يتبايعون الطعام جزأفاً بأعلى السوق ، فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيعوه حتى ينقلوه .

٤٧١٧ حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قفل من الجيوش أو السرايا أو الحج أو العمرة ، إذا أوفى على ثنية أو فدفد ، كبر ثلاثاً ، ويقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ،

وابن مردويه من طرق عن عبد الملك بن أبي سليمان . به . وأصله في الصحيحين من حديث ابن عمر وعامر بن ربيعة من غير ذكر الآية . يريد حديث ابن عمر الماضي ٤٦٢٠ . والحديث في صحيح مسلم ١ : ١٩٥ من طريق يحيى بن سعيد بالإسناد والسياق اللذين هنا . ورواية الطبري التي ذكرها ابن كثير لفظها : « عن ابن عمر : أنه كان يصلى حيث توجهت به راحلته . ويذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك . ويتأول هذه الآية (فأينما تولوا فثم وجه الله) » . وعندى أن هذا اللفظ أقرب للصواب من لفظ المسند ومسلم . فإن هذه الآية لم تنزل في ذلك . بل هي في معنى أعم . وإنما تصلح شاهداً ودليلاً فيه . كما يتبين ذلك من فقه تفسيرها في سياقها .

• (٤٧١٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٦١٩ .

• (٤٧١٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٣٩ بهذا الإسناد .

• (٤٧١٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٣٦ .

له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، آيئون تائبون ، عابدون ، ساجدون ،
لربنا حامدون ، صدق الله وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده .

٤٧١٨ حدثنا يحيى عن عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي
سَبْعَةِ أُمْعَاءَ .

٤٧١٩ حدثنا يحيى عن عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْحَمَى مِنْ قَيْحِ جَهَنَّمَ ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ .

• (٤٧١٨) إسناده صحيح . ورواه الترمذى ٣ : ٨٧ عن محمد بن بشار
عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد . ونسبه شارحه أيضاً إلى الشيخين وابن ماجه .
المعنى : بكسر الميم وفتح العين والألف المقصورة : واحد الأمعاء . وهى المصارين .
قال ابن الأثير : « هذا مثل ضربه للمؤمن وزهده فى الدنيا . والكافر وحرصه
عليها . وليس معناه كثرة الأكل دون الاتساع فى الدنيا . ولهذا قيل : الرغب
شؤم . [الرغب : بضم الراء وتسكين الغين] . لأنه يحمل صاحبه على اقتحام
النار . وقيل : هو تحضيض للمؤمن وتحامى ما يجرد الشبع من القسوة وطاعة
الشهوة . ووصف الكافر بكثرة الأكل إغلاظ على المؤمن . وتأکید لما رسم له » .
وكل هذا صحيح يفهم من الحديث ، والظاهر أنه مراد كله .

• (٤٧١٩) إسناده صحيح . ورواه البخارى ١٠ : ١٤٧ من طريق ابن
وهب عن مالك عن نافع . قال الحافظ فى الفتح : « وكذلك رواه مسلم ، وأخرجه
النسائى من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن مالك . قال الدارقطنى فى الموطآت :
لم يروه من أصحاب مالك فى الموطأ إلا ابن وهب وابن القاسم . وتابعهما الشافعى
وسعيد بن عفیر وسعيد بن داود . ولم يأت به ابن معن ولا القعنبي ولا أبو مصعب
ولا ابن بكير ، انتهى . وكذا قال ابن عبد البر فى التقيص » . ورواه ابن ماجه
٢ : ١٨٢ من طريق ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع . وقد مضى نحو
معناه من حديث ابن عباس ٢٦٤٩ .

٤٧٢٠ حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه نهى يومَ خيبر عن لحومِ الحمرِ الأهلية .

٤٧٢١ حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله بن عمر قال : واصلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان ، فواصل الناسُ ، فقالوا نهيتنا عن الوصالِ وأنت توَاصل ؟ قال : إني لستُ كأحدٍ منكم ، إني أُطعمُ وأُسقى .

٤٧٢٢ حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يبيعُ أحدُكم على بيعِ أخيه ، ولا يخطُبُ على خطبةِ أخيه ، إلَّا أن يأذنَ له .

• (٤٧٢٠) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً : كما في المنتقى ٤٥٦٦ . وقد مضى نحو معناه من حديث علي بن أبي طالب ٥٩٢ ، ٨١٢ ، ١٢٠٣ .

• (٤٧٢١) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ١ : ٢٨٠ عن نافع بنحوه . ورواه أبو داود ٢ : ٢٧٩ من طريق مالك . قال المنذرى : « وأخرجه البخارى ومسلم » . الوصال ، بكسر الواو : هو أن لا يفطر يومين أو أياماً ، يصل صوم الليل بالنهار . قال الخطائى في المعالم ٢ : ١٠٧ - ١٠٨ : « الوصال من خصائص ما أبيع لرسول الله صلى الله عليه وسلم . وهو محذور على أمته . ويشبه أن يكون المعنى في ذلك ما يتخوف على الصائم من الضعف وسقوط القوة ، فيعجزوا عن الصيام المفروض . وعن سائر الطاعات . أو يملوها إذا نالهم المشقة ، فيكون سبباً لترك الفضيلة . وقوله : لم نلست كهيتكم ، إني أطعم وأسقى : يحتمل معنيين . أحدهما : أتى أعان على الصيام وأقوى عليه ، فيكون ذلك بمنزلة الطعام والشراب لكم . ويحتمل أن يكون قد يؤتى على الحقيقة بطعام وشراب يطعمهما : فيكون ذلك خصيصاً ، كرامة لا يشركه فيها أحد من أصحابه » . وأنا أرى أن الوجه الأول هو المتعين أو الراجح . وانظر ما مضى في مسند على ١١٩٤ .

• (٤٧٢٢) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢ : ١٨٩ من طريق ابن نمير عن عبيد الله عن نافع ، بنحوه . قال المنذرى : « وأخرجه مسلم وابن ماجه » .

٤٧٢٣ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرفي نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن أمانكم حوضاً ما بين جرباء وأذرح .

٤٧٢٤ حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله بن عمر قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الوائلة ، والمستوصلة ، والواشمة ، والمستوشمة .

٤٧٢٥ حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله بن عمر قال : دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة من الثنية العليا التي بالبطحاء ، وخرج من الثنية السفلى .

وهو في صحيح مسلم ١ : ٣٩٩ من طريق يحيى عن عبيد الله . والنهي عن البيع على بيع أخيه قد مضى أثناء الحديث ٤٥٣١ من طريق مالك عن نافع . والنهي عن الخطبة على خطبة أخيه رواه مالك في الموطأ ٢ : ٦١ - ٦٢ عن نافع .

• (٤٧٢٣) إسناده صحيح . ورواه البخاري ١ : ٤٠٩ ومسلم ٢ : ٢٠٩ من طريق يحيى عن عبيد الله . ورواه مسلم وأبو داود ٤ : ٣٨٠ من طريق أيوب عن نافع . ورواه مسلم من طرق أخرى عن نافع ، وفي رواية له . « قال عبيد الله فسألته ؟ فقال : قريتين بالشام . بينهما مسيرة ثلاث ليال » . جرباء ، بفتح الجيم وسكون الراء : قال ياقوت : موضع من أعمال تهمان بالبلقاء من أرض الشام قرب جبال السراة من ناحية الحجاز » . أذرح . بفتح الهمزة وسكون الذال وضم الراء : قال ياقوت : « اسم بلد في أطراف الشام من أعمال السراة ثم من نواحي البلقاء وعمان مجاورة لأرض الحجاز » . ثم ذكر ما يدل على أن بينها وبين جرباء ميل واحد وأقل . وفي القاموس مادة (جرب) : « غلط من قال بينهما ثلاثة أيام . وإنما الوهم من رواية الحديث من إسقاط زيادة ذكرها الدارقطني ، وهي : ما بين ناحيتي حوضي كما بين المدينة وجرباء وأذرح » .

• (٢٧٢٤) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٤ : ١٢٦ عن أحمد بن حنبل ومسدد عن يحيى : بهذا الإسناد . قال المنذرى : « وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه » . وقد مضى هذا المعنى من حديث ابن مسعود مراراً . آخرها ٤٤٣٤ .

• (٤٧٢٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٢٥ .

٤٧٢٦ حدثنا ابن نمير عن مالك ، يعني ابن مغول ، عن محمد بن سُوقة عن نافع عن ابن عمر : إن كنا كنعن لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس يقول : رب اغفر لي وتب علي ، إنك أنت التواب الغفور ، مائة مرة .

٤٧٢٧ حدثنا ابن نمير حدثنا فضيل ، يعني ابن غزوان ، عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى فاطمة فوجد على بابها سِتْرًا ، فلم يدخل عليها ، وقلما كان يدخل إلا بدأ بها ، قال : فجاء عليًّا فرآها مُهْتَمَّةً ، فقال : مالك ؟ فقالت : جاء إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يدخل عليًّا ، فاتاه عليٌّ فقال : يا رسول الله : إن فاطمة اشتدَّ عليها أنك جئتها فلم تدخل عليها ؟ فقال : وما أنا والدنيا ، وما أنا والرقم ، قال : فذهب إلى فاطمة فأخبرها بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : فقل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : فما تأمرني به ؟ فقال : قل لها ترسل به إلى بني فلان .

٤٧٢٨ حدثنا ابن نمير حدثنا فضيل ، يعني ابن غزوان ، حدثني أبو دِهْقَانَةَ قال : كنت جالسًا عند عبد الله بن عمر فقال : أتى رسول الله صلى الله

• (٤٧٢٦) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ١ : ٥٥٩ - ٥٦٠ من طريق مالك بن مغول . قال المنذرى ١٤٦٠ : « وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجه . وقال الترمذى : حسن صحيح غريب » . في ح « إننا كنا » . والتصحيح من ك .

• (٤٧٢٧) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٤ : ١٢٠ - ١٢١ من طريق ابن نمير عن فضيل . ومن طريق ابن فضيل عن أبيه . قال شارحه : « سكت عنه المنذرى » . وهذا يدل على أنه ليس في شيء من الكتب الستة غير أنى داود . الرقم بفتح الراء وسكون القاف : النقش والوشى ، والأصل فيه الكتابة . قاله ابن الأثير .

• (٤٧٢٨) إسناده صحيح . أبو دهقانة : ترجمه البخارى فى الكنى ٢٤٥ قال : « عن ابن عمر ، روى عنه فضيل بن غزوان » . وهذا كاف فى توثيقه ، إلى أنه تابعى ، وذكره الدولابى فى الكنى والأسماء ١ : ١٧٠ قال :

عليه وسلم ضيف ، فقال لبلال : اثنتا بطعام ، فذهب بلال فأبدل صاعين من تمر بصاع من تمر جيد ، وكان تمرهم دُونَاً ، فأعجب النبي صلى الله عليه وسلم التمر ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : من أين هذا التمر ؟ فأخبره أنه أبدل صاعاً بصاعين ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رُدَّ علينا تمرنا .

٤٧٢٩ حدثنا ابن نمير أخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة ،
٢٢
إلا أن يتوب .

٤٧٣٠ حدثنا ابن نمير حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا دُعِيَ أحدكم إلى وليمة غُرسٍ فليُحِب .

٤٧٣١ حدثنا ابن نمير حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : استأذن العباس بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيت بمكة ليالي من أجل سقايته ، فأذن له .

« سمعت العباس بن محمد يقول : سمعت يحيى بن معين يقول : أبو الدهقانة : يروى عن ابن عمر . وقد روى فضيل بن غزوان عن أبي الدهقانة . وهذا مما يستدرك على الحافظ في التعجيل . فإنه لم يترجمه فيه . وليس له ترجمة في التهذيب . ولم أجده في شيء مما لدى من مراجع الرجال غير ما ذكرت . « الدهقانة » بضم الدال وكسرهما . كما يفهم من كلام القاموس في مادة « دهقن » . وفي « دهمانه » بالميم بدل القاف . وهو تصحيف . صحح من ك وثما ذكرت من المراجع . والحديث في مجمع الزوائد ٤ : ١١٢ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير ، ورجال أحمد ثقات » . وإنما أمر رسول الله بلالا برد التمر ونقص الصفقة : لما فيها من الربا . ربا الفضل .

- (٤٧٢٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٩٠ .
- (٤٧٣٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧١٢ .
- (٤٧٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٩١ .

٤٧٣٢ حدثنا ابن نمير حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل أهل خيبر بشطْرٍ ما خرج من زرع أو ثمر ، فكان يُعطى أزواجه كل عام مائة وَسَقٍ وثمانين وَسَقاً من تمر ، وعشرين وَسَقاً من شعير ، فلما قام عمرُ بن الخطاب قَمَمَ خيبر ، فخيرَ أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يُقَطَعَ لهنَّ من الأرض ، أو يُضَمَّنَ لهنَّ الوُسُوقَ كُلَّ عامٍ ، فاختلَفْنَ ، فنهبنَّ من أختار أن يُقَطَعَ لهما الأرض ، ومنهن من اختار الوُسُوقَ ، وكانت حفصة وعائشةُ ممن اختار الوُسُوقَ .

٤٧٣٣ حدثنا ابن نمير حدثنا يحيى عن عبد الله بن أبي سلمة عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال : غَدَوْنَا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مَسْنَى إلى عرفات ، مِنَّا للملبي ، وَمِنَّا للمكبرِ .

● (٤٧٣٢) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ٤٥٦ بنحوه من حديث علي بن مسهر عن عبيد الله ، ثم رواه من طريق ابن نمير عن عبيد الله ، ثم رواه بزيادة من طريق أسامة بن زيد الليثي عن نافع . وكذلك رواه أبو داود ٣ : ١١٨ - ١١٩ من طريق أسامة . ورواه البخاري ٥ : ١٠ - ١١ بنحوه مختصراً من طريق أنس بن عياض عن عبيد الله . ولذلك أرى أن المنذرى قصر إذ نسب حديث أبي داود لمسلم فقط . الوسق : بفتح الواو وسكون السين : قال ابن الأثير : « ستون صاعاً . وهو ثلاثمائة وعشرون رطلاً عند أهل الحجاز . وأربعمائة وثمانون رطلاً عند أهل العراق . على اختلافهم في مقدار الصاع والمد . والأصل في الوسق : الحمل » . في ع « فاختلفوا فنهبن » و « منهن » . وقد يمكن توجيهه من العربية . ولكن ضمير المؤنث أفصح وأعلم ، فأثبتنا ما في ك . وهو المطابق للروايات الأخر . وقد مضى أول هذا الحديث ٤٦٦٣ .

● (٤٧٣٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٥٨ ، وهو موصول . وقد أشرنا إلى هذا هناك .

٤٧٣٤ حدثنا ابن نمير حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :
اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ ، فَكَانَ فِي يَدِهِ ، ثُمَّ كَانَ فِي
يَدِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ بَعْدِهِ ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ ، فَنَقَشَهُ :
« مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ » .

٤٧٣٥ حدثنا ابن نمير حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مَنْ مَقْعَدِهِ [ثُمَّ] يَقْعُدُ فِيهِ ،
وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا .

٤٧٣٦ حدثنا ابن نمير حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ .

٤٧٣٧ حدثنا ابن نمير أخبرنا حجاج عن وَبَرَةَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :
أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ الْفَأْرَةِ ، وَالْغَرَابِ ، وَالذَّنَبِ ، قَالَ : قِيلَ
لِابْنِ عُمَرَ : الْحَيَّةُ وَالْمَقْرَبُ ؟ قَالَ : قَدْ كَانَ يُقَالُ ذَلِكَ .

• (٤٧٣٤) إسناده صحيح . وهو مختصر من حديث أبي داود ٤ : ١٤٢ الذي
أشرنا إليه في ٤٦٧٧ . فكلاهما مختصر منه .

• (٤٧٣٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٥٩ . زيادة [ثُمَّ] من له .

• (٤٧٣٦) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٣ : ٣٩٩ من طريق مالك عن
نافع . قال المنذرى : « وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى وابن ماجه » . وانظر
٤٧١٦ .

• (٤٧٣٧) إسناده صحيح . الحجاج : هو ابن أرتاة . وبرة ، بفتح الواو
والباء : هو ابن عبد الرحمن المسلى ، سبق توثيقه في شرح ١٤١٣ ، وثقه ابن
معين وأبو زرعة وغيرهما . وترجمه البخارى في الكبير ١٢٢/١٨٤ . « المسلى »
بضم الميم وسكون اللام . نسبة إلى « بنى مسلية » ، وهى قبيلة من بنى الحارث .
والحديث رواه البيهقى فى السنن الكبرى ٥ : ٢١٠ من طريق يزيد بن هرون عن
الحجاج بن أرتاة . وقال : « الحجاج بن أرتاة لا يحتاج به » . ونحن نخالفه فى

٤٧٣٨ حدثنا ابن نمير حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن تُتَلَقَّى السِّلْعُ حتى تدخل الأسواق .

٤٧٣٩ حدثنا ابن نمير حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في بعض معازيه امرأةً مقتولةً ، فنهى عن قتل النساء والصبيان .

٤٧٤٠ حدثنا يعلى بن عبيد حدثنا محمد بن إسحق عن نافع عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى النساء في الإحرام عن القفاز والقفاب ، وما مسَّ الرأسُ والزعفرانُ من الثياب .

٤٧٤١ حدثنا يعلى بن عبيد حدثنا محمد ، يعني ابن إسحق ، عن نافع

هذا ، وقد ذكرنا مراراً أنه ثقة . ولكنه يخطئ في بعض حديثه ، ونرجح أنه وهم في هذا الحديث . فإن ابن عمر روى جواز قتل العقب في خمسة أشياء : بأسانيد صحاح ثابتة . مضى منها ٤٤٦١ . ٤٥٤٣ . وهي في الصحيحين وغيرهما . وقد ذكر منها البيهقي بضع أسانيده ٥ : ٢٠٩ - ٢١٠ . وروى قتل الحيات فما مضى ٤٥٥٧ .

- (٤٧٣٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٥٣١ ومطول ٤٧٠٨ .
- (٤٧٣٩) إسناده صحيح . ورواه الجماعة إلا النسائي ، كما في المنتقى ٤٢٧١ . وقد مضى نحو معناه من حديث ابن عباس ٢٣١٦ .
- (٤٧٤٠) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢ : ١٠٣ بزيادة في آخره . عن أحمد بن حنبل عن يعقوب عن أبيه عن ابن إسحق . والهي عن ما مسه الورس والزعفران من الثياب مضى مراراً . آخرها ٤٥٣٨ . والهي عن القفازين والقفاب ، ثابت من حديث ابن عمر أيضاً من وجه آخر ، رواه أحمد والبخاري والنسائي والترمذي وصححه ، كما في المنتقى ٢٤٣٥ . في ح « وما مس الرأس والزعفران في الثياب » ، وصحح من له .
- (٤٧٤١) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ١ : ٤٣٦ من طريق عبدة :

عن ابن عمر قال : قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا نَعَسَ أَحَدُكُمْ في مجلسه يوم الجمعة فليتحوّل إلى غيره .

٤٧٤٢ حدثنا أبو أسامة حدثنا عبيد الله عن أبي بكر بن سالم عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن الذي يكذبُ علىَّ يُبْنَى له بيتٌ في النار .

٤٧٤٣ حدثنا ابنُ نمير عن حنظلة عن سالم سمعت ابن عمر يقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : رأيتُ عند السكبة رجلاً آدمَ سَبَطَ الرأس ، واضعاً يده على رَجُلَيْن ، يَسْكُبُ رأسه ، أو يَقْطُرُ رأسه ، فسألت : من هذا ؟ فقالوا : عيسى ابن مريم ، أو المسيحُ ابن مريم ، ولا أدري أى ذلك قول ، ورأيت وراءه رجلاً أحمر ، جَعَدَ الرأس ، أعورَ عَيْنِ اليَمَنِ ، أشبهُ من رأيتُ به ابنُ قَطَنِ ، فسألت : من هذا ؟ فقالوا : للمسيحُ الدَجَال .

والترمذى ١ : ٣٧٢ من طريق عبدة وأبي خالد الأحمر . كلاهما عن ابن إسحق . قال الترمذى : « حديث حسن صحيح » .

● (٤٧٤٢) إسناده صحيح . أبو بكر بن سالم بن عبد الله بن عمر : ثقة ، وثقه العجلى . وترجمه البخارى فى الكنى رقم ٨٢ . والحديث رواه الشافعى فى الرسالة ١٠٩٢ بتحقيقنا عن يحيى بن سليم عن عبيد الله . بهذا الإسناد . وهو فى مجمع الثرواثة ١ : ١٤٣ وقال : « رواه أحمد وأحمد والبخارى فى الكبير . ورجال أحمد رجال الصحيح . وسيأتى أيضاً ٥٧٩٨ . ٦٣٠٩ . وانظر ٣٨٤٧ .

● (٤٧٤٣) إسناده صحيح . حنظلة : هو ابن أبي سفيان المكي . والحديث رواه البخارى بشوهد مراراً من طرق عن ابن عمر . منها ٦ : ٤٣٩ - ٣٥٣ و ١٣ : ٨٣ - ٨٧ . ٣٢٩ . وأشار الحافظ فى الفتح ١٣ : ٨٥ إلى رواية حنظلة هذه مراراً . ولكن خفي على موضعها . ابن قطن : هو عبد العزيز ، رجل جاهلى ، كما ذكرنا فى شرح حديث ابن عباس ٣١٤٨ . وانظر أيضاً ٢٨٥٤ ، ٣٥٤٦ .

٤٧٤٤ حدثنا أبو داود الحفري عن سفیان عن إسماعيل عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب ، حتى قتلنا كلب امرأة جاءت من البادية .

٤٧٤٥ حدثنا يعلى بن عبيد حدثنا فضيل ، يعني ابن غزوان ، عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيُّما رجل كفر رجلاً فإن كان كما قال وإلا فقد باء بالكفر .

٤٧٤٦ حدثنا عتاب بن زياد أخبرنا عبد الله ، يعني ابن مبارك ، أنبأنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بعض مغازيه امرأة مقتولة ، فأنكر ذاك ، ونهى عن قتل النساء والصبيان .

٤٧٤٧ حدثنا أسباط بن محمد حدثنا الأعمش عن عبد الله بن عبد الله عن سعد مولى طلحة عن ابن عمر قال : لقد سمعتُ من رسول الله صلى الله عليه وسلم

● (٤٧٤٤) إسناده صحيح . سفیان : هو الثوري . إسماعيل : هو ابن أمية الأموي . ورواه مسلم ١ : ٤٦١ بأطول من هذا من طريق بشر بن المفضل عن إسماعيل بن أمية . وروى الشيخان وغيرهما الأمر بقتل الكلاب من حديث مالك عن نافع عن ابن عمر . انظر الفتح ٦ : ٢٥٦ .

● (٤٧٤٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٨٧ بنحوه .

● (٤٧٤٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧٣٩ .

● (٤٧٤٧) إسناده صحيح . عبد الله بن عبد الله : هو أبو جعفر الرازي قاضي الري . سبق توثيقه ٦٤٦ . سعد مولى طلحة : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وفي التهذيب اختلاف في اسمه ٣ : ٤٨٥ . والحديث رواه الحاكم ٤ : ٢٥٤ - ٢٥٥ من طريق شيبان بن عبد الرحمن عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، وقال : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي . ونقله ابن كثير

حديثاً لو لم أسمعه إلا مرة أو مرتين، حتى عدَّ سبع مرارٍ، ولكن قد سمعته أكثر من ذلك، قال: كان الكفل من بني إسرائيل لا يتورع من ذنب عمِّله، فأنته امرأة فأعطاها ستين ديناراً على أن يطأها، فلما قعد منها مقعد الرجل من امراته أرعدت وبكت؟ فقال: ما يُمكنك، أكرهتُك؟ قالت: لا، ولكن هذا

في التاريخ ١ : ٢٢٦ عن هذا الموضع من المسند : في ترجمة « ذى الكفل » النبي . وقال : « ورواه الترمذى من حديث الأعمش ، به . وقال : حسن . وذكر أن بعضهم رواه فوقفه على ابن عمر . فهو حديث غريب جداً . وفي إسناده نظر . فإن سعداً هذا قال أبو حاتم : لا أعرفه إلا بحديث واحد . وثقه ابن حبان . ولم يرو عنه سوى عبد الله الرازى هذا . فالله أعلم . وإن كان محفوظاً فليس هو ذا الكفل . وإنما لفظ الحديث : الكفل » . ونقله أيضاً في التفسير ٥ : ٥٢٢ . ثم قال : « وهذا الحديث لم يخرج به أحد من أصحاب الكتب الستة ، وإسناده غريب . وعلى كل تقدير . فلفظ الحديث : كان الكفل ، ولم يقل ذو الكفل . فلعله رجل آخر » .

والحديث صحيح كما قلنا . والكفل المذكور فيه هو غير « ذى الكفل » النبي . كما هو بين . وكما رجح ابن كثير ظناً . وإن لم يقطع . ولكنه تناقض : فنسبه في التاريخ للترمذى . ونفى في التفسير أنه في الكتب الستة . وهذا سهو منه . إن كنت لم أجد الحديث في الترمذى الآن : لأن التهذيب حين ترجم لسعد مولى طلحة رمز له برمز الترمذى . وأشار إلى هذا الحديث عنده . ولأن المنذرى ذكره في الترغيب والترهيب ٤ : ٧٦ - ٧٧ . ونسبه للترمذى « وحسنه » ولا بن حبان في صحيحه . وكذلك ذكره السيوطى في الدر المنثور ٤ : ٣٣٢ ونسبه لابن أبي شبة وأحمد « والترمذى وحسنه » وابن المنذر وابن حبان والطبرانى والحاكم وابن مردويه والبيهقى في شعب الإيمان . ووقع في الدر المنثور « كان ذو الكفل » . وهو خطأ مطبعى قطعاً . لأنه قال بعد سياقه : « وأخرجه ابن مردويه من طريق نافع عن ابن عمر . وقال فيه : ذو الكفل » . فهذا يدل على أن الذى فى سياق الحديث « الكفل » . وأما الرواية التى أشار إليها عند ابن مردويه ، فالراجح عندي أنها خطأ من أحد الرواة . وليس إسنادهأى حتى أستطيع أن أجزم من منهم الذى أخطأ .

عمل لم أعله قطّ ، وإنما حملني عليه الحاجة ، قال : فتفعلين هذا ولم تفعليه قطّ ؟ قال :
ثم نزل فقال : اذهبي ، فالدنانير لك ، ثم قال : والله لا يعصى الله الكفل أبداً ،
فمات من ليلته ، فأصبح مكتوباً على بابه : قد غفر الله عز وجل للكفل .

٤٧٤٨ حدثنا محمد بن عبيد حدثنا عاصم ، يعني ابن محمد ، عن أبيه عن
ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو يعلم الناس ما في الوحدة ما سار
أحدٌ وحده بليل أبداً .

٤٧٤٩ حدثنا محمد بن عبيد عن يوسف بن صهيب عن زيد العمي عن

● (٤٧٤٨) إسناده صحيح . محمد بن عبيد : هو الطنافسي الأحول :
شيخ أحمد . عاصم بن محمد : سبق توثيقه ٣٦٣ . أبوه محمد بن زيد بن عبد الله
بن عمر بن الخطاب : تابعي ثقة . روى عن جده عبد الله بن عمر . وعن ابن
عباس وابن الزبير . والحديث رواه البخاري ٦ : ٩٦ عن أبي نعيم عن عاصم .
وفي الفتح أنه رواه أيضاً الترمذي والنسائي . وفي الجامع الصغير ٧٥٠١ أنه رواه
أيضاً ابن ماجه . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٥١٠ . ٢٧١٩ .

● (٤٧٤٩) في إسناده نظر . وأرجح أن يكون منقطعاً . يوسف بن صهيب
الكندي : ثقة . وثقه ابن معين وأبو داود وغيرهما . وترجمة البخاري في الكبير
٤/٢/٣٨٠ . زيد العمي : هو ابن الحواري . سبق توثيقه وأن في حفظه شيئاً ٤٦٨٣ .
ولكني لم أجده له رواية عن الصحابة إلا عن أنس . أثبتها البخاري في ترجمته في
الكبير ، ونقل في التهذيب عن المراسيل لابن أبي حاتم عن أبيه أن روايته عن
أنس مرسله . ولم أجده هذا في المراسيل . ولكني أشك كثيراً في أنه أدرك ابن
عمر ، فما أراه من الطبقة التي تدركه . والحديث في مجمع الزوائد ٤ : ١٣٣ ونسبه
لأحمد وأبي يعلى . وقال : « ورجال أحمد ثقات » . وذكره المنذري في الترغيب
والترهيب ٢ : ٣٧ بصيغة القريض فقال : « وروى عن ابن عمر » ، ونسبه لابن
أبي الدنيا في كتاب اصطناع المعروف . فقط . فعله لم يره في المسند . وهو في
الجامع الصغير ٨٣٩٠ ونسبة للمسند فقط . ورمز له بعلامة الحسن .

ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أراد أن تستجاب دعوته ، وأن تُكشَفَ كربته ، فليقرِّجْ عن مُعْسِرٍ .

٤٧٥٠ حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ابن عمر : أنه قبِلَ يدَ النبي صلى الله عليه وسلم .

٤٧٥١ حدثنا وكيع حدثني عكرمة بن عمار عن سالم عن ابن عمر قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيت عائشة ، فقال رأسُ الكفر من ههنا ، من حيث يُطْلَعُ قَرْنُ الشيطان .

٤٧٥٢ حدثنا وكيع عن العُمَرَى عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الوِصَالِ في الصيام ، فقيل له : إنك تفعله ؟ فقال : إني لستُ كأحدكم ، إني أَظَلُّ بطعمي ربي ويسقيني .

٤٧٥٣ حدثنا وكيع حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر عن

● (٤٧٥٠) إسناده صحيح . ورواه أبو داود مختصراً ٤ : ٥٢٤ ومطولاً في قصة ٢ : ٣٤٩ من طريق زهير عن يزيد بن أبي زياد . به . وصرح في الإسنادين بسماع يزيد من عبد الرحمن بن أبي ليلى . وسماع عبد الرحمن من ابن عمر . قام المنذرى : « وأخرجه الترمذى وابن ماجه . وقال الترمذى : حسن . لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبي زياد . هذا آخر كلامه . ويزيد بن أبي زياد تكلم فيه غير واحد من الأئمة » . ويزيد قد ذكرنا مراراً أنه ثقة .

● (٤٧٥١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٧٩ .

● (٤٧٥٢) إسناده صحيح . العمرى : هو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب . والحديث مكرر ٤٧٢١ بنحوه .

● (٤٧٥٣) إسناده صحيح . عاصم بن المنذر بن الزبير بن العوام : تابعي

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَدَرًا قَلْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ ، قَالَ وَكَيْعٌ : يَعْنِي بِالْقَلَةِ الْجَرَّةُ .

٤٧٥٤ حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تجيء الفتنة من ههنا ، من المشرق .

٤٧٥٥ حدثنا وكيع حدثنا سفيان حدثنا أبو جناب عن أبيه عن ابن عمر قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم عند هذه السارية ، وهي يومئذٍ جذع نخلة ، يعني يخطب .

ثقة . وثقه أبو زرعة وغيره ، وليس له في الكتب الستة غير هذا الحديث عند أبي داود وابن ماجه : كما في التهذيب . والحديث مختصر ٤٦٥ . وقد رواه أبو داود ١ : ٢٤ عن موسى بن إسماعيل عن حماد ، قال المنذرى (رقم ٦٠) : « وسئل يحيى بن معين عن حديث حماد بن سلمة - حديث عاصم بن المنذر ؟ فقال : هذا جيد الإسناد - فقليل له : فإن ابن عليه لم يرفعه ؟ قال يحيى : وإن لم يكن يحفظه ابن عليه فالحديث حديث جيد الإسناد . وقال أبو بكر البيهقي : وهذا الإسناد صحيح موصول » .

● (٤٧٥٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٧٥١ .

● (٤٧٥٥) إسناده ضعيف . أبو جناب : هو الكلبي ، وهو يحيى بن أنى حية ، وهو ضعيف ، كما بينا في ١١٣٦ . أبوه أبو حية ، اسمه « حى » ، وقال أبو زرعة : « محله الصدق » . والحديث سيأتى مطبوعاً ٥٨٨٦ ، وهذا المطول فى مجمع الزوائد ٢ : ١٨٠ وقال : « رواه أحمد من طريق أنى جناب الكلبي . وهو ثقة ، ولكنه مدلس ، وقد عنعنه » . وانظر ما مضى فى مسند ابن عباس ٢٢٣٦ ، ٢٢٣٧ ، ٢٤٠٠ ، ٢٤٠١ ، ٣٤٣٠ - ٣٤٣٢ . « أبو جناب » بالجمع والنون ، ووقع فى « مجمع الزوائد » « أبو جناب » بالحاء والباء ، وهو غلط مطبعي ، صححناه من ك ومن الإسناد الآتى الذى أشرنا إليه ومن كتب الرجال .

٤٧٥٦ حدثنا وكيع حدثنا قدامة بن موسى عن شيخ عن ابن عمر قال :

• (٤٧٥٦) إسناده ضعيف : لإيهام الشيخ الذي روى عنه قدامة .
وسياتى مزيد بحث فى هذا . قدامة بن موسى بن عمر بن قدامة بن مظعون :
ثقة . وثقه أبو زرعة . وذكره ابن حبان فى الثقات . وقال : « كان إمام مسجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم » ، وترجمه البخارى فى الكبير ١٧٩/١/٤ . وقدامة
لم يرو هذا الحديث عن الشيخ الذى سمعه من ابن عمر . بل بينه وبين ابن عمر
ثلاثة شيوخ . فرواه أبو داود ١ : ٤٩٤ من طريق وهيب « حدثنا قدامة بن موسى
عن أيوب بن حصين عن أنى علقمة عن يسار مولى ابن عمر قال : رأتى ابن
عمر وأنا أصلى بعد طلوع الفجر . فقال : يا يسار ، إن رسول الله صلى الله عليه
وسلم خرج علينا ونحن نصلى هذه الصلاة . فقال : ليبلغ شاهدكم غائبكم ،
لا تصلوا بعد الفجر إلا سجدين » . قال المنذرى ١٢٣٣ : « وأخرجه الترمذى وابن
ماجة مختصراً . وقال الترمذى : حديث غريب . لا نعرفه إلا من حديث قدامة
بن موسى . وذكره البخارى فى التاريخ الكبير . وساق اختلاف الرواة فيه » .
ورواية الترمذى فيه (١ : ٢٧٨ - ٢٨٠ من شرحنا عليه) من طريق « عبد العزيز
بن محمد عن قدامة بن موسى عن محمد بن الحصين عن أنى علقمة عن يسار
مولى ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا صلاة بعد الفجر إلا
سجدين » . ورواه محمد بن نصر المروزى فى كتاب قيام الليل ص ٨٩ من طريق
عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، كإسناد الترمذى . مطولا ، بنحو لفظ أنى
داود . ورواه الدارقطنى ١٦١ من طريق عبد العزيز . كرواية محمد بن نصر .
ثم رواه من طريق أنى داود بإسناده الذى ذكرنا . ورواه البيهقى ٢ : ٤٦٥ من
طريق ابن وهب عن سليمان بن بلال عن قدامة بن موسى عن أيوب بن الحصين
عن أنى علقمة مولى لابن عباس « حدثنى يسار مولى لعبد الله بن عمر » فذكره
بنحوه . ثم قال البيهقى : « أقام إسناده عبد الله بن وهب عن سليمان بن بلال ،
ورواه أبو بكر بن أبى أويس عن سليمان بن بلال . فخالط فى إسناده . والصحيح
رواية ابن وهب . فقد رواه وهب بن خالد عن قدامة عن أيوب بن حصين
التميمي عن علقمة مولى ابن عباس عن يسار مولى ابن عمر ، نحوه . [ثم رواه
بإسناده عن وهيب] . وكذلك رواه حميد بن الأسود عن قدامة . » ورواه
عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن قدامة بن موسى عن محمد بن الحصين « إلخ .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتين .

٤٧٥٧ حدثنا وكيع حدثنا ابن أبي ذئب والمعمري عن نافع عن

ابن : عمران النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين بعد المغرب في بيته .

وأشار البخاري في التاريخ الكبير إلى هذه الأسانيد وغيرها ، في ترجمة « محمد بن الحصين » ٦١/١/٦٢ وفي ترجمة « يسار مولى ابن عمر » ٤٢١/٢/٤ ، وقال في كلا الموضوعين : « وقال وكيع : عن قدامة عن شيخ عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم » . وهي إشارة إلى إسناد أحمد هنا .

وإسناد قدامة بن موسى المتصل : عند أبي داود والترمذي وغيرهما ، إسناد صحيح . وإن كان الرواة قد اختلفوا عن قدامة في اسم شيخه « محمد بن الحصين » أو « أيوب بن الحصين » : « والراجح أنه » محمد » . وهو الذي جزم به البخاري أو رجحه ، فلذلك ترجمه في اسم « محمد » وأشار إلى الرواية الأخرى . وفي التهذيب ٩ : ١٢٢ : « قال أبو حاتم : ومحمد أصح » . وفيه أيضاً : « وروى يحيى بن أيوب المصري عن عبيد الله بن زحر عن محمد بن أبي أيوب الخزومي عن أبي علقمة . فإن كان هو فيستفاد رواية عبيد الله بن زحر عنه . ويرجح أن اسمه محمد . وأما أبوه فهو حصين وكنيته أبو أيوب . فلعل من سماه أيوب وقع له غير مسمى ، فسماه بكنية أبيه » . يزيد الحافظ أنه لعله سمعه بعض الرواة عن قدامة « عن ابن الحصين » أو « عن ابن أبي أيوب » . فظن أن الأب مكّن باسم ابنه . ولم يذكر له الاسم . فسماه « أيوب » . وهذا احتمال قريب . ومحمد بن الحصين هذا . ثقة . ذكره ابن حبان في الثقات . وترجمه البخاري في الكبير كما قلنا . فلم يذكر فيه جرحاً . أبو علقمة المصري . مولى ابن عباس . ويقال : مولى بني هاشم . ويقال : حليفهم . وهو تابعي ثقة . قال أبو حاتم : « أحاديثه صحاح » . وقال ابن يونس : كان على قضاء إفريقية . وكان أحد الفقهاء الموالى الذين ذكرهم يزيد بن أبي حبيب » ، ووثقه العجلي . وترجمه البخاري في الكنى رقم ٥١٣ . يسار مولى ابن عمر : تابعي ثقة . وثقة أبو زرعة وابن حبان . وترجمه البخاري في الكبير . كما أشرنا . وانظر أيضاً التخليص ٧١ ونصب الراية ١ : ٢٥٥ - ٢٥٧ .

• (٤٧٥٧) إسناداه صحيح . وهو مختصر ٤٦٦٠ .

٤٧٥٨ حدثنا وكيع حدثنا شعبة عن توبة العنبري عن موركق العجلي قال : قلت لابن عمر : أنصلي الضحى ؟ قال : لا قلت : صلاها عمر ؟ قال : لا ، قلت : صلاها أبو بكر ؟ قال : لا ، قلت : أصلاها النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : لا إخاله .

٤٧٥٩ حدثنا وكيع حدثنا العمري عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مثل القرآن مثل الإبل المعقلة ، إن تعاهدها صاحبها أمسكها ، وإن تركها ذهبت .

٢٤
٢ ٤٧٦٠ حدثنا وكيع حدثني سعيد بن السائب عن داود بن أبي عاصم الثقفي قال : سألت ابن عمر عن الصلاة بمنى ؟ فقال : هل سمعت بمحمد صلى الله عليه وسلم ؟ قلت : نعم ، وآمنت فاهتديت به : قال : فإنه كان يصلي بمنى ركعتين .

٤٧٦١ حدثنا وكيع حدثنا عيسى بن حفص بن عاصم عن أبيه قال :

• (٤٧٥٨) إسناده صحيح . توبة العنبري : سبق توثيقه ٥٤ : ونريد أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/١/١٥٥ - ١٥٦ . ولم أجد الحديث في مجمع الزوائد . فالظاهر أنه في بعض الكتب الستة : ولكني لم أعثر عليه في شيء منها .
• (٤٧٥٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٦٥ .

• (٤٧٦٠) إسناده صحيح . سعيد بن السائب بن يسار الثقفي الطائفي : ثقة . وثقه ابن معين والدارقطني وغيرهما . وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/٤٣٩ - ٤٤٠ . داود بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي : تابعي ثقة ، وثقه أبو زرعة وأبو داود والنسائي وغيرهم ، وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/٢١٠ - ٢١١ وقال : « سمع ابن عمر » : والحديث سبق معناه من غير هذا الوجه ٤٥٣٣ .
٤٦٥٢ .

• (٤٧٦١) إسناده صحيح . عيسى بن حفص بن عاصم : ثقة . وثقه أحمد وابن معين والنسائي وغيرهم . وليس له في الكتب الستة إلا هذا الحديث وحديثاً آخر عن نافع عن ابن عمر في فضل المدينة . أبوه حفص بن عاصم بن

خرجنا مع ابن عمر ، فصلينا الفريضة ، فرأى بعض ولده يتطوَّع ، فقال ابن عمر : صليتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان في السفر ، فلم يصلوا قبلها ولا بعدها ، قال ابن عمر : ولو تطوَّعتُ لأتممتُ .

٤٧٦٢ حدثنا وكيع حدثنا العُمري : عن نافع عن ابن عمر ، وعن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة : أن النبي صلى الله عليه وسلم أُلْحِدَ له لَحْدٌ .

٤٧٦٣ حدثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن مجاهد عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في الركعتين قبل الفجر والركعتين

عمر بن الخطاب : هو ابن أخي عبد الله بن عمر ، وجد عبيد الله بن عمر بن حفص . وهو تابعي ثقة . وثقه النسائي ، وقال هبة الله الطبري : « ثقة مجمع عليه » ، وترجمه البخاري في الكبير ١/٢/٣٥٦ - ٣٥٧ . والحديث رواه أبو داود ١ : ٤٧٣ عن القعني عن عيسى بن حفص ، مطولا . قال المنذري ١١٧٧ : « وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه . مختصراً ومطولا » .

● (٤٧٦٢) إسناده صحيحان ، بل هو في الحقيقة حديثان بلفظ واحد : عن ابن عمر ، وعن عائشة . فرواه العمري عن نافع عن ابن عمر ، وعن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة . عبد الرحمن : هو ابن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، وهو ثقة ثقة ، كما قال أحمد . وقال ابن عييمه : « حدثنا عبد الرحمن بن القاسم وكان أفضل أهل زمانه » . والحديث ذكره ابن كثير في التاريخ ٥ : ٢٦٨ عن هذا الموضع . وقال : « تفرد به أحمد من هذين الوجهين » . وهو في مجمع الزوائد أيضاً ٣ : ٤٢ وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » . وانظر ٢٣٥٧ ، ٢٦٦١ .

● (٤٧٦٣) إسناده صحيح . أبو إسحق : هو السبيعي . والحديث روى منه الترمذي القراءة في الركعتين قبل الفجر فقط ١ : ٣٢٠ - ٣٢١ من طريق أبي أحمد الزبير عن أبي إسحق ، وقال : « حديث حسن . ولا نعرفه من حديث الثوري عن أبي إسحق إلا من حديث أبي أحمد ، والمعروف عند الناس حديث إسرائيل عن أبي إسحق . وقد روى عن أبي أحمد عن إسرائيل هذا الحديث

بعد المغرب ، بضعا وعشرين مرة أو بضع عشرة مرة ، ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾
و ﴿ قل هو الله أحد ﴾ .

٤٧٦٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال :
أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض جسدي ، فقال : يا عبد الله ، كن في
الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل ، وأعد نفسك في الموتي .

٤٧٦٥ - حدثنا وكيع حدثني عمران بن حدير عن يزيد بن عطاء
أبي البرزى السدوسي عن ابن عمر قال : كنا نشرب ونحن قيام ، ونأكل ونحن
نسعى ، على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

أيضاً : وهو في المنتقى ١١٦٨ بلفظ الترمذی . ونسبه أيضاً لأبي داود وابن ماجه .
• (٤٧٦٤) إسناده صحيح . ليث : هو ابن أبي سليم . والحديث روى
البخارى ١١ : ١٩٩ - ٢٠٠ القسم الأول منه . من طريق الأعمش عن مجاهد :
ذكر السيوطي في الجامع الصغير ٦٤٢١ القسم الثاني منه أيضاً . ونسبه لأحمد
والترمذی وابن ماجه . وقال الحافظ في الفتح : « وقد أخرجه أحمد والترمذی من
وایة سفيان الثوري عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد : وأخرجه ابن عدی في
الكامل من طريق حماد بن شعيب عن أبي يحيى القتات عن مجاهد . وليث
وأبو يحيى ضعيفان . والعمدة على طريق الأعمش » . وقد بينا في ١١٩٩ أن لينا ثقة
تكلموا في حفظه ، وأنه كغيره من الرواة . يترك ما يظهر خطؤه فيه .

• (٤٧٦٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٠١ . « عمران بن حدير »
كتب في « عمر بن حدير » . وهو خطأ مطبعي ، صحح من ك .

آخر الجزء السادس من المسند

الجزء السابع أوله : الحديث ٤٧٦٦

إحصاء

الضعيف	الصحيح والحسن	عدد الأحاديث	الأجزاء السابقة
٥٨٢	٣٣١٨	٣٩٠٠	
٩٤	٧٧١	٨٦٥	هذا الجزء السادس
<u>٦٧٦</u>	<u>٤٠٨٩</u>	<u>٤٧٦٥</u>	

ما وجد بخط أبيه	زيادات عبد الله	الآثار	الأجزاء السابقة
١١	٢٧٨	١٩	
٠٠	٢	٨	هذا الجزء
<u>١١</u>	<u>٢٨٠</u>	<u>٢٧</u>	

الاستدراك والتعقيب

يزاد في ص ١٤٥ من الجزء الأول على مصادر (أصح الأسانيد) : التهذيب ٣ : ٤٣٧ و ٧ : ٣٩ و ٩ : ٤٤٨ .	٧٢١
يزاد في ص ١٤٨ من الجزء الأول ، في أصح الأسانيد عن على : شعبة عن سليمان وهو الأعمش — عن إبراهيم التيمي عن الحرث بن سويد عن علي . وهو في المسند ١٢٩٧ .	٧٢٢
سيأتي مطولاً في مسند ابن مسعود . من طريق زائدة عن عاصم ٤٢٥٥ .	٧٢٣ الحديث ٣٥
سيأتي مطولاً ١٧٥ . ٢٦٥ . وانظر ٤٢٥٥ .	٧٢٤ " ٣٦
هو في مجمع الزوائد ٥ : ١٨٤ وقال : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . إلا أن ابن أبي مليكة لم يدرك الصادق » .	٧٢٥ " ٥٩
سيأتي بمعناه أيضاً ١٦٩ : ٢٢٧ . ٢٥٤ . ٢٥٦ .	٧٢٦ " ٨٣
سيأتي بنحوه ٢٤١ . وانظر ٢٤٠ : ٣٢٩ . وانظر أيضاً ٤٥٢٣ .	٧٢٧ " ١١٢
سيأتي ٢٥٨ . ٢٨١ . وانظر ٤٥٢١ .	٧٢٨ " ١٦٦
مضى مختصراً ٣٥ . ٣٦ . وسيأتي بعض معناه مراراً في مسند ابن مسعود ٣٦٦٢ : ٣٧٩٧ . ٤١٦٥ . ٤٢٥٥ .	٧٢٩ " ١٧٥
وانظر أيضاً ٤٣٦٢ .	٧٣٠ " ٢٠٨
قلنا إن إسناده حسن . من أجل مجالد بن سعيد . ولكننا استدركنا فرجحنا تصحيح أحاديث مجالد في ٣٧٨١ .	٧٣١ " ٢١١
سيأتي نحوه ٢٤٠ . ورنظر ٤٥٢٣ .	٧٣٢ " ٢١٤
سيأتي معناه بإسناد صحيح من حديث عبد الله بن عمر ٤٥٢٢ .	٧٣٣ " ٢٨٣
ضبطنا اسم « نسيب » والد أبي العجفاء . بفتح النون وكسر	٧٣٤ " ٢٨٥

انظر ص ٣٦٥ من الجزء ٣ .

السين . ونستدرك هنا أن هذا الضبط عن الخلاصة ، ولكنه ضبط في نسخة المنذرى (مختصر سنن أبي داود) المخطوطة الصحيحة : بضم النون وفتح السين ، بالشكل ، وهو الصواب . لأن الذهبي لم يذكر غيره في المشتبه ، وذكر مقابله (النسيب) بفتح النون بمعنى الشريف . فلو كان هذا الضبط في اسم والد أبي العجفاء محفوظاً لذكره .

سيأتى في مسند ابن عمر ، من طريق أيوب عن نافع ٤٤٨٤ .	٣٩٣	الحديث	٧٣٥
سيأتى في مسند ابن عمر ٤٤٩١ .	٣٩٤	»	٧٣٦
سيأتى معناه مختصراً في مسند ابن عمر ٤٤٥١ .	٣٩٧	»	٧٣٧
سيأتى أيضاً ٤٩٩ . وانظر ما كتبنا عند الحديث ١٧١٥ .	٣٩٩	»	٧٣٨
هو في مجمع الزوائد ١٠ : ١٤٢ - ١٤٣ وقال : « رواه أبو يعلى في الكبير [كذا] ، ورجاله ثقات ، إلا أن عبد الله بن موهب لم أجده له سماعاً من عثمان » .	٤٧٥	»	٧٣٩
سيأتى أيضاً ١١٨٧ .	٧١٤	»	٧٤٠
سيأتى مختصراً ١٣٦١ .	٧٦٣	»	٧٤١
سيأتى عقب هذا . وسيأتى مختصراً ٨١٤ . ورواه أبو داود ٢ : ١٠٨ - ١٠٩ مختصراً .	٧٨٣	»	٧٤٢
سيأتى نحوه من حديث ابن مسعود ٣٩٩١ .	٩٢٠	»	٧٤٣
رواه أبو داود ٢ : ١٦٧ - ١٦٨ مختصراً من طريق عبد الصمد عن همام .	٩٥٩	»	٧٤٤
رواه أبو داود ٢ : ١٦٦ - ١٦٧ عن محمد بن كثير عن سفيان عن الأعمش . وهو في المنذرى برقم ١٩٥١ .	١٠٣٧	»	٧٤٥
انظر ١١٨٦ ، ١١٩٢ ، ٤٣١٩ ، ٤٥٥٨ .	١٢٣٥	»	٧٤٦
هو في أبي داود ٢ : ١٦٨ - ١٦٩ من وجهين آخرين . وانظر المنذرى ١٩٥٥ .	١٤٤٣	»	٧٤٧
انظر ١٤٥٥ .	١٥٠٢	»	٧٤٨
سيأتى ١٥٥٤ . وانظر ٢٤٢٥ ، ٣٠٣٢ ، ٤١٩٨ .	١٥٠٢	»	٧٤٩

٧٥٠ الحديث	١٥٢٣ انظر ٣٩٨٤ .
» ٧٥١	١٥٥٤ انظر ما يأتي في مسند ابن عمر ٤٥٤٤ .
» ٧٥٢	١٧١٦ انظر ٤٥١٣ .
» ٧٥٣	١٧٤٠ انظر ٤٤٠٠ .
» ٧٥٤	١٨٦٠ انظر ٢٥٦٤ .
» ٧٥٥	١٩٦٠ انظر أيضاً ما يأتي في مسند ابن عمر ٤٤٩٠ .
» ٧٥٦	٢٠٣٧ انظر ٣٩٨٤ .
» ٧٥٧	٢٠٨٧ وانظر ما يأتي في مسند ابن عمر ٤٥٠٤ .
» ٧٥٨	٢١٣١ وانظر أيضاً ٤٠٠١ .
» ٧٥٩	٢٣٦٨ وانظر ٤٤٩٨ .
» ٧٦٠	٢٣٩٠ هو في الترغيب والترهيب ٢ : ١٩٦ وقال : « رواه أحمد وابن حبان في صحيحه والحاكم . وقال : صحيح على شرط مسلم » .
» ٧٦١	٢٤٢٥ سيأتي ٣٠٣٢ . وسيأتي معناه من حديث ابن مسعود ٤١٩٨ .
» ٧٦٢	٢٤٣٨ ورواه أبو داود ٣ : ٣٠٠ من طريق حماد وأبي عوانة .
» ٧٦٣	٢٥٥٩ انظر ٣١٩٤ .
» ٧٦٤	٢٥٧٠ سيأتي مختصراً ٣٢٤٥ .
» ٧٦٥	٢٥٩٨ انظر ٤٥٠٤ .
» ٧٦٦	٢٦٤٥ انظر أيضاً ٤٤٩١ .
» ٧٦٧	٢٦٨٢ هو أيضاً في مجمع الزوائد ٥ : ٣٢٧ بزيادة في آخره ، ونسبه لأبي يعلى ، وقال : « فيه حبان بن عليّ ، وهو ضعيف وقد وثق » . وسيأتي من طريق حبان ٢٧١٨ .
» ٧٦٨	٢٧١٤ « أبو بكر النهشلي » سيأتي ٣٩٨٣ باسم « أبو بكر بن عبد الله النهشلي » .
» ٧٦٩	٢٧١٩ رواه أبو نعيم في دلائل النبوة ٢ : ١٢٦ - ١٢٧ من طريق عبيد الله بن عمر عن عبد الكريم .
» ٧٧٠	٢٨٣٧ وانظر ٤٤٩٢ .
» ٧٧١	٢٩٥٣ قلنا إن إسناده حسن ، وذكرنا أن جعفرًا راويه عن ابن

عباس هو إما « جعفر بن عباس » وإما « ابن عياش »
ومن المحتمل أن يكون « ابن عياض » أيضاً . ثم تبين لي
أن الإسناد صحيح . وأن الاحتمالات في جعفر هذا بنيت
على خطأ الحافظ الأثيري . فإن الحديث رواه البخاري
في الكبير ١٨٧٠٢١ في ترجمة (جعفر بن تمام بن
العباس بن عبد المطالب » عن عبدة عن عبد الصمد
بهذا الإسناد . وقال فيه : « حدثنا أبو حازم عن جعفر
بن تمام عن ابن عباس » . وجعفر بن تمام : تابعي
ثقة . كما قلنا في ١٨٣٥ . والحمد لله .

٧٧٢	الحديث	٢٩٥٨ انظر ٤٤٨٩ .
٧٧٣	»	٣٠٠٧ سيأتي مطولاً ٣٣٠٨ .
٧٧٤	»	٣٠٤٢ سيأتي أيضاً ٣٣٥٠ .
٧٧٥	»	٣٠٤٩ سيأتي ٣٥٠٦ .
٧٧٦	»	٣٠٥٤ وسيأتي أيضاً ٣٣٠٢ .
٧٧٧	»	٣٠٥٩ انظر ٤٤٦٦ .
٧٧٨	»	٣٠٦٢ انظر ٣٢٥١ . وفي الشرح ص ٢٦ - ٢٧ الإشارة إلى حديث « أول من صلى على » . وهذا سيأتي ٣٥٤٢ من طريق أبي عوانة عن أبي بلج .
٧٧٩	»	٣٠٦٩ انظر ٣٧٧٨ .
٧٨٠	»	٣٠٨٠ انظر ٣٥٠٤ . ٣٥٠٦ . وفي متن الحديث ضبط « المحرف » بكسر الميم وفتح الراء . وهو خطأ ، صوابه بفتحهما .
٧٨١	»	٣٠٨١ سيأتي ٣٠٨٢ . وسيأتي مختصراً ٣٣٢٢ .
٧٨٢	»	٣٠٩٠ سيأتي مختصراً بهذا الإسناد ٣٤٧٠ .
٧٨٣	»	٣٠٩٦ انظر ٣٤٠٤ .
٧٨٤	»	٣١١٤ سيأتي معناه بإسناد صحيح ٣٤٩٥ .
٧٨٥	»	٣١١٧ سيأتي مختصراً بنحوه ٣٣٠٢ .
٧٨٦	»	٣١١٩ سيأتي ٣٤٩٤ .

- ٧٨٧ الحديث ٣١٢١ انظر ٣٣٤١ .
- ٧٨٨ » ٣١٢٧ انظر ٣٢٠١ ، ٣٣٥٣ .
- ٧٨٩ » ٣١٦٦ « يحيى أبو عمر » ورد اسمه عند أحمد على ثلاثة أنحاء ، منها « يحيى بن عبيد » فقط . وسيأتي كذلك ٣٣٣٧ .
- ٧٩٠ » ٣٢٠١ سيأتي بهذا الإسناد ٣٣٥٣ .
- ٧٩١ » ٣٢٣٩ قلنا : « إسناده صحيح » . ثم ظهر لي أنه منقطع : لأنه سيأتي ٣٤٧٦ عن ابن جريج قال : « قال عطاء : دعا عبد الله بن عباس الفضل بن عباس » إلخ . فدل هذا على أن قوله هنا « عن عطاء عن ابن عباس : دعا أخاه عبيد الله » إلخ . يريد عن قصة ابن عباس . ثم حكاه . ودل هذا مع ٢٩٤٨ ، ٣٤٧٧ على أن ابن جريج لم يسمعه من عطاء ، بل سمعه من زكريا بن عمر .
- ٧٩٢ » ٣٢٥٢ انظر ما يأتي في مسند ابن مسعود ٣٧٠٣ .
- ٧٩٣ » ٣٢٥٤ انظر ٣٩٨٤ .
- ٧٩٤ » ٣٢٥٧ سيأتي ٣٥١٨ .
- ٧٩٥ » ٣٢٧٥ رواه النسائي ٢ : ٧٩ من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن داود . ورواه ابن ماجه ١ : ٣٠٠ من طريق يزيد بن زريع عن داود . وحديث ابن مسعود الذي أشرنا إليه في الشرح سيأتي في مسنده ٣٧٢٠ . ٣٧٢١ . ٤١١٥ . ٤١١٦ .
- ٧٩٦ » ٣٢٨٩ سيأتي بهذا الإسناد ٣٤٨٨ .
- ٧٩٧ » ٣٣٤٥ انظر ٣٣٧٣ .
- ٧٩٨ » ٣٣٤٦ رواه أبو داود ٣ : ٢٩٩ - ٣٠٠ من طريق وكيع .
- ٧٩٩ » ٣٣٦٢ هو في الترمذي ٢ : ٤٢ (طبعة بولاق) وقال : « حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عباس : لا نعرفه إلا من حديث الثوري » .
- ٨٠٠ » ٣٣٧٣ انظر ٣٣٤٥ .

- ٨٠١ الحديث ٣٤٠٨ انظر ٤٤٩٢ .
- ٨٠٢ » ٣٤١٦ رواه الحاكم في المستدرک ٤ : ٣٤٢ من طريق معتمر عن سالم بن أبي الديال عن سعيد بن جبیر ، فحذف « عن بعض أصحابه » . أما الذهبي فقد أعله بعمر و بن الحصين العقيلي ، راويه عن معتمر هناك ، فقال : لعله موضوع ، فإن ابن الحصين تركوه » . وهذا خطأ واضح ، لأن أحمد رواه هنا عن معتمر . إنما علته جهالة راويه عن سعيد بن جبیر . كما هنا .
- ٨٠٣ » ٣٤٣٨ في نسخة بهامش ك « وفي القوم سعيد بن جبیر » وفي ك « حدث يا أبا عبد الله » ، ولعلها أجود .
- ٨٠٤ » ٣٤٤١ هو في مجمع الزوائد ٤ : ٢٦٧ وقال : « رواه أحمد هكذا . وقوله بنحوه لم يذكر قبله ما يناسبه ، ولا أدرى على أي شيء عطفه ؟ والله أعلم . ورجاله رجال الصحيح » .
- ٨٠٥ » ٣٤٨٢ انظر ما يأتي في مسند ابن عمر ٤٥٣١ .
- ٨٠٦ » ٣٤٨٤ الحديث نقله ابن كثير في التفسير ٨ : ١٠٢ وذكر أن الحديث ٢٥٨٠ مختصر من هذا .
- ٨٠٧ » ٣٤٩٤ في ر « فاتتني الصلاة » . وكلاهما جائز صحيح .
- ٨٠٨ » ٣٤٩٩ انظر ٤٥١٤ .
- ٨٠٩ » ٣٥١٨ انظر ٤٤٦٥ .
- ٨١٠ » ٣٥٢٥ انظر ما يأتي في مسند ابن عمر ٤٥٧٠ .
- ٨١١ » ٣٥٢٦ سيأتي أيضاً في مسند ابن عمر ٤٥٣٤ .
- ٨١٢ » ٣٥٤١ رواه أبو داود ١ : ٥١٥ - ٥١٦ بإسنادين عن حصين عن حبيب . قال المنذرى : « وأخرجه مسلم والنسائي » .
- ٨١٣ » ٣٥٤٨ سيأتي مطولاً ومختصراً ٣٨٧٤ : ٣٩٤١ : ٣٩٤٢ .
- ٤٠٠٢ : ٤٠٦١ : ٤٠٨٩ .
- ٨١٤ » ٣٥٤٩ سيأتي مختصراً ٣٩٧٦ . وانظر ٣٧٣٥ ، ٣٩٦١ . وانظر أيضاً ٣١٩٩ .

٨١٥ الحديث ٣٥٥٠ ذكرنا أنه رواه البخاري من طريق الأعمش عن إبراهيم
عن عبيدة عن عبد الله ، وسيأتي من طريق الأعمش
٣٦٠٦ ، ٤١١٨ .

٨١٦ » ٣٥٥١ انظر ٣٦٠٦ .

٨١٧ » ٣٥٥٢ سيأتي بزيادة ٣٨١١ ، ٣٨٦٥ . وانظر ٤٠٤٣ .

٨١٨ » ٣٥٥٤ سيأتي أيضاً ٤٣١٤ عن يزيد بن هرون عن العوام بن
حوشب « حدثني أبو محمد مولى عمر بن الخطاب » .
وسيأتي بعض معناه أنه خطب النساء بذلك ٣٩٩٥ .
وانظر ٧٣٥١ .

٨١٩ » ٣٥٥٦ نقله ابن كثير في التفسير أيضاً ٣ : ١٧ وفيه اسم
راويته عن ابن مسعود « مؤثر بن غفارة » .

٨٢٠ » ٣٥٥٧ سيأتي ٤٠٥٩ .

٨٢١ » ٣٥٥٨ سيأتي مختصراً ٤٠٥٠ . وانظر ٣٨٦٨ . والحديث في

صحيح مسلم ٢ : ١٣٦ من طريق عبد العزيز بن
عبد الصمد . وفي الذخائر ٤٩٧٢ أنه رواه أيضاً النسائي .

٨٨٢ » ٣٥٥٩ سيأتي أيضاً ٣٧٩٩ . ٤٠٩٣ . ٤٣٠٤ . وسيأتي من
حديث أبي هريرة ٣٧٩٨ .

٨٢٣ » ٣٥٦٠ سيأتي ٤٠٣٩ . ٤٠٤٠ . ٤٠٩٣ . ٤١٠٦ . وسيأتي
أيضاً ضمن ٤١٧٥ .

٨٢٤ » ٣٥٦١ سيأتي ٣٨٨٢ .

٨٢٥ » ٣٥٦٣ سيأتي بمعناه ٣٥٧٥ . ٣٨٨٤ . ٣٨٨٥ . ٣٩٤٤ . ٤١٤٥ .

٨٢٦ » ٣٥٦٤ سيأتي بإسنادين صحيحين ٤١٥٨ . ٤١٥٩ .

٨٢٧ » ٣٥٦٥ سيأتي ٣٧٦٤ . ٤٣٢٦ . سعيد بن عمرو : هو سعيد بن
عمرو بن جعدة . وستأتي ترجمته ٤٣٢٦ .

٨٢٨ » ٣٥٦٦ سيأتي مطولاً ومختصراً ٣٦٠٢ . ٣٩٧٥ . ٣٩٨٣ .
وانظر ٣٨٨٣ .

٨٢٩ » ٣٥٦٧ ولكنه سيأتي ٤١٥٩ ، ٤٣٢٣ من طريق همام عن

قتادة عن مورك العجلي عن أبي الأحوص ، وسيأتي
 وسيأتي ٤٣٢٤ من طريق سعيد عن قتادة ، دون ذكر
 (مورك) كالرواية التي هنا .

٨٣٠ الحديث ٣٥٦٩ سيأتي ٤٠١٩ . ٤٠٣٧ . ٤١٢٢ . ٤١٥١ . ٤١٥٢ .

٨٣١ » ٣٥٧٤ أشرنا إلى رواية البخاري من طريق الأعمش عن إبراهيم

عن الأسود عن ابن مسعود ، وستأتي رواية الأعمش

٤٠٠٥ . وكذلك سيأتي من رواية منصور عن إبراهيم

٤٠٠٤ . وسيأتي الحديث أيضاً ٤٠٦٣ . ٤٠٦٨ ،

٤٠٦٩ . ٤٣٣٥ . ٤٣٥٧ . ٤٣٧٧ . ٤٤٠٤ .

٨٣٢ » ٣٥٧٦ سيأتي مطولاً ٣٥٩٧ ومختصراً ٣٩٤٦ .

٨٣٣ » ٣٥٧٨ بينما في الشرح أن هذا الإسناد قاطع في سماع أبي عبد الرحمن

السلمي من ابن مسعود ، وسيأتي مزيد تحقيق في ذلك

٣٨٢٨ .

٨٣٤ » ٣٥٧٩ سيأتي ٤٢٣٤ عن وكيع عن الثوري عن الأعمش .

وانظر ٤١٨١ . ٤١٨٤ . ٤١٨٥ .

٨٣٥ » ٣٥٨٠ سيأتي ٣٦٨٩ . ٣٨٧٨ . ٣٨٨٠ . ٣٩٠٩ . ٤١٢١ .

وانظر ٣٧٣٩ — ٣٧٥٣ .

٨٣٦ » ٣٥٨١ سيأتي مختصراً ٣٥٨٧ . ٤٠٦٠ ومطولاً ٤٠٤١ .

٨٣٧ » ٣٥٨٢ « أبو الكنود » ضبطناه بالشكل بفتحة على الكاف ،

ولكنه ضبط في ٣ في ٣٨٠٤ ، ٣٧١٥ بضمة على الكاف .

ولم نجد مرجحاً لإحداهما .

٨٣٨ » ٣٥٨٣ نقله ابن كثير في التاريخ أيضاً ٣ : ١٢٠ — ١٢١ عن

هذا الموضع . ورواية الأعمش عن إبراهيم عن أبي معمر ،

التي أشار ابن كثير إلى أنها رواها الشيخان ، ستأتي

٤٢٧٠ . ٤٣٦٠ . وانظر ٣٩٢٤ .

٨٣٩ » ٣٥٨٥ سيأتي مختصراً ومطولاً ٣٩٣٩ ، ٣٩٧٨ . ٤١٠٩ . وانظر

ما يأتي في مسند ابن عمر ٥٤٣٩ . وقد أشرنا في الشرح

عن الترمذي إلى أن أبا ماجد له حديثان ، فحديثه الآخر

سيأتي ٣٧١١ . ٣٩٧٧ . ٤١٦٨ .

الحديث ٣٥٨٨ انظر ٣٩٢٧ ، ٣٩٢٨ ، ٣٩٧٤ : ٤٠٥٣ .	٨٤٠
» ٣٥٨٩ سيأتي ٤٠٣١ .	٨٤١
» ٣٥٩٠ سيأتي ٤٠٨٧ . وسيأتي مطولاً ٤٣٦٨ ، ٤٣٦٩ .	٨٤٢
» ٣٥٩١ سيأتي ٤٠٢٣ .	٨٤٣
» ٣٥٩٢ سيأتي مطولاً ومختصراً ٤٠٢٣ ، ٤٠٣٥ ، ٤١١٢ ، ٤٢٧١ وهو في المنزى ١٩٦٢ .	٨٤٤
» ٣٥٩٣ سيأتي مطولاً ٣٩٥٣ ، ٤٠٣٤ . ومختصراً ٤٠٠٣ .	٨٤٥
» ٣٥٩٤ سيأتي ٣٩٦٣ ، ٤١٣٠ ، ٤١٧٣ : ٤٢١٧ . ورواه الترمذى ٤ : ٢٥٩ وقال : حديث حسن صحيح .	٨٤٦
» ٣٥٩٥ رواه البخارى ١١ : ٣٨٥ من طريق منصور عن إبراهيم . ومسلم ١ : ٦٨ من طريق منصور ومن طريق الأعمش : كلاهما عن إبراهيم . وسيأتي من سريق منصور ٤٣٩١ . وانظر ٣٧١٤ ، ٣٨٩٩ ، ٤٣٣٧ .	٨٤٧
» ٣٥٩٦ سيأتي أيضاً ومن طريق الأعمش ٤١٠٣ ، ومن طريق منصور ٣٨٨٦ ، ومن طريق منصور والأعمش ٤٠٨٦ .	٨٤٨
» ٣٥٩٧ سيأتي بهذا الإسناد ٤٠٣٩ . وسيأتي مختصراً ٣٩٣٦ ، ٤٢١٢ .	٨٤٩
» ٣٥٩٩ سيأتي بعضه بهذا الإسناد ٤٢٣٠ .	٨٥٠
» ٣٦٠٠ وذكره صاحب مجمع الزوائد مرة أخرى مختصراً ٨ : ٢٥٢ - ٢٥٣ .	٨٥١
» ٣٦٠١ وانظر أيضاً ٤٣٤٧ .	٨٥٢
» ٣٦٠٢ سيأتي بمعناه ٤٠٣٢ .	٨٥٣
» ٣٦٠٣ انظر ٣٦٨٦ .	٨٥٤
» ٣٦٠٥ سيأتي ٣٧٧٤ ، ٤٧١٩ . وانظر ٣٥٨٢ ، ٣٧١٥ ، ٣٨٠٤ .	٨٥٥
» ٣٦٠٦ سيأتي ٤١١٨ وليس فيه ذكر لعمر بن مرة ولا لأبي الضحى .	٨٥٦
» ٣٦٠٧ وانظر أيضاً ٣٩٦٨ ، ٣٩٩٩ ، ٤٠٦٢ ، ٤١٥٤ .	٨٥٧
» ٣٦٠٨ فى الفتح ٨ : ٤٤ عن الواقدي أن هذا الأنصارى هو متعب بن قشير بن عمرو بن عوف ، وكان من المنافقين .	٨٥٨

وسياتى هذا الحديث بهذا الإسناد ٤١٤٨ . ورواه مسلم ١ : ٢٩١ من طريق حفص بن غياث عن الأعمش . وسياتى من طريق الأعمش ٣٩٠٢ .		
٨٥٩ الحديث ٣٦٠٩ سياتى ٣٦٦٨ . وسياتى أيضاً ضمن ٤١٧٥ .	»	٨٦٠
٣٦١٠ سياتى نحو معناه ٤٣٧١ .	»	٨٦١
٣٦١١ سياتى أيضاً ٤١٠٧ ، ٤٢٠٣ . وانظر ٤٠٥٧ ، ٤٣٣١ ، ٤٣٦٦ .	»	٨٦٢
٣٦١٢ سياتى ٤١٠٢ ، ٤١٣١ - ٤١٣٤ ، ٤٤١١ ، ٤٤٢٣ .	»	٨٦٣
٣٦١٣ سياتى ٤١٠٤ . وسياتى مختصراً ٤٢٠٦ .	»	٨٦٤
٣٦١٤ سياتى بهذا الإسناد ٤٠٤٧ ، ٤٢٢٢ . وسياتى من طريق عمارة عن وهب بن ربيعة عن ابن مسعود ٣٨٧٥ ، ٤٢٢١ ، وسياتى من طريقين : عمارة عن وهب بن ربيعة عن ابن مسعود ، ومنصور عن مجاهد عن أبي معمر عن ابن مسعود ٤٢٣٨ .	»	٨٦٥
٣٦١٦ سياتى ٤٠٤٤ وسياتى مطولاً ٤١٥٣ .	»	٨٦٦
٣٦١٧ سياتى مطولاً ٣٨٧٣ ، ٤١٣٩ . وانظر ٣٧٣٣ .	»	٨٦٧
٣٦١٨ سياتى أيضاً ٤٢٠٥ ، ٤٣٤٦ .	»	٨٦٨
٣٦٢٠ سياتى مرفوعاً كله ٣٩٦٠ ، ٤٠٢٠ ، ٤١٧٦ ، ٤٤١٦ . وسياتى مختصراً ٤٠٨٥ .	»	٨٦٩
٣٦٢١ سياتى بهذا الإسناد ٤٠٦٥ . وسياتى عن وكيع عن الأعمش ٤٢٤٥ . ومن طريق شعبة عن الأعمش ٤٤٢٩ .	»	٨٧٠
٣٦٢٢ سياتى ٣٩١٩ ، ٣٩٢٠ ، ٤٠١٧ ، ٤٠٦٤ ، ٤١٠١ . وانظر ٣٧٣٨ ، ٣٨٧٧ ، ٣٩٢١ ، ٤٣٠٥ .	»	٨٧١
٣٦٢٣ ذكرنا أنه رواه مسلم من طريق علي بن الأقرم ، وسياتى من طريقه ٣٩٣٦ ، ٣٩٧٩ ، ٤٣٥٥ .	»	٨٧٢
٣٦٢٤ سياتى ٣٩٣٤ ، ٤٠٩١ .	»	٨٧٣
٣٦٢٥ سياتى بهذا الإسناد ٤٠٣٨ . وانظر ٤٠٤٣ .	»	٨٧٤
٣٦٣٠ سياتى ٤٠٩٢ ، ٤١٢٣ .	»	

- ٨٧٥ الحديث ٣٦٣١ سيأتي ٤٠٨٤ . وسيأتي من طريق ابن إسحق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه مختصراً ٣٨٧٢ ومطولاً ٤٣٨٣ . وانظر ٤٣٦٢ .
- ٨٧٦ » ٣٦٣٢ هو في الدر المنثور ٣ : ٢٠١ ونسبه أيضاً لابن أبي شبة وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه والبيهقي في الدلائل .
- ٨٧٧ » ٣٦٣٦ سيأتي أيضاً من طريق الهجرى ٤٢٦٠ .
- ٨٧٨ » ٣٦٣٧ سيأتي ٤٠٤٦ ، ٤١٣٧ ، ٤١٣٨ . وانظر ٣٩٦٩ .
- ٨٧٩ » ٣٦٣٨ سيأتي ٣٧٢٧ ، ٤٠٢٢ ، ٤٠٩٥ ، ٤١٠٨ . وسيأتي بلفظ آخر ٣٨٩٦ . وسيأتي في قصة من وجه آخر ٣٨٤٥
- ٨٨٠ » ٣٦٣٩ سيأتي بهذا الإسناد ٤٠٤٣ . وبغيره ٣٨١٢ ، ٣٨٥٠ . ٣٨٦٦ ، ٤١٨٠ ، ٤٣٣٢ ، ٤٣٥١ . ورواه مسلم . كما في ذخائر المواريث ٤٨٨٨ .
- ٨٨١ » ٣٦٤٠ سيأتي أيضاً ٣٦٤١ ، ٣٦٦٣ ، ٤٠٦٦ ، ٤٠٦٧ . ٤١٢٧ .
- ٨٨٢ » ٣٦٤٢ سيأتي مختصراً ٣٧٦١ ومطولاً ٣٨٣٧ .
- ٨٨٣ » ٣٦٤٣ قلنا في الشرح إنه سيأتي كاملاً بهذا الإسناد ٤١٤٦ . ونريد هنا أن « يسير بن جابر » ذكر هناك باسم « أسير » بالهمزة . فدل هذا على أنهما قولان محفوظان في اسمه ، فكان الراوى يذكره تارة بالهمزة ، وتارة بالياء .
- ٨٨٤ » ٣٦٤٥ سيأتي بهذا الإسناد ٣٩٤٠ . وفي الشرح « عون بن عبد الله بن مسعود : لم يسمع من أبيه » . وهذا خطأ . صوابه « عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود : لم يسمع من عم أبيه عبد الله بن مسعود ، وهو لم يدركه قطعاً . فحديثه عنه منقطع » .
- ٨٨٥ » ٣٦٤٦ سيأتي ٣٧٦٦ ، ٣٩٣٧ ، ٤١٩٩ .
- ٨٨٦ » ٣٦٤٧ سيأتي ٣٩٠٣ ، ٤١٢٦ ، ٤١٧٨ ، وسيأتي من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه ٣٩٥٧ . وسيأتي مطولاً بإسناد آخر ضعيف ٤٢٦٢ .
- ٨٨٧ » ٣٦٤٨ سيأتي ٣٧٧٩ ، ٣٨٠٣ ، ٤٣٩٢ . وانظر ٣٩٢٦ .

٨٨٨	الحديث	٣٦٥٠	سيأتي ٣٧٠٦ ، ٤٣٠٢ . وسيأتي بزيادة الترخيص في نكاح المتعة ٣٩٨٦ ، ٤١١٣ .
٨٨٩	»	٣٦٥١	سيأتي ٤١٠٩ . وسيأتي معناه من حديث ابن عمر ٤٥٥٠
٨٩٠	»	٣٦٥٢	انظر ٤١٤٢ ، ٤٤٣٧ .
٨٩١	»	٣٦٥٣	سيأتي بهذا الإسناد ٤٠٩٤ . وسيأتي معناه بأسانيد آخر ٣٨٥٤ ، ٤٢٥٠ ، ٤٢٩٠ ، ٤٢٩١ .
٨٩٢	»	٣٦٥٤	سيأتي ٣٧١٧ ، ٤١٤٧ . وسيأتي معناه مختصراً من حديث ابن عمر ٤٥٥١ .
٨٩٣	»	٣٦٥٦	سيأتي ٣٨٩٥ ، ٤٠٧٤ ، ٤١٥٥ .
٨٩٤	»	٣٦٥٧	هو في مجمع الزوائد ١ : ٣١٩ ونسبه لأحمد والبخاري ، وقال : « ورجاله موثقون » . وسيأتي مطولاً عن محمد بن جعفر عن شعبة ٤٤٢١ . وسيأتي حديث آخر بمعناه مطولاً ٣٧١٠ ، وآخر مختصراً ٤٣٠٧ .
٨٩٥	»	٣٦٥٨	سيأتي ٤١١١ ، ٤٢١٥ ، ٤٣٦١ ، ٤٤٣٠ .
٨٩٦	»	٣٦٥٩	رواية محمد بن جعفر التي أشار إليها ابن كثير ستأتي ٤١٦٧ . وسيأتي أيضاً من رواية مسعر عن عمرو بن مرة ٤٢٥٣ .
٨٩٧	»	٣٦٦٠	سيأتي ٣٧٣٦ ، ٣٩٧٢ ، ٤٠٥٥ . وسيأتي مختصراً ٣٨٤٩ ، ٤١٧٢ .
٨٩٨	»	٣٦٦١	سيأتي ٤١٦٦ ، ٤٢٥١ ، وانظر ٤٣٢٨ .
٨٩٩	»	٣٦٦٢	انظر ما مضى ١٧٥ ، ٢٦٥ . وسيأتي مختصراً ومطولاً ٣٧٩٧ ، ٤١٦٥ . وسيأتي بإسناد صحيح مطولاً ٤٢٥٥ ، ٤٣٤٠ ، ٤٣٤١ .
٩٠٠	»	٣٦٦٤	انظر ٣٨٤٨ .
٩٠١	»	٣٦٦٥	سيأتي بهذا الإسناد ٤٠١١ .
٩٠٢	»	٣٦٦٦	سيأتي ٤٢١٠ ، ٤٣٢٠ .
٩٠٣	»	٣٦٦٧	سيأتي ٣٩٢٣ ، ٤٢١٦ .
٩٠٤	»	٣٦٧٠	سيأتي بإسناد آخر صحيح ٤٠١٥ ، وبغيره صحيحاً أيضاً

- ٤٣٢١ ، ٤٣٣٣ . ورواية مسلم البطين التي أشرنا إليها
في ابن ماجة هي التي ستأتي ٤٣٢١ .
- ٩٠٥ الحديث ٣٦٧١ هو في الترغيب والترهيب ٣ : ٢٥٥ ونسبه للترمذی ،
وقال : « أبان بن إسحق فيه مقال . والصبح مختلف فيه ،
وتكلم فيه لرفعه هذا الحديث ، وقالوا : الصواب عن
ابن مسعود موقوف . ورواه الطبرانی مرفوعاً من حديث
عائشة » .
- ٩٠٦ » ٣٦٧٢ نقله ابن كثير في التفسير ٤ : ٤٠٢ - ٤٠٣ عن هذا
الموضع ولم يتكلم فيه بشيء .
- ٩٠٧ » ٣٦٧٣ سيأتي ٣٨٢١ ، وسيأتي معناه بإسناد ضعيف ٤٢٦٨ .
- ٩٠٨ » ٣٦٧٤ سيأتي ٤٢٠٠ .
- ٩٠٩ » ٣٦٧٥ سيأتي بهذا الأسناد ٤٢٠٧ . وسيأتي بهذا المعنى بإسناد
آخر ٤٤٤٠ .
- ٩١٠ » ٣٦٧٩ سيأتي عن علي بن عاصم عن إبراهيم بن مسلم الهجري
٤٢٦٥ .
- ٩١١ » ٣٦٨٠ كلمة « إذ » خطأ ، صوابها « إذا » . والحديث سيأتي
أيضاً ٤٢٥٧ ، ٤٢٦٦ .
- ٩١٢ » ٣٦٨١ سيأتي ٤٢١١ .
- ٩١٣ » ٣٦٨٢ سيأتي ٣٨٠٥ ، ٤١٦٤ ، ٤٢٣٥ .
- ٩١٤ » ٣٦٨٣ سيأتي مطولاً من طريق شعبة عن أبي إسحق ٣٧١٩ ،
٣٨٩١ ، ومن طريق إسرائيل ٣٧٤٥ ، ومن طريق الثوري
٤١٤٠ ، ٤٣٥٢ .
- ٩١٥ » ٣٦٨٤ سيأتي ٣٧٣٢ ، ٣٨٣٣ ، ٣٨٣٤ .
- ٩١٦ » ٣٦٨٥ ستأتي رواية زهير عن أبي إسحق عن عبد الرحمن
بن الأسود عن أبيه ٣٩٦٦ ، ٤٠٥٦ . وسيأتي أيضاً
عن عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحق عن علقمة
عن ابن مسعود ٤٢٩٩ .
- ٩١٧ » ٣٦٨٧ سيأتي ٤١٧١ .
- ٩١٨ » ٣٦٨٨ سيأتي بهذا الإسناد ٤٢٤٨ . وسيأتي مختصراً ٣٨٩٨ .
- ٩١٩ » ٣٦٩١ سيأتي أيضاً من طريق سفيان ٤١٩٥ ، ومن طريق ابن

أبي ليلى عن أبي قيس ٤٠٧٣ ، ومن طريق شعبة عن أبي قيس ٤٤٢٠ .

٩٢٠ الحديث ٣٦٩٢ سيأتي ٣٩٠٤ ، ٣٩٥٠ ، ٤١٣٥ ، ٤١٦٢ ، ٤٢٣٣ .

٩٢١ » ٣٦٩٣ سيأتي بهذا الإسناد ٤٢٤٩ .

٩٢٢ » ٣٦٩٤ سيأتي مطولا ٣٨٠١ أدخل فيه الحديث ٣٧٢٦ . وروى

ابن ماجه منه « من كذب على » إلخ فقط ١ : ٩ .

وسياقي الوعيد على الكذب على رسول الله من وجه آخر .

٣٨١٤ ، ٣٨٤٧ ، ٤٣٣٨ . وسياقي مطولا أيضاً ٤١٥٦ .

٩٢٣ » ٣٦٩٥ سيأتي ٣٨١٧ ، ٣٨٤١ . وسياقي ٤١٨٣ وفيه أن تفسر

الخرج من كلام أبي موسى الأشعري ، و ٤٣٠٦ وفيه أن

تفسير الخرج من كلام ابن مسعود وأبي موسى معاً .

٩٢٤ » ٣٦٩٦ صححنا ما في ج في الإسناد « بشر بن سليمان » إلى بشير

بن سليمان « من ك » ، وسياقي الحديث بهذا الإسناد على

الصواب ٤٢١٩ . وسياقي أيضاً من طريق « بشير »

٣٨٦٩ . وسياقي حديث آخر من رواية « بشير بن

سليمان عن يسار أبي الحكم عن طارق بن شهاب ٣٨٧٠ .

وقول أحمد في تعليل هذا الحديث ، الذي أشرنا إليه في

الشرح سيأتي في رواية لهذا الحديث ٤٢٢٠ . وقد استدللنا

على صحة أنه عن « سيار أبي الحكم » برواية الثقات ،

ومن أوقفهم وكيع في هذا الإسناد . ونزيد على ذلك

أيضاً : ومنهم أبو أحمد الزبيري ، كما سيأتي ٣٨٦٩ .

٩٢٥ » ٣٦٩٧ سيأتي بهذا الإسناد ٣٨٤٦ ، ٤٢١٨ . وانظر ٣٨٤٥ ،

٣٩٢٩ ، ٣٩٠٦ .

٩٢٦ » ٣٦٩٨ سيأتي من رواية أبي نعيم وحده ٤٠٧٠ . وسياقي عن عبيدة

بن حميد عن مخارق بن عبد الله الأحمسي ٤٣٧٦ .

٩٢٧ » ٣٧٠٠ سيأتي بهذا الإسناد ٤١١٩ . وسياقي من طريق الثوري

عن علقمة بن مرثد ٣٩٢٥ ، ٤١٢٠ ، ٤٤٤١ . وسياقي

من طريق ابن عيينه عن مسعر ٤٢٥٤ . وانظر ٣٧٤٧ ،
٣٩٩٧ ، ٣٧٦٨ .

- ٩٢٨ الحديث ٣٧٠١ سيأتي مختصراً ٣٨٥٢ ، ومطولا ٤٠٢١ .
» ٩٢٩ ٣٧٠٣ سيأتي ٤١٩٦ ، ٤١٩٧ .
» ٩٣٠ ٣٧٠٥ رواية يزيد وأبي كامل ستأتي ٤٠٢٧ . ورواية روح
ستأتي ٤٠٢٨ .
» ٩٣١ ٣٧٠٧ سيأتي بهذا الإسناد ٤٣١٥ .
» ٩٣٢ ٣٧٠٩ سيأتي مختصراً ٤٢٠٨ .
» ٩٣٣ ٣٧١١ سيأتي أيضاً ٤١٦٩ .
» ٩٣٤ ٣٧١٢ سيأتي بهذا الإسناد ٤٣١٨ . وقد نقلنا في الشرح كلاماً
للمنذرى في هذا الحديث عن هامش نسخة ك ، وكلام
المنذرى هو في الترغيب والترهيب ٣ : ٤٢ .
» ٩٣٥ ٣٧١٤ أشرنا إلى رواية مسلم إياه من طريق عفان عن حماد
بزيادة في آخره ، وسيأتي بهذه الزيادة من رواية عفان عن
حماد ٣٨٩٩ .
» ٩٣٦ ٣٧١٦ سيأتي مطولا ٣٨٢٩ ، ٤٣٦٥ .
» ٩٣٧ ٣٧٢٢ سيأتي ٣٩٦٢ ، وسيأتي مختصراً ٣٧٧٥ .
» ٩٣٨ ٣٧٢٤ سيأتي أيضاً بمعناه ٣٩٠٧ ، ٣٩٠٨ ، ٣٩٩٢ ، ٣٩٩٣ ،
٤٣٢٢ ، ٤٣٦٤ .
» ٩٣٩ ٣٧٢٥ انظر ٣٧٣٧ ، ٣٨٠٩ ، ٣٨٨١ ، ٤٢٨٤ ، ٤٣٢٧ .
» ٩٤٠ ٣٧٢٦ سيأتي ٤٢٩٢ : وهو في ذخائر المواريث ٤٧٧٠ ونسبه
لأبي داود . وهو أيضاً في الترغيب والترهيب ٣ : ١٥٢ .
وقال : « رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه :
وعبد الرحمن لم يسمع من أبيه ، قال الحافظ [هو المنذرى] .
ومعنى الحديث أنه وقع في الإثم وهلك ، كالبعير إذا
تردى في بئر فصار يترع بذنبه ولا يقدر على الخلاص » .
وقد رجحنا في ٣٦٩٠ أن عبد الرحمن سمع من أبيه
عبد الله بن مسعود .

وهذا الحديث سيأتي أيضاً ضمن ٣٨٠١ فدل على أنه
قطعة منه ومن الحديث ٣٦٩٤ .

- | | | |
|-----|--------|--|
| ٩٤١ | الحديث | ٣٧٣٠ سيأتي ٣٧٥٨ : ٤٣١٥ . |
| ٩٤٢ | » | ٣٧٣٥ سيأتي ٤١٤٤ . وانظر ٤١٤٣ ، ٤٣٤٢ . |
| ٩٤٣ | » | ٣٧٣٩ انظر ٣١٩٩ : ٣٥٤٩ . |
| ٩٤٤ | » | ٣٧٤٠ سيأتي بهذا الإسناد ٣٩٧١ . وانظر ٣٧٤٨ ، ٣٧٨٠ ،
٣٨٦٢ - ٣٨٦٤ ، ٣٩١٥ ، ٤٢٨٩ . |
| ٩٤٥ | » | ٣٧٤١ سيأتي ٣٧٧١ : ٣٩٧٠ . |
| ٩٤٦ | » | ٣٧٤٢ سيأتي ٣٧٩٦ : ٣٩٣١ ، ٣٩٣٢ ، ٤٢٢٦ . |
| ٩٤٧ | » | ٣٧٤٦ سيأتي ٣٩٩٦ . وانظر ٣٩٨٤ . |
| ٩٤٨ | » | ٣٧٤٧ سيأتي ٣٩٩٧ . وانظر ٣٩٢٥ . |
| ٩٤٩ | » | ٣٧٤٨ نقله ابن كثير في التفسير ٨ : ٩٧ عن هذا الموضع . |
| ٩٥٠ | » | ٣٧٥٣ سيأتي ٣٧٩٢ . |
| ٩٥١ | » | ٣٧٥٤ سيأتي ٤٠٢٦ . |
| ٩٥٢ | » | ٣٧٥٥ سيأتي مختصراً ومطولاً ٣٨٥٣ ، ٣٩١٨ ، ٤١٠٥ ،
٤١٦٣ . |
| ٩٥٣ | » | ٣٧٦٣ سيأتي نحوه بإسناد آخر صحيح ٤٠١٨ . |
| ٩٥٤ | » | ٣٧٦٥ سيأتي ٣٨٤٢ . |
| ٩٥٥ | » | ٣٧٧٦ سيأتي ٣٨٤٠ ، ٣٨٧١ ، ٤٢٠٩ ، ٤٣٠٠ . |
| ٩٥٦ | » | ٣٧٧٨ انظر ٤٣٤٢ . |
| ٩٥٧ | » | ٣٧٨٧ في متن الحديث «رجيا أن يكون قد حدث شيء»
وهكذا هو في الأصلين ، وفعل «رجا» واوياً ، ولكن
قال في المصباح : «ورجيته أرجيه ، من باب رمى :
لغة» . فهذا على هذه اللغة ، ويكون شاهداً لصحتها . |
| ٩٥٨ | » | ٣٧٨٩ سيأتي مختصراً من طريق الأعمش عن إبراهيم عن علقمة
٣٩١٣ ، ٣٩٤٧ . وسيأتي مختصراً أيضاً من طريق فضيل
عن إبراهيم ٤٣١٠ . |
| ٩٥٩ | » | ٣٧٩٠ سيأتي مرسلًا ، ليس فيه «عن أبيه» ٣٨٨٩ . وانظر |

- ٤٠٣٠ ، ٤٢٩٨ وانظر أيضاً ٤٣٦٣ .
- ٩٦٠ الحديث ٣٧٩٩ سيأتي ٤١٩٣ ، ٤٣٠٤ .
- ٩٦١ » ٣٨٠٠ سيأتي منقطعاً أيضاً ٤٠٨٨ .
- ٩٦٢ » ٣٨٠١ رواه الحاكم في المستدرك ٤ : ١٥٩ من طريق سفيان عن سماك ، وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .
- ٩٦٣ » ٣٨٠٦ رواه الحاكم في المستدرك بمعناه ٤ : ٥٧٧ — ٥٧٨ من طريق عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة ، وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه بهذه السياقة » . وقال الذهبي : « صحيح » . وسيأتي نحوه أيضاً ٣٩٨٨ ، ٣٩٨٩ ، ٤٠٠٠ .
- ٩٦٤ » ٣٨١٠ سيأتي ٤٢٩٦ . وسيأتي في قصة مطولة ٤٣٨١ . وانظر ٤٢٩٤ .
- ٩٦٥ » ٣٨١١ سيأتي ٣٨٦٥ . وانظر ٤٠٤٣ .
- ٩٦٦ » ٣٨١٤ سيأتي ٣٨٤٧ ، ٤٣٣٨ .
- ٩٦٧ » ٣٨١٦ سيأتي ٤٠٠٧ ، ٤٢٩٥ ، ٤٢٩٧ .
- ٩٦٨ » ٣٨١٨ هو في الترغيب والترهيب ٣ : ٢١١ ، وقال : « رواه أحمد والطبراني والبيهقي ، كلهم من رواية عمران القطان ، وبقيّة رجال أحمد والطبراني رجال الصحيح » .
- ٩٦٩ » ٣٨١٩ سيأتي مختصراً ٣٩٦٤ ، ومطولاً ٣٩٨٧ ، ٣٩٨٨ ، ٣٩٨٩ ، ٤٠٠٠ .
- ٩٧٠ » ٣٨٢٠ سيأتي ٤٣١٧ ، ٤٣٢٩ .
- ٩٧١ » ٣٨٢٤ سيأتي عن وكيع عن إسرائيل ٤٢٤٦ ، ومن طريق معاوية بن عمرو مختصراً ٤٢٤٧ ، ومن طريق شعبة مختصراً أيضاً ٤٠٠٨ . وفي مجمع الزوائد ٦ : ٧٨ — ٧٩ نحو هذه القصة ، وقال : « رواه كله أحمد والبخاري باختصار ، وهو من رواية أبي عبيدة عن أبيه ، ولم يسمع منه ، وبقيّة رجال أحمد رجال الصحيح » .

٩٧٢ الحديث	٣٨٢٦ ذكره الحافظ في الفتح ٨ : ٧٨ ، ونسبه لأحمد بإسناد حسن والبرار . وقد نقلنا كلامه في شرح ٤٠٢٥ .
٩٧٣ »	٣٨٤٣ سيأتي أيضاً ٣٩١٤ ، ٣٩٤٣ ، ٣٩٩٤ . وسيأتي من رواية عاصم عن أبي وائل ٤٣٦٧ ، وهي الرواية الأخرى التي أشرنا هنا إلى أنها في مجمع الزوائد .
٩٧٤ »	٣٨٤٤ سيأتي ٤١٤٤ . وانظر أيضاً ٤١٤٤ ، ٤٣٤٢ .
٩٧٥ »	٣٨٥٤ سيأتي مطولاً عن وكيع عن إسرائيل عن سماك عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن ابن مسعود ٤٢٥٠ . وسيأتي من طريق سماك أيضاً : مطولاً ٤٢٩٠ ، ٤٢٩١ ، ومختصراً ٤٣٢٥ .
٩٧٦ »	٣٨٥٦ سيأتي بهذا الإسناد ٤٠٠٨ .
٩٧٧ »	٣٨٥٨ سيأتي أيضاً من طريق طلق بن حبيب عن أبي عقرب ٤٣٧٤ .
٩٧٨ »	٣٨٦٥ انظر ٤٠٤٣ .
٩٧٩ »	٣٨٧٠ سيأتي مختصراً من طريق بشير بن سلمان ٣٩٨٢ .
٩٨٠ »	٣٨٧٢ سيأتي مطولاً ٤٣٨٣ ، ومختصراً ٤٣٨٤ .
٩٨١ »	٣٨٧٥ سيأتي ٤٠٤٧ .
٩٨٢ »	٤٨٧٧ انظر ٤١٦٠ .
٩٨٣ »	٣٨٨١ سيأتي من حديث الحرث الأعور وحده ٤٠٩٠ . وانظر أيضاً ٤١٢٩ .
٩٨٤ »	٣٨٨٤ سيأتي أيضاً من طريق جابر الجعفي ٤٠٧٢ . وسيأتي بإسنادين صحيحين ٣٩٧٥ ، ٣٩٨٣ .
٩٨٥ »	٣٨٨٩ انظر ٤٠٣٠ .
٩٨٦ »	٣٨٩٠ سيأتي من طريق شعبة من هذا الوجه ٤١٨٦ . وسيأتي من وجه آخر ٣٩٧٣ ، ٣٩٩٨ .
٩٨٧ »	٣٨٩١ سيأتي أيضاً بدون كلمة « الرحيم » ٤١٤٠ .
٩٨٨ »	٣٨٩٤ سيأتي مختصراً ٣٩٦٩ ، ٤٢٩٣ ، ٤٣٩٩ . وانظر ٤١٣٧ ، ٤١٣٨ .
٩٨٩ »	٣٩٠٠ سيأتي بزيادة في آخره ٣٩٥٩ ، ٤٢٠١ .

• جريدة المراجع

اختلاف مالك والشافعي ، تأليف الإمام الشافعي . ضمن الجزء السابع من كتاب (الأم) للشافعي بولاق سنة ١٣١٥ .

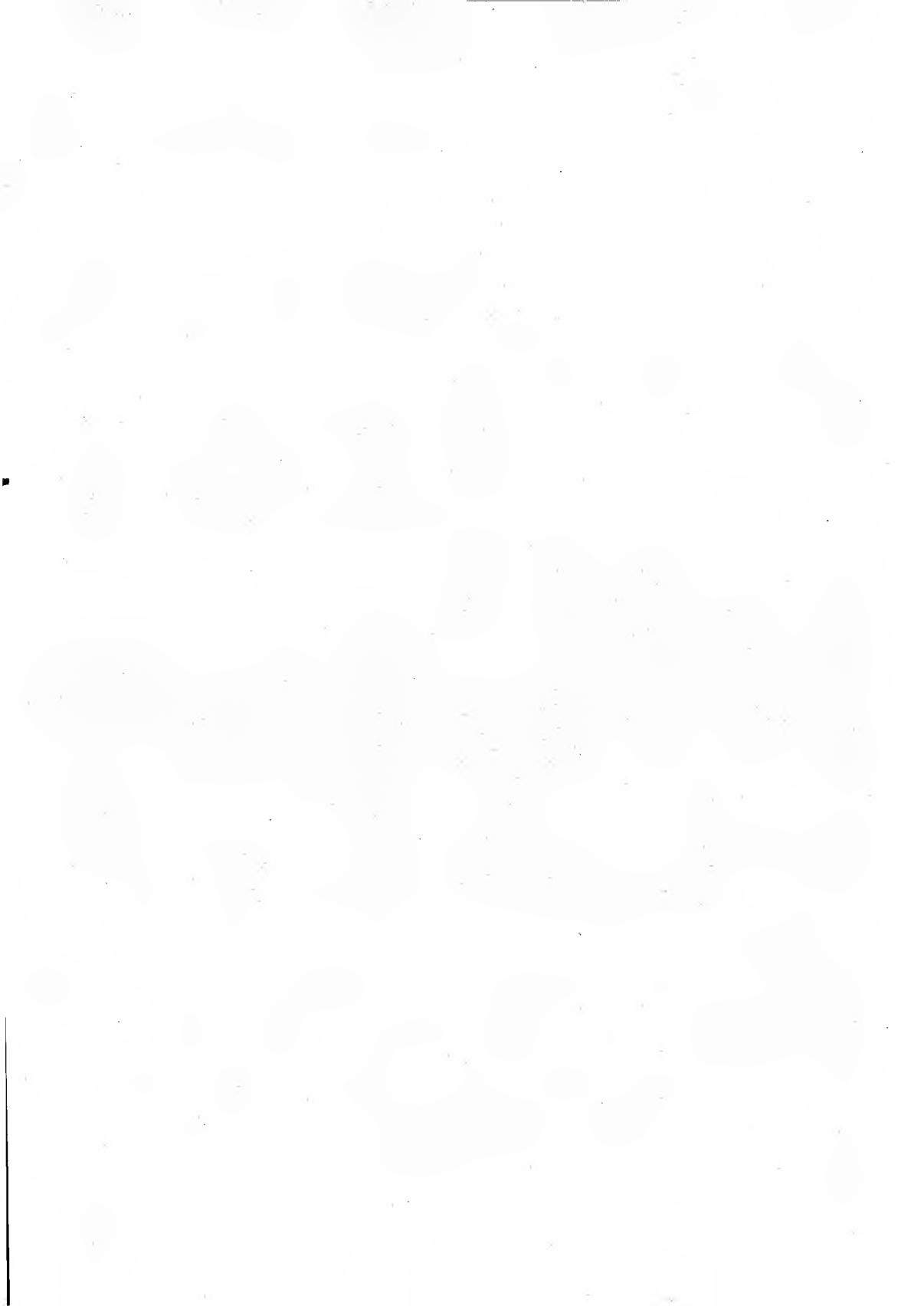
قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر ، تأليف محمد بن نصر المروزي . طبع الهند ١٣٢٠ .

مجموعة أحكام مجلس الدولة . تأليف الأستاذ محمود عاصم المحامي ، الجزء الأول طبع مصر نشرته لجنة نشر الثقافة القانونية ١٩٤٨ م

المزهر في علوم اللغة ، للسيوطي . تحقيق الأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم وآخرين معه . طبع عيسى الحلبي بمصر ، دون تاريخ . وهو مجلدان ظهرا في سنة ١٩٤٢ م تقريباً .

مشارك الأنوار . للقاضي عياض . طبع المطبعة المولوية بفاس سنة ١٣٢٨ .

موطأ محمد بن الحسن ، بشرح محمد عبد الحى اللكنوى . طبع الهند سنة ١٣٢٨ .



فهارس الجزء السادس

١ - المسانيد

بقية مسند عبد الله بن مسعود ٣٥٤٨ - ٤٤٤٧ (٩٠٠ حديث) *
مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب ٤٤٤٨ - ٦٤٧٦ (٢٠٢٩ حديثاً) **

ص
٣

٢٠٧

٢ - الأبواب

الإيمان

سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر ٣٩٠٣ ، ٣٩٥٨ ، ٤١٢٦ ،
٤١٧٨ ، ٤٢٦٢ ، ٤٣٤٥ ، ٤٣٩٤

لا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان ٣٩١٣ ، ٣٩٤٧
الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله ، والنار مثل ذلك ٣٩٢٣
إنك سألت الله لآجال مضروبة ، وأيام معدودة ، وأرزاق مقسومة
٣٩٢٥ ، ٤١١٩ ، ٤١٢٠ ، ٤٢٥٤ ، ٤٤٤١

إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة ، إلخ ٣٩٣٤ ، ٤٠٩١
كتب للإنسان عمله وأجله ورزقه وشقى أم سعيد ٣٩٣٤ ، ٤٠٩١
يهودى أسلم فمات ٣٩٥١

غفر لمن لا يشرك بالله من أمته المصححات ٤٠١١
إن الله لم يحرم حرمة إلا وقد علم أنه سيطلعها منكم مطلع ٤٠٢٧ ،
٤٠٢٨

(*) في هذا الجزء من مسند ابن مسعود ٣٩٠١ - ٤٤٤٧ وقد مضى أوله في الجزء ٥

(**) في هذا الجزء من مسند ابن عمر ٤٤٤٨ - ٤٧٦٥ .

(الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم) ٤٠٣١ ، ٤٢٤٠
من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ٤٠٣٨ ، ٤٠٤٣ ، ٤٢٣١ .
٤٤٢٥ ، ٤٤٠٦ ، ٤٢٣٢

ما أحد أغير من الله ، ولذلك حرم الفواحش ، وما أحد أحب إليه
المدح من الله ٤٠٤٤ ، ٤١٥٣

قال بعض المشركين : أترون أن الله يسمع كلامنا هذا ؟ فترلت
(وذلك ظنكم الذى ظنتم بربكم أرداكم) ٤٠٤٧ ، ٤٢٢١ .
٤٢٢٢ ، ٤٢٣٨

لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث ٤٠٦٥ ، ٤٢٤٥ ، ٤٤٢٩ ،
إن أسأت في الإسلام أخذت بالأول والآخر ٤٠٨٦ ، ٤١٠٣ ، ٤٤٠٨ ،
إن الله يمسك السموات على إصبع : إلخ ٤٠٨٧ ، ٤٣٦٨ ، ٤٣٦٩ ،
أى الذنب أكبر ؟ أن تجعل لله نداً وهو خلقك ٤١٠٢ ، ٤١٣١ ،
٤١٣٢ ، ٤١٣٣ ، ٤١٣٤ ، ٤٤١١ ، ٤٤٢٣

وذاك أن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة ٤١٦٦
الطيرة شرك ، وما منا إلا ، ولكن الله يذهب بالتوكل ٤١٧١ .
٤١٩٤

إن الله خلق كل نفس فكتب حياتها ومصيباتها ورزقها ٤١٩٨
إن أول من سيب السوائب وعبد الأصنام أبو خزاعة ، عمرو بن
عامر ، وإني رأيته يجر أمعاءه في النار ٤٢٥٨ ، ٤٢٥٩ .
إن الله يفتح أبواب السماء ثلث الليل الباقي ، ثم يهبط إلى السماء
الدنيا ، ثم ييسط يده ، إلخ ٤٢٦٨
إنا لا نسجد إلا لله ٤٤٠٠

يقول الله لليهود والنصارى : هل ظلمتكم من حقكم شيئاً ، قالوا : لا ،
قال : فإنما هو فضلى ، أوتيته من أشياء ٥٠٨
إن الله قبل وجه أحدكم في صلاته ٥٠٩
الحياء من الإيمان ٥٥٤

إذا أحدكم قال لأخيه يا كافر ، فقد باء بها أحدهما ٤٦٨٧ ، ٤٧٤٥

القرآن والسنة والعلم

تلقى الصحابة القرآن من رسول الله ٣٩٠٦
القراءات ، كلا كما محسن ، إن من كان قبلكم اختلفوا فيه فهلكوا
٣٩٠٧ ، ٣٩٠٨ ، ٣٩٨١ ، ٣٩٩٢ ، ٣٩٩٣ ، ٤٣٢٢ ، ٤٣٦٤
(من ماء غير آسن) أو ياسن ٣٩١٠
هَذَا كَهَذَا الشَّعْرُ ؟ ٣٩١٠ ، ٣٩٥٨ ، ٣٩٦٨ ، ٤٠٦٢ ، ٤١٥٤ ، ٤٤١٠
أول مفصل ابن مسعود ٣٩٢٠
(ولقد رآه نزلة أخرى) ٣٩١٥ ، ٤٣٩٦
(فهل من مدكر) ٣٩١٨ ، ٤١٠٥ ، ٤١٦٣ ، ٤٤٠١
ابن مسعود حين الأمر بتغيير المصاحف ٣٩٢٩
إذا حدثتم عن رسول الله حديثاً فظنوا برسول الله الذي هو أهيأه
وأهداه وأتقاه ٣٩٤٠
وجوب اتباع ما أمر به رسول الله ٣٩٤٥ ، ٤١٢٩ ، ٤٢٣٠ ،
٤٣٤٤ ، ٤٣٤٣
بشما لأحدهم أن يقول نسيت آية كيت وكيت . بل هونسي ٣٩٦٠ ،
٤٠٢٠ ، ٤٠٨٥ ، ٤٢٨٨ ، ٤٤١٦
استذكروا القرآن ، لهُو أشد تفصيلاً من صدور الرجال من النعم
من عقلها ٣٩٦٠ ، ٤٠٢٠ ، ٤١٧٦ ، ٤٤١٦ ، ٤٦٦٥ ، ٤٧٥٩
قراءة (إني أنا الرازق ذو القوة المتين) ٣٩٧٠
(ما كذب الفؤاد ما رأى) ٣٩٧١
سورة الشعراء أخذها خباب بن الأرت من رسول الله ٣٩٨٠
(وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم) ٣٩٨٥
القرائن التي كان يقرن بينهن ٣٩٩٩
نزول (والمرسلات) ٤٠٠٤ ، ٤٠٠٥ ، ٤٠٦٣ ، ٤٠٦٨ ،
٤٠٦٩ ، ٤٣٣٥ ، ٤٣٥٧ ، ٤٣٧٧ ، ٤٤٠٤
أعطى في المعراج خواتيم سورة البقرة ٤٠١١
الرهبة من الحديث عن رسول الله ٤٠١٥ ، ٤٣٢١ ، ٤٣٣٣
القراء من أصحاب ابن مسعود ٤٠٢٥
(الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم) ٤٠٣١ ، ٤٢٤٠

قرأ ابن مسعود على ناس من حمص سورة يوسف ٤٠٣٣
 كان يتحولنا بالموعظة في الأيام ، مخافة السامة علينا ٤٠٤١ ، ٤٠٦٠
 ٤١٨٨ ، ٤٢٢٨ ، ٤٤٠٩ ، ٤٤٣٩
 (وما كنتم تسترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم) ٤٠٤٧ ،
 ٤٢٢١ ، ٤٢٢٢ ، ٤٢٣٨
 (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً) ٤٠٤٩ ، ٤٢١٢
 (ومن يرد فيه بإلحاد بظلم) ٤٠٧١ ، ٤٣١٦
 (إن أولى الناس بإبراهيم) ٤٠٨٨
 (إن الحسنات يذهبن السيئات) ٤٠٩٤ ، ٤٢٥٠ ، ٤٢٩٠ ،
 ٤٢٩١ ، ٤٣٢٥
 (والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر) ٤١٠٢ ، ٤١٣٤
 إن من العلم أن تقول لما تعلم : الله أعلم ٤١٠٤
 (يوم تأتي السماء بدخان مبين) ٤١٠٤ ، ٤٢٠٥
 رجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها ٤١٠٩
 (وإن منكم إلا ورادها) ٤١٢٨ ، ٤١٤١
 (إذا جاء نصر الله والفتح) ٤١٤٠ ، ٤٣٥٢ ، ٤٣٥٦
 (إن هذا صراطي مستقيماً) ٤١٤٢
 هذا سبيل الله وهذه سبل ، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه
 و (إن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه) ٤١٤٢ ، ٤٤٢٧
 من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار ٤١٥٦ ، ٤٣٣٨ ،
 ٤٧٤٢
 نصر الله امرأ سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه ، قرب مبلغ أحفظ
 له من سامع ٤١٥٧
 (إن الله عنده علم الساعة) إلخ ٤١٦٧ ، ٤٢٥٣
 (يستلونك عن الروح) ٤٢٤٨
 إن القرآن نزل على نبيكم من سبعة أبواب على سبعة أحرف ٤٢٥٢
 من أحب أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن
 أم عبد ٤٢٥٥ ، ٤٣٤٠ ، ٤٣٤١
 (لقد رأى من آيات ربه الكبرى) ٤٢٨٩
 ما يكره من الجهر بالقراءة حتى لا يخلط على غيره ٤٣٠٩

القرآن ربيع القلب ونور الصدر ، وجلاء الحزن وذهاب الغم ٣٤١٨
 (وما قدروا الله حق قدره) ٤٣٦٨ : ٤٣٦٩
 لا تختلفوا فتختلف قلوبكم ٤٣٧٣
 ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له حواريون وأصحاب ،
 يأخذون بسنته ، ويقتدون بأمره ٤٣٧٩ : ٤٤٠٢
 (منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة) ٤٤١٤
 (إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً) ٤٤٢١
 إني إنما كنت أطلب من رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة يعلمنيها
 وأكلة يطعمنيها ، فقال ابن عمر : أنت يا أبا هريرة كنت ألزمتنا
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأعلمنا بحديثه ٤٤٥٣
 لا تسافروا بالقرآن فإني أخاف أن يناله العدو ٤٥٠٧ ، ٤٥٢٥ ، ٤٥٧٦
 (يوم يقوم الناس لرب العالمين) ٤٦١٣ : ٤٦٩٧
 (لا تصل على أحد منهم مات أبداً) ٤٦٨٠
 (فأينما تولوا فثم وجه الله) ٤٧١٤

الذكر والدعاء

من الدعاء المأثور ٣٩٠٤ ، ٣٩١٦ ، ٣٩٢٥ ، ٣٩٥٠ ، ٤١١٩ ،
 ٤١٢٠ ، ٤١٣٥ ، ٤١٤٠ ، ٤١٦٢ ، ٤١٦٥ ، ٤٢٣٣ ، ٤٢٥٤ ،
 ٤٢٥٥ ، ٤٣٤٠ ، ٤٣٤١ ، ٤٣٥٢ ، ٤٣٥٦ ، ٤٤٤١ ، ٤٧٢٦
 ما يدعو به عند النوم ٣٩٣١ ، ٣٩٣٢ ، ٤٢٢٦
 ما يقول في خطبة النكاح والحاجة ٤١١٥ ، ٤١١٦
 أمسينا وأمسى الملك لله ٤١٩٢
 إن الله يفتح أبواب السماء ثلث الليل الباقي ، ثم يهبط إلى السماء
 الدنيا ، ثم ييسط يده ، ثم يقول : ألا عبد يسألني فأعطيته ؟ حتى
 يسطع الفجر ٤٢٦٨
 دعاء الغم والحزن ٤٣١٨
 ما يقول إذا عاد من حج أو غزو فعلاً فدفداً من الأرض أو شرفاً
 ٤٤٩٦ ، ٤٥٦٩ ، ٤٦٣٦ ، ٤٧١٧

ما يقول إذا ودع مسافراً ٤٥٢٤
الله أكبر كبيراً ، والحمد لله كثيراً ، وسبحان الله بكرة وأصيلاً ،
قال رسول الله : عجبت لها ، فتحت لها أبواب السماء ٤٦٢٧
من أراد أن تستجاب دعوته ٤٧٤٩

الطهارة

الاستنجاء بالحجارة ٣٩٦٦ . ٣٩٦٧ ، ٤٠٥٣ ، ٤٠٥٦ ،
٤٤٣٥ ، ٤٢٩٩

كان ينام مستلقياً ثم يصلي ولا يتوضأ ٤٠٥١ ، ٤٠٥٢
النهي عن الاستنجاء بالعظم والبر والروث ٤١٤٩ ، ٤٣٧٥ ،
٤٣٨١

تمر طيبة وماء طهور ٤٢٩٦ ، ٤٣٠١ ، ٤٣٥٣ ، ٤٣٨١
غر محجلون بلق من آثار الوضوء ٤٣١٧ ، ٤٣٢٩
إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل ٤٤٦٦ ، ٤٥٥٣
رأيت الرجال والنساء يتوضؤون على عهد رسول الله جميعاً من
إناء واحد ٤٤٨١
الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ٤٥٣٤

إذا كان الماء قدر القلتين لم يحمل الخبث ٤٦٠٥ ، ٤٧٥٣
استقبال القبلة أو استدبارها عند قضاء الحاجة ٤٦٠٦ ، ٤٦١٧
وضوء الخنثى إذا أراد أن ينام ٤٦٦٢
لا يقبل الله صلاة بغير طهور ٤٧٠٠

الصلاة

لا ستر إلا لمصلٍّ أو مسافر ٣٩١٧ ، ٤٢٤٤ ، ٤٤١٩
التشهد ٣٩١٩ ، ٣٩٢٠ ، ٣٩٢١ ، ٣٩٣٥ ، ٤٠٠٦ ، ٤٠١٧ ،
٤٠٦٤ ، ٤١٠١ ، ٤١٦٠ ، ٤١٧٧ ، ٤١٨٩ ، ٤٣٠٥ ، ٤٣٨٢ ،
٤٤٢٢

وقوف المأمومين من الإمام ٣٩٢٧ ، ٣٩٢٨ ، ٤٢٧٢ ، ٤٣٤٧ ،
 ٤٣٨٦
 التطبيق في الركوع ونسخه ٣٩٢٧ ، ٣٩٢٨ ، ٣٩٧٤ ، ٤٠٤٥ ،
 ٤٠٥٣ ، ٤٢٧٢ ، ٤٣١١ ، ٤٣٨٦
 صفة التسليم من الصلاة ٣٩٣٣ ، ٤١٧٢ ، ٤٢٣٩ ، ٤٢٤١ ،
 ٤٢٨٠ ، ٤٤٣٢
 من سره أن يلقى الله غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث
 ينادى بهن ٣٩٣٦ ، ٣٩٧٩ ، ٣٥٥
 طول الصلاة في قيام الليل ٣٩٣٧ ، ٤١٩٩
 تحريم الكلام في الصلاة ٣٩٤٤
 فضل صلاة الليل ٣٩٤٩
 من صفة الصلاة ٣٩٧٢ ، ٤٠٥٥ ، ٤٢١١ ، ٤٢٢٤ ، ٤٢٢٥ ،
 ٤٥٤٠ ، ٤٦٧٤
 الصلاة لوقتها ٣٩٧٣ ، ٣٩٩٨ ، ٤٠٣٠ ، ٤١٨٦ ، ٤٢٢٣ ،
 ٤٢٤٣ ، ٤٢٨٥ ، ٤٣١٣ ، ٤٣٤٧ ، ٤٣٨٦
 سجود السهو ٣٩٧٥ ، ٣٩٨٣ ، ٤٠٣٢ ، ٤٠٧٢ ، ٤٠٧٥ ،
 ٤٠٧٦ ، ٤١٧٠ ، ٤١٧٤ ، ٤٢٣٧ ، ٤٢٨٢ ، ٤٣٤٨ ،
 ٤٣٥٨ ، ٤٤١٨ ، ٤٤٣١
 ما كانت تقام الصلاة حتى تكامل الصفوف ٣٩٧٩
 هم رسول الله بتحريق بيوت المتخلفين عن الجمعة ٤٠٠٧ ، ٤٢٩٥ ،
 ٤٢٩٧ ، ٤٣٩٨
 فرض الصلوات في المعراج ٤٠١١
 جمعهم الظهر والعصر والمغرب والعشاء ٤٠١٣
 ذاك رجل بال الشيطان في أذنه (لرجل نام ليلة حتى أصبح) ٤٠٥٩
 جلسة التشهد الأول ٤٠٧٤ ، ٤١٥٥ ، ٤٣٨٨ ، ٤٣٨٩ ، ٤٣٩٠
 كان أنس أحسن الناس صلاة ٤٠٨٢
 الاستشراف للنظر للشيء في الصلاة ٤٠٨٣
 لا يجعل أحدكم للشيطان من نفسه جزءاً ، لا يرى إلا أن حتماً
 عليه أن ينصرف عن يمينه ٤٠٨٤ ، ٤٣٨٣ ، ٤٣٨٤ ، ٤٤٢٦
 من شرار الناس من يتخذ القبور مساجد ٤١٤٣ ، ٤٣٤٢

إن الله يحدث من أمره ما شاء ، وإنه قد أحدث أن لا تكلموا في

الصلاة ٤١٤٥ ، ٤٤١٧

أذان بلال بليل ٤١٤٧

فضل صلاة الرجل في الجميع ٤١٥٨ ، ٤١٥٩ ، ٤٣٢٣ ،

٤٣٢٤ ، ٤٤٣٣ ، ٤٦٧٠

سجود التلاوة ٤١٦٤ ، ٤٢٣٥ ، ٤٤٠٥ ، ٤٦٦٩

امشوا إلى المسجد ، فإنه من الهدى وسنة محمد صلى الله عليه وسلم

٤٢٤٢

أبى الله علينا ورسوله أن ننتظرك بصلاتنا وأنت في حاجتك ٤٢٩٨

إذا ناموا عن الصلاة ٤٣٠٧

كانوا يقرؤون خلف رسول الله . فقال : خلطتم على القرآن ٤٣٠٩

قراءة سورتين في ركعة ٤٣٥٠

شغلونا عن الصلاة الوسطى . ملأ الله أجوافهم وقبورهم ناراً ٤٣٦٥

ليلي منكم أولو الأحلام والنهي ٤٣٧٣

وقت الجمعة ٤٣٨٥

صلاة الكسوف ٤٣٨٧

بل تقدم أنت ، فإنما أتيناك في منزلك ومسجدك . فأنت أحق ٤٣٩٧

رأيت رسول الله يصلي في الخفين والنعلين ٤٣٩٧

الصلاة إلى الراحلة ٤٤٦٨

صلاة التطوع على الدابة حيث توجهت به ٤٤٧٠ ، ٤٤٧٦ ،

٤٥١٨ ، ٤٥٢٠ ، ٤٦٢٠ ، ٤٧١٤

الجمع بين الصلاتين في السفر ٤٤٧٢ ، ٤٥٣١ ، ٤٥٤٢ ، ٤٥٩٨

الوتر على الراحلة أو على الأرض ٤٤٧٦ ، ٤٥١٩ ، ٤٥٣٠ ، ٤٦٢٠

كان يأمر المنادي فينادي بالصلاة . ثم ينادي أن صلوا في رجالكم

في الليلة الباردة ، وفي الليلة المطيرة . في السفر ٤٤٧٨ ، ٤٥٨٠

كان رسول الله يزور مسجد قباء راكباً ومشياً ٤٤٨٥

يصلي أحدكم مثنى مثنى ، فإذا خشي الصبح صلى واحدة فأوترت له

ما قد صلى من الليل ٤٤٩٢ ، ٤٥٥٩ ، ٥٥٧١

إن اليدين يسجدان كما يسجد الوجه . فإذا وضع أحدكم وجهه

فليضع يديه ، وإذا رفعه فليرفعهما ٥٥٠١

النوافل الرواتب ٤٥٠٦ ، ٤٥٩١ ، ٤٥٩٢ ، ٤٦٦٠ ، ٤٧٥٧
 لا يتنخمن أحد منكم قبل وجهه في صلاته ٤٥٠٩
 صلوا في بيوتكم ، ولا تتخذوها قبوراً ٤٥١١ ، ٤٦٥٣
 إذا استأذنت أحدكم امرأته أن تأتي المسجد فلا يمنعها ٤٥٢٢ ،
 ٤٥٥٦ . ٤٦٥٥
 الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله ٤٥٤٥ . ٤٦٢١
 كيف يرد السلام بالإشارة وهو يصلي ٤٥٦٨
 لا تغلبكم الأعراب على اسم صلاتكم . ألا وإنها العشاء . وإنهم
 يعتمدون بالإبل ٤٥٧٢ ، ٤٦٨٨
 صليت إلى جنب ابن عمر ، فقلبت الحصى ، فقال : لا تقلب
 الحصى . فإنه من الشيطان ٤٥٧٥
 البدء بالصلاة قبل الخطبة في صلاة العيد ٤٦٠٢
 كنا في زمن رسول الله ننام في المسجد . نقبل فيه ، ونحن شباب
 ٤٦٠٧
 قراءة الإمام السورتين والثلاث في الفريضة ٤٦١٠
 لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها ٤٦١٢ . ٤٦٩٤ ،
 ٤٦٩٥
 كان رسول الله يركز الحربة يصلي إليها ٤٦١٤ . ٤٦٨١
 من أكل من هذه الشجرة فلا يأتين المسجد ٤٦١٩ . ٤٧١٥
 تحويل القبلة إلى الكعبة ٤٦٤٢
 ترك النوافل في السفر ٤٦٧٥ . ٤٧٦١
 رأى نخامة في قبلة المسجد ، فحكها وخلق مكانها ٤٦٨٤
 لا تصلوا صلاة في يوم مرتين ٤٦٨٩
 قال ابن عمر : الصلاة في السفر ركعتان . قلنا : إنا آمنون؟ قال :
 سنة النبي صلى الله عليه وسلم ٤٧٠٤
 إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة فلا يقوم حتى يفرغ ٤٧٠٩
 اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترأ ٤٧١٠
 إذا نعت أحدكم في مجلسه يوم الجمعة فليتحول إلى غيره ٤٧٤١

كان رسول الله يخطب عند هذه السارية ، وهي يومئذ جذع نخلة ٤٧٥٥
لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتين ٤٧٥٦
صلاة الضحى ٤٧٥٨
ما نقرأ في ركعتي الفجر وركعتي المغرب ٤٧٦٣

الجنائز

السير بالجنائز ٣٩٣٩ ، ٣٩٧٨ ، ٤١١٠
ما منكن امرأة يموت لها ثلاثة إلا أدخلها الله الجنة ، إلخ ٣٩٩٥
من قدم ثلاثة لم يبلغوا الحنث ، إلخ ٤٠٧٧ ، ٥٠٧٨ ، ٤٠٧٩ ،
٤٣١٤
إظهار الاستغفار في الجنائز ٤٠٨٠
كيف يدخل الميت القبر ٤٠٨٠ ، ٤٠٨١
ليس منا من شق الجيوب ولطم الحدود ودعا بدعوى الجاهلية
٤١١١ ، ٤٢١٥ ، ٤٣٦١ ، ٤٤٣٠
كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ٤٣١٩
الصلاة على الشهداء ٤٤١٤
من تبع جنازة فصلى عليها فله قيراط ، فإن شهد دفنها فله قيراطان
٤٤٥٣ ، ٤٦٥٠
رأى رسول الله وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنائز ٥٥٣٩
(لا تصل على أحد منهم مات أبداً) ٤٦٨٠
ألحد لرسول الله الحد (يعنى دفن فيه) ٤٧٦٢

الزكاة والصدقات

صدقة البقر ٣٩٠٥
حث النساء على الصدقة ٤٠١٩ ، ٤٠٣٧ ، ٤١٢٢ ، ٤١٥١ ،
٤١٥٢
لعن لاوى الصدقة ٤٠٩٠ ، ٤٤٢٨

رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ٤١٠٩
من سأل وله ما يغنيه جاءت مسئلته يوم القيامة خدوشاً أو كدوحاً
في وجهه ٤٢٠٧ ، ٤٤٤٠

ليتنى أحدكم وجهه من النار ولو بشق تمرة ٤٢٦٥
أتدرون أى الصدقة أفضل المنيحة . أن يمنح أحدكم أخاه
الدرهم ، أو ظهر الدابة ، أو لبن الشاة ، أو لبن البقرة ٤٤١٥
لا تحل الصدقة لمن له خمسون درهماً أو عوضها من الذهب
٤٢٠٧ . ٤٤٤٠

اليد العليا خير من اليد السفلى ٤٤٧٤

صدقة الفطر ٤٤٨٦

لا تعد في صدقتك ٤٥٢١

كتب رسول الله كتاب الصدقة ، فلم يخرج به إلى عماله . ثم عمل
به أبو بكر ، ثم عمر ٤٦٣٢ ، ٦٣٣٤ . ٤٦٣٤
لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله وليس في وجهه مزعة لحم
٤٦٣٨

إن الله لا يقبل صدقة من غلول ٤٧٠٠

الصيام

صوم عاشوراء ٤٠٢٤ ، ٤٣٤٩ ، ٤٤٨٣

لا يمنعن أحدكم أذان بلال من سحوره ٤١٤٧ كلوا واشربوا حتى
يؤذن ابن أم مكتوم ٤٥٥١

ما صمنا رمضان على عهد رسول الله تسعاً وعشرين أكثر مما صمنا
ثلاثين ٤٢٠٩ ، ٤٣٠٠

الصوم لى وأنا أجزى به ، وللصائم فرحتان ، فرحة عند إفطاره
وفرحة يوم القيامة ، ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح
المسك ٤٢٥٦

ليلة القدر ٤٣٢٦ ، ٤٣٧٤ ، ٤٤٩٩ ، ٤٥٤٧ ، ٤٦٧١
إن في يدى لقراب أستحر بهن مستتراً من الفجر بمؤخرة رحلى
٤٣٢٦

نهانا رسول الله عن صوم يوم النحر ٤٤٤٩
 إنما الشهر تسع وعشرون . فلا تصوموا حتى تروه . ولا تفطروا
 حتى تروه ، فإن غم عليكم فاقدروا له ٤٤٨٨ ، ٤٦١١
 نهي عن الوصال ، وقال : إني لست كأحد منكم ، إني أطعم
 وأسقى ٤٧٢١ ، ٤٧٥٢

الحج

رمى الجمار ٣٩٤١ ، ٣٩٤٢ ، ٤٠٠٢ ، ٤٠٦١ ، ٤٠٨٩ ،
 ٤١١٧ ، ٤١٥٠ ، ٤٣٥٩ ، ٤٣٧٠ ، ٤٣٧٨
 قصر الصلاة بمنى ٣٩٥٣ ، ٤٠٠٣ ، ٤٠٣٤ ، ٤٤٢٧ ، ٤٤٥٢ ،
 ٤٥٣٣ ، ٤٦٥٢ ، ٤٧٦٠
 التلبية ٣٩٦١ ، ٣٩٧٦ ، ٤٤٥٧
 الصلاة بالمزدلفة ومنى ٣٩٦٩ ، ٤٠٤٦ ، ٤١٣٧ ، ٤١٣٨ ،
 ٤٢٩٣ ، ٤٣٩٩ ، ٤٤٦٠ ، ٤٦٧٦
 لو أن رجلاً هم فيه بإلحاد وهو بعدن أبين لأذاقه الله عذاباً أليماً
 ٤٠٧١ ، ٤٣١٦
 الإفاضة من عرفة إلى المزدلفة ثم إلى منى ٤٢٩٣
 إذا لم يجد الحرم النعلين فليلبس الخفين ، وليقطعهما أسفل من
 الكعبين ٤٤٥٤ ، ٤٤٥٦ ، ٤٤٨٢ ، ٤٥٣٨
 مواقيت الإحرام ٤٤٥٥ ، ٤٥٥٥ ، ٥٥٨٤
 غدونا مع رسول الله إلى عرفات ، منا الكبير ومنا الملبى ٤٤٥٨ ،
 ٤٧٣٣
 ما يقتل المحرم ؟ يقتل العقرب والفويسقة والحدأة والغراب والكلب
 العقور ٤٤٦١ ، ٤٥٤٣ ، ٤٧٣٧
 استلام الركنتين يحط الخطايا ٤٤٦٢ ، ٤٥٨٥ ، ٤٦٧٢
 من طاف أسبوعاً بحصىه وصلى ركعتين كان له كعدل رقية ٤٤٦٢
 رأيت رسول الله يستلم الحجر الأسود ، فلا أدع استلامه في شدة
 ولا رخاء ٤٤٦٣
 الصلاة في الكعبة ٤٤٦٤

ما يفعل المحصر الذى يحال بينه وبين البيت ٤٤٨٠ ، ٤٥٩٥ ،
 ما يلبس المحرم ، أو ما يترك المحرم ، ٤٤٨٢ ، ٤٥٣٨ ،
 يطوف بالبيت من أحرم بالحج ٤٥١٢ ، ٥٩٦ ،
 والله ما أحرم رسول الله إلا من عند المسجد ٤٥٧٠
 إلا ما كان من سقاية الحاج وسدانة البيت . فإنى أمضيهما لأهلهم
 على ما كانت ٤٥٨٣
 المشى والرمل فى الطواف والسعى ٤٦١٨
 كان رسول الله إذا دخل مكة دخل من الثنية العليا ، وإذا خرج
 خرج من الثنية السفلى ٤٦٢٥ ، ٤٧٢٥
 من صفة الحج والعمرة ٤٦٢٨ ، ٤٦٤١
 صلاة فى مسجدي أفضل من ألى صلاة فيما سواه ، إلا المسجد
 الحرام ٤٦٤٦
 بات بذى طوى حتى أصبح ، ثم دخل مكة ٤٦٥٦
 يرحم الله الحلفين . . . قال فى الرابعة : والمتقصرين ٤٦٥٧
 متى يهل ٤٦٧٢
 كان لا يدع أن يستلم الحجر والركن الثمانى فى كل طواف ٤٦٨٦
 أذن للعباس فى أن يبيت بمكة أيام منى من أجل السقاية ٤٦٩١ .
 ٤٧٣١
 نهى النساء فى الإحرام عن القفاز والنقاب وما مس الورس
 والزعفران من الثياب ٤٧٤٠

النكاح والطلاق والنسب

نكاح المتعة ٣٩٨٦ ، ٤١١٣
 اللعان ٤٠٠١ ، ٤٢٨١ ، ٤٤٧٧ ، ٤٥٢٧ ، ٤٥٨٧ ، ٤٦٠٣ ،
 ٤٦٩٣ ، ٤٦٠٤
 من استطاع منكم الباءة فليتزوج ٤٠٢٣ ، ٤٠٣٥ ، ٤١١٢ ، ٤٢٧١
 رجل تزوج امرأة ولم يكن سمى لها صداقاً فأت قبل أن يدخل بها
 ٤٠٩٩ ، ٤١٠٠ ، ٤٢٧٦ ، ٤٢٧٨

لا يحرم من الرضاع إلا ما أنبت اللحم وأنشأ العظم ٤١١٤
 ما يقول في خطبة النكاح والحاجة ٤١١٥ ، ٤١١٦
 كراهية العزل ، وإفساد الصبي ٤١٧٩
 إذا وضعت حملها بعد وفاة زوجها فقد انقضت عدتها ٤٢٧٣ .
 ٤٢٧٤ ، ٤٢٧٥
 لعن المحلل والمحلل له ٤٢٨٣ ، ٤٢٨٤ ، ٤٣٠٨ ، ٤٤٠٣
 ابدأ بمن تعول ٤٤٧١
 والمرأة راعية على بيت زوجها : وهي مسؤولة ٤٤٩٥
 الطلاق في الحيض ، وكيف يطلق للسنة طلاقاً صحيحاً ٤٥٠٠
 إذا استأذنت أحدكم امرأته أن تأتي المسجد فلا يمنعها ٤٥٢٢
 سمى رسول الله عن الشغار ٤٥٢٦ ، ٤٦٩٢
 أسلم غيلان الثقفي وتحتة عشر نسوة ، فقال له رسول الله : اختر
 أربعاً منهن ٤٦٠٩ ، ٤٦٣١
 لا يخطب على خطبة أخيه ، إلا أن يأذن له ٤٧٢٢
 كان تحت ابن عمر امرأة كان عمر يكرهها ، فأمره بطلاقها ،
 فأبى . فقال رسول الله : أطع أباك ٤٧١١

الفرائض والوصايا

ابنة وابنة ابن وأخت لأب وأم ٤٠٧٣ ، ٤١٩٥ ، ٤٤٢٠
 لا يبيت أحد ثلاث ليال إلا ووصيته مكتوبة ٤٤٦٩ ، ٤٥٧٨
 غيلان بن سلمة الثقفي طلق نساءه وقسم ماله بين بنيته ، قال له عمر :
 لتراجعن نساءك ولترجعن في مالك ، أو لأورثن منك . ولأمرن
 بقبرك فيرجم كما رجم قبر أبي رغال ٤٦٣١

المعاملات

السلف (بمعنى القرص) يجرى مجرى شطر الصدقة ٣٩١١
 من اقتطع مال امرئ مسلم بغير حق لقي الله وهو عليه غضبان ٣٩٤٦

الربا وإن كثر فإن عاقبته إلى قل ٤٠٢٦
لعن آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه ٤٠٩٠ ، ٤٢٨٣ ،
٤٢٨٤ ، ٤٣٢٧ ، ٤٤٠٣ ، ٤٤٢٨

من اشترى محفلة فليردها وليرد معها صاعاً من تمر ٤٠٩٦
النهي عن تلقى البيوع ٤٠٩٦ ، ٤٥٣١ ، ٤٧٠٨ ، ٤٧٣٨
بيع المحفلات خلافة ، ولا تحل الخلافة لمسلم ٤١٢٥

حرمة مال المسلم كحرمة دمه ٤٢٦٢
إياكم وهوشات الأسواق ٤٣٧٣
اختلف البيعان في الثمن ، والمبيع قائم ، فأمر بالبائع أن يستحلف
ثم يخبر المبتاع ، إن شاء أخذ وإن شاء ترك ٤٤٤٢ ، ٤٤٤٣ ،
٤٤٤٤ ، ٤٤٤٥ ، ٤٤٤٦ ، ٤٤٤٧

نهى أن تحلب مواشى الناس إلا بإذنهم ٤٤٧١ ، ٤٥٠٥
البيعان بالخيار حتى يتفرقا أو يكون بيع خيار ٤٤٨٤ ، ٥٠٦٦
نهى رسول الله عن المزانة ، ورخص في بيع العرايا بخرصها ٤٤٩٠
٤٥٢٨ ، ٤٥٤١ ، ٤٥٩٠ ، ٤٦٤٧

نهى رسول الله عن بيع جبل الحيلة ٤٤٩١ ، ٤٥٨٢ ، ٤٦٤٠
نهى رسول الله عن بيع النخل حتى يزهو ، وعن السنبل حتى
يبيض ويأمن العاهة ، نهى البائع والمشتري ٤٤٩٣ ، ٤٥٢٥ ،
من باع نخلا قد أبرت فثمرتها للبائع ، إلا أن يشترط المبتاع ٤٥٠٢ ،
٤٥٥٢

كراء الأرض ٤٥٠٤ ، ٤٥٨٦
كانوا يضربون على عهد رسول الله إذا اشترى طعاماً جزافاً أن
يبيعوه في مكانه ، حتى يؤوه إلى رجالهم ٤٥١٧ ، ٤٦٣٩ ، ٤٧١٦
٤٧٣٦

نهى عن النجش ٤٥٣١
لا يبيع بعضكم على بيع بعض ٤٥٣١
من باع عبداً وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع ٤٥٥٢
نهى عن بيع الولاء وعن هبته ٤٥٦٠

الوقف : تصدق عمر بأرض بخير ، حبس أصلها ، وتصدق بها
أن لا تباع ولا توهب ولا تورث ، تصدق بها في الفقراء القربى

والرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل ٤٦٠٨
 نبى رسول الله عن ثمن عشب الفحل ٤٦٣٠
 المعاملة بشطر ما يخرج من تمر أو زرع ٤٦٦٣ ، ٤٧٣٢
 لا يبيع أحدكم على بيع أخيه ٤٧٢٢
 أبدل بلال صاعين من تمر بصاع من تمر جيد ، وكان تمرهم دوناً ،
 ولما علم رسول الله قال : زد علينا تمرنا ٤٧٢٨ .

الرقيق العتق والولاء

إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فليدنه فليقعه عليه ، أو ليلقه
 ٤٢٥٧ ، ٤٢٦٦
 من أعتق نصيباً له في مملوك كلف أن يتم عتقه بقيمة عدل ٤٤٥١
 ٤٥٨٩ ، ٤٦٣٥
 والعبد راع على مال سيده ، وهو مسؤول ٤٤٩٥
 نبى عن بيع الولاء وعن هبته ٤٥٦٠
 العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح لسيده كان له أجره مرتين
 ٤٦٧٣ ، ٤٧٠٦

الآمان والنذور

الذين تسبق شهادة أحدهم يمينه ، ويمينه شهادته ٣٩٦٣ ، ٤١٣٠ ،
 ٤٧١٣ ، ٤٢١٧
 من حلف على يمين ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه
 غضبان ٤٠٤٩ ، ٤٢١٢ ، ٤٣٩٥
 أمر الله بوفاء النذر ٤٤٤٩
 من حلف فاستثنى فهو بالخيار ، إن شاء أن يمضى على يمينه ،
 وإن شاء أن يرجع غير حنث ٤٥١٠
 إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ، فإذا حلف أحدكم فليحلف بالله
 أو ليصمت ٤٥٢٣ ، ٤٥٤٨ ، ٤٥٩٣ ، ٤٦٦٧ ، ٤٧٠٣

نذر عمر أن يعتكف في المسجد الحرام ، فأمره أن يني بنذره
٤٥٧٧ ، ٤٧٠٥

من حلف على يمين فقال : إن شاء الله ، فقد استثنى ٤٥٨١

الحدود والديات

أول رجل قطع في الإسلام ٣٩٧٧ ، ٤١٦٨ ، ٤١٦٩
أشرب الرجس وتكذب بالقرآن ، والله لا تراولني حتى أجلك
٤٠٣٣

لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث ٤٠٦٥ ، ٤٢٤٥ ، ٤٤٢٩
لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها
٤٠٩٢ ، ٤١٢٣

أن تقتل ولدك من أجل أن يطعم معك ٤١٠٢ ، ٤١٣١ ، ٤١٣٢
٤١٣٣ ، ٤١٣٤ ، ٤٤٢٣

أن ترافى بجليمة جارك ٤١٠٢ ، ٤١٣١ ، ٤١٣٢ ، ٤١٣٣ ، ٤١٣٤
٤٤١١ ، ٤٤٢٣

إن أول ما يحكم بين العباد في الدماء ٤٢٠٠ ، ٤٢١٣ ، ٤٢١٤
دية الخطأ (في القتل) ٤٣٠٣

الرجم ٤٤٩٨ ، ٤٥٢٩ ، ٤٦٦٦

قطع في مجنّ ثمنه ثلاثة دراهم ٤٥٠٣

ألا أن قتل العمد الخطأ فيه مائة من الإبل ٤٥٨٣

إن كل مأثرة كانت في الجاهلية ودم ومال تحت قدى هاتين ٤٥٨٣

اللباس والزينة

النهي عن النامصة والواشرة والواصلة والواشمة ، إلخ ٣٩٤٥ ،

٣٩٥٥ ، ٣٩٥٦ ، ٤٠٩٠ ، ٤١٢٩ ، ٤٢٣٠ ، ٤٣٨٣ ، ٤٣٨٤ ،

٤٣٤٣ ، ٤٣٤٤ ، ٤٤٠٣ ، ٤٤٢٨ ، ٤٤٣٤ ، ٤٧٢٤

أما آن لهذا الخاتم أن يلتقى (لخاتم الذهب) ٤٠٢٥

يا رسول الله ، إني رجل قد قسم لي من الجمال ما ترى ، فما أحب
أن أهدأ فضلتني بشراكين ٤٠٥٨

كان يكره عشراً : الصفرة ، وتغيير الشيب ، إلخ ٤١٧٩
الحجاب ٤٣٦٢

نهى رسول الله عن القزع . والقزع أن يحلق الصبي فيتترك بعض
شعره ٤٤٧٣

إن الذي يجر ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة ٤٨٨٩ ،
٤٥٦٧

أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى ٤٦٥٤

لبس النعال السبتية ٤٦٧٢

تصفير اللحية ٤٦٧٢

اتخذ رسول الله خاتماً من ذهب . فاتخذته الناس ، فرمى به واتخذ
خاتماً من ورق ٤٦٧٧

رخص لأمهات المؤمنين في الذيل شبراً . فاستردنه ، حتى جعلنه
ذراعاً ٤٦٨٣

إنما يلبس هذه من لاخلاق له . يعنى حلة سبراء ، ثم أهدى مثلها
لعمر ، وقال : إنما بعثت بها إليك لتبيعها أو تكسوها ٤٧١٣

رأى سترأ على باب فاطمة ، فلم يدخل ، وقال : ما أنا والدنيا ،
وما أنا والرقم ٤٧٢٧

اتخذ رسول الله خاتماً من ورق ، فكان في يده ، ثم في يد
أبي بكر ، إلخ ٤٧٢٤

التخشن والزهد والرقاق

رجل من أهل الصفة وجد في بردته ديناران ، فقال : كيتان
٣٩١٤ ، ٩٩٤٣ ، ٤٣٦٧

الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله ، والنار مثل ذلك ٣٩٢٣ ،
٤٢١٦

نهاهم عن الخصاء ٣٩٨٦ ، ٤١١٣ ، ٤٣٠٢

الندم توبة ٤٠١٢ ، ٤٠١٤ ، ٤٠١٦ ، ٤١٢٤
لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا ٤٠٤٨ ، ٤٢٣٤
نهانا رسول الله عن التبقر في الأهل والمال ٤١٨١ ، ٤١٨٤ ،
٤١٨٥

من سأل وله ما يغنيه جاءت مسئلته يوم القيامة خدوشاً أو كدوحاً
في وجهه ٤٢٠٧

مالى والدنيا ، إنما مثلى ومثل الدنيا كمثل راكب قال في ظل
شجرة في يوم صائف ، ثم راح وتركها ٤٢٠٨

من نزلت به فاقة فأنزلها بالناس كان قمناً أن لا تسد حاجته . ومن
أنزلها بالله أتاه الله برزق عاجل أو موت آجل ٤٢١٩ ، ٤٢٢٠
المسكين : الذى لا يسأل الناس ، ولا يجد ما يغنيه ، ولا يفتن له
فيتصدق عليه ٢٤٦٠

الأيدى ثلاثة ، بيد الله العليا ، ويد المعطى التى تليها ، ويد السائل
السفلى ٤٢٦١

التوبة من الذنب أن يتوب منه ثم لا يعود فيه ٤٢٦٤
ما عال من اقتصد ٤٢٦٩

قصة ملكين زهدا في ملكهما ، ورغبا فيما عند الله ، وانقطعا
لعبادته ، ودفنا برميلة مصر ٤٣١٢

اليد العليا خير من اليد السفلى ، وكتب ابن عمر إلى عبد العزيز
بن مروان : ولست أسألك شيئاً ، ولا أزد رزقاً رزقنيه الله منك

٤٤٧٤

من كفارات الذنوب بر الوالدين والحالة ٤٦٢٤
ما منكم أحد إلا يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي . . . يقال :
هذا مقعدك حتى تبعث إليه ٤٦٥٨

المؤمن يأكل في معنى واحد ، والكافر يأكل في سبعة أمعاء ٤٧١٨
ما أنا والدنيا ، ما أنا والرقم ٤٧٢٧

والله لا يعصى الله الكفل أبداً ، فأت من ليلته ، فأصبح مكتوباً على
بابه : قد غفر الله للكفل ٤٧٤٨

كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل ، واعدد نفسك في الموتى
٤٧٦٤ .

الأطعمة والأشربة

نهيتكم عن الظروف ، فانبذوا فيها ، واجتنبوا كل مسكر ٤٣١٩
 النهى عن الانتباز فى بعض الآنية ٤٤٦٥ ، ٤٥٧٤ ، ٤٦٢٩
 أتى رسول الله بالنضب ، فلم يأكله ولم يحرمه . وسئل عنه فقال :
 لا آكله ولا أحرمه ٤٤٩٧ ، ٤٥٦٢ ، ٤٥٨٣ ، ٤٦١٩
 نهى رسول الله عن الإقران ، إلا أن تستأذن أصحابك ٤٥١٣
 إنك لا تدري فى أى طعامك تكون البركة ٤٥١٤
 إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه ، وإذا شرب فليشرب بيمينه ، فإن
 الشيطان يأكل بشماله ، ويشرب بشماله ٥٣٧
 كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نشرب قياماً ونأكل
 ونحن نسعى ٤٦٠١ ، ٤٧٦٥
 من أكل من هذه الشجرة فلا يأتين المسجد ٤٦١٩ ، ٤٧١٥
 كل مسكر حرام ٤٦٤٤ ، ٤٦٤٥
 من شرب الخمر فى الدنيا ولم يتب منها حرمها فى الآخرة لم يسقها
 ٤٦٩٠ ، ٤٧٢٩
 إذا نودى أحدكم إلى ولعة فليأتها ٤٦١٢ ، ٤٧٣٠
 نهى يوم خير عن لحوم الحمر الأهلية ٤٧٢٠

الصيد والذباح والضحايا

قتل الحية وقتل الوزغ ٣٩٨٤ ، ٣٩٩٠ ، ٣٩٩٦ ، ٤٠٠٤ ،
 ٤٠٠٥ ، ٤٠٦٣ ، ٤٠٦٨ ، ٤٠٦٩ ، ٤٣٥٧ ، ٤٣٧٧ ، ٤٥٥٧
 النهى عن حرق الحيوان ٤٠١٨
 نهيتكم أن تحبسوا لحوم الأضاحى فوق ثلاث ، فاحبسوا ٤٣١٩ ،
 ٤٥٥٨ ، ٤٦٤٣
 فى نحر الإبل فى الهدى : ابعثها قياماً مقيدة ، سنة محمد صلى الله
 عليه وسلم ٤٤٥٩
 الذبح بالحجر إذا كان حاداً ٥٩٧
 إن رسول الله لعن من مثل بالبهايم ٤٦٢٢

الأدب والخلق والاجتماع

- سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ٣٩٠٣ ، ٣٩٥٧ ، ٤١٢٦ ، ٤٣٤٥ ، ٤٣٩٤ .
- العينان تزنيان ، إلخ ٣٩١٢ .
- لا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة من كبر ٣٩١٣ ، ٣٩٤٧ ، ٤٣١٠ .
- لا سمر إلا لمصل أو مسافر ٣٩١٧ ، ٤٢٤٤ ، ٤٤١٩ .
- حرم على النار كل هين لين سهل قريب من الناس ٣٩٣٨
- المؤمن ليس باللعان ولا الطعان ولا الفاحش ولا البذيء ٣٩٤٨
- بر الوالدين ٣٩٧٣ ، ٣٩٩٨ ، ٤١٨٦ ، ٤٢٤٣ ، ٤٢٨٥ ، ٤٣١٣ ، ٤٦٢٤ .
- والله عفو يحب العفو ٣٩٧٧ ، ٤١٦٨ ، ٤١٦٩
- من علامات الساعة تسلم الخاصة ونشر التجارة حتى تعين المرأة زوجها على التجارة ، وتقطع الأرحام ٣٩٨٢
- إنك تنكح تكثرن اللعن وتكفرن العشير ٤٠١٩ ، ٤٠٣٧ ، ٤١٢٢ ، ٤١٥١ ، ٤١٥٢ .
- إن العبد ليكذب حتى يكتب كذاباً ، أو يصدق حتى يكتب صديقاً ٤٠٢٢ ، ٤٠٩٥ ، ٤١٠٨ ، ٤١٦٠ ، ٤١٨٧ .
- الوعيد على اللعن ٤٠٣٦
- إذا كنتم ثلاثة فلا يتناج اثنان دون صاحبهما ٤٠٤٠ ، ٤٠٩٣ ، ٤١٠٦ ، ٤١٧٥ ، ٤١٩٠ ، ٤١٩١ ، ٤٣٩٥ ، ٤٤٠٧ ، ٤٤٢٤ ، ٤٤٣٦ ، ٤٤٥٠ ، ٤٥٦٤ ، ٤٦٦٤ ، ٤٦٨٥ .
- البغي من سفه الحق وبطر الناس ٤٠٥٨
- رجل أصاب من امرأة قبله ٤٠٩٤ ، ٤٢٥٠ ، ٤٢٣٠ ، ٤٢٩١ ، ٤٣٢٥ .
- إياكم والكذب ، وعليكم بالصدق ٤١٠٨
- لا حسد إلا في اثنتين ٤١٠٩ ، ٤٥٥٠
- لا تحل الخلافة لمسلم ٤١٢٥
- فليتنق الله وليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر وليصل رحمه ٤١٥٦

العضة : القيمة ، القالة بين الناس ٤١٦٠
 لا تبأشر المرأة المرأة أجل أن تنعها لزوجهها ٤١٧٥ ، ٤١٩٠ ،
 ٤١٩١ ، ٤٢٢٩ ، ٤٣٩٥ ، ٤٤٠٧ ، ٤٤٢٤ ،
 إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فليدنه فليقعده عليه ، أو لياقمه ،
 فإنه ولي حره ودخانه ٤٢٥٧ ، ٤٢٦٦ ،
 أدب الاستئذان ٤٢٨٦
 من أعان قومه على ظلم فهو كالبعير المتردى يتزع بذنبه ٤٢٩٢
 المنيحة : أن يمنح أحدكم أخاه الدرهم ، أو ظهر الدابة ، أو لبن
 الشاة ، أو لبن البقرة ٤٤١٥
 إن الذى يحر ثوبه من الخيلاء ، لا ينظر الله إليه يوم القيامة
 ٤٤٨٩ ، ٥٦٧
 والرجل راع على أهل بيته ، وهو مسؤول ٤٤٩٥
 الحياء من الإيمان ٤٥٥٤
 إذا سلم عليكم اليهود فقولوا : وعليكم ، فإنهم يقولون : السام عليكم
 ٤٥٦٣ ، ٤٦٩٨ ، ٤٦٩٩ ،
 لا تسافر المرأة ثلاثاً إلا ومعها ذو محرم ٤٦١٥ ، ٤٦٩٦ ،
 بر الخالة ٤٦٢٤
 إن من البيان سحراً ٤٦٥١
 لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه فيجلس فيه ، ولكن تفسحوا
 وتوسعوا ٤٦٥٩ ، ٤٧٣٥ ،
 إذا أحدكم قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما ٤٦٨٧
 أطلع أباك ٤٧٢١
 إذا نودى أحدكم إلى ولية فليأتها ٤٧١٢ ، ٤٧٣٠ ،
 لو يعلم الناس ما فى الوحدة ما سار أحد وحده بليل أبداً ٤٧٤٨
 من أراد أن تستجاب دعوته ، وأن تكشف كربته فليفرج عن
 معسر ٤٧٤٩
 ابن عمر قبل يد النبي صلى الله عليه وسلم ٤٧٥٠

الجهاد والغزوات

غزوة بدر ٣٩٠١ ، ٣٩٦٥ ، ٤٠٠٨ ، ٤١٦٤ ، ٤٢٣٥ ،
 ٤٢٤٦ ، ٤١٤٧ ، ٤٣٦٢ ، ٤٤٠٥
 قسم الغنائم ٣٩٠٢ ، ٤٠٥٧ ، ٤١٤٨ ، ٤٢٠٤ ، ٤٣٦٦
 فضل الثبات في القتال ٣٩٤٩
 إياكم أن تقولوا مات فلان شهيداً ٣٩٥٢
 السرية الذين قتلوا فقالوا : اللهم بلغ نبينا عنا أنا قد لقيناك فرضينا
 عنك ورضيت عنا ٣٩٥٢
 لكل غادر لواء يوم القيامة ٣٩٥٩ ، ٤٢٠١ ، ٤٢٠٢ ، ٤٦٤٨
 قتل يوم بدر الذين دعا عليهم رسول الله من المشركين ٣٩٦٢
 من أفضل الأعمال الجهاد في سبيل الله ٣٩٧٣ ، ٣٩٩٨ ، ٤١٨٦ ،
 ٤٢٤٣ ، ٤٢٨٥ ، ٤٣١٣
 ولكن نقاتل عن يمينك وعن شمالك ومن بين يديك ومن خلفك
 ٤٠٧٠ ، ٤٣٧٦
 إنكم منصورون ومصيبون ومفتوح لكم ، فمن أدرك ذلك فليثق الله
 وليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر ٤١٥٦
 من أعان قومه على ظلم فهو كالبعير المردى يترع بذنبه ٤٢٩٢
 ليحرسنا بعضكم ٤٣٠٧
 غزوة حنين ٤٣٣٦ ، ٤٣٦٦ ، ٤٤٢١
 الأسرى ٤٣٦٢
 غزوة أحد ٤٤١٤
 لا سواء ، أما قتلتنا فأحياء يرزقون ، وقتلناكم في النار يعذبون
 ٤٤١٤
 جعل يوم خيبر للفرس سهمين وللرجل سهماً ٤٤٤٨
 سبق رسول الله بين الحليل ، قال ابن عمر : فكنت فارساً يومئذ ،
 فسبقت الناس ٤٤٨٧ ، ٥٩٩٤
 قطع نخل بني النضير وحرق ٥٣٢٢
 بعث رسول الله سرية قبل نجد ، فبلغت سهامهم اثني عشر بعيراً ،
 ونفلهم بعيراً بعيراً ٥٧٩

حصار الطائف ٤٥٨٨

غزوة الفتح ٤٦٠٠

الحيل بنواصيها الخير إلى يوم القيامة ٤٦١٦

عرض رسول الله ابن عمر يوم أحد وهو ابن ١٤ سنة ، فلم يجزه ،

ثم عرضه يوم الخندق وهو ابن ١٥ سنة . فأجازه ٤٦٦١

رأى في بعض مغازيه امرأة مقتولة ، فنهى عن قتل النساء والصبيان

٤٧٣٩ ، ٤٧٤٦

الهجرة

لعن المرتد أعرابياً بعد هجرته ٤٠٩٠ ، ٤٤٢٨

الهجرة إلى الحبشة ٤٤٠٠

الخلافة والإمارة والقضاء

الذين تسبق شهادة أحدهم يمينه ، ويمينه شهادته ٣٩٦٣ ، ٤١٣٠ ،

٤١٧٣ ، ٤٢١٧

ألك بينه ؟ ٤٠٤٩

في الفتن : تؤدون الحق الذي عليكم ، وتسألون الله الذي لكم

٤٠٦٦ ، ٤٠٦٧ ، ٤١٢٧

ما من حكم يحكم بين الناس إلا حبس يوم القيامة وملك أخذ بقفاه

٤٠٩٧

رجل آتاه الله حكمة فهو يقضى بها ويعلمها ٤١٠٩

صلاة الناس إذا تأخر الوالى ٤٢٩٨ ، ٤٣٤٧ ، ٤٣٨٦

سيكون أمراء بعدى ، يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون

٤٣٦٣ ، ٤٣٧٩ ، ٤٤٠٢

أما بعد ، يا معشر قریش ، فإنكم أهل هذا الأمر ما لم تعصوا

الله ، فإذا عصيتموه بعث إليكم من يلحكم كما يلحق هذا القضيبي

٤٣٨٠

كلكم راع ، وكلكم مسؤول ، فالأمير الذى على الناس راع ، وهو مسؤول عن رعيته ٤٤٩٥

كان رسول الله يبايع على السمع والطاعة : ثم يقول : فيما استطعت ٤٥٦٥
لا يسترعى الله عبداً رعية إلا سأله الله عنها يوم القيامة : أقام فيهم
أمر الله أم أضاعه ، حتى يسأله عن أهل بيته خاصة ٤٦٣٧
السمع والطاعة على المرء فيما أحب وكره . إلا أن يؤمر بمعصية ،
فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة ٤٦٦٨
أمر أسامة على قوم فطعن الناس في إمارته . فقال : إن تطعنوا في
إمارته فقد طعنتم في إمارة أبيه ، وإيم الله إن كان خليفاً للإمارة
٤٧٠١

رسول الله

ما أنتم بأقوى منى . وما أنا أغنى عن الأجر منكما ٣٩٦٥ . ٣٩٠١
٤٠٠٩ ، ٤٠١٠ ، ٤٠٢٩
مما لقي من المنافقين ٣٩٠٢ ، ٤١٤٨
لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر ٣٩٠٩ ، ٤١٢١
٤١٣٦ ، ٤١٦١ ، ٤١٦٥ ، ٤١٨٢ ، ٤٣٥٤ ، ٤٤١٣
رؤيته جبريل ٣٩١٥ ، ٣٩٧١ ، ٤٣٩٦
انشقاق القمر ٣٩٢٤ ، ٤٢٧٠ ، ٤٣٦٠
نصرته على الشيطان ٣٩٢٦
العاقب والسيد صاحباً نجران أبيا أن يلاعنا رسول الله ورضيا أن
يعطياه الطاعة ٣٩٣٠
صفته في التوراة ٣٩٥١
بات ليلة يقرأ على الجن ٣٩٥٤ ، ٤١٤٩ ، ٤٢٩٦ ، ٤٣٥٣ ، ٤٣٨١
ما لقي من أذى المشركين . ودعائهم عليهم ٣٩٦٢ ، ٤٤١٢
الإسراء والمعراج ٤٠١١
ازدحموا عليه في قسمة الغنائم . ودعائهم لهم بالمغفرة ٤٠٥٧ ،
٤١٠٧ ، ٤٢٠٣ ، ٤٢٠٤ ، ٤٣٣١ ، ٤٣٦٦
لكل نبي ولاة من النبيين ، وإن ولي منهم أبى وخليل ربى ٤٠٨٨

دعاؤه على قريش لما غلبوه واستعصوا عليه ٤١٠٤ ، ٤٢٠٦
 حبه أن يسمع القرآن من غيره وبكاؤه عند سماعه ٤١١٨
 لأن أحلف بالله تسعاً أن رسول الله قتل قتلاً أحب إلى من أن
 أحلف واحدة أنه لم يقتل ٤١٣٩
 إن محمداً صلى الله عليه وسلم علم فوائح الخير وجوامع ونحواته ٤١٦٠
 أوتي نبيكم مفاتيح كل شيء غير الخمس ٤١٦٧ ، ٤٢٥٣
 من رأي في المنام فقد رأي. فإن الشيطان لا يتمثل بي ٤١٩٣ ، ٤٣٠٤
 إني أوعك وعك رجلين منكم ٤٢٠٥ ، ٤٣٤٦
 ما لي وللدنيا ، إنما مثلي ومثل الدنيا كمثل راكب قال في ظل شجرة
 في يوم صائف ، ثم راح وتركها ٤٢٠٨
 إن الله في الأرض ملائكة سياحين ، يبلغوني من أمتي السلام
 ٤٢١٠ ، ٤٣٢٠

(لقد رأى من آيات ربه الكبرى) ٤٢٨٩
 لما انصرف من وفد الجن تنفس ، وقال : نعت إلى نفسي يا ابن
 مسعود ٤٢٩٤

شجاعته وثباته يوم حنين ٤٣٣٦
 صلاته بقوم من جن نصيبين ٤٣٨١
 أعانه الله على قرينه من الجن فأسلم ، فليس يأمره إلا بخير ٤٣٩٢
 جعل الماء يخرج من بين أصابعه ، ثم قال : حتى على الطهور
 المبارك ، والبركة من الله ٤٣٩٣

كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل ٤٣٩٣
 النجاشي يقول : أشهد أنه رسول الله ، فإنه الذي نجد في الإنجيل .
 وإنه الرسول الذي بشر به عيسى ابن مريم ٤٤٠٠
 معجزة إدرار اللبن من ضرع جذعة لم يتر عليها الفحل ٤٤١٢
 كان إذا نزل عليه الوحي اشتد ذلك عليه وعرفنا ذلك فيه ٤٤٢١
 سؤال اليهودي عن شيء لا يعلمه إلا نبي ، ثم سأل : مم يخلق
 الإنسان ، ثم قال له : هكذا كان يقول من قبلك ٤٤٣٨
 اتخذ خاتماً من ذهب ، فاتخذته الناس ، فرمى به ، واتخذ خاتماً من
 ورق ٤٦٧٧

إني لست كأحد منكم ، إني أطعم وأسقى ٤٧٢١ ، ٤٧٥٢

كنا نعد لرسول الله في المجلس يقول : « رب اغفر لي وتب علي
 إنك أنت التواب الغفور » مائة مرة ٣٧٢٦
 ما أنا والدنيا ، ما أنا والرقم ٤٧٢٧
 كان يعطى أزواجه كل عام ١٨٠ وسقاً من تمر ، و ٢٠ وسقاً من
 شعير ٤٧٣٢
 اتخذ خاتماً من ورق . فكان في يده ، ثم كان في يد أبي بكر ،
 إلخ ٤٧٣٤

المناقب

عبد الله بن مسعود ٣٩٠٦ . ٣٩١٠ . ٣٩٢٩ . ٣٩٥٨ .
 ٣٩٩١ . ٤٠٥٨ . ٤١١٨ . ٤١٦٥ . ٤٢١٨ . ٤٢٥٥ . ٤٣٣٠ .
 ٤٣٤٠ . ٤٣٤١ . ٤٣٧٢ . ٤٣٩١ . ٤٤١٢ . ٤٤٢٠ .
 زيد بن ثابت ٣٩٠٦
 أبو بكر ٣٩٠٩ . ٤١٢١ . ٤١٣٦ . ٤١٦١ . ٤١٦٥ . ٤١٨٢ .
 ٤٢٥٥ . ٤٣٤٠ . ٤٣٤١ . ٤٣٥٤ . ٤٣٦٢ . ٤٤١٣ .
 أبو عبيدة بن الجراح ٣٩٣٠
 خير الناس قرني ثم الذين يلونهم . إلخ ٣٩٦٣ . ٤١٣٠ . ٤١٧٣ . ٤٢١٧ .
 كثرة هذه الأمة يوم القيامة ٣٩٦٤ . ٣٩٨٧ . ٣٩٨٨ . ٣٩٨٩ .
 ٤٠٠٠ . ٤١٦٦ . ٤٢٥١ . ٤٣٢٨ . ٤٣٣٩ .
 خباب بن الارت ٣٩٨٠ ، ٣٩٨٥
 صهيب ٣٩٨٥
 ما على الأرض عصابة يذكرون الله غيركم ٤٤١٣
 المقداد بن الأسود ، ٤٠٧٠ ، ٤٣٧٦
 أنس بن مالك ٤٠٨٢
 لا ينبغي لأحد أن يكون خيراً من يونس بن متى ٠١٩٦ ،
 ٤١٩٧ ، ٤٢٢٧

عمار بن ياسر (ابن سمية) ٤٢٤٩
 عكاشة بن محصن ٤٣٣٩
 عمر بن الخطاب ٤٣٦٢ ، ٤٥٢١ ، ٤٥٢٢ ، ٤٦٨٠ ،
 النجاشي ٤٤٠٠
 أبو هريرة ٤٤٥٣
 عبد الله بن عمر ٤٤٩٤ ، ٤٥٩٩ ، ٤٦٠٠
 مثل هذه الأمة ومثل اليهود والنصارى ٤٥٠٨
 كنا نعد ، ورسول الله حي وأصحابه متوافرون ، أبو بكر وعمر
 وعثمان ، ثم نسكت ٤٦٢٦
 أسامة بن زيد ٤٧٠١
 زيد بن حارثة ٤٧٠١
 أسلم سالمها الله ، وغفار غفر الله لها ، وعصية عصت الله ورسوله
 ٤٧٠٢

الفتن وأشرار الساعة

سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر ٣٩٠٣ ، ٣٩٥٧ ، ٤١٢٦ ،
 ٤١٧٨ ، ٤٢٦٢ ، ٤٣٤٥ ، ٤٣٩٤
 من علامات الساعة ٣٩٨٢
 إنه سياليكم أمراء يشتغلون عن وقت الصلاة ٤٠٣٠ ، ٤٣٤٧ ،
 ٤٣٨٦
 إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ٤٠٤٢ ، ٤١٨٠ ، ٤٣٣٢ ، ٤٣٥١
 التارك لدينه المفارق للجماعة ٤٠٦٥ ، ٤٢٤٥ ، ٤٤٢٩
 ستكون فتن وأمور تنكرونها ٤٠٦٦ ، ٤٠٦٧ ، ٤١٢٧
 لا تذهب الدنيا حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي يواطئ
 اسمه اسمي ٤٠٩٨ ، ٤٢٧٩
 إن من شرار الناس من تدركه الساعة وهم أحياء ٤١٤٣ ، ٤١٤٤ ،
 ٤٣٤٢

إن الساعة لا تقوم حتى لا يقسم ميراث ولا يفرح بغنيمة ٤١٤٦

الدجال ٤١٤٦ ، ٤٧٤٣

بين يدي الساعة أيام المرح . أوام يزول فيها العلم ، ويظهر فيها

الجهل ٤١٨٣ ، ٤٢٦٨ ، ٤٢٨٧ ، ٤٣٠٦

تكون فتنة ، القائم فيها خير من المضطجع ، والمضطجع فيها خير من

القاعد . إلخ ، قتلاها كلها في النار ٤٢٨٦ ، ٤٢٨٧

تزول رحي الإسلام على رأس خمس وثلاثين . أو ست وثلاثين ،

أو سبع وثلاثين ، فإن هلكوا فسيبيل من هلك ، وإن بقوا بقي .

لهم دينهم سبعين عاماً ٤٣١٥

سيكون أمراء بعدى يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون

٤٣٦٣

ابن صياد ٤٣٧١

ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف ، يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون

ما لا يؤمرون ٤٣٧٩ ، ٤٤٠٢

من حمل علينا السلاح فليس منا ٤٤٦٧ . ٤٦٤٩ .

تخرج نار من حضرموت ، فتسوق الناس ، قلنا : يا رسول الله ،

ما تأمرنا ؟ قال : عليكم بالشأم ٥٤٣٦

أشار بيده نحو المشرق وقال : الفتنة ههنا . حيث يطلع قرن

الشيطان ٤٦٧٩ . ٤٧٥١ . ٤٧٥٤

رأيت عند الكعبة رجلاً آدم سبط الرأس : إلخ ، فقالوا : هذا

عميسى ابن مريم ٤٧٤٣

ورأيت وراءه رجلاً أحمر جعد الرأس : إلخ ، فقالوا : المسيح

الدجال ٤٧٤٣

القيامة والجنة والنار

سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ٣٩٦٤ ، ٣٩٨٧ ، ٣٩٨٨ ،
٣٩٨٩ ، ٤٠٠٠ ، ٤٣٣٩

أنا فرطكم على الحوض ٤٠٤٢ ، ٤١٨٠ ، ٤٣٣٢ ، ٤٣٥١ ،
(وإن منكم إلا واردها) ٤١٢٨ ، ٤١٤٠

إن أول ما يحكم بين العباد في الدماء ٤٢٠٠ ، ٤٢١٣ ، ٤٢١٤ ،
كيف تعرف من لم تر من أمتك يوم القيامة ٤٣١٧ ، ٤٣٢٩

يكون قوم في النار ما شاء الله أن يكونوا ، ثم يرحمهم الله فيخرجهم
منها فيكونون في أدنى الجنة ، فيغتسلون في نهر يقال له الحيوان ٤٣٣٧
إن آخر أهل الجنة دخولا الجنة . . . فيقول : اذهب فإن لك
مثل الدنيا وعشرة أمثالها : قال : يقول : يارب . ، أتضحك مني
وأنت الملك ٤٣٩١

(يوم يقوم الناس لرب العالمين) يقوم في رشحه إلى أنصاف أذنيه
٤٦١٣ ، ٤٦٩٧

إن أدنى أهل الجنة منزلة لينظر في ملك ألقى سنة . . وإن أفضلهم
منزلة لينظر في وجه الله كل يوم مرتين ٤٦٢٣

ما منكم أحد إلا يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي . . . يقال :
هذا مقعدك حتى تبعث إليه ٤٦٥٨

إن أمامكم حوضاً ما بين جرباء وأذرح ٤٧٢٣

منوعات

ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء ٣٩٢٢ ، ٤٢٣٦ ، ٤٢٦٧ ، ٤٣٣٤

لم يمسخ الله قوماً فيجعل لهم نسلا ولا عاقبة ٣٩٢٥ ، ٣٩٩٧ ،
٤١١٩ ، ٤١٢٠ ، ٤٢٥٤ ، ١٤٤٤

تخليق الإنسان في الرحم ٣٩٣٤ ، ٤٠٩١ ، ٤٤٣٨

لا ينبغي لبشر أن يعذب بعذاب الله ٤٠١٨
 العلاج بالكى ٤٠٢١ . ٤٠٥٤
 إن من أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورين ٤٠٥٠
 الطيرة شرك ٤١٧١ ، ٤١٩٤
 كراهة الرقى إلا بالمعوذات ، والتأثم ٤١٧٩
 لا عدوى ولا هامة ولا صفر ٤١٩٨
 ما من مسلم يصيبه أذى : شوكة فما فوقها : إلا حط الله عنه خطاياه
 كما تحت الشجرة ورقها ٤٢٠٥ ، ٤٣٤٦
 إن الله جعل حسنة ابن آدم بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف ٤٢٥٦
 إن أول من سيب السوائب وعبد الأصنام أبو خزاعة عمرو بن عامر ،
 وإن رأيته يجر أمعاءه في النار ٤٢٥٨ . ٤٢٥٩
 إياكم وهاتان الكعبتان الموسومتان اللتان تزجران زجراً ، فإنهما
 ميسر العجم ٤٢٦٣
 الذين لا يسترقون ، ولا يتطيرون ، ولا يكتنون ، وعلى ربهم
 يتوكلون ٤٣٣٩
 إن من البيان سحراً ٤٣٤٢ ، ٤٦٥١
 ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن ٤٣٩٢
 كنا أصحاب محمد نعد الآيات بركة ، وأنتم تعدونها تخويفاً ٤٣٩٣
 المصورون يعذبون يوم القيامة . ويقال : أحيوا ما خلقتم ٤٤٧٥ ،
 ٤٧٠٧
 من اقتنى كلباً ليس بضار ولا كلب ماشية نقص من أجره كل يوم
 قيراطان ٤٤٧٩ . ٥٥٤٩
 رؤيا ابن عمر كأن بيده قطعة إستبرق : ولا يشير بها إلى مكان من
 الجنة إلا طارت به إليه ٤٤٩٤
 لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون ٥٥١٥ . ٥٥٤٦
 إنما الناس كإبل مائة : لا يوجد فيها راحلة ٥٥١٦
 سمع ابن عمر زمارة راع فوضع إصبعيه في أذنيه وعدل راحلته عن

الطريق ، حتى انقطع الصوت ، ثم ذكر أنه رأى رسول الله
يفعل ذلك ٤٥٣٥

الشوم في ثلاث : الفرس . والمرأة . والدار ٤٥٤٤
اقتلوا الحيات وذا الطفيتين والأبتر ، فإنهما يلتمسان البصر ،
ويستسقطان الحبل ٤٥٥٧

لا تدخلوا على هؤلاء القوم الذين عذبوا إلا أن تكونوا باكين
فإني أخاف أن يصيبكم مثل ما أصابهم ٤٥٦١
إن من الشجر شجرة مثلها كمثل الرجل المسلم ٤٥٩٩
الرؤيا جزء من سبعين جزءاً من النبوة ٤٦٧٨
غير اسم عاصية ، قال : أنت « جميلة » ٤٦٨٣
الحمى من فيح جهنم . فأبردوها بالماء ٤٧١٩
الأمير يقتل الكلاب ٤٧٤٤

التحقيق والتعليل

تحقيق إسناد حديث « إن السلف يجرى مجرى الصدقة » ، وتحقيق

ترجمة « ابن أذنان » ٣٩١١

الرد على المنذرى ، إذ أعل حديث موقف الإمام إذا كانوا ثلاثة
بأنه موقوف على ابن مسعود ، مقلداً في ذلك ابن عبد البر ، مع أنه

مرفوع في المسند وفي صحيح مسلم ٣٩٢٧

تحقيق متن حديث « من مات وهو يشرك بالله شيئاً دخل النار »

وأن هذا هو المرفوع ، وأن باقيه « من مات وهو لا يشرك بالله

شيئاً دخل الجنة » موقوف على ابن مسعود ، وأن أبا معاوية أخطأ

في روايته ، فجعل الأول موقوفاً والثاني مرفوعاً ٤٠٤٥

تحقيق نفيس للحافظ ابن كثير ، في تصحيح حديث « هذا سبيل

الله » ، إلخ ٤١٤٢

تحقيق صحة حديث « نهانا رسول الله عن التبقر في الأهل والمال »

من بعض طرقه ٤١٨١

استدراك على الحافظ ابن حجر في راو مبهم ، لم يذكره في بابيه في

التهذيب ولا في التعجيل ٤١٩٨

تحقيق حديث ابن مسعود « إن القرآن نزل على نبيكم من سبعة

أبواب : على سبعة أحرف » ٤٢٥٢

الرد على الدارقطني في تعليل حديث بأنه « ليس في مصنفات

حماد بن سلمة ! » ٤٣٥٣

تحقيق أن ابن عمر حين أجاب سائله « أمر الله بوفاء النذر ، ونهانا

رسول الله عن صوم يوم النحر » إنما هو تعليم للسائل الحكم ووجه

الفتيا فيه ، لا أنه توقف عن الفتيا ، كما ظن بعض الأئمة من الشراح ٤٤٤٩

الرد على الترمذى فى تعليل حديث إسماعيل بن خالد أنى عن أبى إسحق عن سعيد بن جبير بأن الصحيح رواية سفيان عن أبى إسحق عن عبد الله وخالد ابنى مالك . وإثبات أن الحديث صحيح من الوجهين ، وأن أبى إسحق رواه عن ثلاثهم عن ابن عمر ٤٤٥٢ دعوة العلماء إلى تحقيق مسئلة « كراء الأرض » ، يجمع كل ما ورد فيها ، وترجيح الصحيح منها لفظاً ومعنى ، لما لهذه المسألة من الآثار الاقتصادية والاجتماعية الخطيرة ٤٥٠٤

الرد على الدارقطنى تعليله حديث أن رسول الله « صلى على حمار » وإثبات أنه صحيح ٤٥٢٠

الرد على أبى داود إنكاره حديث « الزمارة » ، وإثبات أنه صحيح ٤٥٣٥

تحقيق صحة حديث « الشوم فى ثلاث » ، وبيان تصحيح عجيب فى نسخة ح فى ٤٥٤٤

حديث فيه اختصار فى نسخ المسند ، بهم معنى الكلام ، وبيان صحة لفظه من كلام الحافظ ابن حجر ٤٥٦٧

إسناده فيه بحث دقيق وترجيح صحته : بعد جمع رواياته وطرقه ٤٥٨٣

حديث اختلف الحفاظ ابن كثير وابن حجر فى النقل من صحيح مسلم أنه عن « عبد الله بن عمر » أو « عبد الله بن عمرو » وأن الثابت فى النسخ الصحيحة من صحيح مسلم « عبد الله بن عمرو » . وتحقيق أنه عن « عبد الله بن عمر » برواية الإمام فى المسند ، وفيها أن سفيان بن عيينة سئل « ابن عمرو » ؟ قال : لا ، « ابن عمر » ٤٥٨٨

تحقيق إسناده حديث ظاهره أنه من مسند « عبد الله بن عمر » ، وحقيقة أنه ليس من روايته ، إنما كان فيه مستمعاً فقط ٤٥٩٧

إنكار ما وقع من طابع مجمع الزوائد من الجرأة بزيادة كلمة في متن الحديث ، أخذها من شذرات الذهب ، وهي صحيحة في حديث آخر ، لا في هذا الحديث ٤٦٠٠

تحقيق صحة حديث أن غيلان الثقفي أسلم وتحتة عشر نسوة ، والرد على من أعله ٤٦٠٩

بحث اجتماعي في تحريم سفر المرأة ثلاثاً إلا ومعها ذو محرم ، وبيان ما نتج عن مخالفته من المفساد الخطيرة في الأعراض ٤٦١٥

بحث اجتماعي في الإنكار على من يحرمون النساء من الميراث ، بالحيل بالبيع أو الوقف أو الخبة ، رجوعاً منهم إلى عادات الجاهلية ٤٦٣١

إسناد سقط فيه من نسخ المسند اسم شيخ الإمام أحمد الذي رواه له عن معمر ٤٦٣٨

شرح حديث « السمع والطاعة على المرء فيما أحب وكره » ، إلا أن يؤمر بمعصية ، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة » وتحديد الفرق الدقيق بين ما يجب على المأمور الطاعة فيه ، وبين ما يجب عليه الإباء ، وضرب مثلة تتصل بذلك ، توضح المعنى وتحققه ٤٦٦٨

تحقيق أن « زيد بن الحواري العمي » ثقة ، وأن ما أنكر على إنما جاء من قبل الرواة عنه ٤٦٨٣

الرد على المتفرنجين من أهل عصرنا ، عبيد الخواجات ، وعبيد النساء ، الذين يرون الطلاق عملاً فظيلاً ، وبيان ما جنوا على النساء ٤٧١١